

كِتَاب

السَّيَرَةُ الْكُبْرَى

لِلْإِمَامِ الْكَافِرِ أَبِي بَكْرٍ الْجَدِيدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ

رَبِيعِ هَجْرِي

٤٥٨ هـ

وَفِي تَوْبِهِ

الْبَحْرُ الْمُبْتَدِئِي

دار الحديث

بغداد

Bibliotheca Alexandrina



0110983









# السيرة النبوية

لإمام المحدثين الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين  
ابن علي البيهقي " ٤٥٨ هـ "

وفى زيله

## الجوهرة النقية

للعلمية علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني  
الشهير " بابن التركاني " المتوفى ٧٤٥ هـ "

وتلبيته

## فهرس الاحاديث

اعداد

الدكتور يوسف عبد الرحمن العثلي

## الجزء التاسع

دار المعرفة

بيروت - لبنان

١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(أخبرنا) الامام الحافظ أبو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله (١) قال -

## كتاب السير

### باب مبتدأ الخلق

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنبأ أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبید الله بن موسى ثنا شيبان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال أتى جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم فقالوا اقبلوا البشرى يا بني تميم - قالوا قد بشرتنا فأعطينا يا رسول الله قال فدخل عليه ائس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله جئنا لنتفقه (٣) في الدين ونسألك عن اول هذا الأمر ما كان؟ قال كان الله عز وجل ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على السماء ثم خاق السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء - قال وأتاه رجل فقال يا عمران بن حصين راحلتك ادرك نانتك فقد ذهبت فانطلقت في طلبها فاذا السراب ينقطع دونها وإيم الله لو ددت انها ذهبت وانى لم اتم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ (٤) عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر

(١) بصدر هذا الجزء من الاصل بعد اسم الكتاب ما لفظه « رواية الشيخ أبي المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسي رحمه الله رواية الشيخ الزكي أبي القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن الفضل القراوى الصاعدي رحمه الله سماه الامام العلامة محمد بن السامى (كذا) تقي الدين أبي عمرو عثمان بن دوداد الرحمن بن عثمان المشهورى يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبي الهيثم زاهر بن طاهر المستمل الشحامى قال أخبرنا به

البيهقى رحمه الله تعالى (٢) من م (٣) م - لفظه (٤) قد تقدم الكلام في هذه الصيغة في خاتمة المجلد الرابع - ح -

الحديث

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣ كتاب السير ج - ٩

الحديث قال فيه قالوا اجئناك نسألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض - رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله اعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب في الذكر كل شيء -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله العيسى أنبأ وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال ان اول ما خلق الله عز وجل من شيء القلم فقال اكتب قال يارب وما اكتب قال اكتب القدر قال بغري بما هو كائن من ذلك اليوم الى قيام الساعة قال ثم خلق للنون فداها الارض عليها (١) فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فادت الارض فانبثت بالجبال وان الجبال لتنفجر (٢) على الارض الى يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ محمد بن ايوب الرازي أنبأ احمد بن جميل الروزي ثنا عبد الله ابن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون (وروى) ذلك ايضا في حديث عبادة بن الصامت مرورا -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو بكر احمد بن سليمان بن الحسن الفقيه قال قرئ على يحيى ابن جعفر بن الزبير قال وانا اسمع أنبأ حجاج بن محمد الاور قال قال ابن جرير اخبرني اسمعيل بن امية عن ايوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن أبي هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء ويث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل - رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدماغي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني جعفر بن محمد بن الازهر الطوسي ببغداد ثنا وهب بن بنية ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله بن عتبة اظنه عن اخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجمعة ساعة لا يسأل الله فيها عبد شيئا الا اعطاه اياه - قال وقال عبد الله بن سلام ان الله تعالى بدأ الخلق فخلق الارض يوم الاحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء وخلق القوات وما في الارض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة ما بين العصر الى غروب الشمس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معتمر اخبرني عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته علي حسب ذلك منهم الابيض والاسود والاحمر والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قال ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق الازرق عن عوف الاعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرفي ثنا محمد بن يحيى وأبو الازهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عمروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق بلخ من نار وخلق آدم مما وصف لكم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق (قال انشأ في رحمة الله) قال الله جل ثناؤه (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) (قال الشافعي) خلق الله الخلق

لعبادته يعني ماشاء من عباده اوليامر من شاء منهم بعبادته ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله السحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيريد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو والسيباني قالوا ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص - فذكر الحديث الى ان قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة ثم التقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم عن علم الله ( قال الشافعي رحمه الله ) ثم ابان جل ثناؤه ان خيرته من خلقه انبياءه فقال ( كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ) فجعل نبينا صلى الله عليه وسلم من اصفياته دون عباده بالامانة على وجه والقيام بحجته فيهم -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن ادريس السامري ببغداد ثنا الحسن بن عرفة العبدي حدثني يحيى بن سعيد السعدي البصري ثنا عبد الملك بن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد - فذكر الحديث الى ان قال قلت يا رسول الله كم للبيوت قال ما انة الف نبى واربعة وعشرون الف نبى قلت كم المرسلون منهم قال ثلثاثة وثلاثة عشر - فترد به يحيى بن سعيد السعدي -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالوا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء من نبى الا وقد اعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذى اوتيت وحيا او حاه الله الى فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة ( قال الشافعي ) رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال ( ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ) وساق الشافعي الكلام عليه الى ان قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم من خير آل ابراهيم وازل كتيبه قبل انزاله القران على محمد صلى الله عليه وسلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال ( محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركبا يحمدون فضلنا من الله ورضوانا سيهاهم فى وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم فى التوراة ومثلهم فى الانجيل كزرع اخرج شطاها قازره ) الآية -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السحاق بن محمد بن يوسف السومى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان المرادى وسعيد بن عثمان قالوا ثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي حدثني أبو عمار عن عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اننا سيد بنى آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع واول مشفق - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الاوزاعي -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذبارى وأبو عبد الله بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القنطاري وغيرهم قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا القاسم بن مالك المزني عن المختار بن فلعل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اننا اول شفيع يوم القيامة واننا اكثر الانبياء تبعا يوم القيامة ان من الانبياء لمن يأتى يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد - اخرجه مسلم من اوجه عن المختار -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبا الربيع ثنا هشيم أنبا سيار ثنا يزيد الفقير أنبا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت نجما لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لى الغنائم ولم تحل لأحد قبلى وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا فاما رجل من امتى ادركته الصلاة فليصل واعطيت الشفاعة وكل نبى ( ١ ) يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة - لفظ حديث أبي الربيع - رواه مسلم فى

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي • كتاب السير ج - ٩

الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سنان عن هشيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش عن خيثمة قال قرأ رجل على عبد الله رضى الله عنه سورة الفتح فلما بلغ (كزرع اخرج شطاه فأزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار) قال ليغيظ الله بالنبي واصحابه الكفار ثم قال عبد الله اتم الزرع وقد دنا حصاده (قال الشافى) وقال لأمته (كنتم خيرامة اخرجت للناس) الآية ففضلهم بكيوتهم من امته دون امم الانبياء قبله -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عز وجل (قال الشافى) ثم أخبر رجل ثناؤه انه جعله فاتح رحمة عند فترة رسله فقال (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم على فترة من المرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير) وقال (هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم) وكان فى ذلك ما دل على انه بعث الى خلقه لأنهم كانوا اهل الكتاب والاميين (١) وانه فتح به رحمة وختم به نبوته فقال (ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم (٢) ونصرت بالعرب واحلت لى الغنائم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بى النبيون - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح قال وثنا) ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلى ومثل الانبياء قبلى كمثل رجل ابتي دارا - وقال يزيد بنى دارا - فاحسبها واكلها الا فى موضع لبنه فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع هذه اللبنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا موضع تلك اللبنه جئت فختمت الانبياء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سلم ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب عن عفان (قال الشافى رحمه الله) وقضى ان اظهر دينه على الاديان فقال (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله فى غير هذا الموضع -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خباب رضى الله عنه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة قلنا ألا تدعوا لله لنا ألا تستنصر الله لنا قال بقلس محمرا وجهه قال والله ان من كان قبلكم ليؤخذ الرجل فيحفر له الحفرة فيوضع المشار على رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه عن دينه او يمشط بامشاط الحديد ما ينصبه ولحمه ما يصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب منكم من حناء الى حنجر موت لا ينجى الا الله اوالذئب على غنمه ولكنكم تمجلون - اخرجاه فى الصحيح من حديث اسمعيل -

### باب مبتدأ البعث والتنزيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو المقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر احمد بن عمرو وثنا ابن وهب أخبرنى

(١) م - واميين (٢) م - الكلام - كذا - ح

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٦ كتاب السير ج - ٩

يونس عن ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته قالت كان أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حجب الله إليه الخلاء فكان يحلوها فغراء فيتحنث فيه وهو التمعد الليالي اولات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فتزوده بمثلها (١) حتى بلغه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال ( اقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم ) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة رضى الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة اى خديجة ما لى واخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا أبشر فوالله لا يخزيك (٢) الله ابدوا والله انك لتصل الرحم وتصديق الحديث وتحمل الكلى وتكسب المدوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق ، فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبدالمزى بن قصي وهو ابن عم خديجة ابن ابيها وكان امره ان تنصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة اى عم اسمع من ابن اخيك قال ورقة بن نوفل ابن انى ما ذا ترى؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى على موسى (٣) باليتنى فيها جذع يا ليتنى اكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يخرجى هم قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودى وان يدركنى يومك انصرك نصرا مؤزرا - رواه مسلم فى الصحيح عن ابي الطاهر وانحرفه البخارى من وجه آخر عن يونس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى فبينما انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفت بصري قبل السماء فاذا الملك الذى جاءني بحراء قاعد على كرمي بين السماء والارض فخشيت (٤) منه فرقا حتى هويت الى الارض فجلت اهل فقلت لهم زملوني زملوني فزملوني فانزل الله عز وجل ( يا ايها المدثر قم فانذر ربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر ) قال أبو سلمة والرجز الاوثان قال ثم حمى الوحي بعد وتتابع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو سهل بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن علي بن عقيل هو الحسري وجردي ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي اخبرني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى قرة - فذكر الحديث بمعناه - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد بن الشرقي املاء ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن عبد بن اسحاق عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضى الله عنها قالت ان اول ما نزل من القرآن ( اقرأ باسم ربك الذى خلق ) -

(١) كذا فى صحيح البخارى لمثلها - ح (٢) م - لا يجوز لك -

(٣) كذا - وفى صحيح البخارى - نزل الله على موسى - ح (٤) كذا وفى م ولحقت - والصواب بلحقت اى ذعرت وخفت كما فى النهاية - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٧ كتاب السير ج - ٩

باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على

الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه

في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنها قال لما نزلت هذه الآية (وأندر عشيرتك الأتربين) ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف وأصباحاه! فقالوا من هذا الذي يهتف؟ قالوا محمد قال فاجتمعوا إليه فقال يا بني فلان يا بني فلان يا بني عبد مناف يا بني عبد المطلب أرأيتكم لو أخبرتمكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدق؟ قالوا ما جربنا عليك كذباً قال فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبأ لك ما جمعنا الالهذا ثم قام فنزلت هذه الآية (تبت يدا أبي لهب - قد - تب) كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي اسامة ورواه مسلم عن أبي كريب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال حدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأندر عشيرتك الأتربين) واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أني إن بدأت بها قومي رأيت منهم ما أكره فصمت نعليها نجاهي (جبريل - ١) عليه السلام فقال يا محمد انك إن لم تفعل ما أمرتك به ربك عذبك ربك - ثم ذكر قصة في جمعهم وإنذاره إياهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ابن الحامى ببغداد أن أبا أحمد بن سليمان التجاذبنا ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدؤلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذى الجواز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم إلى الله عز وجل ووراءه رجل وهو يقول يا أيها الناس لا يفرتم عن دينكم ودين آباؤكم، قلت من هذا؟ قالوا عمه أبو لهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وإسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي حدثني عمرو بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعته المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقبل عقبة بن أبي معيط ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عند الكعبة فلوى ثوبه في عنقه فضخته خفاً شديداً فاقبل أبو بكر رضي الله عنه فأخذ بمنكبيه فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث الأوزاعي -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أن أبا عبيد الله هو ابن موسى أن أبا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلى عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم ينظرون إذ قال قال قائل منهم ألا تنظرون إلى هذا المرأى أيكم يقوم إلى جزور أبي فلان (٢) فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها فيجعيه به ثم يمهله حتى إذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاها بقاء به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجداً وضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق إلى فاطمة رضي الله عنها وهي جويرة

(١) من م (٢) كذا - وفي صحيح البخاري جزور بنى فلان -

فأقبلت تسمى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثاً ثم سمي ، اللهم عليك بعمر وبن هشام وبعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة ابن الوليد قال عبدالله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يستحبون الى قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع أصحاب القليب امنة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عبيد الله بن موسى وانخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي اسحاق -

( حدثنا ) أبو محمد عبدالله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالى ( ح وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجري عن عبدالله بن شقيق عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبی صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية ( يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ) فانخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال يا ايها الناس انصرفوا فقد عصمى الله ، ورواية الهلالى فقال لهم ايها الناس ( قال الشافعى ) يعصمك من قتلهم ان يقتلوك حتى تبلغهم ما انزل اليك فبلغ ، امره فاستهزأ به قوم فقتل ( فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين انا كفيئناك المستهزين ) -

( أخبرنا ) أبو طاهر أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسى ثنا عمر بن عبدالله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن ياحس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قول الله عز وجل ( انا كفيئناك المستهزين ) قال المستهزون الوليد بن المغيرة والاسود بن عبد يوث الزهرى والاسود بن المطلب وأبو زمعة من بنى اسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمى والماص بن وائل فأتاه جبريل عليه السلام شكاهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ( ١ ) فأراه الوليد اباعمر وبن المغيرة فوأمأ جبريل الى ابعمله فقال ما صنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن المطلب فوأمى جبريل الى عينيته فقال ما صنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن عبد يوث الزهرى فوأمأ الى رأسه فقال ما صنعت قال كفيته ومر به الماص بن وائل فوأمأ الى انخسه فقال ما صنعت قال كفيته فاما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يرش نبله فاصاب ابعمله فقتلها واما الاسود بن المطلب فعمى فمهم من يقول عمى هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة فجعل يقول يا بنى ألاتدفعون عني قد قتلت فجعلوا يقولون ما نرى شيئاً فلم يزل كذلك حتى عميت عيناه واما الاسود بن عبد يوث الزهرى فخرج فى رأسه قروح فمات منها واما الحارث بن عيطل فأخذ الماء الاصفرى بطنه حتى خرج خرؤه من فيه فمات منها واما الماص بن وائل فبينما هو كذلك يوماً اذ دخل فى رأسه شبرقة حتى اتمتلت منها ( ١ ) فمات منها وقال غيره فركب الى الطائف على حمار فريض به على شبرقة فدخلت فى انحص قدمه شوكة فقتلته -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران أبي الحكم السلسى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قلت قريش للنبي صلى الله عليه وسلم ادع ربك ان يجعل لنا الصفا ذهباً وثؤ من بك قال أتفعلون ؟ قالوا نعم فدعا فأتاه جبريل عليه السلام فقال ان الله يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت اصبح الصفا ذهباً فمن كفر بعد ذلك عذبه عذاباً لا اعذبه احداً من العالمين وان شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يارب التوبة والرحمة -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبدالله التميمى عن الربيع بن انس عن أبي العالاية ( فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل ) نوح وهود وإبراهيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم رابعهم قال نوح ( ان كان كبر عليكم مقامى وتذكيرى بآيات الله ) الى آخرها فأظهر لهم المغارقة وقال هود حين قالوا ( ان نقول الاعتراف بعض آلهتنا بسوء ) الآية فأظهر لهم المغارقة وقال إبراهيم ( لقد كان لكم اسوة حسنة فى إبراهيم ) الى آخر الآية فأظهر لهم المغارقة وقال محمد ( انى نهيت



ان عبد الله بن تدعون من دون الله) فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة يقرأها على المشركين فأظهر لهم المفارقة -

## باب الاذن بالهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة وأوذى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في منة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال (١)؛ صحابه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بارض الحبشة ملكا لا يظلم احد عنده فالحقوا بيلاذه حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما اتم فيه فخرجنا اليها ارسا لا حتى اجتمعنا ونزلنا ببحر دار الى خير جار امتنا على ديننا ولم نخش منه طالما - وذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي ثنا أحمد بن يونس ثنا داود بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم أنه حدثه ان جابر بن عبد الله رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم بحجة وعكاظ ومنزلهم بمكة، من يؤموني وينصرني حتى اباع رسالات ربي وله الجنة فلم يجد احدا يؤويه وينصره حتى ان الرجل ليدخل صاحبه (٢) من مصر واليمن فيأمنه قومه او ذروحه فيقولون احذر قتي قريش لا يصيبك، يمشي بين رحلهم يدعوهم الى الله يشيرون اليه باصابعهم حتى يبعث الله (٣) من يثرب فيأمنه الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن فينقلب الى اهله فيسلمون باسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب الا فيه رهط من المسلمين يظهرون الاسلام ثم يبعث الله (٤) فأتتونا واجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى تبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخالف فرحلنا حتى قدمنا عليه المواسم فاجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى تبي رسول الله صلى الله عليه وسلم توافينا فيه عنده فقلنا يارسول الله على انبايك قال تبا يوفى على النسمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان تقولوا في الله لا ياخذكم في الله لومة لائم وعلى ان تنصروني ان قدمت عليكم يثرب وتمنوني مما تمنون منه انفسكم وازواجكم وابناءكم ولكم الجنة قلنا نبايك فأخذ بيده اسعد بن زرارة وهو اصغر السبعين رجلا الا انا فقال رويدا يا اهل يثرب انا لم نضرب اليه اكباد المطى الا ونحن نعلم انه رسول الله وان اراحه اليوم فمارقة العرب كافة وقتل خياركم وان تمضكم السيوف واما انتم قوم تصبرون على عرض السيوف وقتل خياركم ومارقة العرب كافة فخذوه وأجركم على الله - واما انتم تخافون من انفسكم خيفة فذروه فهو اعذر لكم عند الله فقلوا ارحنا يدك يا اسعد بن زرارة نواله لانذر هذه البيعة ولانستقبلها فقمنا اليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويمطينا على ذلك الجنة - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس ابن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وانزل عليه (وقل رب ادخلي مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا) -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سبخة ذات نخيل بين لابتي وهما الحراتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة من المسلمين

(١) كذا (٢) كذا ولعله لحاجته - ح (٣) في مسند احمد ج ٣ ص ٣٢٢ حتى بعثنا الله اليه - ح (٤) كذا -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠ كتاب السير ج - ٩

وتجهز أبو بكر رضي الله عنه مهاجراً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجو ان يؤذن لي فقال أبو بكر رضي الله عنه وترجو ذلك بابي انت وامى؟ قال نعم فلبس أبو بكر رضي الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحابه وعلف راكبتين عنده ورق السمر اربعة اشهر - أخرجه البخاري في الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلي وأبو عمر حفص بن عمر النمري قال لا ثنا شعبة قال أنبا أبو اسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول كان اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا يقرءان (القرآن - ١) ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عشرين وثمانين (٢) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرأيت اهل المدينة فرحوا بشيء قط فرحهم به حتى رأيت الاولاد والصبيان يسعون في الطرائق يقولون جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما قدم المدينة حتى قرأت سبح اسم ربك الا تلى في سورة مثلها من الفصل - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

### باب مبتدأ الاذن بالقتال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفا في ثنا أبو اليان الحكم بن نافع أنبا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري حدثني عمرو بن الزبير ان اسامة بن زيد رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على تظيفة فذكية وأردف اسامة بن زيد وراه يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فصار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن أبي فاذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس بمحاجة الدابة نهر ان أبي الله بردائه ثم قال لا تنبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن قال فقال عبد الله بن أبي ابن سلول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقاً فلا تؤذينا به في مجلسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاعشناه في مجلسنا فانا نحب ذلك فاستب السامون والمشركون واليهود حتى كادوا يتناورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى - كتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد رضي الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا فقال سعد بن عباد يا رسول الله اعف عنه واصفح فوالذي انزل الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه الجزيرة على ان يتوجوه فيعصبوه فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شريك بذلك فعل به ما رأيت ففغانه النبي صلى الله عليه وسلم وكان واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله عز وجل ويصبرون على الاذى قال الله عز وجل ( ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلك ومن الذين اشرکوا اذى كثيراً وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور ) وقال الله ( ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفاراً حسداً من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره ان الله على كل شيء قدير ) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول في العفو ما امر الله به حتى اذن لهم فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بدر اقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال ابن ابي بن سلول ومن معه من عبدة الاوثان هذا امر قد توجه نبا يعوار رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان واخرجه من حديث معمر وعقيل عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا اسحاق بن يوسف الازرق

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١١ كتاب السير ج - ٩

ثنا سفيان الثوري عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا منهم ليهلكن قال فقرأ (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير) وكان ابن عباس رضى الله عنه يقرأها قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه فعلمت انها قال قال ابن عباس وهي اول آية نزلت في القتال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشانى ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابه له رضى الله عنهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله كنا في غزوة ونحن مشركون فلما آمننا حمرنا اذلة فقال انى أمرت بالعمو فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله الى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله (لم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقموا الصلوة وآتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس) -

### باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهى عن

### القتال حتى يقاتلوا والنهى عن القتال في الشهر الحرام

(قال الشافعى) يقال نسخ النهى هذا كله بقول الله عزوجل (وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة) الآية

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) قال ففسخ هذا الفءو عن المشركين ، وقوله (يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم) فأمره الله بجهاد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان وأذهب الرفق عنهم -

(وبهذا الاسناد) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركين) (ولست عليهم بمصيطر) يقول لست عليهم بمجبار (فاعف عنهم واصفح) (وان تعفوا وتصفحوا) (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره) (قل للذين آمنوا يفتروا للذين لا يرجون ايام الله) ونحو هذا في القرآن امر الله بالعمو عن المشركين وانه نسخ ذلك كله قوله (قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (وهم صاغرون) ففسخ هذا الفءو عن المشركين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر احمد بن الحسن انما ضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن ابن اسحاق هو الفزارى عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال الله عزوجل (فان تولوا فخذوهم واقتلواهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولما ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) الآية وقال (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلواكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم) الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فانزل الله (براهة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين) الى قوله (فإذا انسخت الشهر الحرام فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وانزل (قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) قال (وان جنحوا للسلم فاجنح لم) ثم نسخ ذلك هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) -

(أخبرنا) أبو انما سم عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الراشدى ثنا أبى- ثنا المعتز بن سليمان قال سمعت أبى يحدث عن الحضرمي عن أبي السواد عن جندب بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا واستعمل عليهم عبدة بن الحارث قال فلما انطلق ليواجه بكى صباية الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فيمك مكانه رجلا يقال له عبد الله بن جحش وكتب له كتابا وأمره ان لا يقرأه الا لكان كذا وكذا لا تكهن احدا من اصحابك على المسير معك فلما صار ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا (١) من اصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمى فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب او من جمادى الآخرة فقال للمشركون تلهم في الشهر الحرام فنزلت ( يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير ) الى قوله ( والفتنة اكبر من القتل ) قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا اصابوا خيرا ما لهم اجر فنزلت ( ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم ) -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو محمد المزنى أنبا على بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أن خبرنى شعيب عن الزهرى أخبرنى عمرو بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبد الله بن جحش الاسدى فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجدوا ابها عمرو بن الحضرمى فى غير تجارة لقريش - فذكر الحديث فى قتل ابن الحضرمى ونزول قوله ( يسألونك عن الشهر الحرام ) قال فبلغنا ان النبى صلى الله عليه وسلم عقل ابن الحضرمى وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى انزل الله عز وجل ( برأه من الله ورسوله ) ( قال الشيخ رحمه الله ) وكتابه اراد قول الله عز وجل ( وقاتلوا المشركين كافة ) والآية التى ذكرها الشافعى رحمه الله اعم فى النسخ والله اعلم -

( وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبى عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرنى مخرمة ابن بكير عن ابنه عن - ميد بن المسيب واستفتى هل يصلح للمسلم ان يقاتلوا الكفار فى الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سليمان بن داود -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبى اسحاق قال سألت سفیان عن قول الله ( يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير ) قال هذا شيء منسوخ مرقد مضى ولا بأس بالقتال فى الشهر الحرام وغيره -

## باب فرض الهجرة

( قال الله ) جل ثناؤه فى الذى يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفى ( ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كانوا مستضعفين فى الارض ) الآية -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى ثنا محمد بن مسلمة الواسطى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة ورجل قال ثنا محمد بن عبد الرحمن بن نونى الاسدى قال قطع على اهل المدينة بعث لينهب (٢) فيه فاقبعت عكرمة وولى ابن عباس فنهاى اشد النهى ثم قال أخبرنى ابن عباس رضى الله عنهما ان ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرن سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله تعالى ذكره فيهم ( ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا لم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا ) - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله ابن يزيد المقدى -

( أخبرنا ) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفاور ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم حدثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج

(١) كذا فى السيرة « مضى ومضى معه اصحابه لم يتخلف منهم احد وسلك على الحجاج حتى اذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحر ان اضل سعد بن ابى وقاص وعتبة بن غزوان بعيرهما كانا يتقبانه فتخلفا عليه الخ - ح (٢) كذا فى م - لست وفى صحيح البخارى فاكتتبت - ح -

عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي بجيل (١) عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى ابايعك واشترط على فانت اعلم بالشرط مني قال ابايعك على ان تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المؤمن وتقاوي المشرك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن قرة بن خالد ثنا يزيد بن عبد الله بن الشخير قال بينا نحن نهنن للربدين (٢) اذ أتى علينا امرأى شعث الرأس معه قطعة اديم او قطعة جراب قلنا (٣) كأن هذا ليس من اهل البلد فقال اجل لاء هذا كتاب كتبه لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل القوم هات فأخذته فقرأته فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من عهد النبي رسول الله لى زهير بن اقيش - قال أبو العلاء وهم حى من عكل - انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله واقم الصلاة وآتيم الزكاة وقاوم المشركين واعطيم من الغنائم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفي وربما قال وصفيه فاتم آمنون بامان الله وامان رسوله -

### باب ما جاء في عذر المستضعفين

قال الله جل ثناؤه (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) (قال الشافعى رحمه الله) يقال عسى من الله واجب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح (٤) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل عسى فى القرآن فهى واجبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن أبي مليكة ان ابن عباس رضى الله عنها تلا هذه الآية (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) قال كنت وامى من عذراثة - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفينان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها يقول انا وامى من المستضعفين كانت امى من النساء وانا من الولدان - رواه البخارى عن عبد الله بن محمد عن سفينان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى زافع عن عبد الله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا الميما د بيننا التناضب من اضاة بنى غفار (٥) فمن اصبح منكم لم يأتها فقد حبس فليعض

(١) م - ابى محالة - بغير نقط وفى تهذيب التهذيب ابو نجيله ثم قال ذكره عبد الغنى بن سعيد بالخاء المهملة وذكره غيره بالمعجمة وفى التقریب ابو نجيله بالمعجمة ويقال بالمهملة البجلي صحابي له رواية عن جرير بن عبد الله - وفى القاموس فى مادة ن ح ل وكجينة أبو نجيله البجلي صحابي او هو بالخاء - ح - (٢) كذا وفى م - بهذا المهدى وقد تقدم فى ج ٦ - ص ٣٠٣ بالنقط كنا بالمربد - ح (٣) م - نقلت (٤) كذا وقد سقط من السند هنا - عن معاوية بن صالح لأن نسخة على بن ابى طلحة فى التفسير يروىها عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح والله اعلم - (٥) مد - وم التناضب من اضاة بنى غفان - وصححناه من السيرة - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٤ كتاب السير ج - ٩

صاحبه فاصبحت عنده انا وعياش بن أبي ربيعة وحبس عنا هشام وقتن فافتن المدينة (١) فكنا نقول ما الله بقابل من هؤلاء توبة، قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله ثم رجعوا عن ذلك لبلاء اصابهم من الدنيا وكانوا يقولون لا نفهم فانزل الله عز وجل فيهم (قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الى قوله (منوى للتكبرين) قال عمر رضى الله عنه فكتبتا بيدي كتابا ثم بعثت بها الى هشام فقال هشام بن العاص فلما قدمت على خرجت بها الى ذى طوى فجعلت اصعد بها واصوب لأفهمها فقلت اللهم فهمنيها وقرت انما انزلت فينا لما كنا نقول في انفسنا ويقال فينا فرجعت فجلست على عيبري فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم - قتل هشام شهيدا باجنادين في ولاية أبي بكر رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال انزلت هذه الآية فيمن كان يفتن من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة (ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما نلتوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها الغفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال اسلم عياش بن أبي ربيعة وهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم بخلاءه أبو جهل بن هشام وهو اخوه لأمه ورجل آخر معه فقال (٢) له ان امك تناشدك رحمتها وحقها ان ترجع اليها فأقبل معها فربطاه حتى قد ما به مكة فكنا نيبذاته -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عمرو عن عكرمة قال كان ناس بمكة قد أقرؤوا بالاسلام فلما خرج الناس الى بدر لم يبق احد الا اخرجوه فقتل اولئك الذين أقرؤوا بالاسلام فنزلت فيهم (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم) الى قوله (وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) حيلة نهوضا اليها وسبيلا طريقا الى المدينة فكتب المسلمون الذين كانوا بالمدينة الى من كان بمكة فلما كتب اليهم نخرج ناس ممن أقرؤوا بالاسلام فاتيهم المشركون فأكروههم حتى اعطوهم الفتنة فانزل الله عز وجل فيهم (الامن اكروه وقلبه مطمئن بالايمان) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قال أنبا أبو بكر سهل بن احمد بن زكريا القطان ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال سمع الله لمن حمده قبل ان يسجد قال اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعل سنين كسنى يوسف - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم وخرجه مسلم من وجه آخر عن شيبان -

## باب من خرج من بيته مهاجرا فأنركه الموت في طريقه

(أخبرنا) أبو نصر بن تاذة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أن رجلا من خزاعة كان بمكة فرض وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زبناح (٣) فأمر أهله -

(١) كذا - وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بعد قوله وقتن فافتن - فلما قدمنا المدينة نزلنا في بني عمرو بن عوف بقباء وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام . . . . . وقتناه فافتن فكنا نقول الخ - ح - (٢) كذا (٣) كذا وفي الاصابة . . . . . من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص او العيص بن ضمرة بن زبناح - ح -

فقر شواله على سرير فحملوه وانطلقوه متوجها الى المدينة فلما كان بالنتيم مات فزلت (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله) وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين -

## باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة

( قال الشافعي رحمه الله ) لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لقوم بمكة ان يقيموا بعد اسلامهم منهم العباس بن عبدالمطلب وغيره اذ لم يخافوا الفتنة -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاقة (١) حدثني أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود بن عمرو بن الزبير قال كان العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه قد اسلم واقام على سقايته ولم يهاجر -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال ثم ان ابا العاص رجع الى مكة بعد ما اسلم ولم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشهدا ثم قدم المدينة بعد ذلك فتوفى في ذي الحجة من سنة اثنتى عشرة في خلافة أبي بكر رضى الله عنه و اوصى الى الزبير بن العوام ( قال الشافعي رحمه الله ) وكان يأمر جيوشه ان يقولوا لمن اسلم ان هاجرتم فلکم ما للمهاجرين وان اقمتم فأنتم كما عراب المسلمين وليس يغيرهم الا فيما يجل لهم - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع (٢) عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ابثت امير اعلى سرية اوجيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وقال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فأتين اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واعلموا (٣) انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفء والغنيمة نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ( قال الشيخ ) وقد وردت اخبار في مثل هذا المعنى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن اسحاق السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد البيروتي أنبا أبي اخبرني الاوزاعي ثنا الزهري حدثني عطاء بن يزيد الليثي حدثني أبو سعيد الخدري رضى الله عنه ان اعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ان الهجرة شأنها شديد فهل لك ابل قال نعم قل فهل تمنع منها قال نعم قال فهل تجلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا (٤) - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي -

( أخبرنا ) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا سريج بن النيمان أبو الحسين ثنا فليح يعني ابن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله اوحس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنهى الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة اعدها للجهاديين في سبيله ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سألت الله فاسأله الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة

(١) كذا وفي المستدرک ج ٣ - ص ٣٢٢ أبو علاقة ولعل الصواب ابن علاقة - وهو زياد بن عبد الله بن علاقة وله اخوان محمد وسليمان - ح (٢) سقط من هنا في م (٣) كذا وفي صحيح مسلم واخبرهم - ح (٤) انتهى الساقط من م

قال (باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة)

وفوته عرش الله ومنه تفجرت انهار الجنة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح (١) -  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو مسلم ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير (ح وأبنا) أبو الحسن العلاء بن  
 محمد بن أبي سعيد الاسفرائينى بها أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي اندهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن منصور  
 عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لاهجرة  
 ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن المدنى وعثمان بن أبي شيبة عن جرير  
 ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - وقوله صلى الله عليه وسلم لاهجرة يعنى والله اعلم لاهجرة وجوبا على من اسلم من اهل مكة  
 بعد فتحها فانها قد صارت دار اسلام وامن فلا يخاف احد فيها ان يفتن عن دينه ، وكذلك غير مكة اذا صار فى معناها  
 بعد الفتح فى الامن -

(وفى مثل ذلك ورد ما أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى العباس بن الفضل ثنا سويد (ح  
 وأبنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودى أنبا بشر (٢) بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن  
 عاصم عن أبي عثمان قال أخبرني مجاشع بن مسعود السلمى قال جئت بأخي أبي معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد  
 الفتح فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها فقلت يا رسول الله فعلى اى شىء تبايه قال على  
 الاسلام والجهاد والخير فبايعه قال أبو عثمان فلقيت ابا معبد فآخبرته بقول مجاشع فقال صدق - رواه مسلم فى الصحيح عن  
 سويد بن سعيد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم الاحول -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود  
 ثنا فليح بن سليمان عن الزهرى عن عمر بن عبد الرحمن بن امية ان اياه اخبره عن يعلى بن امية رضى الله عنه قال جئت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانيا يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة قال بل ابايه على الجهاد وقد انقطعت  
 الهجرة يوم الفتح - كذا وجدته وانما هو عمرو بن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنى ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبا يحيى بن  
 ايوب حدثني عتيل بن خالد عن ابن شهاب اخبره قال اخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن يعلى ان اياه اخبره ان يعلى  
 قال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى امية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة فقال رسول الله  
 عليه وسلم بل ابايه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة - ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية  
 ابن ائى يعلى -

(حدثنا) أبو الحسن علي بن عبد الله الحسرو جردى أنبا أبو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلى اخبرني عبد الله بن صالح حدثني ابن  
 كاسب حدثني سفيان بن عمرو بن دينار و ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قيل لصفوان

(١) كذا ونظ البخارى حدثني يحيى بن صالح ثنا فليح - فذكر الحديث ثم قال وقال - محمد بن فليح عن أبيه الخ -  
 البخارى ج ١ ص ٣٩١ - ح (٢) كذا - ولم نجده وانما وجدنا فى الرواة عن علي بن مسهر بشر بن آدم وسويد بن  
 سعيد - ولعل الصواب - سويد كما يفيد السياق فانه قد مر اسمه قبيل التجويل وسيأتى عقب هذا الحديث - رواه مسلم  
 فى الصحيح عن سويد بن سعيد - والله اعلم - ح -

ذكر فيه حديث ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية عن أبيه عن يعلى ثم قال (ورواه عمرو بن الحارث عن ابن  
 شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن ائى يعلى) - قلت - كذا فى غير نسخة من نسخ هذا الكتاب عمر ، وانخرجه  
 ابن حبان فى صحيحه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ان عمرو بن عبد الرحمن ابن ائى يعلى ، وانخرجه النسائى  
 كذلك ولنظ عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن ائى يعلى -



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٧ كتاب السير ج - ١

ابن امية وهو با على مكة انه لادين لمن لم يهاجر فقال لا اصل الى بيتي حتى اقدم المدينة فقدم المدينة فزل على العباس بن عبدالمطلب ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماجاء بك يا ابا وهب قال قيل انه لادين لمن لم يهاجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع ابا وهب الى ابا طح مكة فقرأوا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وان استنفرتم فانفروا - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا عثمان بن يحيى الآدمي ثنا محمد بن ما هان ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن الثعلبان بن مسلم عن رجل سمع حبيب بن مطعم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ناسا يقولون ليس لنا اجور يمكة قال لياتينكم اجوركم واو كنتم في جحر ثعلب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الاوزاعي عن الزهرى عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انهم يزعمون ان من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك اتم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من ارض قومك حيث شئت قال واظن انه قال تكن مهاجرا -

(وأخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا اسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهرى عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقرئ عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اناس من اهل البدو فقالوا يا رسول الله قدم علينا اناس من قريابنا فرعموا انه لا يفتن عمل دون الهجرة والجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما كنتم فاحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح عن ابن جريج أخبرني عطاء انه جاء عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاورة قال فقال صبيد اى هنتاه اسالك عن الهجرة قلت لا هجرة بعد الفتح انما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاما حين كان الفتح حيث شاء الرجل عبد الله لا يفتن -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبيدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضى الله عنها مع عبيد بن عمير فسألته عن الهجرة قالت لا هجرة اليوم انما كانت الهجرة الى الله ورسوله وكان المؤمنون يفرون بدينهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يفتنوا فقد انشى الله الاسلام لحيث ماشاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية - اخرجه البخارى في الصحيح من حديث الاوزاعي وابن جريج (ودوينا) عن ابن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع الى انقطاع الهجرة وجوبا عن اهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن واسلام ، فاما دار حرب اسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه الى دار الاسلام فعليه ان يهاجر -

(وفي مثل ذلك أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازى أنبا عيسى عن حريز عن عبدالرحمن بن أبي عوف عن أبي هند عن معاوية رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى بن يحيى بن حمزة قاضي دمشق عن عطاء الخراساني عن ابن عمير بن عن عبدالله بن السعدي من بني مالك بن حسل انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ لنا ركابنا حتى تقضى حاجتنا ثم تدخل وكان اصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حاجتك قال

حاجتي ان تخبرني اقطعت الهجرة؟ قال حاجتك من غير حوائجهم لانتقطع الهجرة ما توتل العدو -

## باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن أنقاضي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا ابن أبي غرزة ثنا عبد الله بن أبي نعيم (١) عن سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد بن مالك رضى الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعوذني وكان يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقلت يا رسول الله اوصني بماله كله قال لا قلت فاشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك أن تدع ورتك اغنياء خير لهم من ان تدعمهم عائلة يتكففون الناس بأيديهم وانك مها انتفت من نفقة فانها حدة حتى اللقمة ترنمها الى في امرئك ولعل الله ان يرضك فينتفع بك اناس ويضربك آخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد السالك ثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ثنا أبو نعيم ثنا سفيان بن سعيد فذكره بأسناده ومعناه الا انه قال يعوذني وانا مريض بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحمك الله ابن عفران - ثم ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ابن أسد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ان اياه اخبره انه مرض عام الفتح مرضا اشفى منه على الموت فأثأه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو بمكة - فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي قال لئنك لن تخلف بعدى فتحمل عملك تريد به وجه الله الا زدت به رفة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضربك آخرون اللهم امض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على عقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرى له ان مات بمكة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن مثنويه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري - فذكره بأسناده ومعناه الا انه قال يرى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة - قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتبية وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن أبي عمير ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكي فقال ما يبكيك قال قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار (٢) وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبد القاري عن ابيه عن جده عمر والقاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فدخل سعدا مريضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من الجمراته معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اواني اورث كلاله فارضى بما لي او أتصدق (به؟ قال لا قال فأصدق بثلثه قال لا قال فأوصي بشره قال لا قال فأصدق - ٣) بثلثه قال نعم وذلك كثير قال اي رسول الله اصيب (٤) بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال اني لأرجو ان يرضك الله عز وجل وأن يكاد بك اقوام وينتفع بك آخرون يا عمرو بن القاري ان مات سعد بعدى فهنا ادفنه نحو طريق

(١) كذا - والصواب أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا أبو نعيم - انظر انساب السمعاني تحت عنوان (الترزي) ح

(٢) م - مرار (٣) سقط من م (٤) كذا -

## للحسن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩ كتاب السير ج - ٩

المدينة وأشار بيده هكذا - هذه الرواية توافق رواية سفيان في ان ذلك كان علم الفتح وسائر الرواة عن الزهري قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف في هذه الرواية على ابن خنيم في اسم حفدة عمرو بن القاري -  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ثنا سفيان عن اسمعيل بن محمد عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال ان مات فلا تدفونه بها -  
 (وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا أبو يحيى ثنا سفيان عن محمد بن قيس عن أبي بردة قال قال رسول الله (١) صلى الله عليه وسلم أكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها قال نعم - هذا مرسل فكذلك (٢) ما قبله -  
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا الحسين بن احمد بن حفص بنيسابور ثنا علي بن خشرم ثنا سفيان عن محمد بن عيسى الاسدي عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها -

(أخبرنا) أبو الحسن (ع) بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن (٣) محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبد الله اليسري عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منا يا نا فيها حتى تخرجنا منها - تابعه وكيع عن عبد الله بن سعيد -  
 (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو احمد القاسم بن أبي صالح الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني اني عن سليمان بن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة - قال ابن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لا تتخذوا الا وال بمكة واعدوها مبادرا (٤) هجر تكم فان قلب الرجل عند ماله -

### باب ما جاء في التغريب (٥) بعد الهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرهلي عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضي الله عنه آكل الربا ومؤكله وشاهدها اذا علمها والواثمة والموتشمة ولاوى الصدقة والمرتد اعرايا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - فترديه يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثوري وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث -

### باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي وداود بن مخراق الفارابي قالنا ثنا اسمعيل بن يزيد بن أبي عمير عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الخجاج فقال يا ابن الاكوع ارتدت على عقبيك تعربت قال احدها بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن اسحاق ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عمير قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة الى الريدة وتزوج هناك امرأة وولد له اولاد فلم يزل هناك حتى قبل ان يموت فنزل يعني المدينة - ورواه البخاري عن قتيبة -

(١) كذا وولده قيل لرسول الله - ح (٢) كذا (٣) سقط من الاصلين وقد تقدم على الصواب في ووضح لا محصى - ح

(٤) كذا وولده واتخذوها مبادر - ح (٥) م - التغريب - والصواب التعريب - ح

## باب اصل فرض الجهاد

قال الله جل ثناؤه (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم) مع ما ذكر في فرض الجهاد من سائر الآيات في القرآن -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ثنا بونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار الجاشعي أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته ألا إن ربي أو أن ربي - أمرني إن اعلمتكم بما علمني يومى هذا - فذكر الحديث قال فقال يا محمد إنما بعثتك لأبئتك وابتلى بك وانزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء قرأه تأمناً ويقظان وإن الله أمرني أن أحرق قريناً نقلت رب إذا يثغور أراسي فيدعوه خبزة فقال استخر جهنم كما انرجوك واغزهم تنزك وأنفق فننفق عليك وبعث جيشاً نبعث خمسة أمثاله وقاتل بمن أطاعك من عصاك - وذكر الحديث - أخرجه مسلم من حديث هشام الدستوائي وغيره عن قتادة - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زيادة عن يحيى (١) بن عبيد النسي عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يقول بعثى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال لعلي ان تمر بقبري ومسجدي قد بعثتك إلى قوم رقيقة قلوبهم يقاتلونك على الحق مرتين فقاتل بمن أطاعك منهم من عصاك ثم يقدون (٢) إلى الإسلام حتى تباد المرأة زوجها والولد والده والأخ أخاه فازل بين الحين السكون والسكامك -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهري ثنا عبد الله بن جعفر الرقي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن ساهان أملاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن جبلة بن سحيم ثنا أبو المنثري العبدى قال سمعت ابن الحصا صبية رضى الله عنه يقول أهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبائه على الإسلام فاشترط على أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتؤدى الزكاة وتحج البيت وتجاهد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله أما اثنتان فلا تطبقهما أما الزكاة فإلى العشر ذودهن رسل أهل وحمولهم وأما الجهاد فيزعمون أنه من ولى فقد باء بغضب من الله فأخاف إذا حضرى قتال كرهت الموت وخشعت نفسى قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله أبا يسك فبايعنى عليهن كلهن - لفظ حديث أبي عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أن أبا أحمد بن سليمان ثنا إبراهيم بن المهيم البلدى ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شيبان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ألا تحذرنى بعمل أدخل به الجنة قال إن شئت أتيتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه أمارس الأمر فالسلام من أسلم سلم وأما عموده فالصلاة وأما ذروة سنامه فالجهاد - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن عبدوس العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن حميد عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا يعنى المشركين بأموالكم وأنفسكم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أن أبا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي امامة عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة

(١) كذا والصواب أبو زياد يحيى - انظر ترجمته في تهذيب التهذيب - ح (٢) م - يقدون -

يذهب الله به النعم والمهم - وزاد فيه غيره انه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد واقبوا واحدا وداقه في القريب والبعيد ولا ياخذكم في الله لومة لائم ( قال الشيخ ) وروى ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عباد بن الصامت رضى الله عنه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المروزي أنبا أبو الوجه أنبا عبدان أنبا عبد الله عن صفوان بن عمرو أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفي عن ابيه قال جلسنا الى المقداد بن الاسود رضى الله عنه بدمشق وهو على تابوت مسابه عنه فضل فقال له رجل لو قدمت العام عن الفزوق قال اتت علينا البحوث يعنى سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى ( انقروا خفاوا وتقالا ) فلا أجدنى الا خفيا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفا في ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس رضى الله عنه ان ابا طلحة رضى الله عنه قرأ هذه الآية ( انقروا خفاوا وتقالا ) قال ارى ربنا يستنفرنا شيوخا وشبابا جزينى اى بنى جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ننحن ونزوق قال جهزوني فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام موها (١) ولم يتغير -

### باب من لا يجب عليه الجهاد

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبد وس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهاد كن او حسبك الحج - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير -

( أخبرنا ) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق التجارى المقرئ بالكوفة قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني أنبا ابراهيم بن اسحاق القاضي ثنا قبيصة عن سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة ( بنت طلحة عن عائشة - ٢ ) ام المؤمنين رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبك الحج او جهاد كن الحج -

( أخبرنا ) أبو القاسم بن أبي هاشم العلوي وأبو القاسم ابن التجارى المقرئ قال أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا قبيصة عن سفيان عن حبيب بن عاصم عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها بنحو هذا - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة بالاسنادين جميعا -

( أخبرنا ) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاجمعي أخبرني محمود الواسطي لفظه والحسن بن سفيان قال ثنا وهب أنبا خالد بن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قلت قلنا يا رسول الله ترى الجهاد افضل العمل أن لا نجاهد معك قال لا ولكن افضل الجهاد حج مبرور، وكانت عائشة خالتها - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا قبيصة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله أينزوا الرجال ولا تنزوا فنسنتشهد وانما لنا نصف الميراث فانزل الله تعالى ( ولا تتموا ما فضل الله به بعضكم على بعض ) -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا أبي ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانما ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانما ابن خمس عشرة سنة فأجازني - قال نافع قدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة

(١) كذا في الاصل ولعله - فقبر بها - ح (٢) سقط من الاصل وهو ثابت في صحيح البخارى - ح -

وما كان دون ذلك فأجملوه في العيال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير وخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة (١) أخبرنا أبو بكر بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال عرضت يوم الخندق انا ورافع بن خديج على النبي صلى الله عليه وسلم انا وهو انا خمس عشرة سنة قبلنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسن بن محمد بن زياد القبانى ثنا أبو بكر بن أبي عتاب الاعين ثنا منصور بن سامة أبو سامة الخزامى ثنا عثمان بن عبد الله بن زيد بن جارية (٢) الانصارى ثنا عيسى عمر و (٣) بن زيد بن جارية (٤) حدثني أبي زيد بن جارية (٥) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استصغرا سا يوم احد منهم زيد بن جارية (٦) يعني نفسه والبراء ابن عازب وزيد بن ارقم وسعد أبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمر وذكر جابر بن عبد الله رضي الله عنهم - كذا في كتابي عثمان بن عبد الله ورأيت في موضع آخر ابن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبا علي بن عبد العزيز ثنا ابراهيم بن عبد الله الهروي ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الانصارى عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال اتت بي امي فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا تزوج الا برجل يكفل لي هذا اليتيم فتزوجها رجل من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الانصار في كل عام فيلحق من ادرك منهم قال وعرضت عاماً فالحق غلاماً وردني فقلت يا رسول الله لقد الحقتك ورددتني ولو صارته اصرعته قال فصارعه فصارعه فصرعته فالحقني -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا حاتم يعني ابن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمن أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال فقال ابن عباس رضي الله عنه ان ناسا يقولون ان ابن عباس يكاتب الحرورية ولولا اني اخاف ان اكتب علماً لم اكتب اليه فكتب نجدة اليه أما بعد فأخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرز بالنساء ، وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لمن بسهم ، وهل كان يقتل الصبيان ، ومتى ينقض يثم اليتيم ، وعن الخمس لمن هو؟ فكتب اليه ابن عباس انك كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرز بالنساء وقد كان يفرز وبهن يداوين المرضى ويحذرن من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لمن بسهم ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان فلا تلتهم الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل فتميز بين المؤمن والكافر فتقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقض يثم اليتيم ولعمري ان الرجل لتثبت لحيته وانه لضعيف لاخذ ضعيف الاعطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم ، وكتبت تسألني عن الخمس وانا كنا نقول هولنا فأبي ذلك علينا قومنا فصبرنا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن حاتم بن اسمعيل (وروي) في حديث قيس ابن سعد عن يزيد بن هرمن عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذا الحديث واما النساء والعييد فلم يكن لهم شيء معلوم اذا حضر والباس ولكن يحذون من غنائم القوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى الانطلي أنبا أبو اسحاق الفزاري عن ابن جريح أخبرني عبد الله بن أبي امية عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض مغازيه فمر با ناس من مزينة فاتبعه عبد لا امرأة منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه قل فلان؟

(١) لغاه سقط (ح و) او وقع سقط او زيادة - ح (٢) في الاصل حارثة - خطأ والصواب بالجيم كما في الاحابذة وغيرها - ح

قال نعم قال ماشأنتك قال اجاهد معك قال اذنت لك سيدتك؟ قال لا قال ارجع اليها فان مثلك مثل عبد لا يصل ان مت قبل ان ترجع اليها فقرأ عليها السلام فرجع اليها فاخبرها الخبر فقالت آله هو أمر أن تقرأ على السلام؟ قال نعم قالت ارجع فجاهد معه -

## باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة

### والمدنى ترك الجهاد

قال الله تبارك وتعالى في الجهاد (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما يفتقون حرج اذا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم) الى آخر الآيات الثلاث -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبيد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الحاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النصر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بلاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى في الصحيح عن حفص بن عمر واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا ابراهيم بن حمزة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النصر محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بلاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى في الصحيح عن حفص بن عمر واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكيم القنطري (١) ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن سهل بن سعد الداعى رضى الله عنه قال دخلت المسجد فاذا مروان بن الحكم جالس فجلست اليه قال حدثني زيد بن ثابت رضى الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) قال بلاء ابن ام مكتوم ولما اكتبها فقال يا رسول الله قدرى ما يعنى من الضر ولو أستطيع الجهاد لجاهدت قال زيد بن ثابت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى حتى همت ان ترضاها ثم سرى عنه فقال لي اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون) فخذ حديث القنطري - رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس وغيره عن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك حدثني سعيد بن الحكيم بن أبي حريم ثنا عبد الرحمن بن ابن الزناد حدثني أبو الزناد أن خارجه بن زيد بن ثابت حدثني عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زيد وانا الى جنبه فوعدت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فوجدت شيئا اهدى من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرى عنه فقال لي اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله

بماوالمهم وانقسم) الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدین فقال يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد مع المؤمنين قال فاقضى ابن ام مكتوم كلامه او ما هو الا ان قضى كلامه فمشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوتمت فخذة على فخذي فوجدت من ثقلها المرة وثملا ووجدت من ثقلها في المرة الاولى ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فقرأت (لا يستوى القاعدون من المؤمنین) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير اولی الضرر) قال زيد فالحقها وكان ملحقاها عند صدع في الكعب (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق الحضرمي عن ابي عقيل (١) عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن قول الله عزوجل (لا يستوى القاعدون من المؤمنین غير اولی الضرر) قال هم اولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينزون معه كانت تحبسهم اوجاع وامراض وآخرون اصحاء فكان المرضى اعذر من الاصحاء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفیان عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ان بالمدينة لرجالا ما سرناسيرا ولا قطننا واديا الا كانوا معا فيه حبسهم المرض - لفظ حديث احمد - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو زاود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس ابن مالك عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتهم مسيرا ولا انفقتم من نفقة الا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر - انخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن انس ثم قال وقال موسى عن حماد يعني ابن سلمة (عن حميد - ٢) عن موسى بن انس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني والدي اسحاق بن يسار عن اشياخ من بني سلمة قالوا كان عمرو بن الجحوح اعرج شديد العرج وكان له اربعة بنون شباب ينزون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزوا فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه الى احد قال له بنوهم ان الله عزوجل قد جعل لك رخصة فلو تعذرت فنتحن تكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجحوح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان بنى هؤلاء يمنون ان اخرج معك والله اني لأرجو ان استشهد فاطأ بخرجتي هذه في الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم ان تدعوه لعل الله يرزقكم الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم احد شهيدا -

## باب الرجل لا يجد ما ينفق

قال الله عزوجل ( ولاعلى الذين لا يجدون ما ينفقون حرج )

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما تعذت خلف سرية تنزوني سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(١) في الاصل عن عقيل - خطأ وهو ابو عقيل بشير بن عقبة الدورقي كما في تهذيب التهذيب - ح (٢) من صحيح البخاري (أخبرنا)



(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنياً أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (١) ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفیان عن أبي إسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا أحمد بن عبد الله ثنا دياح (٢) بن عمرو ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع عليها (٣) شاب من الثنية فلما رأناه بإبصارنا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال نسمع مقاتلتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سبيل الله إلا من تلت؟ من سعى على والديه في سبيل الله ومن سعى على عياله في سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها في سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان -

## باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا باذن أهل الدين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن القتيبي ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنياً يحيى بن سعيد (عن سعيد - ٤) بن أبي سعيد القبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان قتلت في سبيل الله ان قتلت في سبيل الله كفرا الله عنى خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفر الله عنك خطاياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت؟ فأعاد عليه فقال إلا الدين كذلك أخبرني جبريل عليه السلام - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أملاء أنياً بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس عن الحليل عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتلى في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن المقرئ (٥) وقد مضى حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه -

## باب الرجل يكون له أبو إن مسلم أو أحدهما

### فلا يغزو إلا باذن أهله

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنياً أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية السكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أسي والدك؟ قال نعم قال فهما بلقاء - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى

(١) في الاصل عبد الله - وهو خطأ - ح (٢) في الاصل رباح - بالوحدة والصواب بالتحانية وهو رباح بن عمرو التميمي له ترجمة في اسان اليزان وذكره في تبصير المنتبه وذكر روايته عن أيوب السخيتي في - ح (٣) كذا - والنظا هن علينا - ح (٤) من صحيح مسلم - ح - (٥) كذا والصواب - المقرئ - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦ كتاب السير ج - ٩

النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اريد الجهاد قال أحي ابواك؟ قال نعم قال ارجع اليهما فان فيهما المجاهد (١) رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اصبع بن القرج حدثني عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ان ناعم (٢) مولى ام سلمة حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال اقبل رجل الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال ابايعك على الهجرة والجهاد (٣) أبتنى الاجر من الله قال فهل من والديك احد حتى؟ قال نعم بل كلاهما قال فتبني الاجر من الله قال نعم قال ارجع الى والديك فأحسن صحبتتهما - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ومحمد بن راشد التمار قال ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت ابايعك على الهجرة وتركت ابوى بيكيان فقال ارجع فأضحكها كما ابكيتهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الميثم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يا رسول الله انى هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك احد باليمن قال ابواى قال اذنالك؟ قال لا قال فارجع فاستأذنها فان اذنالك بجاهد والافرها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج (ح وأخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج حدثني ابن جريج أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جهم السلمي ان جاهمة رضى الله عنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئتك أستشيرك فقال هل لك من ام؟ قال نعم قال فالزمها فان الجنة عند رجليها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى فكثرت هذا القول - لفظ حديث الصنائى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصغار ثنا محمد بن عبيد الله (٤) المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن ممالك عن مصعب بن سعد عن سعد رضى الله عنه قال نزلت في اربع آيات - فذكر الحديث وفيه قال فقالت ام سعد أليس قد امر الله ببر الوالدة فوالله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى تكفروا واموت فكانوا اذا ارادوا أن يطعموها او يشربوها شجروا فانها بعضنا ثم اوجروها الطعام والشراب فنزلت (و وصينا الانسان بوالديه حسنا وإن جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما) انخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

## باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن زرارة ثنا عيسى بن بونس ثنا سعيد ابن عثمان عن عمرو بن سعيد الانصارى عن أبيه عن حصين بن وحوح ان طلحة بن البراء رضى الله عنه لما اتى النبي صلى الله

(١) يفتح الهاء مصدر مهمى بمعنى الجهاد - ح (٢) كذا والصواب ناعما كما في صحيح مسلم - ح (٣) في صحيح مسلم على الهجرة والجهاد - ح (٤) في الاصل - عبد الله - خطأ - ح -

## قال باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٧٧ كتاب السير ج - ٩

عليه وسلم قال يا نبي الله مرني بما احببت ولا اعصى لك امرا قال فعجب لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام فقال له عند ذلك فاقتل ابك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال اني لم ابعث لقطيعة رحم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شاذب قال جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينصب الالهة لابي عبيدة يحيد عنه (١) فلما اكثرت الجراح قصده أبو عبيدة فقتله فانزل الله عز وجل فيه هذه الآية حين قتل اباه (لا تجد قوم ما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم) الى آخرها - هذا منقطع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن عمير وكان قد ادرك الجاهلية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لني لقيت الهدو وقيت أبي فيهم سمعت لك منه مقالة قبيحة فلم اصبر حتى طعنته بالرمح او حتى تثلته فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء آخر فقال اني اتيت أبي تركته وأحببت ان يليه غيري فسكت عنه - وهذا مرسل جيد -

## باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل وما جاء

### في الرخصة فيه من السلطان

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبا محمد بن حرب (قال أبو داود وحدثنا) عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى وانا لحدثه اتقن عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن ابن ابي ابي ايوب الانصاري عن أبي ايوب رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع عليكم فيها بعوث يتكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه (٢) بعث كذا من أكفه (٢) بعث كذا الاوذلك الاجير الى آخر قطة من دمه -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني الزبير بن عدى عن شقيق بن العيزار الاسدي قال سألت ابن عمر عن الجعائل فقال لم اكن لأرثشي الا ما رثاني الله ، وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها افضل فان اخذتها فأنفقها في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عبيد بن الاعجم قال سألت رجل ابن عباس رضى الله عنهما عن الجمل قال اذا جعلته في سلاح او كراع فلا بأس به واذا جعلته في الرقيق فلا (وروي) عن ابراهيم التميمي انه قال كانوا أن يعطوا احب اليهم من أن يأخذوا يعني في الجعائل (وروي) أبو داود في الرسائل عن سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياش عن معدان بن حدير الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يفترون من امنى وياخذون الجمل يتقون على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتأخذ اجرها (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(١) كذا - ولله أبو أبي عبيدة بن الجراح يتصدى له وأبو عبيدة يحيد عنه - وفي الاصابة جعل والد أبي عبيدة يتصدى لابي عبيدة يوم بدر فيحيد عنه - ح (٢) كذا -

ذكر فيه حديث اسمعيل بن سميع (عن مالك بن عمير جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (مرسل جيد) قلت ابن سميع تركه جرير وابن عيينة وزائدة لمذهبه ومالك حاله مجهول كذا قال ابن القطان -

## باب ما جاء في تجهيز الغازي واجرا الجاعل

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا محمد بن سعد ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو ابن أبي الحجاج أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثنا يحيى ثنا أبو سلمة حدثني بسر بن سعيد حدثني زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غنما ومن خلفه في أهله بغير فقد غنما - لفظ حديث عبد الوارث وحديث روح مثله إلا أنه قال عن عن - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر ورواه مسلم عن الربيع عن يزيد بن زريع عن حسين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن باوية ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اريد الجهاد وليس معي ما أتجهز به فقال ان فلانا قد تجهز ثم مرض فاذهب اليه فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويأمرك ان تعطيني ما أتجهز به فاناه فقال لامرأته انظري ان تعطيه ما جهزتني به ولا تحبسي منه شيئا (١) فيبارك الله لك فيه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه ابدع بي فاحملني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عندي فقال رجل أ لا ادلك يا رسول الله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله اجر مثل فاعله (٢) قال أبو عبد الله في روايته قال أبو معاوية ابدع بي يقول قطع بي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(وأخبرنا) أبو محمد بن للملأ أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش - فذكره إلا أنه قال فقال ما اجد ما احملك ولكن انت فلانا فأتاه لحملة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال من دل على خير فله مثل اجر فاعله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح ومحمد ابن رمح قالوا ثنا الليث بن سعد عن حمزة بن شرح الكندي التجيبي عن ابن شفي عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للغازي اجره ولا يجال اجره وأجر الغازي - وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة كغزوة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا اسحاق بن إبراهيم الدمشقي أبو النضر ثنا محمد بن شعيب أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو والسيباني عن عمرو بن عبد الله انه حدثه عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت الى أهلي واقبلت وقد نرج اول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفقت في المدينة نادى الابن يحمل رجلاه سهمه فنادى شيخ من الانصار قال لنا سهمه على ان نحمله عقبته وطعامه معنا قلت نعم قال فسر على بركة الله فخرجت مع خير صاحب حتى افاء الله علينا فاصابني قلائص فسقتهن حتى أتيته فخرج ففعد على حقيبة من حقائق ابله ثم قال سقتهن مدبرات ثم قال سقتهن مقبلات فقال ما اري قلائصك الا كما قال انما هي غنيمتك التي شرطت قال خذ قلائصك ابن اني فغير سهمك اردنا ( قال الشيخ رحمه الله ) فغير سهمك اردنا يشبه ان يكون اراد ان لم تقصد ما فعلنا الاجارة وانما تصدنا الا شراك في الاجر والشراب والله اعلم -

(١) زاد في صحيح مسلم - فوائده لا تحبسي منه شيئا - ح (٢) في صحيح مسلم - فله مثل اجر فاعله - ح

السنن الكبرى مع الجوهر الثقی ٢٩ كتاب السير ج - ٩  
باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمی ثنا أبو توبة الربیع بن نافع ثنا بشیر بن طلحة عن خالد بن دریک عن یعلی بن منیة رضی الله عنه قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یبعث فی سراياه فبعثنی ذات یوم وكان یركب بغلی (١) فقلت له ارحل فقال ما انا بخارج معك قلت لم ؟ قال حتى یجمل لی ثلاثة دنایر قلت الآن حین ودعت النبی صلی الله علیه وسلم ما انا بارجع الیه ارحل ولك ثلاثة دنایر فلما رجعت من غزاتی ذكرت ذلك للنبی صلی الله علیه وسلم فقال النبی صلی الله علیه وسلم أعطها اياه فانها حظ من غزاته - وقدم فی كتاب انقسم عن عبدالله بن الدیلمی عن یعلی بن منیة فی معناه -

باب الامام لا یجمر بالغزى

( قال الشافعی رحمه الله ) فان جمرهم فقد اساء ویجوز لكلهم خلافه والرجوع  
( أخبرنا ) أبو الحسن علی بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن حیدر الصفار ثنا عبید بن شریک ثنا أبو صالح یعنی محبوب بن موسى ثنا القزازی عن سعید الجریری عن أبي نصره عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضی الله عنه فقال فی خطبته ایها الناس انی لم ابعث الیکم عمالی لیضربوا ایشارکم ولا لیاخذوا اموالکم ولكن بعثتم لعلوکم دینکم وستنکم فمن فعل به غیر ذلك فلیرفه الی فاقصه منه ، ألا لاتضربوا المسالین فتذلواهم ولا تمنعواهم تکفروهم ولا تجمرهم وتفتنواهم ولا تنزلوهم العیاض فتضیعوهم -

( أخبرنا ) أبو علی الروذباری أنبا أبو بکر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعیل ثنا ابراهیم بن سعد أنبا ابن شهاب عن عبدالله بن کعب بن مالک الانصاری ان جیشا من الانصار کانوا بارض فارس مع امیرهم وكان عمر رضی الله عنه یعقب الجیوش فی کل عام فشنل عنهم عمر رضی الله عنه فلما مر الاجل قتل اهل ذلك الثغر فاشتد علیه واعددهم وهم اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم قالوا یا عمر انک غفلت عنا وترکت فینا الذی امر به النبی صلی الله علیه وسلم من اعقاب بعض الغزوة بعضا -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا علی بن حمزة والعدل ثنا اسمعیل بن اسحاق القاضی ثنا اسمعیل بن اویس حدثنی مالک عن عبدالله بن دینار عن ابن عمر قال نرج عمر بن الخطاب رضی الله عنه من اللیل فسمع امرأة تقول -  
تطاول هذا اللیل واسود جانبہ ، وأرقنی ان لاجیب الاعبه

فقال عمر بن الخطاب رضی الله عنه لخصه بنت عمر رضی الله عنها کم اکثر ماتصبر المرأة عن زوجها فقالت ستة اواربعة اشهر فقال عمر رضی الله عنه لاجس الجیش اکثر من هذا -

باب شهود من لا فرض علیه القتال

( أخبرنا ) أبو زکریا بن ابي اسحاق المزکی وأبو بکر احمد بن الحسن القاضی قالانا ثنا أبو العباس محمد بن یعقوب أنبا الربیع بن سلیمان أنبا الشافعی أنبا عبد العزیز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن یزید بن هرمن أن نجدة كتب الی ابن عباس هل کان رسول الله صلی الله علیه وسلم ینزوا بالنساء (٢) ( وهل کان یضرب لمن بهم فقال قد کان رسول الله صلی الله

(١) کذا ولله - وكان رجل یرحل لی - وقد مضی الحدیث بطریق اخری بلفظ آخر ج ٦ ص ٣٢١ - ح (٢) فی الاصل بالناس - خطأ - ح

( باب شهود من لا فرض علیه )

قال

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠ كتاب السير ج - ٩

عليه وسلم ويفز وبالنساء - ١) فيداوين الجرحى ولم يكن يضرب لمن بسهم ولكن يحذرن من الغنيمة - انخرجه مسلم في الصحيح كما مضى (قال الشافعي) ومخفوظ انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال العبيد والصبيان وأخذاهم من الغنيمة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرم بن قال، كتب نجدة الى ابن عباس رضى الله عنه ما يسأله عن العبد والمرأة يحضران المنعم هل لها من المنعم شيء قال فكتب اليه ليس لها شيء الا ان يحذيا - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة (وذكر أبو يوسف) في هذا الحديث عن اسمعيل - يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتيم ومتى يضرب له بسهمه فقال انه يخرج من اليتيم اذا احتلم ويضرب له بسهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن اسمعيل بن أمية القرشي - فذكر هذا الحديث وقال فيه - وسأل عن اليتيم (٢) ويقع حقه في الفء فكتب اليه اذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه في الفء - يزيد بن عياض لا يحتج به وسقط من اسناده سعيد بن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الحلالي أنبأ أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال لما كان يوم احد انهزم ناس من اناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوب عليه بحجة - الحديث قال واهد رأيت عاتشة بنت أبي بكر وام سليم وانها لمشمرتان ارى خدم سوقها تنقلان القرب على متونها ثم فرغان في افواه القوم ترجعان (٣) تتملأها ثم تقيمان فنفر غانه في افواه القوم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر وانخرجه مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمر والحري ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفز وبام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويد اوين الجرحى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى (وروى) في ذلك عن الربيع بنت معوذ وام عطية وغيرها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن با نويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعقبي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يسأل عن جرح (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت رباهيته وهشمت البيضة عن رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان على بن أبي طالب رضى الله عنه يسكب الماء عليه بالمجن فلها رأيت فاطمة رضى الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى اذا صار رمادا الصقته بالجرح

(١) سقط ما بين القوسين من الاصل واثبتناه من كتاب الام للشافعي جلد ٤ ص ٨٨ - ح (٢) هنا سقط ولعله (٣) يخرج من اليتيم كما يدل عليه آخر الحديث - ح (٤) في الصحيح مسلم - ثم ترجمان - ح (٤) في الاصل - خروج - خطأ - ح

ذكر فيه حديثا في سنده يزيد بن عياض نقل (لا يحتج به) - قلت - هذا جرح يسير ولم ار احدا ذكر فيه مثل هذا بل اغلظوا الكلام فيه فقال ان معين ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال مرة ليس بثقة وضمفه ابن المديني والدارقطني وسئل عنه مالك فقال الكذب الكذب وقال البخاري ومسلم منكر الحديث وقال السعدي ذهب حديثه وقال انسائي واحمد بن صالح والازدي متروك الحديث جدا ذكر ذلك ابن الجوزي -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١ كتاب السير ج - ٩

فاستمسك الدم - رواه البخاري في الصحيح عن اثنعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبد العزيز -  
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أبو الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان  
 وبشر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عمير مولى أبي اللحم رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وأنا  
 عبدملوك فلم يضرب لي بسهم واعطاني سيفاً فقلدته اخرجته (١) في الارض وأمرني من نحرى الناع -  
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية  
 (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن  
 أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال كنت امنح اصحابي المذبة يوم بدر - وفي رواية كنت استقى -

باب من ليس للامام ان يغزو به بحال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله غزوا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوا معه بعض من يعرف نفاقه فانزل عنه يوم احد بثلاثة (قال الشيخ رحمه الله) هو بين  
 في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال  
 لخدثني ابن شهاب الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علماءنا عن يوم احد - فذكر  
 القصة قال فيها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف رجل من اصحابه حتى اذا كان بالشوط بين المدينة واحدم  
 الحرز (٢) عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلاث الناس فرجع بمن اتبعه من قومه من اهل الريب والنفاق -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبيد الله بن المغيرة  
 أنبا اسمعيل بن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة في قصة احد قال فرجع عنه عبدالله بن أبي ابن سلول في ثلثائة  
 وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة (٣) ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير  
 قال فضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل احد ورجع عنه عبدالله بن أبي في ثلثائة وبقي رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في سبعمائة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو محمد عبدالله بن عمر بن شوذب الواسطي بهائنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا  
 شعبة (ح واخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة  
 عن عدى بن ثابت عن عبدالله بن يزيد قال سمعت يزيد بن ثابت رضى الله عنه قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى  
 احد رجح قوم من الطريق فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم فرقتين فرقة تقول تقتلهم وفرقة تقول لا تقتلهم  
 فانزل الله عز وجل (فألكم في المناقنين فشتين والله اركسهم بما كسبوا) رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب  
 واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (قال الشافعي) ثم شهدوا يوم الخندق فتكلموا بما حكى الله عز وجل من قولهم  
 (اوعدنا الله ورسوله الاغوروا) (قال الشيخ) هو بين في المغازي عن موسى بن عقبة ومحمد بن اسحاق بن يسار وغيرهما  
 قال موسى بن عقبة الاسناد (٤) الذي تقدم في قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه تافق ناس  
 كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه الناس من البلاء وانكرب جعل يبشرهم ويقول

(١) كذا بالاصل ولعله - اخرجته - ح (٢) كذا - والصواب انزل كما في سيرة ابن هشام - ح (٣) راجع صفحة ١٥  
 وما كتبناه بهامشها وسيأتي في الصفحة الآتية ابو علاثة ثنا ابى ثنا ابن لهيعة وفي ص ٣٣ - ابو علاثة محمد بن عمرو بن خالد  
 ثنا ابن لهيعة - فانه اعلم - ح (٤) لعله - بالاسناد - ح - والذي

السنن الكبرى مع الجوهر الثقي ٣٢ كتاب السير ج - ٩

والذي نفسى يفرجن عنكم ماترون من الشدة والبلاء فاني لأرجو أن اطوف بالبيت العتيق آمنًا وان يدفع الله عز وجل مفاتيح الكعبة وليهلكن الله كسرى وقيصر ولتنتفن كنوزها في سبيل الله فقال رجل من معه لاصحابه ألا تعجبون من عهد يقدنا ان نظوف بالبيت العتيق وان يفتنهم (١) كنوز فارس والروم ونحن ههنا لا يأ من احدنا ان يذهب الى الفاظ والله لما بعدنا الاغروا وقال آخرون من معه ائذن لنا فان بيوتنا عورة، وقال آخرون يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا وسمى ابن اسحاق القائل الاول معتب بن قشير والقائل الثاني اوس بن قيطي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لميعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة الا انه قال في آخرها وقال رجال منهم يخذلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا (قال الشافعي) ثم غزا بني المصطلق فشهداها مع منهم عدد فتكلموا بما لحق الله من قولهم (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وغير ذلك مما حكى الله من نقاتهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه (٢) لما قال عبد الله بن أبي لاتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اخبرت بذلك (٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال ان الله صدقك وعذرک ونزل (هم الذين يقولون لاتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) الآية - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد بن ايوب أنبأ علي بن المديني ثنا سفيان قال قال عمر وسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول كنا في غزاة وقال سفيان مرة اخرى كنا في جيش - فكسح رجل من المهاجرين رجلا من الانصار (٤) فقال دعوها فانها منتنة فسمع ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥) فقال قد فعلوها ادواته لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) دعه لا يتحدث الناس ان هذا يقتل اصحابه قال وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعدسرواه البخاري في الصحيح عن عبد الله (٧) ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وجماعة عن ابن عيينة (ورويانا) عن ابن اسحاق بالاسناد الذي تقدم ان ذلك كان في غزوة بني المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير (قال الشافعي) ثم غزا غزوة تبوك فشهداها مع منهم قوم نفرؤا به ليلة العقبة ليقنوه فوفاه الله شرهم (قال الشيخ رحمه الله) هويين في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة تبوك قال فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الثانية نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خذوا بطن الوادي فهو واسع عليكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ الثانية وكان معه حفيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضي الله عنهما وكره

(١) كذا ولعله - نعم - ح (٢) زاد البخاري قال (٣) كذا وفيه سقط ونظم البخاري . . . اخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم فلا مني الانصار وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك فرجعت الى المنزل فتمت فأثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته . . . ح (٤) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقال الانصارى يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها الخ - ح (٥) كذا وهو غلط عجيب قبيح والصواب فسمع بذلك عبد الله بن أبي - كما في صحيح البخاري - ح (٦) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا ان قام عمر فقال يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال انبي صلى الله عليه وسلم دعه الخ - ح (٧) كذا والصواب عن علي بن عبد الله - وهو ابن المديني انظر صحيح البخاري في تفسير سورة الماتقين - ح -



السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣ كتاب السير ج - ٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يراحمه في الثانية اخذ فسمعه ناس من المنافقين فتخلفوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حس القوم خلفه فقال لأحدصاحبه اضرب وجوههم فلما سمعوا ذلك ورأوا الرجل مقبلاً نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعاً وجعل الرجل يضرب رءسهم وقالوا انما نحن اصحاب احمد وهم مثلثون لا يرى شيء الا اعينهم بغاه صاحبه بعدما انحدر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا بني الله ولكني قد عرفت رءسهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثانية وقال لصاحبه هل تدرون ما اراد القوم؟ ارادوا ان يزحوني من الثانية فيطرحوني منها فقال لا أفلا تأمرنا يا رسول الله فنضرب اعناقهم اذا اجتمع اليك الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان محمداً قد وضع يده في اصحابه يقتلهم - وذكر القصة -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة قال ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلًا من تبوك الى المدينة حتى اذا كان ببعض الطريق مكر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من اصحابه فتأمروا أن يطرحوه من عقبه في الطريق - ثم ذكر القصة بمعنى ابن اسحاق - ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم قالا ثنا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال اتشدك بالله كم كان اصحاب العقبة؟ قال فقال له القوم أخبره اذ سألك قال كنا نخبر أنهم اربعة عشر فان كمت فيهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله ان اثني عشر منهم حرب لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما سمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا ما اراد القوم وقد كان في حرة فشى فقال ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجدتوما قد سبقوه فلنهم يومئذ - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي احمد محمد بن عبد الله الزبيرى ( قال الشافعي ) وتخلف آخرون منهم فيمن بحضرتة ثم انزل الله عز وجل عليه غزاة تبوك او منصرفه منها من اخبارهم فقال ( ولوأرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كرهه الله انبعاثهم ) قرأ الى قوله ( ويتولوا وهم فرحون ) ( قال الشيخ ) هوبين في منازي موسى بن عقبه وابن اسحاق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز غازياً يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به في قبط شديد في ليالى الخريف فابطأ عنه ناس كثير وها بوا الروم فخرج اهل الحسبة وتخلف المنافقون وحدثوا انفسهم انه لا يرجع ابداً وثبطوا عنه من اطاعهم وتخلف عنه رجال من المسلمين لأمر كان لهم فيه عذر - فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله ائذن لي في القعود فاني ذو ضعفة وعلّة بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز فانك موسر لملك تحقب بعض بنات الاصفر فقال يا رسول الله ائذن لي ولا تفتني بينات الاصفر فانزل الله عز وجل فيه وفي اصحابه ( ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وان جهنم محيطه بالكافرين ) عشر آيات يتبع بعضها بعضها ونرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف ابن عنمة او عنمة من بني عمرو بن عوف قليل له ما خلفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخوض والاسب فانزل الله عز وجل (١) وفيمن تخلف من المنافقين ( ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل أبا لله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ) ثلاث آيات متتابعة -

( حدثنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق ثنا عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عجيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين صمى مبر بنه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب بن مالك لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاه قط الا في غزوة تبوك غير اني تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب الله احداً

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤ كتاب السير ج - ٩

حين تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت اذكر في الناس منها- كان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لما اكن قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندي قبلها رحلتان قط حتى جمعتهما تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يذو القعدة وما الاورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حشد يد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا بجلا للساين امرهم ليتأهبوا لهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ- يريد الديوان- قال كعب فارجل يريد ان يتعيب الاظن ان سيخفى له ما لم ينزل فيه وحى من الله وغزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغدولكي اتجهز معهم ولم اتض شيئا واتول في نفسي اني قادر على ذلك اذا اردته فلم يزل يتأدى بي حتى استجد بالناس الجدا فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اتض من جهازي شيئا فقلت اتجهز بعده يوما او يومين ثم القهم غدوت بعد ان فصلوا الا تجهز فرجعت ولم اتض شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم اتض شيئا فلم يزل ذلك يتأدى بي حتى اسرعوا وتمازط الغزوة وهمت ان ارتحل فادرهم وليتني فعلت فلم يقدر لي ذلك فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احترتني اني لا اري الا رجلا مغمو صافي الفواق اورجلا من عذراء الله من الضعفاء فلم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك قال وهو جالس في القوم بتبوك: افضل كعب فقال رجل من بني سابة يا رسول الله حسبه برداه ينظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل يسس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كعب فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلانا من تبوك حضرنى همى وطلعت اذكر الكذب واتول بما اذا اخرج من سخطه غدا واستعين على ذلك بكل ذى رأى من اهلي فلما تبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اطل قادم ما زاح عنى الباطل وعرفت اني لا اخرج منه ابدا بشيء فيه كذب فاجمعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قداما وكان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس فبأ فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يمتذرون ائيه ومخلفون له وكانوا بضعمة وثمانين رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علايتهم وبايعهم واستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله عز وجل فبأ فعلت عليه تيسم تيسم الغضب ثم قال تعال بلغث امشى حتى جلست بين يديه فقال: اخلفك ألم تكن ابتعت ظهرك؟ قلت بلى يا رسول الله انى والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان ساخرج من سخطه بهذرفانى اعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت بمن حدثتك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عنى ايوشكن الله ان يسخطك على واثن حدثك حديثا صدق تجد على فيه انى لأرجو عفوا لله لا والله ما كان بي عذروا لله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد صدق قم حتى يقضى الله نيك فقمتم و سار رجال من بني سابة فقالوا يا كعب والله ما علمناك كنت اذ نيت ذنبا قبل هذا بعجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذرا ليه المخلفون قد كان كانيك ذنبا استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زلت اؤاؤ بنونى حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسى ثم قلت هل تسمى هذا منى احدنا ونتم رجلا ن قال لا مثل ما قلت وقيل لها مثل ما قيل لك فقلت من هم قولوا مرازة بن الربيع العمري وهلال بن امية الوائى تذكر والى رجلين صالحين قد شهدا بدر فيها اسوة ففضيت حين ذكر وهما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتبتنا الناس وتغير والناس حتى تنكرت في نة الارض فاهى انى اعرف فلبنا على ذلك خمسين ليلة فاه اصحابى فاستكنا فاقعدا في بيوتها واما انا فكنت

أشبه القوم واجلدتهم وكنيت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين والطوف (١) فأسلم عليه فأقول في قسمي هل حرك شفتيه برد السلام على أم لا ثم أصلي فأسارته النظر فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلى فإذا التفت نحوه أعرض عني حتى إذا طال على ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي تنادة وهو ابن عمي وأحب الناس إلى فسلبت عليه فوالله ما رد على السلام فقلت له يا أبا قتادة أشدك الله هل تعلمني أحب الله ورسوله فقال فسكت فعدت له فنشدته فسكت قال فعدت له فما شدته الثالثة فقال الله ورسوله أعلم ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار قال فيينا أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطفي الناس يشيرون له حتى إذا جاءني دفع إلى كتابا من ملك غسان وكنت كاتباً فاذا فيه - أما بعد فقد بلغني أن صاحبك قد جفاك ولم يجلك الله بدار هو ان ولا مضيعة فالحق بنا نواسيك فقلت حين قرأتها وهذا أيضاً من البلاء فيممت به التنوير فسجرت به حتى إذا مضت لنا أربعون ليلة من الخمسين إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مراك ان تتركي امرأتك فقلت أطلقها ما إذا فعل بها فقال لا بل اعتر لها فلا تقر بها وارسل إلى صاحبني بمثل ذلك فقلت لأمرأتني الحثي بأهلك فكوتني عندهم حتى يقضي الله هذا الأمر قال كعب فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن أمية شيخ ضائع ليست له خادم فهل تكره ان اخذ مني قال لا ولكن لا يقرنك قالت انه والله ما به حركة الى شيء. وانه ازال بيكي مذ كان من امره ما كان الى يومى هذا فقال لى بعض اهلى لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك كما اذن لهلال بن أمية تخد مه فقلت والله لأستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدرينى ما يقول لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استأذنته فيها وانا رجل شاب فليئت بعد ذلك عشراً لىال حتى كلت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فيينا انا جالس على الخلال التي ذكر الله مناقذ ضاقت على نفسى وضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ او فى على جبل مسلح يا كعب بن مالك أبشر فخرت سا جدا وعرفت انه قد جاء العرج وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يشيرونى وذهب قبيل صاحبى يبشرونى وركض رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم فاو فى على الجبل وكان الصوت اسرع الى من الفرس فلما جاء لى الذى سمعت صوته يشيرونى زعت ثوبى فكسوتهما اياه ببشراه ووالله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقانى الناس فوجا فوجا يشيرونى بالثوبة يقولون لهيك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام الى طلحة بن عبيد الله بهرول حتى صاحفنى وحنأنى ما قام الى رجل من المهاجرين غيره ولائساها فطلحة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم مر عليك مذ ولدتك امك قلت أمن عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشر ببشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قمر ولذلك يعرف (٢) ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان الخلع من مالى صدقة الى الله عزوجل والى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فانى امسك سهمى الذى بخير فقلت يا رسول الله انما نجاني بالصدق وان من توبتى ان لا أحدث الا حديثا ما بقيت فوالله ما اعلم احدا من المسلمين ابتلاه الله فى صدق الحديث مذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابتلانى ما عمدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا واني لأرجو ان يحفظنى الله فيما بقى فانزل الله على رسوله ( لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة من بعد ما كاد يخذل قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت

(١) زاد فى البخارى - فى الاسواق لا يكلمنى احد و آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح (٢) كذبا وفى صحيح البخارى -

السنن الكبرى مع الجوهر الثقي ٢٦٩ كتاب السيد ج - ٩

عليهم انفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو الثواب الرحيم ، يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ( فوالله ما انعم الله على من نعمة بعد أن هداني للإسلام اعظم في نفسي من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ان لا اكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوه فان الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحي شر ما قال لأحد قال الله تبارك وتعالى ( سيحلفون بالله لكم انهم لن يرضوا عنهم فان رضوا عنهم فان الله لا يرضى عن الفاسقين ) قال كعب وكنا نجعلنا ايها الثلاثة عن امرنا ذلك الذي قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذللك قال الله تبارك وتعالى ( وعلى الثلاثة الذين خلفوا ) وليس الذي ذكره الله تخلفنا عن النزول انما هو تخليفه ايانا وارجأه امرنا ممن حلف واعتذر فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم -  
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن ابيوب الطوسي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا ابن أبي مرزبان جعفر اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا من المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزع النجس صلى الله عليه وسلم الى الغز وتخلفوا عنه وفرحوا بمقتداهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا وأجروا ان يمدوا بما لم يفعلوا فنزلت فيهم ( لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ) رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزبان ورواه مسلم عن الحلواني وابن عسكرو عن ابن أبي مرزبان ( قال الشافعي رحمه الله ) فأظهر الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم امرهم وخبر الساعين لهم واتباعهم ان يفتنوا من معه بالكذب والارجاج والتخذييل لهم فأخبر أنه كره اتباعهم اذا كانوا على هذه النية فكان فيها ما دل على ان الله جل ثناؤه امر أن يمنع من عرف بما عرفوا به من ان يفزوا مع المسلمين لانه لا ضرر عليهم ثم زاد في تأكيد بيان ذلك بقوله ( فرح المخلفون بمقتداهم خلاف رسول الله ) قرأ الى قوله ( فاتعدوا مع الخالفين ) -

( حدثنا ) أبو الحسن العلوي ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن دلو به الدقاق ثنا احمد بن الازهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر - انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معمر بن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضي الله عنه نستعين بقوة المنافقين رائهم عليهم - وهذا منقطع فان صح فانما ورد في مناقبين لم يعرفوا بالتخذييل والارجاج والله اعلم -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصغار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضي الله عنه في غزاة ونحن مصافو العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال من هؤلاء قالوا المؤمنون قال فقال هؤلاء المشركون وهؤلاء المؤمنون والمنافقون فيؤيد الله المؤمنين بقوة المنافقين وينصر الله المنافقين بدعوة المؤمنين -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن محمد الاثنا في أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدي ثنا محمد بن جعفر يعني غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضي الله عنه قال انكم ستعانون في غزوكم بالمنافقين -

## باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني مالك ابن

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٧ كتاب السير ج - ٩

ابن انس عن الفضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن نيار عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحجرة الورد ادركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما ادركه قال يا رسول الله جئت لأتبعك واصيب منك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله؟ قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم مضى حتى اذا كانت الشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة (١) تؤمن بالله ورسوله؟ قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتقلق - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب ( قال الشافعي رحمه الله ) لعله رده وجاء اسلامه وذلك واسع للامام وقد غزا يهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن امية حينما بعد الفتح وصفوان مشرك ( قال الشيخ رحمه الله ) اما شهد صفوان بن امية معه حينما وصفوان مشرك فانه معروف بين اهل المغازي وقد مضى باسناده - واما غزوه يهود قينقاع فاني لم اجده الا من حديث الحسن بن عماره وهو ضعيف عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود قينقاع فرفض لهم ولم يسهم لهم -

( وقد أخبرنا ) محمد بن عبد الله الخفاف الخبزي احمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو الروزي ثنا الفضل بن موسى السبائي عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا خلف نية الوداع اذا كتبت قال من هؤلاء؟ قالوا بني قينقاع وهو رهط عبد الله بن سلام قال واسلموا؟ قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فليرجعوا فاننا لانستعين بالمشركين - وهذا الاسناد اصح -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الخفاف ثنا مكرم بن احمد القاضي ثنا عبد الله بن روح اللدائي ثنا يزيد بن هارون أنبا المستلم بن سعيد الثقفي عن خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأتيته انا ورجل قبل أن نعلم قلنا انا نستحي ان يشهد قومنا شهدا فلا نشهده قال اسلمتما؟ قلنا لا قال فاننا لانستعين بالمشركين على المشركين فاسلمنا ومهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلنا رجلا وضربنا الرجل ضربة قتر وجمت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشك هذا الوشاح قتلنا لاعدمت رجلا اعجل اباك الى النار - جده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخفاف أنبا أبو الوليد القمي ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني ان سعد بن مالك رضي الله عنه غزا يقوم من اليهود فرفض لهم -

## باب من يبدأ بجهاة من المشركين

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى ( فاتلوا الذين يلوونكم من الكفار )

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تهباً للحرب فقام فيها امرأه غز وجل من جهاد عدوه وقاتل من أمره به ممن يليه من مشرك العرب ( قال الشافعي ) فان اختلف حال العدو فكان بعضهم انكى من بعض او اخوف من بعض فليبدأ الامام بالعدو الا خوفه او الا نكي وان كانت داره ابعد ان شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة - قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن الحارث بن أبي ضرار انه يجمع له فاغار النبي صلى الله عليه وسلم عليه وقربه عدو اقرب منه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن يحيى

(١) زاد مسلم - فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه باليهود

يقال له كما قال اول مرة - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٨ كتاب السير ج - ٩

ابن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بنى المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالمريسيج ماء من مياه بنى المصطلق فأعدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قترأحف انناس فاقترأوا فهزم (الله بنى المصطلق وقتل من قتل منهم ونقل - ١) رسول الله صلى الله عليه وسلم ابناه هم واموالهم ونساءهم واتام (٢) عليه من ناحية قديد الى الساحل - قال ابن اسحاق غزاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة ست -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم القارسي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام لداغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسى على الماء فقتل مقاتلاتهم وسوى سييهم واصاب يومئذ أحسبه قال جويرية بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبدالله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (قال الشافعي رحمه الله) وبلغه ان خالد بن سفيان بن نبيح يجمع له فأرسل ابن انيس فقتله وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن عمرو وأبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن ابن عبد الله بن انيس عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان المهذلي وكان نحو عرنة وعرفات فقال اذهب فقتله قال فرأيتته وحضرت صلاة العصر فقلت اني لأخاف ان يكون بيني وبينه ما ان أوخر الصلاة فانطلقت امشي وانا اصلي اومى ايماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من انت ؟ قلت رجل من العرب بالثني انك تجمع لهذا الرجل لخطتك في ذلك قال اني لفي ذلك فمشيت معه ساعة حتى اذا امكنتني علوته بسيفي حتى برك (٣) -

## باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد (ح واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله (٤) بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ايوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفارسي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رابط يوما وليلة في سبيل الله كان له اجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا اجرى له مائة الاجر واجرى عليه الرزق واومن الفتان - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن عبد الرحمن عن أبي الوليد (واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد بن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عتبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر القيطبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة بروحها العبد في سبيل الله او التدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن دينار عن أبي النضر هاشم -

(١) سقط من الاصل وزدناه من سيرة ابن هشام - ح (٢) كذلك في السيرة بدل هذه الكلمة - فأما هم - ح -

(٣) في سنن أبي داود - برد - ح (٤) من هنا يتبدى الموجود من المجلد التاسع من النسخة التصيفية وعلامتها (ف) - ح -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٣٩ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثناء ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه على المنبر يقول اني كنت كتمتكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية تفرقكم عنى ثم بدالى ان احد تكوه ليختار امرؤ منكم لنفسه ما بداله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل -

## باب ما يفعله الامام من الحصون والحنائق

### وكل امرئ دفع (١) العد وقبل انتيابه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ املاء وابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي قراءة فلا ثنا محمد بن عمرو الحرشي أنبا القعني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نخفر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار - رواه مسلم في الصحيح عن القعني ورواه البخاري عن قتيبة وغيره عن عبد العزيز - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا جعفر بن مهرا ن ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه قال كان المهاجرون والانصار يخفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون -

نحن الذين بايعوا هذا على الاسلام ما بقينا ابدا

قال ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم -

اللهم لا خير الاخير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة

قال ويؤتون بملء جفنتين شعير فيصنع لهم اهالة سنخة وهي شمة في الخلق ولطاريح منكرة فيوضع بين يدي القوم (رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم عن عبد الوارث - ٢)

## باب ما يجب على الامام من الغز وبنفسه

### او بسر اياه في كل عام

على حسن النظر للساين حتى لا يكون الجهاد معطلا في عام الا ان عذو

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير بن عبد الحميد عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تضمن الله من خرج في سبيله لا يخرجه الا الله تائه وتصديقا (٣) برسوله ان يدخله الجنة او يرجعه اذا رجع الى منزله نائلا ما نال من اجر أو غنيمة والذي قسمي بيده لولا ان اشق على امتي ما تخلفت خلاف مريية تزوفى سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي يقتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة - رواه مسلم في

## باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم

### ويختلف منهم في دارهم ممن يمنع دارهم

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفني والنساء والصبيان؟ فقال أما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مرزوم أنبا الدرادردي حدثني خثيم بن عراك بن مالك عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاستخلف مسباغ بن عرفة على المدينة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفراء مكة عام الفتح واستعمل على المدينة اباهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الغفاري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الخارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن ابيه عن أبي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بني لحيان ولة ل يخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاء (١) أيكم خلف الخارج في اهله وما له بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد المهري (٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بثا الى بني لحيان من هذيل قال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما - أخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن يحيى ومن حديث عبدالوارث عن حسين المعلم -

## باب ما على الوالى من امر الجيش

(قال الشافعي) رحمه الله ولا ينبغي ان يولى الامام الفز والاثقة في دينه شجاعا بيده حسن الاناة عاقلا للحرب بصيرا بها غير مجمل ولا تزق ويعتمد اليه ان لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد القتيبي ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المسكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا عاتم بن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من الجعوث سبع مرات علينا مرة أبو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد - لفظ حديث قتيبة وقال محمد في الثانية سمع غزوات - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المسكي -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبا أبو عمر واسماعيل بن مجاهد السلمي أنبا أبو مسلم الكجبي ثنا



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٤١ كتاب السير ج - ٩

أبو عاصم عن يزيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ومع زيد ابن حارثة تسع غزوات كان يؤمره علينا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم -  
(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أملاء وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن النضر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو ابن العاص في سرية فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فلما انتهوا إلى مكان الحرب أمرهم عمرو أن لا يتوردوا نارا فغضب عمر وهم أن يأتيه فنهاه أبو بكر وأخبره أنه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك إلا لعلمه بالحرب فهدأ عنه عمر رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل بينداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرازان ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن تادة عن أبي المليح أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار رضي الله عنه في مرضه فقال له معقل رضي الله عنه أتى محدثك بحديث لولا أني في الموت لم أحدثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من أمير على امر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح الالم يدخل معهم الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان وغيره عن معاذ بن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الأشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل أتى محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - لو علمت أن بي حياة ما حدثتكم أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ ورواه البخاري عن أبي نعيم عن أبي الأشهب (ورويانا) في الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية او جيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن ابيه قال كنا مع جرير بن عبد الله في غزوة فاصابنا بتنا خمصة فكتب جرير الى معاوية رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، قال وكتب معاوية ان يفتلوا قال ومنتهم، قال أبو اسحاق فانا ادركت قطيفة مما منتهم -

(حدثنا) أبو عبد الله محمد بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن (١) ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي قال استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا من بني اسد على عمل بغاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضي الله عنه ببعض ولده قبيله قال أقبيل هذا ما قبلت ولدا قط فقال عمر فانت بالناس اقل رحمة هات عهدا لا تعمل لي

عملا ابدا -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو يخطب الناس فقال يا أيها الناس انه قد أتى على زمان وأنا (١) ارى ان من قرأ القرآن يريد به الله ومانعه فيخيل الى بأخرة ان يوما قرأوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا ألا فأريد والله بقراءتكم ألا فأريدوا لله باعمالكم ألا انما كنا نعرفكم اذ ينزل الوحي واذا النبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واظننا نا الله من اخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم فانما نعرفكم بما اقول لكم، ألا من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحيانا عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وابتغضناه عليه، سر أترككم بينكم وبين ربكم ألا انما ابعث عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا ابعثهم ليضربوا ظهوركم ولا يأتوا خذوا اموالكم ألا فمن رابه شيء من ذلك فليرفعه الى فوالذي نفس عمر بيده لأقصن منه - فقام عمر بن الخطاب فقال يا امير المؤمنين ان بشت عاملا من عمالك فأدب رجلا من اهل رعيته فضربه انك لمقصه منه؟ قال نعم والذي نفس عمر بيده لأقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المساكين فتذلوهم ولا تمنعوا حقوقهم فتكفروهم ولا تجمرهم ففتنواهم ولا تنزلوهم النياض فتضيعوهم -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أخبرنا الثقفى عن حميد عن موسى بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأله اذا حاصرتم المدينة كيف تصنعون قال تبعث الرجل الى المدينة وتصنع له هنة (٢) من جلود قال أرأيت ان رمى بحجر قال اذا يقتل قال فلا تغفلوا فوالذي نفسى بيده ما يسرنى ان تفتنوا مدينة فيها اربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن أبيه قال اصاب الناس سنة غلاتها السمن فكان عمر رضى الله عنه يأكل الثريت فيقرقر (بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضى الله عنه يأكل فلها قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الثريت فيقرقر بطنه - ٤ ) قال ابن مكرم في روايته فقال قرقر ماشئت فوالله لا آكل (٥) السمن حتى يأكله الناس ثم قال لى اكسرحه عنى بالنار فكنت أطبخه له نياكله -

( حدثنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن طاوس وعكرمة ابن خالد أن حفصة وابن مطيع وعبد الله بن عمر كلوا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقالوا لو أكلت طعاما طيبا كان اقوى لك على الحق قال أكلكم على هذا الرأى؟ قالوا نعم قال قد علمت انه ليس منكم الا ناصح ولكن تركت صاحبي على جادة فان تركت جادتهما لم ادركهما في المنزل، قال واصاب الناس سنة فما اكل عامتد سمنا ولا سمينا حتى احيا الناس -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الله هو ابن يزيد الهذلى قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة اصاب الناس جو عا شديدا (٦) فلما كان ذات يوم ركب عمر ابن الخطاب رضى الله عنه دابة له فرأى في روثها شعرا فقال والله لا اركبها حتى يحسن حال الناس -

( وروينا ) عن أبي عثمان النهدي ان عتبة بن فرقد بعث الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من آذربيجان بجيحص فقال عمر رضى الله عنه أشيع المسلمون في رحالمهم من هذا؟ فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضى الله عنه لا اريده وكتب الى عتبة أم بعد ثانه نيس من كدك ولا من كد ابيك ولا من كدامك فأشيع من قبلك من المسلمين في رحالمهم مما تشيع منه في رحلك -

(١) ف - واني (٢) في مد - سا - وفي ف - هتنا - وفي مسند الشافعي هنة - ح (٣) ف - أنبا (٤) سقط من مد (٥) ف لا تاكل (٦) كذا في النسخ -

لسنن الكبرى مع الجوهر النقي ٤٣ كتاب السير ج ٩ - ١

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أن أبا أيوب يعلى الموصلي ثنا أبو خيشمة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن أبي عثمان - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شاسة قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت ممن انت؟ قلت من اهل مصر قالت كيف وجدتم ابن حديج في غزواتكم هذه قلت خيراً ما يفتق لرجل منا فرس ولا يبيع الا ابدل له مكانه يبيعوا ولا اعلام الا ابدل له مكانه غلاما قالت انه لا يمتنعى قتله انى أن احدثكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولى من امرأتى شيئا فرق بهم نار فبق به ومن شق عليهم فاشق عليه (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو احمد الحافظ - ٢) أن أبا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا علي بن حسان العطار ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شماسه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني اهلاء أن أبا أيوب سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حين حاصر اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا إنا قاتلون غدا ان شاء الله قتال السالمون كيف نذهب ولم تفتح قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا للقتال فغدوا عليهم فأصابتهم جراحة قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم اننا قاتلون غدا فأعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

## باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسينين

(قال الشافعي) رحمه الله قد بورزين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل رجل من الانصار حاسرا على جماعة من المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم اياه بما في ذلك من الخير قتل (قال الشيخ) هو عوف بن عفران فيما ذكره (ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وذلك مع ذكر من بلززين يديه يرد في موضعه - ٢) ان شاء الله - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قتلوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني ثنا أبو النضر ثنا سليمان بن عيسى بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه - فذكر شيئا من قصة بدر قال فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض (قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله عرضها السموات والارض؟ - ٣) فقال نعم قال يخ بخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك يخ بخ قال لا والله يا رسول الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فانخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لمن انا حيت حتى آكل من تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر وغيره عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب بكر بن اسحاق أن أبا بشر بن موسى ثنا الحميري ثنا سفيان بن عمرو وسمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد أرأيت ان تلت يا رسول الله اين انا؟ قال في الجنة فأنتي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - اخرجاه في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا أيوب سعيد ابن الاعرابي أن أبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الله بن

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٤٤ كتاب السير ج - ٩

بكر ثنا حميد عن انس رضى الله عنه ان النضر بن انس عم مالك غاب عن قتال بدر فلما قدم قال غبت عن اول قتال قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين لئن اشهدنى الله قتالا ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد انكشف المسلمون فقال اللهم انى ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعنى المشركين واعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى المسلمين ثم مشى بسيفه فلقبه سعد ابن معاذ فقال اى سعد والذى نفسى بيده انى لأجد ربح الجنة دون احد واهما اربح؟ الجنة قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع فوجدناه بين القتلى وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وقد مثلوا به حتى عرفته اخته بيتانه، قال انس كنا تقول انزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فيهن وفى اصحابه - كذا فى كتابى والصواب انس بن النضر - اخرج البيهقارى فى الصحيح من اوجه عن حميد واخرجه مسلم من حديث ثابت عن انس رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الحسن محمد بن محمد بن الخطاب بن عمر الانصارى ببغداد أن نيا الحسن بن على بن شبيب العمري املاه ثنا هبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد وثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افرء يوم احد فى سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهبوه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى فى الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهبوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى فى الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبه ما انصفتنا اصحابنا - رواه مسلم فى الصحيح عن هدا بن خالد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القنطاري ببغداد أن نيا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أن نيا عبد الله هو ابن المبارك أن نيا عبيد الله بن الوازع قال سمعت ايوب السخيتي يحدث عن بعض بنى انس بن مالك - قال عبيد الله اراه ثمانية بن عبد الله بن انس - عن انس بن مالك رضى الله عنه قال سررت يوم اليامة بثابت بن قيس بن شماس وهو يتحنط فقلت يا عم أما ترى ما يلقى المسلمون؟ اى واثق ههنا قال فبسم ثم قال الآن يا ابن ابنى فليس سلاحه وركب فرسه حتى اتى الصف فقال اف لهؤلاء ولما يصنعون وقال للعدو اف لهؤلاء ولما يعبدون خلوا عن سبيله او قال سنته يعنى فرسه حتى اصلى بحرها لحمل فقاتل حتى قتل -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن نيا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أن نيا عبد الله أن نيا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني ان عكرمة بن أبي جهل ترجل يوم كذا فقال له خالد بن الوليد لا تفعل فان قتلك على المسلمين شد يد فقال خل عني يا خالد فانه قد كانت لك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقة واني وأبي كنا من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى حتى قتل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا أن نيا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا حجاج بن محمد الاعور أخبرنى السري بن يحيى عن محمد بن سيرين ان المسلمين انتهوا الى حائط قد اعلق بابيه فيه رجال من للشركين يجلس البراء بن مالك رضى الله عنه على ترس فقال ارفعونى برما حكم فالقونى اليهم فرفعوه برما همم فالقوه من وراء الحائط فأدركوه قد قتل منهم عشرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أن نيا جعفر بن سليمان ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن ابيه انه كان بحضرة العدو قال فسمعت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف قال فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال اللهم نعم قال فرجع الى اصحابه فلم عليهم ثم كسر جفن سيفه وشد على العدو ثم قاتل حتى قتل -

## باب ماجاء في قول الله عز وجل وأنفقوا في سبيل الله

### ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا سعيد ابن عامر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال قال حذيفة رضى الله عنه في قول الله عز وجل (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) في النفقة - أخرجه البخارى من حديث النضر بن شميل عن شعبة (وقال غيره) عن الاعمش في هذا قال هو ترك النفقة في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ابن أبي ياس ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن أبي صالح مولى ام هانئ عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (وأنتقوا في سبيل الله) الآية قال يقول لا يقوان احدكم لاجد شيئا ان لم يجد الا مشقفا فليجهز به في سبيل الله (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح أنبا يزيد بن أبي حبيب حدثني اسلم أبو عمران قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر وعلى اهل الشام رجل - يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم فصففتنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم ثم خرج علينا فصاح الناس اليه فقالوا سبحان الله التي بيده الى التهلكة فقام أبو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم لنا ولون هذه الآية على هذا التأويل إنما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار انما اعز الله دينه وكثر ناصروه فقلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اموالنا قد ضاعت فلوا قتنا فيها فداصلحتنا (١) ما ضاع منها فانزل الله عز وجل يرد علينا ما هممتا به فقال (وأنتقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فكانت التهلكة في الامة التي اردنا ان نقيم في اموالنا نصلحها فامرنا بالتزوم فزال أبو ايوب رضى الله عنه غازيا في سبيل الله حتى قبضه الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد قالنا ثنا أبو العباس ثنا ابراهيم ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه أحمل على الكتيبة بالسيف في ألف من التهلكة ذاك؟ قال لا انما التهلكة ان يذنب الرجل الذنب ثم يلقي يديه ثم يقول لا يتفرلى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح هو الاصح ثنا احمد بن الفضل السقلاني ثنا آدم ثنا حماد بن سلمة عن سواك بن حرب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) قال يقول اذا اذنب احدكم فلا يلقي يديه الى التهلكة ولا يقولن لا توبة لي ولكن ليستغفر الله وليتوب اليه فان الله غفور رحيم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن

(١) ف - فيها فاصلحتنا -

قال (باب قوله تعالى وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا)

بأيديكم الى التهلكة

ذكر فيه (عن قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف انه كان جالسا عند عمر) الى آخره ثم ذكره من وجه آخر وفيه

## السنة الكبرى مع الجوهر النقي

٤٦

### كتاب السير

ج - ٩

أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن مدرك بن عوف الأحمسي أنه كان جالسا عند عمر رضي الله عنه فذكر رواه رجلا شري نفسه يوم نها وند فقال ذلك والله يا أمير المؤمنين خالي زعم الناس أنه التي يديه (١) إلى التهلكة فقال عمر رضي الله عنه كذب أولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا - كذا في رواية يعلى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبا عبد الله أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن حصين بن عوف قال لما أخبر عمر بقتل النعمان بن مقرن وقيل أصيب فلان وفلان وآخرون لا تعرفهم قال ولكن الله يعرفهم قال ورجل شري نفسه فقال رجل من أممسا يقول له مالك بن عوف ذلك خالي يا أمير المؤمنين زعم ناس أنه التي يديه إلى التهلكة فقال عمر كذب أولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا قال قيس والمقتول عوف بن أبي حميد وهو أبو شبل (٢) قال يعقوب مالك أشبه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ربنا عز وجل من رجل غزنا في سبيل الله فأنهزم أصحابه فعمل ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل للملائكة انظروا إلى عبدى رجح رغبة فيما عندى وشفقة بما عندى حتى اهريق دمه -

## باب الاختيار في التحرز

(أخبرنا) أبو عبد الله حدثني أبو أحمد بن الحسن (٣) ثنا محمد بن المسيب بن اسحاق حدثني اسحاق بن شاهين ثنا خالد بن عبد الله عن خالد بن الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر أنشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد هذا اليوم ابدا فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد ألححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول (سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أملاء وقراءة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عن الزبير رضي الله عنه قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض إلى الصخرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظهر بين درعين فلم يستطع أن ينهض إليها فجلس طلحة بن عبيد الله تحته فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب طلحة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكن ثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر يوم أحد بين درعين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن غالب حدثني إبراهيم بن بشار الرمادي أبو اسحاق ثنا سفيان وهو ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال إبراهيم وجدت في كتابي عن رجل من بني تميم عن طلحة بن عبيد الله

(١) ف - بنفسه (٢) ف - عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - وفي الإصابة عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - ح -

(٣) ف - ابن أبي الحسن -

مالك بن عوف ثم قال (قال يعقوب) يعني ابن سفيان وهو واحد الرواة (مالك أشبه) - قلت - ذكره ابن أبي حاتم في كتابه وابن حبان في الثقات وأبو عمر في الاستيعاب فقال مدرك بن عوف ولم يقل أحد منهم مالك -

رضي الله

رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر بين درعين يوم احد (ورواه) بشر بن السري عن سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن حدثه عن طلحة بن عبيد الله -  
(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن المهيم ثنا عبد الله بن حماد ثنا بشر بن السري - فذكره -

## باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية

قال الله جل ثناؤه (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدین درجة وكلا وعد الله الحسنى) -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج عن ابن جريج حدثني عبد الكريم انه سمع مقسم (١) مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) عن بدر والنخروجون الى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش الاسدي وعبد الله بن شريح او شريح ابن مالك بن ربيعة بن ضباب وهو ابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزل (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر... فضل الله المجاهدين... على القاعدین درجة) فهؤلاء القاعدون غير اولي الضرر (فضل الله المجاهدين على القاعدین اجرا عظيما درجات منه) القاعدین من المؤمنين غير اولي الضرر - اخرج البخاري في الصحيح اول الحديث دون سياقه من وجهين آخرين عن ابن جريج (قال الشافعي رحمه الله) وبين اذ وعد الله القاعدین غير اولي الضرر الحسنى انهم لا ياتمون بالتخلف وأبان الله جل ثناؤه في قوله في النفير حين امر بالنفير (اتقوا وخفا فاثقالا) وقال (لاتنفروا يعذبكم عذابا اليما) وقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) فاعلمهم ان فرضه الجهاد على الكفاية من المجاهدين وأبان ان لو تخلفوا معا اتوا معا بالتخلف بقوله تعالى (لاتنفر وایذبکم عذابا اليما) -  
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين عن ابيه عن يزيد النخعي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما (لاتنفر وایذبکم عذابا اليما) (وما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ان يتخلفوا عن رسول الله) الى قوله (يعلمون) نسخها (٢) بالآية التي تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال الله تبارك وتعالى (خذوا حذرکم فانفروا ثبات) عصبا (واقر واجمعا) وقال (اتقوا وخفا فاثقالا) وقال (لاتنفروا يعذبکم عذابا اليما) ثم نسخ هذه الآيات فقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) قال فتفرزوا طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقيم طائفة قال فالما كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يقتضون في الدين ويتذرون قومهم اذا رجعوا اليهم من الفزول لهم يحذرون ما نزل الله من كتابه وفرائضه وحدوده -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجل وعمر بن الحارث عن بكير بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله يخبر فقد غزا - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن

(١) كذا (٢) ف - نسخها الله -

قال (باب النفير وما يستدل به على ان)

الجهاد فرض على الكفاية

متصور وابي الطاهر عن ابن وهب وانخرجه البخاري كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد (بن منصور) ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد - ١ ) مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى نبي لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاء (٢) أيكم خلف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بمرو أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله (ح قال وحدثنا) أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا وهيب بن الورد (٣) أخبرني عمر بن محمد بن المنكدر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزومات على شعبة من الثفاق - رواه مسلم في الصحيح عن (محمد بن - ٤) عبد الرحمن بن سهم عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان وقرأته علي يزيد بن عبد ربه الجرجسي قال ثنا الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز أولم يجهز غازيا أو يخلف غازيا في اهله بخير أصابه الله بقارة - قال يزيد في حديثه قبل يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد المؤمن ابن خالد الخنفي ثنا نجدة بن نعيم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استنفر حيا من العرب فتناقلوا فنزلت (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) قال كان عذابهم حبس المطر عنهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئا إلا المكتوبة - هذا يدل على أنه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها والله اعلم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو إسحاق الفزاري عن عبد الله بن عون قال كتبت إلى نافع أسأله ما أقعد ابن عمر عن الغزو قال فكتب إلى ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر وما أقعد عن الغزو والأوصيا عمر وصبيان صغار وإن ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر ويرى الجهاد في سبيل الله أفضل الاعمال بعد الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي ثنا معبد بن خالد الخزازي حدثني عبد الله بن الفضل ثنا عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه - قال أبو داود رفعه

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) في النسخ أنبا عبد الله أنبا ابن وهيب بن الورد - وهو خطأ كما يعلم من مراجعة صحيح مسلم وتهذيب التهذيب - ح (٤) سقط من النسخ وزدناه من صحيح مسلم وهو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم كما في تهذيب التهذيب - ح -

ذكر فيه حديث أبي قتادة (الله عليه السلام لم يفضل على الجهاد شيئا إلا المكتوبة) ثم قال (هذا يدل على أنه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها) - قلت - فروض الأعيان متفاوتة في نفسها بعضها أفضل من بعض فلا يلزم من تفضيل الصلاة على الجهاد أن يكون فرض كفاية ثم ذكر في آخر هذا الباب (عن علي يجزى عن الجماعة إذا مروا أن يعلم أحدهم إلى آخره - قلت - هذا غير مناسب للباب وكانه أراد تشبيه الجهاد بالسلام وردده فقصر في العبارة ويدل على أنه أراد هذا قوله في كتاب المعرفة وجعله يعني الشافعي شبيها بالصلاة على الجنازة ورد السلام وغير ذلك من فروض الكفايات -



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٤٩ كتاب السير ج-٩  
الحسن بن علي - قال يجرى عن الجماعة اذا مروا ان يلم احدهم ويجزى عن الجلوس ان يرد احدهم -

## جماع ابواب السير

### باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان

قال الله جل ثناؤه ( فاذا انسلك الا شهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ) الايتين

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا علي بن محمد بن عيسى أنبا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحدته وحسابه على الله - رواه البخاري عن أبي اليمان واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا عيسى بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن محرر بن أبي هريرة عن ابيه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة الى المشركين وكنت انادى حتى جعل صوتي قلت يا أبا بلى شيء كنت تنادى قال امرنا ان ننادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاربعة اشهر فإن الله يرى من المشركين ورسوله ولا يظنون بالكعبة (١) بعد العام مشرك اوبعد اليوم مشرك -

### باب السيرة في اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه ( قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ) -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبيد الله الصغار ثنا احمد بن مهران بن خالد الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله قال وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تملوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدي ثلاث خصال او خلال فأيتمهم (٢) اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم من (٣) التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم ابوا أن يتحولوا من دارهم الى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على العرب ولا يكون لهم من الفداء ولا من الغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلمهم اعطاء الجزية فان فعلوا فكف عنهم فان هم ابوا فاستمن بالله وقاتلهم - وذكر باقي الحديث وتام الحديث يرد ان شاه الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى ابن آدم -

(١) زاد في مد - عريان - كذا (٢) ف - فأيتمهم ما - وفي صحيح مسلم فأيتمهم ما - وهو الصواب - ح (٣) كذا - وفي

صحيح مسلم - الى - وهو الصواب - ح -

## باب السلب للقاتل

وقد مضت الاخبار فيه في كتاب قسم النبي . والنعيمية ونحن نذكرهنا طرفا منها ان شاء الله  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأنبا) أبو عمر ومحمد بن  
 عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن  
 كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة (عن أبي قتادة - ١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من اقام بيته على  
 قبيل فله سلبه قدمت لأتمس بيته على قبيل فلم أر أحدا يشهد لي بلحست ثم بد لي فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر عتدي قال فأرضه منه قال أبو بكر رضي الله عنه كلالا لا يعطه  
 اصبيغ من قریش ويدع اسد من اسدائه يقاتل عن الله ورسوله قال لعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى فاشترت  
 منه نرافا فكان اول مال تأتته - وقال أبو عمرو وفي روايته - فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى - رواه البخاري  
 ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد على اللفظ الاول ثم قال البخاري قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم  
 فأداه الى -

## باب الغنيمة لمن شهد الواقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي  
 قال معلوم عند غير واحد من لقبية من اهل العلم بالردة ان ابا بكر رضي الله عنه قال انما الغنيمة لمن شهد الواقعة  
 (وبهذا الاسناد) قال قال الشافعي حكاية عن أبي يوسف عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ان ابا بكر الصديق  
 رضي الله عنه بعث عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة من المسلمين مددا لزياد بن ليث ولهاجر بن أبي امية فواقهم الجند  
 قد اقتحموا النجير باليمن فأشركهم زياد بن ليث وهو ممن شهد بدر في الغنيمة (قال الشافعي) رحمه الله فان زياد اكتب  
 فيه الى أبي بكر رضي الله عنه وكتب أبو بكر رضي الله عنه انما الغنيمة لمن شهد الواقعة ولم يلزمه شيئا لأنه لم يشهد الواقعة  
 فكلم زياد أصحابه فطابوا انفسا بأن اشركوا عكرمة وأصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قيس بن مسلم قال  
 سمعت طارق بن شهاب يقول ان اهل البصرة غزوا اهل نها وند فأمدوهم باهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فقدموا عليهم  
 بعد ما ظهروا على المد وطلب اهل الكوفة الغنيمة واراد اهل البصرة ان لا يقسموا لاهل الكوفة من الغنيمة فقال رجل  
 من بني تميم لعمار بن ياسر ايها الاجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا قال وكانت اذن عمار جدعت مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب اليهم عمر ان الغنيمة لمن شهد الواقعة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن قيس بن  
 مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان الغنيمة لمن شهد الواقعة - هذا هو الصحيح  
 عن عمر رضي الله عنه -

(واما الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي حكاية  
 عن أبي يوسف عن المجالد عن عامر وزياد بن علاقة ان عمر رضي الله عنه كتب الى سعد بن أبي وقاص قد امد ذلك  
 بقوم فن اتاك منهم قبل ان تنفق القتل فأشركه في الغنيمة (قال الشافعي رحمه الله) فهذا غير ثابت عن عمر ولو ثبت  
 عنه كنا اسرع الى قبوله منه ثم ذكر مخالفة أبي يوسف حديث عمر هذا (قال الشيخ) وهو منقطع ورواية (٢) مجالد  
 وهو ضعيف وحديث طارق بن شهاب اسناده صحيح لاشك فيه والله اعلم - (قال الشافعي رحمه الله) وتدروى عن النبي

## السنن الكبرى مع الجوهر التي ٥١ كتاب السير ج - ٩

صلى الله عليه وسلم شيء ثبت في معنى ماروي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا يحضر في حفظه ( قال الشيخ ) انما اراد والله اعلم حديث أبي هريرة في قصة ابان بن سعيد بن العاص حين وقع مع اصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخير بعد ان فتحها ولم يقسم لهم وقد مضى ذلك باسا نيده مع سائر ماروي في هذا الباب في كتاب القسم -  
( أخبرنا ) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد أنبا احمد بن الحسن قراءة ثنا أبي ثنا حصين بن غرق عن سفيان عن يجرى العبدي عن عبد الرحمن بن مسعود عن علي رضي الله عنه قال التنيمة لمن شهدا لوقعة -

### باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية

#### الى بعض النواحي فتغنم ويغنم الجيش

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لما نزع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش الى اوطاس فلقى دريد بن الصمة قتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر باقي الحديث - اترجه البخاري ومسلم في الصحيح عن أبي كريب -  
( قال الشافعي رحمه الله ) أبو عامر كان في جيش النبي صلى الله عليه وسلم ومعه مجننين فيجثه النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعهم وهذا جيش واحد كل فرقة منه رده للآخرى واذا كان الجيش هكذا فلو اصاب الجيش شيئا دون السرية او السرية شيئا دون الجيش كانوا فيه شركاء -

( أخبرنا ) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال فيه والمسالمون يد على من سواهم يسمى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم ترد سراياهم على قديتهم - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرو وقال يرد مشد هم على مضغفهم ومتسرهم على قاعد هم -

### باب سهم الفارس والراجل

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم للراجل ولقرسه ثلاثة اسهم سهمه وسهمين لقرسه - اترجاه في الصحيح من حديث عبيد الله كما مضى في كتاب القسم وقد مضت سائر الاخبار في هذا الباب فيه -

### باب تفضيل الخيل

( أخبرنا ) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن شريك عن الاسود بن قيس العبدي عن كلثوم بن الأقر قال اول من عرب العراب رجل منا يقال له منذر الوادعي كان عاملا لعمر رضي الله عنه على بعض الشام فطلب العدو فلحقت الخيل وقطعت البراذين فأسهم للخيل وترك البراذين وكتب الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه نما رأيت فصارت سنة ( رواه الشافعي ) عن سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس ثم قال والذي فذهب اليه من هذا تسوية بين الخيل والعراب والبراذين والمقاريض ولو كنا ثبت مثل هذا ما خالفناه -

( أخبرنا ) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا هنبيل بن محمد بن يحيى الحمصي ثنا احمد بن أبي احمد بن جعفر بن حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي

للسنن الكبرى مع الجوهر التقي ٥٢ كتاب السير ج - ٩

صلى الله عليه وسلم عرب العربي وهجن المهجين - كذا رواه احمد بن أبي احمد (١) الجرجاني ساكن حمص عن حماد بن خالد موصولا ودواه الشافعي واحمد بن حنبل وجماعة عن حماد منقطعاً (وكذلك رواه) عبدالرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي بشر وهو العلاء عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن المهجين يوم حنين وعرب العربي، للعربي سهان وللمهجين سهم - وهذا منقطع ولا تقوم به الحجّة (وقد روى) فيه حديث آخر مسنداً باسناد ضعيف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو بلال الأشعري ثنا الفضل بن صدقة عن واثل بن داود عن البهي عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكودن شيئاً واعطى دون سهمه العراب (٢) والكودن البرذون البطي - أبو بلال الأشعري لا يحتاج به -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر وحسين عن الشعبي عن عمرو بن أبي الجعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة الاجر والمنم - قال البخاري وقال سليمان بن حرب - فذكره - وفيه دلالة على انه علق المنم بجنس الخيل والبراذين من جملة الخيل (ورويانا) عن سعيد بن المسيب انه سئل عن البراذين هل فيها صدقة فقال وهل في الخيل صدقة -

### باب سهان الخيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام رضى الله عنه كان يضرب في المنم بأربعة اسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذى القربى (٣) سهم امه صفية يوم خيبر قال وكان ابن عيينة يهاب ان يذكر يحيى بن عباد والحفاظ يروونه عن يحيى بن عباد (قال الشيخ) قد رواه محمد بن بشر عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه وهو مع ما ذكر (٤) يحيى بن عباد فيه (مرسل) وقد وصله سعيد بن عبدالرحمن ومحاضرين مودع عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد - ه) عن عبد الله بن الزبير (قال الشافعي) بالاسناد الذي مضى روى مكحول ان الزبير حضر خيبر فأسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهم له وأربعة اسهم لفرسيه فذهب الاوزاعي الى قبول هذا عن مكحول منقطعاً وهشام بن عمرو احرص لو زيد الزبير رضى الله عنه لفرسين ان يقول به واشبه اذ خالفه مكحول ان يكون اثبت في حديث أبيه منه لحرصه على زيادته وان كان حديثه مقطوعاً لا تقوم به حجة فهو كحديث مكحول ولكننا ذهبنا الى اهل المنازى قتلنا انهم لم يرووا ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولم يختلفوا ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر خيبر بثلاثة افراس لنفسه السكب والظرب والمرتين ولم يأخذ منها الا لفرس واحد (قال الشيخ رحمه الله) قد رويانا حديثاً عن هشام بن عمرو في كتاب القسم من حديث محاضر موصولا -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصهاني أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب

(١) في النسختين احمد بن احمد والصواب احمد بن أبي احمد كما مضى وهو احمد بن محمد بن حرب كما في لسان الميزان - ح

(٢) كذا (٣) زاد في مسند الشافعي - قال الشافعي يعني والله اعلم بسهم ذوى القربى (٤) ف - وهو ذكر (ه) من ف -

### قال باب سهان الخيل

قلت - ما ذكره البيهقي في هذا الباب قد ذكره فيما تقدم في باب سهم الراجل والقارس من كتاب قسم التنيمة والنيء وقد تكلمنا معه هناك -

رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير بن العوام باربعة أسهم سهما له وسهما لذى القربي لصغيفة بنت عبد المطلب أم الزبير وسهمين للفرس -

## باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الواقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأموي وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل قالا ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا جرير بن حازم (ح قال وأنبا) أبو الفضل بن إبراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا وهب بن جرير بن حازم حدثني أبي قال سمعت قيسا وهوا بن سعد يحدث عن يزيد بن هرمز أن نجدة بن عامر كتب إلى ابن عباس رضى الله عنهما أن اكتب إلى من ذو القربى الذين ذكرهم الله عز وجل وفرض لهم مما آفاه الله على رسوله ومتى يتقضى يثم اليتيم وهل يقتل صبيان المشركين وهل للنساء والعبيد إذا حضروا البأس من سهم معلوم - فقال ابن عباس لولا أنى أخاف أن يقع فى شيء ما كتبت إليه فكتب إليه وأنا شاهد أما ذو القربى فإنا كنا نرى أنهم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى ذلك علينا فومنا ، وأما صبيان المشركين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل منهم أحدا فلا تقتل إلا أن تعلم ما علم الخضر من الغلام الذى قتله ، وأما ما سألت عن اقتضاء يثم اليتيم فاذا بلغ الحلم وأونس منه رشده فقد اقتضى يتمه فادفع إليه ماله ، وأما النساء والعبيد فلم يكن لهم سهم معلوم إذا حضروا البأس ولكن يحذون من غنائم القوم - رواه مسلم فى الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن علي بن الحسن الزاهد ثنا سهل بن عمار التتكي ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن إسحاق عن محمد بن علي أبي جعفر والزهري عن يزيد بن هرمز قال فيما كتب إليه نجدة فى كتابه ذلك يسأله عن اليتيم متى يخرج من اليتيم ويقع حقه فى الشيء فكتب إليه انه اذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه فى الشيء -

(أخبرنا) أبو علي الرزبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن زيد حدثني عمير مولى أبى اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي فكلموا فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرى بقتل سيفا فاذا أنا أجرة فأخبر أنى مملوك فأمرى بشيء من خرقى المتاع -

(وأما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن عبد الله الدمشقى عن مكحول وخالد بن معدان قالا أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس لفرسه سهمين وإصاحبه سهما فصار له ثلاثة أسهم وللراجل سهما وأسهم للنساء والصبيان ، فهذا منقطع - وحديث ابن عباس موصول صحيح فهو أولى وباقه التوفيق -

## باب الرضخ لمن يستعان به من أهل الذمّة على قتال المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى قال أبو يوسف أنبا الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود بنى قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم - تفرد بهذا الحسن بن عمارة وهو متروك ولم يلائسنا فى هذا حديث صحيح - وقدرونا قبل هذا فى كراهية الاستعانة بالمشركين والله اعلم -

(فأما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا حفص عن ابن جريج عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا بناس من اليهود فأسهم لهم ، فهذا منقطع - وكذلك رواه يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهري (قال الشافعى) والحديث المنقطع عندنا لا يكون حجة (قال الشيخ رحمه الله) وروى الواقدي عن ابن أسبرة عن فطير الحارثى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشرة من اليهود من يهود المدينة

الى خير فاسمهم لهم كسهمان المسلمين - وهذا منقطع واستاده ضعيف -

## باب قسمة الغنيمته في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن أخضر من ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم نسي على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي سبيهم واصاب يومئذ - قال يحيى احسبه قال - جويرية بنت الحارث وحدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر - وكان في ذلك الجيوش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ، وانخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو عبد الله الصوفي ثنا يحيى بن أيوب (ح) قال (وأخبرني) الحسن بن سفيان وهذا حديثه ثنا قتيبة قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز انه قال دخلت انا وأبو صرمة على أبي سعيد رضي الله عنه فسأله أبو صرمة فقال يا ابا سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر العزل قال نعم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة المصطلق فسينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة ورغبنا في الدعاء فأردنا ان نستمتع ونزول فقلنا تفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا فلا نسأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تغلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة الاستكون - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب و قتيبة - وفي هذا دلالة على انه قسم بينهم غنائمهم قبل الرجوع الى المدينة كما قال الاوزاعي والشافعي - قال أبو يوسف افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاد بني المصطلق وظهر عليهم فصارت بلادهم دار الاسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم (قال الشافعي) مجيبا له عن ذلك اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم غارون في نعمهم فقتلهم وسباهم وقسم اموالهم وسبيهم في دارهم سنة خمس وانما اسلبوا بعدها بزمان وانما بعث اليهم الوليد بن عقبة مصداق سنة - ١ ) عشر وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ودارهم دار حرب (قال الشيخ) اما قوله ان ذلك كان سنة خمس فكذلك قاله عروة وابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان بن صالح عن ابن لهيعة ثنا أبو الأسود عن عروة (ح) قال وثنا) يعقوب وثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب في ذكر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قال بنى المصطلق وبنى الحيان في شعبان سنة خمس ، وهذا اصح مما روى عن ابن إسحاق ان ذلك كان سنة ست -

واما بعثه الوليد مصداقا (قنيا أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد الوفي حدثني أبي سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثني حمى الحسين بن الحسن بن عطية حدثني أبي عن جدي عطية بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه لا أتاهم الخير فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسول الله (٢) صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا

(١) من ف - (٢) كذا في النسخ والصواب - رسول رسول الله -

## (باب قسم الغنيمته في دار الحرب)

قال

ذكر فيه قسمته عليه السلام غنائم بني المصطلق ثم ذكر (عن أبي يوسف انه اجاب بان بلادهم صارت دار اسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم) ثم ذكر (عن الشافعي انه اجابه بانها كانت سنة خمس وانهم اسلبوا بعدها بزمان وانما بعث اليهم

يتلقوه

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي

٥٥

### كتاب السير

ج - ٩

يتقونه رجح الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ( ان بنى المصطلق قد منعوا انصدقة فنضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا فبينما هو يحدث نفسه ان يزورهم اذا أتاه انوفد قائلوا يا رسول الله - ( ١ ) انا حدثنا ان رسولك رجح من نصف الطريق وانا خشينا ان يكون انما رده كتاب جاءه منك لنضب غضبته علينا وانفوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعجبهم (٢) وهم بهم فانزل الله عز وجل عذرهم في الكتاب فقال ( يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة تصبحوا على ما قلتم ناديين ) -

( وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بنى المصطلق ليصدقهم فتلوه بالهدية فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان بنى المصطلق قد اجمواك ليقا تلوك فانزل الله تبارك وتعالى ( ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ) الآية ( قال انشيخ ) والذي يستدل به على ان ذلك كان بعد غزوة بنى المصطلق بمدة كثيرة ويشبه ان يكون سنة عشر كما حفظه الشافعي رحمه الله ان الوليد بن عقبة كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه صدقا الا بعد ان يصير رجلا -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي موسى الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة يأتونه بصبيانا فيسمح رؤسهم ويدعولهم فجيء به اليه وقد خلقت بالخلوق فلما رأى لم يمسنى ولم يمنعه من ذلك الا لخلوق الذي خلقتنى امي ( وحدثنا ) بذلك أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلبي عن عبدالله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فذكره بمعناه - قال احمد بن حنبل وقد روى انه ساج يومئذ فتذره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمسه ولم يدع له ومنع بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسابق علم الله فيه -

( أخبرنا ) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ( ح وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا عبدالله بن محمد الكعبي أنبا محمد بن ايوب أنبا مسدد وعبدالله بن عبد الوهاب الحجبي قالنا ثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بئلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك وهم يقولون محمد والنخيس قال مسدد قال حماد والنخيس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل لثقالته وسبي الذراري فصارت صغية لدحية الكلبى ثم صارت صغية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم زوجها وجعل صداقتها عتقا ، قال عبدالعزيز لثابت يا ابا محمد أنت سألت انس (٣) ما امهرها فقال امهرها نفسها ؟ فتبسم - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(١) سقط من ف (٢) كذا ولعله استعجبهم - ح (٣) كذا -

الوليد مصدقا سنة عشر) ثم ذكر ( ان الوليد كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه صدقا الا بعد ان يصير رجلا ) ثم استدلل على ذلك بحديث أبي موسى الهمداني ( عن الوليد بن عقبة انه جىء به الى النبي صلى الله عليه وسلم حين نتج مكة وقد خلق بالخلوق فلم يمسه ) ثم قال ( قال ابن حنبل وروى انه سلع يومئذ فتذره رسول الله صلى الله عليه وسلم ) الى آخره - قلت - في التمهيد في ترجمة الوليد قال أبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح وفي كتاب ابن أبي حاتم عن البخارى لا يصح حديثه قال أبو عمر ولا يمكن ان يكون من بعث مصدقا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٥٦ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قال ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة (ح قال وأنبأ) أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا أحمد بن سامة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ثنا انس رضى الله عنه قال صارت صفة لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما رأينا في السبي مثله قال فبعث الى دحية فأعطاها بها ما اراد ثم دفعها الى ابي فقال اصلحها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما اصبح قال من كان عنده فضل زاد فلما تناه قال فجعل الرجل يحىء (١) بفضل التمر وفضل السويق وفضل السمن حتى جعلوا من ذلك سوادا حسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء قال فقال انس وكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى اذا رأينا جدران المدينة مشيتنا اليها فرمنا مطيتنا (٢) ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيته قال وصفة خلفه تمد أردفها فثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس احد من الناس ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترها قال فأتيناه فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يترائنها ويشتمن بصرعتها ، لفظ حديث بهز بن اسد - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم - وفي هذا دلالة على وقوع قسمة غنيمة خيبر بخيبر - قال أبو يوسف انها حين اقتبها صارت دارا لاسلام وعاملهم على النخل (قال الشافعي) اما خيبر فما علمته كان فيها مسلم واحد ما صالح الا اليهود وهم على دينهم وما حول خيبر كله دار حرب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن عمر رضى الله عنه قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم اذا شئنا فن كان له مال فليحق به واني مخرج يهود فأخرجهم -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا ابراهيم بن هاشم البغوي وأبو يعلى الموصلي والحسن النسوي قالوا ثنا هبة ثنا همام ثنا تنادة عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي في حجته عمرة في الحديبية اوز من الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - هذا حديث ابراهيم وقل الحسن عمرة من الحديبية وقال أبو يعلى عمرته من الحديبية - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هبة وفي هذا دلالة على انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين بها -

(قال الشافعي رحمه الله) فاما ما احتج به أبو يوسف من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم غنائم بدر حتى ورد المدينة وما ثبت من الحديث بان قال والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لعنان وطلحة ولم يشهدا بدر فان كان كما قال فهو يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه يزعم انه ليس للامام ان يعطى احدا لم يشهد الواقعة ولم يكن مددا وليس كما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر بسير شعب من شباب الصغراء قريب من بدر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال

(١) ف - يأتي (٢) كذا -

صبياء يوم الفتح وبدل ايضا على فساد حديثه ان الزبير وغيره من اهل العلم بالسير ذكروا ان الوليد وعمارة ابني عتبة نرجا ليردا اختها ام كلثوم عن الهجرة وكانت هجرتها في المدينة بين النبي عليه السلام وبين اهل مكة ومن كان غلاما مخلقا يوم الفتح ليس يحىء منه مثل هذا وذلك واضح وقد ذكر البيهقي خروج الوليد واخيه ليردا اختها فيما بعد في باب تقصص الصالح لا يجوز وذكر في الاستياب نحو هذا وزاد انه لا خلاف بين اهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله تعالى ان جاءكم

ومضى



ورضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من مضيق يقال له النصفاء خرج منه الى كتيب يقال له سير (١) على مسيرة ليلة من بدرأ واكثر قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم النقل بين المسلمين على ذلك الكتيب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا ابن وهب حدثني حبي عن أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو ورضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر بثلاثة وخمسة عشر من المقاتلة كما خرج طاووت فدعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج فقال اللهم اجعلهم حفاة فاحلهم اللهم انهم عمراء فاكسهم اللهم انهم جياح فاشبعهم ففتح الله لهم يوم بدر فقتلوا ما منهم من الايام قتلوا سبعين بجمل اوجملين واكتسوا وشبعوا (قال الشافعي رحمه الله) وكانت عناء ثم بدر كما روى عبادة بن الصامت غنمها المسلمون قبل ان تنزل الآية في سورة الانفال فلما تشاحوا عليها انزعها الله من ايديهم بقوله (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي سلام عن أبي امامة الباهلي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلقى بها العدو فلما هزمهم الله اتبعهم (٢) طائفة من المسلمين يقتلونهم واحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم واستولت طائفة على النهب والعسكر فلما رجع الذين طلبوا العدو قالوا لنا النقل نحن طلبنا العدو وبنا فهاهم الله وهزمهم وقال الذين احدثوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم بأحق به منا بل هولنا نحن احدثنا برسول الله صلى الله عليه وسلم ان يناله من العدو غرة وقال الذين استولوا على العسكر والنهب ما انتم بأحق به منا بل هولنا نحن استولينا عليه واحرزناه فانزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم عن فواق -

(أخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي امامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن الانفال فذكر الحديث بمعناه قال في آخره فلما اختلفنا وساءت اخلاقنا انزع الله من بين ايدينا (٣) فجعله الى رسوله فقسمه على الناس عن سواء (٤) فكان في ذلك تقوى الله وطاعته وطاعة رسوله وصلاح ذات البين يقول الله عز وجل (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وعن ابن اسحاق قال سمعت الزهري يقول انزلت سورة الانفال بأسرها في اهل بدر (قال الشافعي) فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلها خالصا وقسمها بينهم وأدخل معهم ثمانية نفر لم يشهدوا الوقعة من المهاجرين والانصار - وقال في موضع آخر سبعة او ثمانية -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القبطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد وحسان بن عبد الله

(١) ف - سير - وفي القاموس - سير كتيب بين بدر والمدينة - قال الشارح - هناك قسم صلى الله عليه وسلم التنا ثم قلت وضبطه الصاغاني بكسر الموحدة المشددة وهو الصواب ثم ذكره في سيرى وقال وسير كجيل موضع بين بدر والمدينة قسم فيه النبي صلى الله عليه وسلم غنائم بدر - قال الشارح - هكذا ضبطه الصاغاني وغيره وضبطه ابن الاثير وغيره بفتح السين وتشديد الباء الموحدة المكسورة وسبق في سير فيها موضعان اواحدما تصحيف - انتهى - ح (٢) ف - اتبعتمهم (٣) ف - من ايدينا (٤) ف - م - يوا -

فاسق بنبا - نزل في الوليد وذلك انه عليه السلام بعثه الى بني المصطلق مصدقا الى آخره قال ومن حديث الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال نزل في علي والوليد في قصة ذكرها قوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان قاسقا - وذكر الحاكم

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٥٨ كتاب السير ج - ٩

قال ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عمرو بن الزبير في تسمية من شهد بدرًا ولم يشهد هاتم ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه فمن (١) لم يشهدا وضرب له بسهمه (عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس) تخلف بالمدينة على امرأته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه قال وأجرى يارسول الله قال وأجرى (طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة) قال كان بالشام تقدم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له بسهمه فقال وأجرى يارسول الله فقال وأجرى (وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) قدم من الشام بعد ما رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه فقال وأجرى يارسول الله قال وأجرى هؤلاء الثلاثة من المهاجرين (وأما من الانصار فابو لياثة) خرج زعموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر فأمره على المدينة وضرب له بسهمه مع أصحاب بدر (والحارث بن حاطب) رجعه النبي صلى الله عليه وسلم زعموا إلى المدينة وضرب له بسهمه - وخرج (عاصم بن عدي) فرده النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له بسهمه مع أهل بدر (وخوات بن جبير بن النعمان) ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه في أصحاب بدر (والحارث بن الصمة) كسر بالروحاء فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه - وذكرهم أيضًا عبد بن اسحاق بن يسار وذكرهم أيضًا موسى بن عقبة الا انه لم يذكر الحارث بن حاطب في الرد إلى المدينة والله اعلم (قال الشافعي رحمه الله) وانما اعطاهم من ماله وانما نزلت واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول) بعد غنيمة بدر -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضري ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الا فقال قال نزلت في أهل بدر - ورواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان عن هشام (قال الشافعي) وانما ما احتج به من وقعة عبد الله بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية وكانت وقتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيما صنعوا حتى نزلت (يستأثرونك عن الشهر الحرام فقال فيه قل قتال فيه كبير) وليس مما خالف فيه الا وراعي بسبيل (قال الشيخ) فذكرنا (٢)

قصة ابن جحش من رواية جندب بن عبد الله -

(وأخبرنا) أبو عبد الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عمرو بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من اخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل ان يعلمه ابن يسير فقال اخرج انت واصحابك حتى اذا سرت يومين فاتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له ولا تستكره من احدنا من اصحابك على الذهاب معك فلما سار يومين فتبع الكتاب فاذا فيه ان امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من اخبار قريش بما يصل اليك منهم فقال لاصحابه حين قرأ الكتاب سمع وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فاني ماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كره ذلك منكم فليرجع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاي ان استكره منكم احدا فضى معه القوم حتى اذا كان يبهران اضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بغيرا لما كانا يتعميانا تخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمر بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف ادم وزبيد فلما رأهم القوم اشرف لهم واخذ بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حليقا قالوا اعمار ليس عليكم منهم بأس وانتم القوم بهم يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رجب فقالوا ان تلتتموهم انكم لتقتلواهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتنعن

(١) ف - فمن (٢) كذا لعله قد ذكرنا -

في المستدرک بسنده عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال كان الوليد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا -  
منكم

منكم فأجمع التوم على قتلهم فرمى واقد بن عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم قتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم ابن كيسان وهرب المنيرة وأعجزهم واستاقوا الدير فقدموا بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم والله ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسيرين والدير فلم يأخذ منها شيئاً فلما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال اسقط في أيديهم وظنوا ان قد هلكوا أو عنتهم اخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلتهم امر هؤلاء قد سفك جسد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسرفه الرجال واستحل الشهر الحرام فأزل الله في ذلك (يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما زلت ذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الدير وندى الأسيرين فقال المسلمون أطمع لنا ان تكون غزوة فأزل الله فيهم (ان الذين آمنوا والذين هاجروا) الى قوله (اولئك يرجون رحمة الله) الى آخر الآية وكانوا ثمانية واميرهم التاسع عبد الله بن جحش -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المنيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر قصة عبد الله بن جحش بمعنى هذا قال وذلك في رجب قبل بدر شهرين - وفي ذلك دلالة على ان ذلك كان قبل زول الآية في الغنائم (١) -

### باب السرية تأخذ العلف والطعام

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو الارز محمد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو اسحاق ابراهيم بن اسحاق المروزي الحربي ثنا أبو الوليد عن شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن منفل رضي الله عنه قال كنا محاصرين خيبر فرمى انسان بجراب فأخذته فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فأستحييت منه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وسليمان بن المنيرة القيسي كلاهما عن حميد بن هلال المدوني قال سمعت عبد الله بن منفل رضي الله عنه يقول ذلي جراب من شحم يوم خيبر فأخذته فالتفت فقلت هذا لي لا اعطى احداه منه شيئاً فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأستحييت منه - قال سليمان في حديثه وليس في حديث شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هولك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنذر عن أبي داود عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسعدي أنبأ ابراهيم بن هاشم البغوي ثنا احمد وهو ابن ابراهيم اللوصلي ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن قانع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في الغزاة العسل او القاكهة فنأكله ولا نرفع - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد الا انه قال العسل والسنبل (ورواه) ابن المبارك عن حماد بن زيد فقال في الحديث كنا نأتي الغزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب العسل والسمن فنأكله - (أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ عبد الباقي بن قانع ثنا اسحاق بن الحسن ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم ثنا الزبير بن ابراهيم بن حمزة حدثني انس بن عياض عن عبيد الله بن قانع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان جيشا غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلان لم يؤخذ منهم الخمس - ورواه عثمان بن الحكم الجذامي عن عبد الله بن عمر (عن قانع ان جيشا غنموا دون ذكر ابن عمر فيه - أخبرناه - أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس هو الاصم ثنا محمد بن عبد الله بن

(١) هامش ف - آخر الجزء الخامس والستين بعد المائة من الاصل

## السنن الكبرى مع الجوهر التتى ٩٠ كتاب السير ج - ٩

عبدالحكم أنبا عبدالله بن وهب اخبرني عثمان بن الحكم الجذامى عن عبيدالله بن عمر - (١) فذكره مرسله -  
 (أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أنبا  
 الشيباني وأشمث بن سوار عن محمد بن أبي المجالد قال بعثني اهل المسجد الى ابن أبي اوفى رضى الله عنه أسأله ما صنع  
 النبي صلى الله عليه وسلم في طعام خيبر فأتيته فسألته عن ذلك فقلت هل نمسه قال لا كان اقل من ذلك وكان احدنا اذا  
 اراد منه شيئا أخذ منه حاجته -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن هارون ثنا احمد بن حنبل وموئل بن  
 هشام قالنا ثنا اسمعيل عن يونس عن الحسن عن أبي برزة الاسلمى رضى الله عنه قال كانت العرب تقول من أكل الخبز  
 ممن فلما فتحنا خيبر جهضناهم عن خبزة لهم فقدمت عليها فأكلت منها حتى شبعنا فلعلنا انظر في عطفي هل سممت - كذا  
 قال عن يونس وقال غيره عن ايوب -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن  
 يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن انس عن سويد خادم سلمان انه اصاب سلة يعنى في غزوة (٢) ففر بها الى سلمان  
 رضى الله عنه ففتحها فاذا فيها حواري وجبن فأكل سلمان منها -

### باب بيع الطعام في دار الحرب

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه ثنا (٣) احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن  
 الاوزاعي حدثني اسيد بن عبدالرحمن عن خالد بن الدريك قال سألت ابن عمير عن بيع الطعام والعلف بارض الروم  
 فقال سممت فضالة بن عبيد رضى الله عنه يقول ان رجلا يريدون ان يزيلوني عن ديني والله لا يكون ذلك حتى اتى  
 محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه من باع طعاما او علفا بارض الروم مما اصاب منها بذهب او فضة فقيه خمس الله  
 وفيه المسلمين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون حدثني  
 خالد بن دريك عن ابن عمير عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه قال اننا سايريدون ان يستزلوني عن ديني وانى والله  
 لأرجو ان لا ازال عليه حتى اوت ما كان من شيء يبيع بذهب او فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن اسمعيل  
 ابن عياش ثنا اسيد بن عبدالرحمن عن مقبل بن عبدالله عن هانئ بن كلثوم ان صاحب جيش الشام حين فتحت الشام  
 كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه انا فتحنا ارضا كثيرة الطعام والعلف فكرهت ان أتقدم في شيء من ذلك الا  
 بأمرك فاكتب ال بأمرك في ذلك فكتب اليه ممر رضى الله عنه ان دع الناس يأكلون ويملقون فمن باع شيئا بذهب  
 او فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

### باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المصنف ثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة حدثني  
 أبو عبدالعزیز شيخ من اهل الاردن عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرین مع شرحبيل بن  
 السمط رضى الله عنه فلما فتحها اصاب فيها غنا وبقرنا فقسمتها فبينا طائفة منها وجعل بقيتها في المغنم فلقبت معاذ بن جبل رضى الله  
 عنه فحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فأصبنا فيها غنا فقسمتها فبينا رضى الله صلى الله عليه وسلم  
 طائفة وجعل بقيتها في المغنم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الحليل ثنا الواقدي ثنا عبد الرحمن ابن الفضيل عن العباس بن عبد الرحمن الأشعبي عن أبي سفيان عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر كلوا واعلفوا ولا تحملوا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن وهب عن (١) عبيد الله بن عمر فذكره مرسل -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرنا عمرو بن الحارث أن ابن حرفة الأزدي حدثه عن القاسم مولى عبد الرحمن (٢) عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في التزو ولا تقسمه حتى ان كنا نرجع الى رحلتنا وانرجتنا منه عملة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي يروي من حديث بعض الناس مثلما قلت من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لهم ان يأكلوا في بلاد العدو ولا يخرجوا بشيء من الطعام فان كان مثل هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلاحجة لأحد معه وان كان لا يثبت لأن في رجاله من يجهل فكذلك في رجال من روى عنه احلاله من يجهل (قال الشيخ) وكأنه اراد (بالاول حديث الواقدي واراد - ٣) بالثاني ما ذكرنا بعده -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد (بن عبيد الصغار - ح) وأخبرنا - أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد ابن بالويه قال ثنا احمد - (٤) بن علي الجزار (٥) ثنا سعيد بن سليمان ثنا أبو حمزة العطار قال قلت للحسن يا ابا سعيد إني أحرص متجري باليلة واني املا بطنى من الطعام فأصعد الى ارض العدو فأكل من تمره وبسره فأتري؟ قال الحسن غزوت مع عبد الرحمن بن سمرة ورجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اذا صعدوا الى الثمار أكلوا من غير أن يفسدوا او يحموا -

## باب النهي عن نهب الطعام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ - ٦) أنبا أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في انحراب الناس فنبجوا وذبجوا ونصبوا القدور فدفع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم بغير - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد بن السري ثنا أبو الاحوص عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنا فاتبوها وان قدورنا لتلئ اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان التبية ليست بأحل من الميتة وان الميتة ليست بأحل من التبية - الشك من هناد -

(١) كذا وفي ف ... عبد الله بن وهب أخبرني عن - وقد راجعنا سنن أبي داود فلم نجد فيها هذا الحديث السابق اي ، كلوا واعلفوا ولا تحملوا - وانما فيها ، حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان ابن حرفة الأزدي ... فذكر الحديث الآتي - فيظهر أن قول البيهقي أخبرنا أبو علي الخ حقه ان يكون بعد الحديث الآتي والصواب في السنن ... عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو فذكره مرسل ، والله اعلم - ح -

(٢) كذا وفي تهذيب التهذيب - القاسم بن عبد الرحمن ابو عبد الرحمن مولى آل أبي سفيان بن حرب - ح (٣) من ف

(٤) سقط من ف (٥) ف - الخزان (٦) من ف -

## باب أخذ السلاح وغيره بغير إذن الامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد المطارق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن ربيعة بن سليمان (١) التجيبي عن حنش بن عبد الله السبيعي عن رويح بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عام حنين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسلح حتى إذا تصهارها في المغانم حتى إذا اخلقه رده في المغانم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد والزبير بن العريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى قلت ما تقول في الغنيمة قال لله خمسها واربعه الخماس للجيش قلت فما احد اولى به من احد قال لا ولا السهم تسخرجه من جنبك ليس انت احق به من اخيك المسلم -

## باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الحسن بن علي العمري ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عثام ابن علي ثنا الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو صريع وعليه بيضة ومعه سيف جيد ومي سيف ردي فجعلت اتقف رأسه بسيفي وأذكر تقفا كان يتقف رأسي بمكة حتى ضعفت يده فأخذت سيفه فرفع رأسه فقاتل علي من كانت الدبرة أكانت لنا أو علينا ألسنت رويينا بمكة؟ قال قتلته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت قلت ايا جهل قال النبي صلى الله عليه وسلم آه الذي لا اله الا هو قتلته فاستحلفني ثلاث مرات ثم قام معي ائيمهم فدعا عليهم -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا منجاب ابن الحارث أنبا شريك عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو في القتلى صريع ومي سيف ردي فجعلت اضربه بسيفي فلم يعمل شيئا قال ونظر الى فقال أرويينا بمكة؟ فوقع سيفه فأخذته فضرته به حتى قتلته ثم جئت اشتد حتى اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انت قتلته؟ قلت نعم حتى استحلفني ثلاث مرات لحلفت له ثم قال اطلق فأرنيه فانطلق فأريته اياه فقال كان هذا فرعون هذه الامة - ورواه الاعمش عن أبي اسحاق بمعناه - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن جعفر واه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك عن براء بن مالك رضي الله عنه قال قتلت يوم مسيلمة رجلا يقال له حمار اليمامة رجلا جسيما بيده سيف ابيض فضربت رجله فكأنما اخطأته فانقر فوقع على قفاه فأخذت سيفه واخذت سيفي فما ضربت به الاضربة حتى انقطع فالتيته وأخذت سيفي -

## باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثا

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ائلاء وقراءة أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن أبي طلحة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلب على قوم احب

أن يقيم بعرضهم ثلاثاً - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث روح عن سعيد بن أبي عمرو قال البخاري وقابله معاذ -

### باب ما يفعل به بدرارى من ظهر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ الحمصي رحمه الله ينعاد أنبا أحمد بن سلمان القتيبي ثنا عبد الملك ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن بني قريظة لما نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاف على حمار فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم فقال إن هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم فيهم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذراريهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك وربما قال حكمت بحكم الله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أنبا أبو جعفر أحمد بن عبيد الاسدي الحافظ بهمدان أنبا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد الفروي واسماعيل بن أبي اويس قالنا ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه ان سعد بن معاذ رضي الله عنه حكم على بني قريظة ان يقتل منهم كل من جرت عليه الموسيقى وان تقسم اموالهم وذراريهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم وكان من ائبت قتل ومن لم يئبت ترك فكنت فيمن لم يئبت -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر النضبي ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم سعد بن معاذ رضي الله عنه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذراريهم قال بخا زابي ولا اراني الا سيقتلوني فكشفوا عاتي فوجدوها لم تنبت بخملوني في السبي -

### باب ما يفعل به بالرجال البالغين منهم

(قال الشافعي رحمه الله) الامام فيهم بالخيار بين ان يقتلهم ان لم يسلم اهل الاوثان او يعطى الجزية اهل الكتاب او يمن عليهم او يفاديهم بما لا يأخذ منهم او بأسرى من المسلمين يطلقوا لهم او يسترهم فان استرهم أو أخذ منهم ما لا فيسليه سيل القتيمة يحمس ويكون اربعة احماسا لاهل القتيمة فان قال قائل كيف حكمت في المال والولد ان والنساء حكما واحدا وحكمت في الرجال احكاما متفرقة قيل ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريظة وخيبر فقسم عقارها من الارضين والنخل قسمة الاموال (وسبي ولدان بني المصطلق وهو ازن ونساء هم قسمة الاموال) -

(قال الشيخ) اما ما قال في قريظة (فصيا أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي وأبو طاهر القتيبي قال أنبا أبو بكر محمد ابن الحسين القطان بيبراد أنبا أبو الازهر ثنا محمد بن ثمر حبيب أنبا ابن جريج عن موسى بن عتبة عن تافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان يهود بني النضير (وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير - ٢) وافر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساء هم واولادهم واملهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فامنهم واسلموا واجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بني قينقاع وهم قوم عبد الله بنى ابن سلام ويهود بني حارثة وكل يهودى بالمدينة - أخرجه مسلم في الصحيحين من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج -

(واما ما قال) في خير (فقيا أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المنثري ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لولا احرا الناس ماتت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المنثري -

(واما ما قال) في ولدان بنى المصطلق (فقيا أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبا زيد بن هارون أنبا ابن عون (رح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن عدي وحماد بن معاذ قالنا ثنا ابن عون قال كتبت الى تافع اسأله عن الدعاء قبل القتال قال انما كان ذلك الدعاء في اصل الاسلام قد انما رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانما مهم تسقى على الماء قتل مقاتلتهم وسي سبهم واصاب يومئذ جويرة بنت الحارث - حدثني بهذا عبدالله بن عمر وكان في ذلك الجيوش - وفي رواية يزيدنا ذلك بعد الدعاء في اول الاسلام - والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثري عن ابن أبي عدي - وقد مضى في حديث أبي سعيد الخدري غزونا بنى المصطلق فسينا كرائم العرب فأردنا ان نستمتع ونزل فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا -

(واما ما قال) في هو اذن (فقيا أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن وهو ابن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن ابي شهاب عن عمه قال وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسببهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون وأحب الحديث الى اصدقه فاختروا احدي الطائفتين اما السبي واما المال وقد استأنت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين تغل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاقفى على الله بما هو اهله ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سببهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله انا لا ندرى من اذن منكم من لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عمر فاؤكم فرجع الناس فكلهم عمر فاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا - هذا الذي بلغني عن سبي هو اذن - رواه البخاري في الصحيح عن اصحاق بن يعقوب بن ابراهيم (قال الشافعي) رحمه الله وأسر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليهم بلا شيء أخذ منهم ومنهم من أخذ منه فدية ومنهم من قتله وكان المقتولان بعد الاسار يوم بدر عقبه بن أبي معيط والنضر بن الحارث -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عدد من اهل العلم من قريش وغيرهم من اهل العلم بالمغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر النضر بن الحارث السبدي (١) يوم بدر وقتله بالبادية او الاميل صبوا وأسرعقة بن أبي معيط قتله صبوا (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم عن محمد بن اصحاق بن سيار صاحب المغازي -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله الاصمعي أنبا الحسن بن ابيهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمرو حدثني محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حنيفة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قبل بالاسارى حتى اذا كان بعرق الظبية امر عاصم بن ثابت بن أبي الاثلح ان يضرب عنق عقبه بن أبي معيط فجعل عقبه بن أبي معيط يقول يا ويله علام اقتل من بين هؤلاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اذ ذلك لله ورسوله فقال يا محمد منك افضل فاجلني كرجل من



قوى ان تقتلهم قتلتي وان مننت عليهم مننت على وان اخذت منهم القداء كنت كأحدهم، يا محمد من للصبية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار يا عاصم بن ثابت قدمة فأضرب عنقه قدمة فاضرب عنقه -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب يهذان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم قال اراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقا فقال له عمارة بن عقبة أتستعمل رجلا من بقايا نمثة عثمان رضى الله عنه فقال له مسروق ثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكان في أنفسنا موثوق الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل ابيك قال من للصبية قال النار - قدر ضيبت لك ماضى بك رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشافعي رحمه الله) وكان المنزون عليهم بلائدية ابو عزة الجعفي تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناته وأخذ عنيه بهذا ان لا يقاتله فأخبره وقاله يوم احد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يقاتل ما أسر من المشركين رجل غيره فقال يا محمد امن على ودعني لبناتي واعطيك عهدا ان لا اعود لقتالك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمسح على عارضيك بمكة تقول قد خدعت عهد امرتين فأمر به فاضرب عنقه (أخبرناه) أبو سعيد ابن أبي عمر وثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي - فذكره - وقد روينا في ذلك عن غير الشافعي في كتاب القسم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القروج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال امن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسارى يوم بدر ابا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد (1) الجعفي وكان شاعرا وكان قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد ان لي خمس بنات ليس لمن شيء فتصدق بي عليهن ففعل وقال ابو عزة اعطيك موثقا ان لا اقاتلك ولا اكثر عليك ابدا فأرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قريش الى احد جاءه صفوان بن امية فقال اخرج معنا فقال اني قد اعطيت عهدا موثقا ان لا اقاتله فضمن صفوان أن يجعل بناته مع بناته ان قتل وان عاش اعطاه ما لا كثير فلم يزل به حتى خرج مع قريش يوم احد فأمر ولم يؤسر غيره من قريش فقال يا محمد انما اخرجت كرهاولى بنات فامن على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ما اعطيني من العهد واليثاق لا والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول صحرت بمحمد مرتين قال سعيد بن المسيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين يا عاصم بن ثابت قدمة فاضرب عنقه قدمة فاضرب عنقه (قال الشيخ رحمه الله) ثم اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية بن اثال الحنفي بعد فن عليه ثم عاد ثمانية بن اثال بعد فاسلم وحسن اسلامه -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الثقفي وأبو الفضل بن ابراهيم المزكي قالانا ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن المنثري ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول يمش رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد فجاءت رجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل الجمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير ان تقتلني تقتل ذادم وان تنعم تنعم على شاكر وان ترد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من التد ثم قال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فردها عليه ثم اتاه اليوم الثالث فردها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فخرج ثمامة الى نخل قريب من المسجد فغسل من الماء ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله يا محمد واقه ما كان على وجه الارض وجه لبنض الى من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه الى، والله ما كان دين ابنض الى من دينك وقد اصبح دينك احب الاديان الى، والله ما كان من بلد ابنض الى من بلدك وقد اصبح بلدك احب البلدان كلها الى، وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فاذا ترى؟ بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتمر فلما قدم قال له رجال بمكة أصيبوت يا ثمامة فقال لا والله ما صيبوت ولكني أسلمت

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٦٦ كتاب السير ج - ٩

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يأتيكم حبة حنطة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان اسلام ثمانية بن اثال الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه حين عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما عرض له ان يمكنه الله منه وكان عرض له وهو مشرك فأراد قتله فأقبل ثمانية معتمرا وهو على شركه حتى دخل المدينة فتجبر فيها حتى أخذ وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فربط الى عمود من عمد المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمانية هل امكن الله منك قال وقد كان ذلك يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل ما لا تعطه (فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركه حتى اذا كان الغد صر به فقال مالك يا ثمانية فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل ما لا تعطه - ٢ ) ثم انصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة رضي الله عنه فعلنا المساكين نقول بيننا ما نضع بدم ثمانية والله لأأكله من جزور سمينة من فدايه احب اليانا من دم ثمانية فلما كان الغد صر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمانية فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل ما لا تعطه فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوه فقد عصرت عنك يا ثمام فخرج ثمانية حتى أتى حائطا من حيطان المدينة فاغتسل فيه وتطهر وطهر ثيابه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقال يا محمد والله لقد كنت وما وجه ابغض الى من وجهك، ولادين ابغض الى من دينك، ولا بلد احب الى من بلدك، ثم لقد اصبحت وما وجه احب الى من وجهك، ولادين احب الى من دينك، ولا بلد احب الى من بلدك وإني أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله، يا رسول الله إني كنت قد خرجت معتمرا وأنا على دين قومي فبشرني صلى الله عليك في عمرك في بشره وعله فخرج معتمرا فلما قدم مكة وسمعت قريش يتكلم باسم محمد من الاسلام قالوا صبا ثمانية فاعضبوه فقال إني والله ماصبوت ولكني اسلمت وصدقت محمدا وآمنت به وإيم الذي نفس ثمانية بيده لا يأتيكم حبة من اليمامة - وكانت ريف مكة - ما بقيت حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف الى بلده ومنع الحمل الى مكة حتى جهدت قريش فكاتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بارحامهم ان يكتب الى ثمانية يحل اليهم محل الطعام ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن طبيعة عن أبي الاسود عن عمرو قال واقبل ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الزبير اليهودي اجر به فقد كانت له عندي يوم بعثت (٢) فأعطاه لياه فاقبل ثابت حتى أتاه فقال يا ابا عبد الرحمن هل تعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ثابت اردت ان اجزيك اليوم بيدك عندي يوم بعثت قال فافعل فان الكريم يجزي الكريم قال قد فعلت قد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب لي فأطلقني عنه اساره فقال الزبير ليس لي قائد وقد أخذتم اسرا حتى وبني فرجع ثابت الى الزبير (٣) فقال رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرا تك وبنيتك فقال الزبير حائط لي فيه اعذق ليس لي ولا لاهل عيش الابيه فرجع ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب له فرجع ثابت الى الزبير فقال قد رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلك ومالك فأسلم تسلم قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفرغ منهم ولعل الله تبارك وتعالى ان يكون ابقاك لخير قال الزبير أسألك بالله يا ثابت وبدي انلخصيم عندك يوم بعثت الا الحقني بهم فليس في انعيش خير بعدهم ، فذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالزبير فقتل - وذكره ايضا محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري وذكر أنه ان الزبير ابن باطا القرظي وذكره ايضا موسى بن عقبة وذكر أنه كان يومئذ كبيرا اعمى -

(١) سقط من ف (٢) كذا واسم كان محذوف اي يد - كما يدل عليه السياق - ح (٣) كذا وفي الكلام حذف يعلم من السياق - ح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابن أبي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسارى بدمرو كان مطعم بن عدى حيا فكلمني في هؤلاء النبي نخلتهم له - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر و به المروزي أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنوب البخاري ثنا أبو علي الحسن بن سلام ثنا عفان بن مسلم ثنا (١) حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبل التميم عند صلاة الفجر فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعا عنهم قال ونزل القرآن (وهو الذي كف ايديهم عنكم وايدىكم عنهم ببطن مكة من بعد أن اظفركم عليهم) - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن هارون عن حماد -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا أحمد بن يوسف السلمي أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس في الغضا يستظلون تحتها فعلق الناس سلاحهم في شجرة (٢) بغاه أعرابي الى سيفه فأخذه وسله ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يملك مني وانبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فشم الأعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وأخبرهم بصنيع الأعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه - رواه البخاري في الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه - فذكر الحديث بمعناه قال معمر وكان فتاة يذكر نحو هذا ويذكر أن قوما من العرب ارادوا أن يفتكوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فأرسلوا هذا الأعرابي ويتلو (واذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم) الآية -

(واما المفاداة) بالنفس (فقيا اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا علي بن حجر (ح) قال واخبرني أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهاب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأمرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا واحدا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق فقال يا محمد يا محمد فأتاه صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنك فقال يم أخذتني وبم أخذت سابق الحاج فقال اعظما لذللك أخذت بجريرة حلفاءك ثقيف ثم انصرف عنه فتاداه فقال يا محمد يا محمد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رقيقا فرجع اليه فقال ما شأنك فقال اني مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فتاداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال له اني جاثع فأطعمني وطمأن فاستغنى قال هذه حاجتك قال فدى بالرجلين - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان بن ايوب عن أبي قلابة عن عمه عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسابين واعطى رجلا من المشركين (قال سفيان يعني أخذ رجلين من المسابين واعطى رجلا من المشركين - ٣) -

(واما المفاداة) بالمال (فقيا اخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحر في بغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال

(١) ف - أنبا (٢) كذا ويمس في الصحيحين تعليق الناس سلاحهم وانما فيها تعليق النبي صلى الله عليه وسلم سيفه بالشجرة  
 هائل - ح (٣) سقط من - ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٦٨ كتاب السير ج - ٩

وكان أكثر حديثه عن عمر رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ما ترون في هؤلاء الأسارى فقال أبو بكر رضي الله عنه يا نبي الله بنو العم والعشيرة والأخوان غير أنا نأخذ منهم القداء ليكون لنا قوة على المشركين وعسى الله عز وجل أن يهديهم إلى الإسلام ويكونوا لنا عضدا قال فماذا ترى يا ابن الخطاب قلت يا نبي الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدهم ففرجهم واضرب اعناقهم قال لهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت أنا فأخذ منهم القداء فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا هو وأبو بكر قاعدان يبكيان فقلت يا نبي الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت والآن بكيت لبكائكما قال الذي عرض على أصحابك لقد عرض على عذابكم أدنى من هذه الشجرة، وشجرة قرية حينئذ فأنزل الله عز وجل (ما كان نبي أن يكون له أسرى حتى يبخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة) الآية - أنرحه مسلم في الصحيح من وجد آخر من عكرمة بن عمار زاد إلى قوله (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فأحل الله الغنيمة لهم - وقد مضى في كتاب النجم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلمسي ثنا إبراهيم بن عمر (ج وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا الحسن علي بن محمد المصري ثنا أحمد بن إسحاق بن صالح ثنا إبراهيم بن عمر عروة ثنا أزهري عن ابن عون عن محمد بن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسارى يوم بدر إن شتمت قتلتموهم وإن شتمتم فادبتموهم واستمتمت بآبائهم واستشهد منهم بدمهم قال فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قتل يوم اليمامة - زاد البرلمسي في روايته قالنا ابن عمر عروة رددت هذا على أزهري فأبي إلا أن يقول عبيدة عن علي رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن سعد ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا عمرو بن علي وأحمد بن المقدم قالنا ثنا أبو بجر البكراني ثنا شعبة ثنا أبو العباس عن أبي الشعثاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء الأسارى أهل الجاهلية أربعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة بدر قال وكان في الأسارى أبو وداعة السهمي تقدم ابنه المطلب المدينة فأخذ أباه بأربعة آلاف درهم فانطلق به ثم بعث قريش في فداء الأسارى فقدم مكرز بن حفص في فداء سهيل بن عمرو فقالوا جعلوا رجل مكان رجله وخلوا سبيله حتى يبعث إليكم بفدائه فخلوا سبيل سهيل وحبسوا مكرزاً قال ففدا كل قوم أسيرهم بما رضوا قال وكان أكثر الأسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب وذلك لأنه كان رجلا موسرا فافتدى نفسه بمائة أوقية ذهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الحسن علي بن محمد بن يحيى ثنا القبان والحسن بن علي بن زياد وصالح بن محمد الرازي قالوا ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال وقال ابن شهاب حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار استأذنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انذن لنا فلترك لابن اختنا العباس فداءه فقال والله لا تذرون درهما - رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر - وسائر الأحاديث في هذا الباب قد مضت في كتاب القسم -

## باب قتل المشركين بعد الأسار بضرب الاعناق دون المثلثة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أن أبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال ثمان حفظها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله كتب الأحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم بشفرة فذبح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٦٩ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو عبد الله بن محمد بن عمرو بن شاذب المقرئ بواسط ثنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والتوبي - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن مهثال وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفیان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني جرير بن حازم عن شعبة بن الجراح عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الأسلمي عن أبيه بريدة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية أمره في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المؤمنين خيراً ثم قال اغزوا باسم الله فقاتلوا في سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إصحاق ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران البرجمي أن عاملاً (١) لآبيه أبق فجعل الله عليه إن تدر عليه ليقطن يده فلما قدر عليه بعثني إلى عمران بن حصين رضي الله عنه فسأته فقال أتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في خطبته على الصدقة (ونهى عن المثلة قال وبعثني إلى سمرة قال سمعت أنبي صلى الله عليه وسلم يخطب على الصدقة - ٢) ونهى عن المثلة قال الشافعي رحمه الله فان قال قائل قد قطع أيدي الذين استأقوا قاحه وارجلهم وسمل أعينهم فان انس بن مالك ورجلا روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم روي فيه أو أحدهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب بعد ذلك خطبة إلا امر بالصدقة ونهى عن المثلة - (قال الشيخ رحمه الله) رواه عبد الله بن عمر وانس بن مالك وهذه الزيادة في حديث انس -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا حميد عن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسي ثنا محمد بن عبد السلام ابن بشار ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن انس بن مالك رضي الله عنه ان ناساً من عربينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتوها (١) وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم ان تخرجوا إلى ابل الصدقة فتشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلواهم وارتدوا عن الاسلام واستأقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فيبعث في اثمهم فأتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا - فقط حديث هشيم وفي رواية عبد الوهاب عن حميد قال لا احفظ لشرى ابوالها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ثنا الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا ابان عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمضى حديث حميد الا انه قال نفر من عكل قال قهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة بعد ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدى عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه - بهذا الحديث زاد ثم نهى عن المثلة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطاً من عكل وعربينة - فذكر هذا الحديث - قال قتادة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب في خطبته بعد ذلك على الصدقة ونهى عن المثلة (قال الشافعي رحمه الله) وكان على بن الحسين يذكر حديث انس في اصحاب القلاح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن ابيه عن علي بن

(١) كذا - ح (٢) سقط من ف - كذا والضمير لآبينة وهي معلومة من السياق - ح -

الحسين عليها السلام قال لا والله ما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ولا زاد اهل اللقاح على قطع ايديهم وارجلهم -  
( قال الشيخ رحمه الله ) حديث انس حديث ثابت صحيح ومعه رواية ابن عمر وفيها جميعا انه سئل اعينهم فلامني لانكار من  
انكروا الاحسن حمله على النسخ -

( كما اخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا همام عن قتادة عن  
انس رضي الله عنه ان رهطاً من عرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال قتادة وحدثني ابن سيرين  
ان هذا قبل ان تنزل الحدود - وفي رواية هشام عن قتادة ما دل على هذا - او حمله على انه فعل بهم ما فعلوا بالرعاة -  
( والذي يدل عليه ما اخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصفار ثنا اسحاق يعني ابن  
ابراهيم الروزي ثنا يحيى بن غيلان ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهرا  
و أبو العباس السراج قال ثنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس  
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتما سئل اعين اولئك لأنهم سملوا العين الرعاة - لفظ حديث الاعرج  
وفي رواية المروزي انما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينهم لأنهم سملوا العين الرعاة - رواه مسلم في الصحيح  
عن الفضل بن سهل -

( وحدثنا ) عبد الله بن يوسف أنبا أبو الحسين علي بن الحسن بن جعفر الرصافي ببغداد أنبا العباس بن عبد الله بن الحسن بن  
سعيد القرشي عن جده الحسن بن سعيد عن حصين بن محارق عن داود بن أبي هند عن انس بن مالك رضي الله عنه ان  
النبي صلى الله عليه وسلم اتما مثل بهم لأنهم سملوا بالرعي -

### باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضاً

( أخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن شوذب الواسطي بها ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن  
جرير ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا  
شيئاً فيه الروح غرضاً - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وذكره البخاري ( ورواه ) المنهال بن عمرو عن  
سعيد بن جبير -

( كما اخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عدي أنبا احمد بن محمد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب  
ثنا شعبة ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضي الله عنهما نرجح في طريق من طرق المدينة فرأى غلمانا  
قد نصبوا دجاجة يرمونها فلبارأوه فزوا فغضب وقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لعن من مثل  
بالحيوان - ذكره البخاري في الشواهد ( وكذلك رواه ) أبو بشر عن سعيد بن جبير -  
( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الخيري أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنها أبو بشر

### قال (باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضاً)

ذكر فيه حديث عدي بن ثابت (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً) ثم قال  
( اخرجه مسلم وذكره البخاري ) - قلت - هذا اللفظ يحتمل انه ذكره محتجاً به او غير محتج به والبخاري ذكر الحديث  
الذي ذكره البيهقي بعد هذا من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم قال وقال عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن  
النبي صلى الله عليه وسلم -

عن سعيد بن جبير قال سمر ابن عمرو رضى الله عنهما بفتيان من قريش وقد نصبوا طيرا وهم يرونه وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئة من نيلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر رضى الله عنهما من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غمضا - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وخرجه البخارى ومسلم من حديث أبي عوانة عن أبي بشر -

(أخبرنا) أبو طاهر اتقىه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الداريمى ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عداة عن أبيه عن عبيد بن يعلى عن أبي أيوب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الدابة - قال أبو أيوب لو كانت دجاجة ماصبرتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقى ثنا أحمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق عن بكير بن عداة بن الأشج عن أبيه عن عبيد بن يعلى عن أبي أيوب رضى الله عنه قال ادركنا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد وهو امير الناس يومئذ على الدروب قال فنزلنا منزلا من ارض الروم فأقمتا به قال وكان أبو أيوب قد اتخذ مسجدا فكننا زوح ونجلس اليه ويصلى لنا ونستمع (١) من حديثه قال فوافقه ان العشي معه انجاء رجل فقال اتى الآن الامير باربعة اعلاج من الروم فأمرهم ان يصبروا فرموا بالنبل حتى قتلوا أقام أبو أيوب فرعا حتى جاء عبد الرحمن بن خالد فقال أصبرتهم لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر الدابة وما احب انى كذا وكذا وانى صبرت دجاجة قال فدعا عبد الرحمن بن خالد بثمان له اربعة فأعتقهم مكاتبهم - قال أبو زرعة عبيد بن يعلى من اهل فلسطين منزله عسقلان - (ورواه) ايضا عمرو بن الحارث عن بكير -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وزيد بن أيوب قالنا أنبا هشيم أنبا مغيرة عن شبك عن ابراهيم عن هني بن نورية عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعف الناس تلاة اهل الايمان -

## باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامى أنبا أبو بكر الاسماعيلى ثنا ابراهيم بن هاشم انبغوى ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان قال رأيت عمرو بن دينار وايوب وعمار الدغنى (اجتمعوا فنذاكروا الذين احرقهم على رضى الله عنه فحدث ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها - ٢) انه بلغه قال لو كنت انا ما حرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعداب الله وقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليهم حتى ماتوا فقال عمرو قال الشاعر -

لرم في المنيا حيث شاءت

اذالم ترم بي في الحفرتين

اذا ما اججو احطبا و نارا

هناك الموت قد اغير دين

رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان دون قول عمار وعمرو -

(أخبرنا) أبو التمام على بن محمد الايادى ببغداد أنبا احمد بن يوسف النصبى ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث حدثني بكير (ح وأنبا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرني الحسن بن سفيان ثنا تميم بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعت وقال ان وجدتم فلانا - وفلانا لرجلين من قريش - فأحرقوها بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج انى كنت أمرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوهما - لفظهما سواء - رواه البخارى

في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريح أن زياد بن سعد أخبره ابن أبا الزناد أخبره أن حنظلة بن علي أخبره عن حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بث رجلا فقال انت أصبت فلانا أو فلانا فأحرقوه بالنار فلما وليت فقال انه لا يعذب بالنار الا بها - (ورواه) مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد -

(كما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الجزامي عن أبي الزناد قال وحدثني محمد بن حمزة الأسلمي عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية قال ففرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار فوليت فنناد اني فرجت اليه فقال ان وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فانه لا يعذب بالنار الا رب النار -

(واما حديث) اسامة بن زيد حيث أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق على ابني (١) وماروى في نصب المنجنيق على الطائف فقير مخالف لما قلنا انما هو في قتال المشركين ما كانوا معتنعين وماروى من النهي في المشركين اذا كانوا مسودين وشبهه الشافعي رحمه الله برمي الصيد مادام على الامتناع ثم النهي عن رمي الدجاجة التي لبنتت بمتممة وبالله التوفيق

## باب جريان الرق على الاسيروان اسلم

### ان اكان اسلامه بعد الاسر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فاقوه فطرحوه في الحرة فبره رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه او قال اتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وتحتة قطبة فناداه يا محمد يا محمد فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماشائك قال فم أخذت وفيم أخذت وسابقة الحاج قال أخذت بجريرة حلقا نكم ثقيف وكنت ثقيف قد اسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فتركة ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع اليه فقال ماشائك فقال انه مسلم قال لو قلتها وانت تملك أمرك انلحت كل الفلاح، قال فتركة ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع اليه فقال اني جائع فأطعمني قال وأحسبه قال واني عطشان فاسقني قال هذه حاجتك قال ففداه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) بوزن جيل موضع بالشام - معجم البلدان - ح -

## قال (باب جريان الرق على الاسيروان اسلم اذا كان

### اسلامه بعد الاسر)

ذكر فيه حديث الرجل الذي اسر من بني عقيل - قلت - وذكر في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال فيه دلالة على ان لا بأس ان يبطل المسلمون المشركين كل من يجرى عليه الرق وان اسلم اذا كان لا يسترق وهذا العقيل لا يسترق لموضعه فيهم انتهى ما ذكره وهو مشكل وفي تجويزه مخالفة الاجماع على ما ذكره الطحاوي فانه قال اجمعوا على ان ذلك منسوخ وانه ليس للامام ان يفدى من اسر من المسلمين بمن في يده من اسرى اهل الحرب الذين قد اسلموا وذكر ابن جبان في

وسلم



وسلم بالرجلين اللذين أسرتهما تقيف وأخذ ناقته تلك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم (عن عبد الوهاب ١)

## باب من يجرى عليه الرق

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي سر و ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال قد سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى المصطلق وهو وزن وقاتل من العرب واجرى عليهم الرق حتى من عليهم بعد فاختلف اهل العلم بالمغازي فزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اطلق سبى هوازن قال لو كان تام (٢) على احد من العرب سبى لم على هؤلاء ولكنه اسار وفداء (قال الشافعي) فمن ثبت هذا الحديث زعم ان الرق لا يجرى على عربي بحال وهذا قول الزهري وسعيد بن المسيب والشعبي ويروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعمر بن عبد العزيز (قال الشافعي) أخبرنا سفيان عن يحيى بن يحيى النساني عن عمر بن عبد العزيز (ح قال وأنبأ) سفيان عن رجل عن الشعبي ان عمر رضى الله عنه قال لا يسترق عربي (قال وأنبأ) عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن السيب قال في المولى يتكح الامة لا يسترق ولده وفي العربي يتكح الامة لا يسترق ولده عليه قيمتهم (قال الشافعي) ومن لم يثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب ان ان العرب والمعجم سواء وانه يجرى عليهم الرق حيث جرى على العجم والله اعلم قال الربيع وبه يأخذ الشافعي

(١) سقط من ف (٢) كذا وفي كتاب الام تاما - ح -

محييه هذا الحديث ثم قال ترك عليه السلام قبوله منه لأنه علم باعلام اقاياه انه كاذب في قوله فلم يقبل ذلك منه في اسره كما كان يقبل مثله من مثله اذا لم يكن اسيرا فاما اليوم فقد اقطع الوسى فاذا قال الحربى إلى مسلم قبل منه ورفع عنه السيف سواء كان اسيرا او محاربا وفي شرح مسلم للقرطبي قوله إلى مسلم ظاهره انه صار مسلما بدخوله في دين الاسلام وظاهر قوله عليه السلام انه لم يقبل ذلك منه لما اجاب به بقوله لو قاتلها وانت تملك امرك افلحت وحيث يلم منه اشكال عظيم فان ظاهره انه لم يقبل اسلامه لأنه اسير مغلوب عليه لا يملك نفسه وعلى هذا فلا يصح اسلام الاسير في حال كونه اسيرا وصحة اسلامه معلوم من الشريعة لا يختلف فيه غير أن اسلامه لا يزيل ملكه ما لكانه بوجه وهو ايضا معلوم من الشرع ولا يظهر هذا الاشكال اختلفوا في الاتصال عنه فقال بعض العلماء يمكن ان يكون علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله انه لا يصدق في ذلك، بل الوسى ولذلك لما سأل في المرة الثانية فقال إلى جاع فاطعمني وظلما ن فاسقنى قال هذه حاجتك - وقال بعضهم بل اسلامه صحيح وليس فيه ما يدل على انه رد اسلامه فاما قوله لو قلت وانت تملك امرك افلحت - لمي لو قلت كلمة الاسلام قيل ان توسر لقيت حرام من احرار المسلمين لك ما لهم من الحرية في الدنيا وثواب الجنة في الآخرة واذا قتلها وانت اسير فان حكم الرق لا يزول عنك باسلامك - فان قيل - فلو كان مسلما فكيف ينادى به من الكفار رجلا من مسلمان - فالجواب انه ليس في الحديث نص على انه يرجع الى بلاده بلاد الكفر فيمكن ان يقال انما قدى بالرجلين من الرق واعتق منه بسبب ذلك وبقي مع المسلمين حرام من الاحرار - وفي شرح مسلم لا زرى وما يسأل عنه من هذا الحديث ان يقال كيف قال له إلى مسلم تم فادى به ومن اظهر الاسلام قبل منه من غير بحث عن باطنه وقد وقع في احاديث كثيرة الأخذ بالظواهر في هذا والبيئة (١) على انه لم يؤسر أن يبحث عما في قلوب الناس قيل اما الشافعي فانه اباح في احد قوله المفاداة بالاسير اذا اسلم ورأى انه لما كان الامام قبل اسلامه الخيارات في المفاداة به لم يسقط هذا الخيار في ذلك بعد اسلامه ويحتاج بهذا الحديث واما اصحابنا القائلون ان حكم الاسير اذا اسلم ان يستر في فانهم قد يتدرون عن المفاداة بهذا بان يقولوا يمكن ان يكون هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا الرجل اوسى اليه انه غير مؤمن وانه مستباح الأثرى قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا لما سأل ان يطعمه ويسقيه هذه حاجتك -

رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) اما الرواية فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فانما ذكرها الشافعي في القديم عن محمد بن هوان عمر الواقدي عن موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابيه عن السلولى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان ثابتا على احد من العرب سبعا بعد اليوم لثبت على هؤلاء ولكن انما هو اسار وفداء - وهذا اسناد ضعيف لا يحتج بمثله -

( واما الرواية فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فأخبرنا) أبو عبد الرحمن السامى أنبأ أبو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه نال ليس على عمر بن ملك ولستأبنا زعى من يدرجل شيئا اسلم عليه ولكننا تقومهم الملة (١) نحسا من الابل - قال أبو عبيد يقول هذا الذى فى يده السبي لا نزع من يده بلا عوض لأنه اسلم عليه ولا تركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته نحسا من الابل للذى سباه ويرجع الى نسبه عربيا كما كان (قال الشيخ) وهذه الرواية منقطعة عن عمر رضى الله عنه -

( أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم هو الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرض فى كل سبي فدى من العرب ستة فرائض وانه كان يقضى بذلك فيمن تزوج الولائد من العرب - وهذا ايضا مرسل الا انه جيد -

( أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاى أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن زيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال ابقت امة لبعض العرب فوعدت بوادى القرى فانتهت الى الحى الذى ابقت منهم فتر وجها رجل من بنى عذرة فترت له بطنها ثم عثر عليها سيدها فاستأقها وادها فقضى عمر رضى الله عنه للعذرى يعنى قضى له بولده وقضى عليه بالنزوة لكل وصيف ولكل وصيفة وجعل ثمن النزة اذا لم توجد على اهل القرى ستين دينارا او سبعمائة درهم وعلى اهل البادية ست فرائض (قال الشيخ) وهذا ورد فى وطء الشبهة فيكون الولد حرا وعليه قيمته لصاحب الجارية وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى القيمة بما نقل فى هذا الاثر ان ثبت والله اعلم - وجرى ان الرق على سبايا بنى المصطلق وهو اذن صحيح ثابت والمن عليهم باطلاق السبايا تفضل -

( وذلك بين فيما أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيرز قال دخلت المسجد فرأيت ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه فجلست اليه فسالته عن العزل فقال أبو سعيد رضى الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فأصبنا سبايا من سبى العرب فشتيننا النساء واشتدت علينا العزبة وأحبينا القداء فأردنا ان نمزل ثم قلنا ننزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نساله عن ذلك فسالناه عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

( أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير عن عمروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بنى المصطلق وقمت جويرة بنت الحارث فى السهم لتأبى بن قيس بن شماس اول ابن عم له فكانتته على نفسها وكانت امرأة خاوة ملاحه لا يراها احد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه فى كتابتها قالت عائشة فوالله ما هو الا أن رأيتها فكرهتها وقلت سيرى منها مثلها رأيت فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انما جويرة بنت الحارث سيد قومى وقد أصابنى من البلاء ما لم يخف عليك وقد كاتبته على نفسى فأعنى

(١) بكسر الهمزة وتشديد اللام وهى الدية كما فى النهاية - ح (٢) من ف -

على كتابتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اواخر من ذلك اؤدى عنك كتابتك وأتزوجك فقلت نعم فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم (فبلغ الناس انه قد تزوجها فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (١) فاسلوا ما كان في ايديهم من بنى المصطلق فلقد اعتق بها مائة اهل بيت من بنى المصطلق فما أعلم امرأة اعظم بركة منها على قومها -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فيها اصحاب من هو اذن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادركه وقد هو اذن بالجرانة وقد اسلموا فقالوا يا رسول الله لنا اصل وعشيرة وقد اصابنا من اليبلاء ما لم يخف عليك فامن علينا من الله عليك وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال يا رسول الله انما في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وذكر كلاما واياتا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأؤكم وابناؤكم احب اليكم أم اموالكم فقالوا يا رسول الله خير تباين احسابنا وبين اموالنا ابناؤنا ونسأؤنا احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي وابني عبد المطلب فهو لكم واذا انا صليت بالناس قوموا وقولوا اننا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابناؤنا ونسأؤنا ساعطيكم عند ذلك وأسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس انظره فموا فقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ما كان لي وابني عبد المطلب فهو لكم وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنوتيم فلا فقال العباس بن مرداس السلمي اما انا وبنوسليم فلا فقالت بنوسليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك منكم محبة فله بكل انسان ستة فرايض من اول فيء نصيبه فردوا الى الناس نساء هم وابناء هم - وحدث السورين محرومة في سبي هو اذن قد مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن زهير ثنا حامد بن عمر البكري أنبا مسعدة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ثلاث سمعتن لبي تميم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابغض بنبي تميم بعد هن ابد اكان على عائشة رضي الله عنها نذر محرر من ولد اسمعيل نسبي سبي من يلعبنر فلما جرى بذلك السبي قال لما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سرك ان تفي بنذر كفا عتق محررا من هؤلاء بلعلمهم من ولد اسمعيل، وجيء بتميم من تميم الصدقة فلما رآه راعه حسنه قال قال هذا نعم قومي بلعلمهم قومه، قال وقال هم اشد الناس قتالا في الملاحم - رواه مسلم في الصحيح عن حامد بن عمرو وانرجاه من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو انعباس محمد بن احمد المجبوبي بمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبا مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن مغفل ان سببا من خولان قدم وكان على عائشة رضي الله عنها رقبة من ولد اسمعيل تقدم سبي من اليمن فارادت ان تمتق فنهاها النبي صلى الله عليه وسلم فقدم سبي من مضر احسبه قل من بنى العنبر فأمرها ان تمتق - تابعه شعبة عن عبيد -

## باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين

قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الاذبار) الآية وقال (يا ايها النبي حرض المؤمنون على القتال) الى آخر الآيتين -

(١) من ف (٢) وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بهذا السند زيادة - وقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ح -

( وأخبرنا ) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد ( أخبرنا أبو بكر - ١ ) هو ابن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد ( ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد - ٢ ) عن أبي التيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وماهن - فذكرهن وذكر فيهن التولي يوم الزحف - رواه البخاري في الصحيح عن الأويسى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاسمي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصفارني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله وكان كاتبا له قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تاتمنوا لقاء العدو وسلوا إله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرمي ثنا سفيان بن عيينة ( ح وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية ( ان يكن منكم عشرين صابرون يغلّبوا مائتين ) فكتب عليهم ان لا يفر المشرون من المائتين فانزل الله عز وجل ( الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ) فحفف عنهم وكتب عليهم ان لا يفر مائة من مائتين - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن الحسين بن النضر الروزي أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم ( ح وأخبرنا ) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا جرير بن حازم ثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت ( ان يكن منكم عشرين صابرون يغلّبوا مائتين ) قال فرض عليهم ان لا يفر رجل ( من عشرة ولا قوم من عشر امثالهم فجهد ذلك الناس وشق عليهم فنزلت ( الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلّبوا مائتين ) قال فأمروا ان لا يفر رجل - ٢ ) من رجلين ولا قوم من مثلهم - قال ابن عباس فنقص من الصبر ( ٣ ) بقدر ما خفف من العدة - هذا لفظ حديث عفان وفي رواية عبد الله بن المبارك فشق ذلك على المسلمين حين فرض ان لا يفر واحد من عشرة بغاه التخفيف فقال ( الآن خفف الله عنكم ) الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبد الله السلمي عن ابن انبارك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان فر رجل من اثنين فقد فروا ان فر من ثلاثة لم يفر -

## باب من تولى متحرا فالتال او متحيزا الى فئة

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليل عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقوا العدو فخاص الناس حصة فأتينا المدينة ففحصنا بابها وقتلنا يا رسول الله نحن القارون فقال بل اتم العكارون وانا نقتكم - ( وأخبرنا ) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرازاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن

(١) ليس في - ف - (٢) سقط من ف (٣) م - النصر وهذه الكلمة مشتبهة في ف - ح -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٧٧ كتاب السير ج -

عاصم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقينا العدو ولخاص المسلمون حوصة فكنت فيمن حاصي قلت في نفسي لاندخل المدينة وقد يؤنا بغضب من الله ثم قلنا ندخلها فنمتار منها فدخلنا فلقينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج الى الصلاة قلنا نحن القرارون فقال بل اتم الكارون قلنا ياني الله اردنا ان لاندخل المدينة وان نركب البحر قال لا تفعلوا فاني ثقة كل مسلم -  
(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابن عينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال انا ثقة كل مسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك سمع سويدا سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لا هنرم أبو عبيدة لو أتوني كنت تقمهم (ذكر الشافى رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه احاديث في البيعة على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد ذكرناها في قتال اهل النبي -

### باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى ابن أبي الحقيق نهاء عن قتل النساء والولدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن عمرو الحرثي أنبا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا ليث بن سعد عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اخبره ان امرأة وجدت في بعض منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير وأبو اسامة قالنا ثنا عبيد الله بن يحيى بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المنازل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم عن أبي اسامة (وقد مضى) في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا وليدا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن عبيد بن ناصح ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء الخفاف ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن الاسود بن مريح رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزوت منه فأصبنا ظفرا فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام جاوزهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل يا رسول الله انما هي (١) ابناة المشركين (قال ألا ان خياركم ابناة المشركين-٢) ثم قال لا تقتلوا الذرية قالها ثلاثا وقال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها - قال أبو جعفر احمد بن عبيد معنى قوله كل نسمة تولد على الفطرة يعني الفطرة التي فطرهم عليها حين اخرجهم من صلب آدم فأقروا بتوحيده (وكذلك) رواه هشيم عن يونس بن عبيد وذكر فيه سمع الحسن بن الاسود بن مريح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعرائي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم أنبا يونس ابن عبيد عن الحسن قال حدثنا الاسود بن مريح رضى الله عنه قال كنا في غزوة لنا - فذكر الحديث (ورواه) ايضا قتادة عن الحسن -

## وما ورد في اباحة التبييت

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نساءهم وذرايعهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم - وزاد عمرو بن دينار عن الزهري هم من آباؤهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي روايتهما وربما قال سفيان في الحديث هم من آباؤهم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفيان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي عن سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان - لفظ حديث أبي عبد الله زاد أبو عبد الله في روايته قال الشافعي فكان سفيان يذهب إلى أن قول النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم اباحة لقتلهم وإن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ له قال وكان الزهري إذا حدث بحديث الصعب بن جثامة اتبعه حديث ابن كعب بن مالك ( قال الشافعي رحمه الله ) وحديث الصعب بن جثامة كان في عمرة النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن في عمرته الأولى فقد قتل ابن أبي الحقيق قبلها وقيل في سنتها وإن كان في عمرته الآخرة فهو بعد أمر ابن أبي الحقيق غير شك والله أعلم قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ومعنى نهيه عندنا والله أعلم عن قتل النساء والولدان أن يقصد قتلهم وهم يعرفون بميزان من أمر يقتله منهم قال ومعنى قوله هم منهم أنهم يجمعون خصيتين أن ليس لهم حكم الإيمان الذي يمنع الدم ولا حكم دار الإيمان الذي يمنع الغارة على الدار ( قال الشيخ رحمه الله ) أما قوله في حديث الصعب بن جثامة أن ذلك كان في عمرته -

( فانما قال ذلك استدلالا بما أخبرنا ) أبو عمر والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا جعفر القاري أبي ثناء عن أبي ثناء سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بالابواء ابودان فأهديت إليه لحم حمار وحش فرده على فلما رأى الكراهية في وجهي قال إنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم، قال وسئل عن ذرايع المشركين فيبيتون فيصاب من نساءهم وذرايعهم فقال هم منهم، قال وسمعت يقول لاهي الله ولرسوله - قال علي فرده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال حفظته غير مرة سمعته وكان إذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء

## قال ( باب قتل النساء والصبيان )

ذكر فيه قوله عليه السلام في حديث الصعب ( هم منهم ) ثم ذكر بعثه عليه السلام إلى ابن أبي الحقيق وفيه نهيه عليه السلام عن قتلهم ثم ذكر ( عن سفيان بن عيينة والزهري أن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ لحديث الصعب ) ثم ذكر ( أن الشافعي اعترض على ذلك بأن حديث الصعب بعد حديث ابن أبي الحقيق قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ) - قلت - قد صح أنه عليه السلام نهى عن ذلك بعد الترخيص وإن لم يثبت ذلك بحديث ابن أبي الحقيق فقد تبين بغيره وذلك أن ابن حبان ذكر في صحيحه حديث ابن عمر أنه عليه السلام في بعض أسفاره رأى امرأة مقتولة فنهى عن والولدان

والولدان -

(وإما تاريخ قتل ابن أبي الحقيق وتاريخ عمرته فقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق هو ابن يسار قال فلما اتقضى امر الخندق وامرني قريظة وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق من كان حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل سلام بن أبي الحقيق وكان بخيبر فأذن لهم فيه قال ثم غزاه بنى المصطلق في شعبان سنة ست ثم خرج في ذي القعدة معتمرا عام المدينة (قال الشيخ) ثم كانت عمرته التي تسمى عمرة القضاء ثم عمرة الجمرات ثم عمرته في سنة حجته كلهن بعد ذلك وقاتل ابن أبي الحقيق كان قبلهن فكيف يكون نبيه في قصة ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان تأمنا لحديث الصعب بن جثامة الذي كان بعده وزعموا انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فان كان سماه الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما هاجر فيكون ذلك ايضا بعد قصة ابن أبي الحقيق فان في حديث المدينة ما دل على انه اول ما اتى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون وجه الحديثين ما اشار اليه الشافعي رحمه الله من اختلاف الحالين والله اعلم -

(واحتج الشافعي في جواز التجسس ايضا بما أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عمر بن حبيب عن عبد الله بن عون اننا كتب اليه بخبره ان ابن عمر رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون في نعمهم بالربيع فقتل مقاتلة وسبي الذرية - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عون كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الصمد وأبو عامر عن عكرمة بن عمار ثنا إباس بن سلمة عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ابا بكر رضي الله عنه فنزونا ناسا من المشركين فيبتاهم فقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امت قتل سلمة فقتلت يدي تلك الليلة سبعة اهل ابيات من المشركين -

(وإما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عديس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فبأهها ليلا وكان اذا جاء قوما بالليل لا يغير عليهم حتى يصيح فلما اصبح خرجت يهود بمساحيم ومكائهم فلما رأوه قالوا هجواه (محمد والخميس قال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا زلنا بساحة قوم - ١) فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن القعني -

(١) سقط من ف -

قتل النساء والصبيان ثم ذكر حديث الصعب ثم قال - باب البيان بان خبر الصعب منسوخ نسخته حديث ابن عمر الذي ذكرناه قبل - ثم ذكر في هذا الباب عن الصعب كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ان قتلهم معهم قال نعم فانهم منهم ثم نبى عنهم يوم حنين ثم ذكر الحديثين الآخرين قال في موضع آخر ذكر الخبر المصريح بان نبيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الذراري من المشركين كان بعد قوله صلى الله عليه وسلم هم منهم - ثم ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ ثم ذكر ايضا في صحيحه قوله عليه السلام ادرك خالد او قل له لا يقتل ذرية ولا عسيفا - من حديث المرقع بن صبيح عن جده رباح وعن حفظة الكاتب كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سمعه المرقع من حفظة وسمعه من جده رباح وهما محفوظان وذكر صاحب المستدرک حديث المرقع عن رباح وقال صحيح على شرط الشيخين وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب المرأة قاتل ولفظه (لا تقتل امرأة ولا عسيفا) واسلام خالد قبل الفتح بعد العرتين وذكر البيهقي في الدلائل (انه اسلم في صفر سنة ثمان من

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ج ٨٠ كتاب السير ج ٩ - ٩

( واما الحديث الذي أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس رضى الله عنه قال سأرت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاتمى اليها ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طرق قوما لم يفر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح فلما اصبح ركب وركب المسلمون وخرج اهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيم فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الحمد والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال انس وانى لردف لابي طلحة وان قدمى لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي في رواية انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يفر حتى يصبح ليس بتحريم للاغارة ليلا ولا نهارا ولا غارين في حال واقه اعلم ولكنه على ان يكون يصبر من معه كيف يصبرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم ( قال الشافعي رضى الله عنه ) قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغاارة على غير واحد من يهود قتلوه قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ويقال سلام بن أبي الحقيق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ثنا أبو جعفر احمد بن موسى الشطوي ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودي وكان يسكن ارض الحجاز فندب له سرايا من الانصار وامر عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذى النبي صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان في حصين له بارض الحجاز فلما دنوا منه غربت الشمس وراح الناس يسرحهم فقال لهم عبد الله اجلسوا مكاتكم فاني منطلق فتطلع الابواب لعل ادخل فأقتله حتى اذا دنا من الباب تمنع بشو به كأنه يقضى حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب فقال يا عبد الله ان كنت تريد أن تدخل فادخل فاني اريد أن اغلق الباب قال فدخلت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاييد على وتد قال فتمت الى الاقاييد فأخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر عنده في علال له فلما نزل عنه اهل ممره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت على من داخل فقلت ان القوم نذروا بي لم يخلصوا الى حتى اقتله قال فتمت اليه فاذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا ادري اين هو من البيت فقلت ابا رافع قتال من هذا فاهوى نحو الصوت فأضربه ضربة غير طائل وانا دهش فلم اغن عنه شيئا وصاح فخرجت من البيت فمكتت غير بعيد ثم جئت فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الويل رجل في البيت ضربني قتل بالسيف قال فأضربه ضربة ثانية ولم اقتله ثم وضعت ضيابة (١) السيف في بطنه ثم اتكيت عليه حتى سمعته اخذ في ظهره فمرفت انى قد قتلته فجعلت اتجح الابواب يا ابا يا باحتى انتهيت الى درجة فوضعت رجلى وانا ارى انى قد انتهيت الى الارض فوقعت في ليلة مقمرة فانكسرت رجل فعصبتها بجماتي ثم انى انطلقت حتى جلست عند الباب قلت والله لا اخرج الليلة حتى اعلم انى قد قتلته اولاً فلما صاح الديك قام الناعي على السور فقال انى ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت اتعجل الى اصحابي فقلت النجاء قد قتل الله ابا رافع

(١) كذا في صحيح البخارى ضبيب ، في رواية ضبيب وفي اخرى طيب ويقال طبة وصوب وطبة السيف حده ومثلها ذبا به وذبا به - ح -

الهجرة ) وذكر ابن حبان ايضا ان اسلامه كان سنة ثمان لخديشه ناسخ لما في حديث الصعب من الاباحة بل النسخ بين في نفس حديث الصعب كما تقدم ثم ذكر البيهقي ( انه عليه السلام كان لا يفر حتى يصبح ) ثم ذكر ( عن الشافعي ان ذلك ليس بتحريم للاغارة ولكنه على ان يصبر من معه كيف يصبرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتال ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم )



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٨١ كتاب السير ج - ٩

حتى انتهينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فيسقطها فسحها فكنا نالم اشتكها قط -  
 (وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاعمالي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبيدالله بن موسى  
 (ح قال وأخبرني) المنيني ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدالله بن موسى أنبا اسرائيل عن أبي سحاح عن البراء رضى الله عنه  
 قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودي رجلا من الانصار وامر عليهم عبدالله بن فلان - و ذكر الحديث  
 بنحوه غير أنه قال قال فاني منطلق فمتلطف للباب وقال قد دخلت فكمنت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الا قاليد على  
 ود - رواه البخارى في الصحيح عن يوسف بن موسى عن عبيدالله بن موسى (ويذكر) من وجه آخر أن ذلك كان  
 بخيبر وأن عبدالله بن انيس هو الذى قتله - وفي حديث آخر أن عبدالله بن انيس ضربه وابن عتيك ذق عليه (وفي الروايات  
 كلها ان ابن عتيك ذق عليه - ١) وفي الروايات كلها ان ابن عتيك سقط فوثقت رجله -

(قتل كعب بن الاشرف)

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني  
 ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبدالله (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل  
 وابراهيم بن محمد قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال له محمد بن مسلمة أتحب ان اقتله يا رسول الله  
 قال نعم قال اناله يا رسول الله فأذن لي ان اقول قال قل فأتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد أخذنا بالصدقة  
 وقد عتانا وقد ملنا منه فقال الخبيث لما سمعها وايضا والله لئلمته اولئمن منه ولقد علمت ان امركم سيصير الى هذا قال انا  
 لانستطيع ان نسله حتى ننظر ما فعل (٢) وانا نكره ان ندعه بعد ان اتبعناه حتى ننظر الى اى شىء يصير امره وقد جئتك لتسلفنى  
 تمرا قال نعم على ان ترهنونى نساء كم قال محمد زهنك نساء ناء وانت اجمل العرب قال فاولادكم قال فيغير الناس اولادنا  
 انا رهننا هم يوسق او وسقين وربما قال فيسب ابن احدنا فيقال رهن يوسق او وسقين قال فالى شىء ترهنون قال زهنك  
 اللامة يعنى السلاح قال نعم فواعده ان يأتيه فرجع محمد الى أصحابه فاقبل واقبل معه أبو نائلة وهو اخو كعب من الرضاة  
 وجاء معه رجلا ن آخران فقال انى مستمكن من رأسه فاذا ادخلت يدي فى رأسه فدوتكم الرجل لحاؤه ليلا وأمر أصحابه  
 فقاموا فى ظل النخل وأتاه محمد فناداه يا ابا الاشرف فقالت أمرأتها ان يخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة وانى  
 أبو نائلة فنزل اليه ملتصقا فى ثوب واحد تنفخ منه ريح الطيب فقال له محمد ما احسن جسمك واطيب ريحك قال ان عندى  
 اينة فلان وهى اعطر العرب قال فتأذن لي ان اسمع قال نعم فادخل محمد يده فى رأسه ثم قال اتأذن لي ان اسمع أصحابي قال نعم  
 فادخلها فى رأسه فاشم أصحابه ثم ادخلها مرة اخرى فى رأسه حتى امته ثم انه شبك يده فى رأسه فنصاه ثم قال لأصحابه دونكم  
 عدو الله فخرجوا عليه فقتلوه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبدالله  
 ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبا  
 اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة فى هذه القصة قال فعاتقه سلكان بن سلامة وقال اتلونى وعدوا الله  
 فلم يزالوا يتخلصون اليه باسيانهم حتى طعنه احدهم فى بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصراة وخلصوا اليه فضر يوه باسيانهم  
 وكانوا فى بعض ما يتخلصون اليه وسلكان معاقه أصابوا عياد بن بشرى ووجهه اوفى رجله ولا يشعرون ثم خرجوا يشتدون

(١) سقط من ف (٢) كذا -

قلت - ذكر البيهقى فى كتاب المعرفة ان الشافى اراد فى قتال ابن عتيك نوجه فى قتل ابن أبي الحقيق لأن فى تلك  
 القصة ابن عتيك سقط فوثقت رجله ويحتمل انه اراد فى قتل كعب بن الاشرف فقلط الكاتب -

سراعاتي اذا كانوا بجرف بعثت فجدوا صاحبهم فرجعوا ادراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتلموه حتى اتوا به اهلهم من ليثهم - وذكر ابن اسحاق هذه القصة عن محمد بن مسلمة قال واصيب الحارث بن اوس بن معاذ فجرح في رأسه ورجله أصابه بعض اسناننا وبمعله ذكره ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة -

## باب المرأة تقتل فتقتل

(استدللا بما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا عمر بن المرع بن صفين حدثني أبي عن جده رباح بن ربيع رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فראى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتلن امرأة ولا عسيقا -

(وفيما روى) أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن بكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم انه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم انا يا رسول الله اردت ما فارادت ان تصرعني فتقتلني فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توارى -

(وعن) موسى بن اسمعيل عن وهيب وعن سعيد بن منصور عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب عن عكرمة قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف اشرفت امرأة فكشفت قبلها فقالت ها دونكم فارموا ما راها رجل من المسلمين فما اخطأ ذلك منها - وفي حديث وهيب فما اخطأها ان قتلها فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توارى (أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوي الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكر الحديثين -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني قريظة الا امرأة واحدة والله انها بحمدى تضحك ظهر ليطن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقول رجالهم بالسوق اذهتف هاتف باسمها ابن فلانة فقالت انا والله قتلته ويك مالك فقالت اقتل والله قتلته ولم قالت لحدث احدته فانطلق بها فضرب عتقها فالنسي بعجبانها طيبة نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت انها تقتل (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه عن اسماء بها انها كانت دلت على محمود بن مسلمة دلت عليه وحاقتلته فقتلت بذلك قال وقد يحتمل ان تكون اسلمت وارتدت وطلقت بقومها قتلها لذلك ويحتمل غير ذلك (قال الشافعي رحمه الله) لم يصح الخبر لاي معنى قتلها وقد قيل ان محمود بن مسلمة قتل بغيره ولم يقتل يوم بني قريظة -

(واحتج بمعنى الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احد بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نرج مرحب اليهودي من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يجهز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر قتلوا اني بالاسم - وذكر الحديث (قال الشيخ رحمه الله) والمنقول عندنا في قصة هذه المرأة (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي محمد بن جعفر الدقاق ثنا محمد بن جرير في حديثهم محمد بن حميد عن سلمة عن محمد بن اسحاق والحارث بن محمد عن محمد بن سعد عن الواقدي انهم قالوا ان خلاد بن سويد بن ثعلبة انخرسبي دلت عليه فلانة امرأة من بني قريظة وحاقتلته رأسه فذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ابر شهيد بن قتلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ذكر وكان خلاد بن سويد قد شهد بدرًا واحداً والحدائق وبني قريظة - وهذا من قول ابن اسحاق والواقدي منقطع -

## باب قطع الشجر و حرق المنازل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي القوارس المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد بن رمح قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقالوا ثنا الليث بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير و قطع وهي البويرة فآزل الله عز وجل (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى و قتيبة وابن رمح -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن التني ويوسف القاضي قال ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير و حرق - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير و حرق ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي هذا نزلت هذه الآية (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها) رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مریم ثنا عمرو بن أبي سلمة أنبا عبد الله بن نافع الصائغ عن اسمعيل بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق بعض نخل بني النضير و قطع بعضا و قيل في ذلك شعر -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

تركتكم قدركم لا شيء فيها وقد را القوم حامية تقور

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن إسماعيل حدثني أبو المنذر رجاء بن الجارود ثنا يحيى بن حماد أنبا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

قال فاجابه أبو سفيان بن الحارث -

ادام الله ذلك من صنيع و حرق في نواحيها السير

ستعلم ايننا منها بزء وتعلم اي ارضينا تضير

رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن نصر عن حبان عن جويرية -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا صالح بن أبي الاخضر عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن اسامة رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اغير على أنبا صبا حوا حرق -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٨٤ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود السجستاني ثنا عبدا لله بن عمرو الغزالي قال سمعت أبا مسهر قيل له أنبا قال نحن اعلم هي بيننا فلسطين -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبدا لله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآكة عند حصن الطائف (لحاصرهم بضع عشرة ليلة) وثالثه ثقيف بالنبل والحجارة وهم في حصن الطائف - ١) وكثرت القتل في المسلمين (وفي ثقيف وقطع المسلمون شيئا من كروم ثقيف ليغيظوهم بذلك - قال عروة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين حين حاصروا ثقيف أن يقطع كل رجل من المسلمين - ٢) خمس نخلات أو حيلات من كرومهم فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله إنها علم تؤكل ثمارها فامرهم أن يقطعوا ما أكلت ثمرة الأولى فالأول -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا محمد بن عبدا لله بن عتاب ثنا القاسم بن عبدا لله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة (حدثني موسى بن عقبة - ٢) في غزوة الطائف قال ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآكة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقاتلهم - فذكره قال وقطعوا طائفة من أعناقهم ليغيظوهم بها فقالت ثقيف لا تسدوا الأموال فأننا لنا أولكم قال واستأذنه المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى أن تفتحه (٣) وما أذن لنا فيه الآن -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الطائف منجنيقا أو عرادة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي أنبا أحمد بن سلمان قال قرئ على عبد الملك بن محمد وأنا اسمع ثنا عبدا لله بن عمرو بصري وكان حافظا ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن أبيه عن أبي عبيدة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوما - قال أبو قلابة وكان ينكر عليه هذا الحديث (قال الشيخ رحمه الله) فكأنه كان ينكر عليه وصل أسناده ويحتمل أنه إنما أنكر ربه يومئذ بالمجانيق فقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي صالح عن أبي اسحاق الغزالي عن الأوزاعي عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قلت فيلعلك أنه ربما هم بالمجانيق فأنكر ذلك وقال ما يعرف هذا (قال الشيخ رحمه الله) كذا قال يحيى أنه لم يبلغه وزعم غيره أنه بلغه روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن بشر عن يحيى بن سعيد عن سفیان عن ثور عن مكحول أن النبي صلى الله عليه وسلم نصب المجانيق على أهل الطائف وقد ذكره الشافعي في القديم -

(أخبرنا) بهذا الحديث (٤) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما - وقد ذكره الواقدي عن شعوبه كما ذكره مكحول وزعم أن الذي أشار به سلمان الفارسي - وذكر الشافعي في القديم حديث ابن المبارك عن موسى بن علي عن أبيه أن عمرو بن العاص نصب المنجنيق على أهل الإسكندرية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خنيزه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك أنبا ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد ويزيد بن أبي حبيب في فتح قيسارية قال فكانوا يرمونها في كل يوم بستين منجنيقا وذلك في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فتح الله على يدي معاوية وعبدا لله بن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن هارون بن سعيد عن أبي صالح الخنفي عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أغور ماء آبار بدر (وكذلك) رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون - ويوسف وأبو ربيعة محمد (٥) بن عوف

(١) سقط من ف (٢) من - ف (٣) ف - فتنتحه (٤) ف - أخبرنا بهذا وبحديث يحيى - (٥) كذا وفي - ف - فهد محمد وفي نسختان الميزان أبو ربيعة بن عوف اسمه زيد ولقبه فهد - ج - ضعيفان

ضميقان (وروى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن حماد عن يحيى بن سعيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال الحباب بن المنذر ترى أن يفور الياه كلها غير ماء واحد فتلقى القوم عليه -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن إسحاق حدثني طلحة ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال كان أبو بكر رضى الله عنه يأمر امرأه حين كان يعثم في الردة إذا غشيت دارا - فذكر الحديث إلى أن قال فشئها غارة فاقتلوا وأسرقتوا وانتهكوا في القتل والجراح لا يرى بكم ومن لوت نبيكم صلى الله عليه وسلم -

## باب من اختار الكف عن القطع والتحريق إذا كان

### الأغلب أنها ستصير دار إسلام أو دار عهد

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أن أبا الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه الكرابيسى المروى بها أبا أحمد ابن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر رضى الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة قال لما دكبوا مشى أبو بكر مع امرأه جنوده يودعهم حتى بلغ ثنية الوداع فقالوا يا خليفة رسول الله أتمشى ونحن ركبنا فقال اني احتسب خطاى هذه في سبيل الله ثم جعل يوصيهم فقال اوصيكم بتقوى الله اغنوا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله فان الله ناصر دينه ولا تغفلوا ولا تتدروا ولا تجبنوا ولا تفسدوا في الارض ولا تعصوا ما تؤمرون فاذا اقيم العدو من المشركين ان شاء الله فادعواهم الى ثلاث خصال فان هم اجابوك (١) فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ادعواهم الى الاسلام فان هم اجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ثم ادعواهم (٢) الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين فان هم فعلوا فآخبروهم ان لهم مثل ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وان هم دخلوا في الاسلام واختاروا دارهم على دار المهاجرين فآخبروهم انهم كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى فرض على المؤمنين وليس لهم في التئى والتناثم شيء حتى يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا ان يدخلوا في الاسلام فادعواهم الى الجزية فان هم فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم وان هم أبوا فاستعينوا بالله عليهم فقاتلواهم ان شاء الله ولا تترقن نخلا ولا تحرقها ولا تقروا بهيمة ولا شجرة تمر ولا تهد موابيعة ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء وستجدون (اقواما حبسوا انفسهم في الصوامع فدعواهم وما حبسوا انفسهم لهو ستجدون ٢) آخرين اتخذ الشيطان في رؤسهم الحفاصا فاذا وجدتم اولئك فاضربوا اعناقهم ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول سمعت أبي يقول هذا حديث منكر ما اظن من هذا شيء ، هذا كلام اهل الشام انكروه أبي على يونس من حديث الزهري كأنه عنده من يونس عن غير الزهري -  
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنها الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولعل امرأى بكر رضى الله عنه بان يكفوا عن ان

(١) ف - اجابوكم (٢) سقط من مد -

## قال (باب من اختار الكف عن القطع والتحريق)

ذكر فيه اثر أبي بكر من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب ثم ذكر (عن احمد انه قال حديث منكر) - قلت - ذكر في كتاب المعرفة انه لم يقف على المعنى الذى لاجله انكروه وكان ابنه عبد الله يزعم انه كان ينكر أن يكون ذلك من حديث الزهري -

يقطعوا شجرا ثمرا انما هو لأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين فلما كان مباحا له ان يقطع ويترك اختار الترك نظرا للمسلمين لأنه رآه محرما لأنه قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم تحريقه بالنضير وخيبر والطائف.

## باب تحريم قتل مالده روح الابان يذبح فيؤكل

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبا ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن صهيب مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فساوقها بغير حقها سأله الله عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها قال ان تذبحها فتاكلها ولا تقطع رأسها قرمى بها (قال الشافعي رحمه الله) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصبورة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا أبو الوليد ثنا سعيد بن هشام بن زيد قال دخلت مع انس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى غلانا او فتيانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر البهائم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد وانوجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا عبدالله بن محمد بن الحسن ابن الشرفي ثنا عبدالله بن هاشم ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من البهائم صبرا - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى -

(أخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البهي شنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعث جيوشا الى الشام - فذكر الحديث فى وصيته الى ان قال ولا تعقرن شاة ولا بغير الا لما كلة -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن يحيى روىه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن أبي عمر ان الجوني ان ابا بكر رضى الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه - فذكر الحديث الى ان قال ولا تذبحوا بغير الا لما كل -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض اصحابنا عن عباد بن نسي عن عبدالرحمن بن نعم انه قيل لعائذ بن جبل رضى الله عنه ان الروم يأخذون ما حصر من خيلنا فيستعجلونها (١) ويقا تلون عليها انعقر ما حصر من خيلنا فقال لا يسوا باهل ان ينتقصوا منكم انما هم غدا رقيقكم واهل (٢) ذمتكم ، زاد أبو سعيد فى روايته فى موضع آخر قال الشافعي رحمه الله وقد بلغنا عن أبي امامة الباهلي رضى الله عنه انه اوصى ابنه لا يعقر حسرا (٣) وعن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله انه نهى عن عقر الدابة اذا هي قامت وعن قبيصة ان فرسه قام عليه بارض الروم وتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغازير وى (٤) عن مكحول انه سأله عنها فنهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الثلاثة -

(١) كذا فى كتاب الام - فيستعجلونها - ح (٢) ف - او اهل (٣) ف - جسدا وكذا فى كتاب الام - ح (٤) كذا - وفى كتاب الام قال الشافعي رحمه الله أخبرنا من سمع هشام بن الغازير وى الخ -

## قال باب تحريم قتل مالده روح الابان يذبح فيؤكل

ذكر فيه (عن مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر بعث جيوشا الى الشام) فذكره الى ان قال (ولا تعقرن شاة ولا بغيرا) (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي الهمداني ثنا إبراهيم بن الحسين انكسائي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا المنهال قال كنت امشي مع سعيد بن جبير فقال قل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي رهم السباعي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقربه ذهاب ربح اجره ومن حرق نخلا ذهاب ربح اجره ومن غاش شريكه ذهب ربح اجره ومن عمى امامه ذهب اجره كله - في هذا الاستناد ضعف وفي الاول كفاية -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال حدثني أبي الذي ارضعني وكان احد بني مرة بن عوف قال والله لكأني انظر الى جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه يوم مؤتة حين اقتحم عن فرس له شقراء فقهرها ثم تقدم مقاتل حتى قتل -

(قد أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال قال قتاد بن ربعي ان جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه عقرب عند الحرب فلا احفظ ذلك من وجه يثبت عند الانفراد ولا اعلمه مشهورا عند عوام اهل العلم بالمنازي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسد قال قال أبو داود السجستاني هذا الحديث ليس بذلك القوي وقد جاء فيه نهي كثير عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) الحافظ يتروتون ما يفرده ابن اسحاق وان صح فعمل جعفر رضي الله عنه لم يبلغه النبي والله اعلم -

## باب الرخصة في عقرباية من يقاتله حال القتال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال (قال الشافعي رحمه الله) قد عقرب حنظلة بن اراهم بابي سفيان بن حرب يوم احدنا كتسعت فرسه به فسقط عنها فجلس على صدره ليذبحه فرآه ابن شعوب فرجع اليه يدعوكانه سبيح فقتله واستنقذ ابا سفيان من تحته قال قتال أبو سفيان من بعد ذلك -

فلوشوت نجنتي كيت رحيلة (١) ولم احمل النباء لابن شعوب  
وما زال مهري مزجر الكلب منهم لدا (٢) غدوة حتى دنت لغروب  
اقتلهم طرا وادعوا لغالبا (٣) وادفعهم عن بركن صليب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن الزهري وغيره في قصة احد - نذكر قصة حنظلة مع أبي سفيان وما كان من معونة ابن شعوب ابا سفيان وقتله حنظلة الا انه لم يذكر

(١) في كتاب الام رجيلة - وهو اقرب - وفي السيرة - طمرة (٢) في كتاب الام - لندن - (٣) كذا وفي كتاب الام - وادعوا لغالبا وفي السيرة اقاتلهم وأدعي يال غالب - ح -

الا لكلة) - قلت - اذا جاز الذبح للأكل فلضرر الكفار ونقمه اكثر اولي بالجواز ولهذا عقرب الدابة حال القتال كما يذكره البيهقي في الباب الذي يلوه وقد ذكر تلك وصية أبي بكر بطولها وذكرها البيهقي في الباب السابق بمنه وفيها (فلا تقطن شجرا مشمرا ولا تحرقن نخلا ولا ترقنه) - مع ان قطع الشجر يجوز عند الحاجة بالاحاق وقد ذكر البيهقي جوازه فيما مضى من قريب -

العقربم ذكر ابيات أبي سفيان بنحو ما ذكره عن الشافعي وزاد علي بن قال ابن اسحاق واسم ابن شعوب شداد بن الاسود - كذا قال وقد ذكر الواقدي في هذه القصة عقرب فرسه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن احمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدي عن شيوخه - فذكر واقعة حنظلة قالوا وأخذ حنظلة بن أبي عامر رضي الله عنه سلاحه فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم بأحد وهو يسوي الصفوف فلما انكشف المشركون اعترض حنظلة لأبي سفيان بن حرب فضرب عمرو بن فرسه فاكتسعت الفرس ويقع أبو سفيان الى الارض فجعل يصيح يا معشر تريش انا أبو سفيان بن حرب وحنظلة يريد ذبحه بالسيف فاسمع الصوت رجلا لا يفتنون اليه في الهزيمة حتى عابته الاسود بن شعوب فحمل على حنظلة بالرمح فاقطعه وهرب أبو سفيان - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار الجاهلي عن اياس بن سلمة عن ابيه - فذكر الحديث في الحديثية ورجوعهم الى المدينة قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وخرجت معه بفرس طلحة ابيه مع الظهر فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن بن عيينة قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيها قتلت يا رباح خذ هذا الفرس فأبلنه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قتت على ثنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثة اصوات يا صاحبا! قال ثم خرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فآرمي رجلا فاضع السهم حتى يقع في كتفه وقلت -

خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فواه ما زلت ارميهم واعقرهم فاذا رجع الى فارس اتيت شجرة بفلست في اصلها فرميت ففقرت به فاذا تضايق الجبل قد خلوا في متضايق رقيت الجبل ثم جعلت ارميهم بالجحارة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله بيورا من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاجلته وراء ظهري وخلصوا بيني وبينه - وذكر الحديث الى ان قال فما رحمت مكاني حتى نظرت الى فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلون الشجر واذا اولمهم الانحرم الاسدي وعلى اثره أبو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي فأخذت بغان فرس الانحرم قلت يا انحرم ان القوم قليل فاحذرهم لا يقتطعونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تجعل بيني وبين الشهادة فخليته فالتقي هو وعبد الرحمن بن عيينة ففقر الانحرم بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول عبد الرحمن على فرسه فلحق أبو قتادة عبد الرحمن فطعنه فقتله وعقره عبد الرحمن فتحول أبو قتادة على فرس الانحرم وخرجوا هارين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

## باب الاسير يوثق

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بئس النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد بلغات برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد - وذكر الحديث - قد انرجاه في الصحيح بطوله كما مضى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الملاحي ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبد الله عن جندب بن مكيث قال بئس رسول الله

صلى الله



صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب الليثي في سرية فكتت فيهم فأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوحة في الكنديد فخرجنا حتى إذا كنا بالكنديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال إنما جئت أريد السلام وإنما خرجت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا إنك مسلم لم يضرك رباطنا يوماً وليلة وإن تكن غير ذلك نستوثق منك فشددناه وثاقاً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر والاسارى محبسون بالوثاق بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهراً أول الليل فقال له أصحابه يا رسول الله مالك لا تنام - وقد اسر العباس رجل من الانصار - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت ابن عمي العباس في وثاقه، فأطلقوه فسكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وبأسناده) عن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال قدم بالاسارى حين قدم بهم المدينة وسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفرأ في مناخم على عرف ومعوذ ابني عفرأ وذلك قبل أن يضرب عليهم (١) الحجاب قالت سودة فوالله اني لندهم إذ أئنا تقبل هؤلاء الاسارى قد أتى بهم فرجعت إلى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وإذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجرة يدها مجموعتان إلى عنقه بجبل فوالله ما ملكت حين رأيت أبا يزيد كذلك أن قلت أي أبا يزيد اعطيتم بأيديكم ألا تم كراما فما انتهيت الا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت يا سودة أعلى الله وعلى رسوله قلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ملكت حين رأيت أبا يزيد مجموعته يدها إلى عنقه بالحبل ان قلت ما قلت -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء أنبا أبو عمرو اسمعيل بن محمد السلمي ثنا ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا أبو عاصم النبيل أنبا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها بأسير وعندها نسوة فلهيها عنه فذهب الاسير بغاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ابن الاسير؟ قالت نسوة كن عندي فلهيني عنه فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك وخرج فأرسل في اثره فجيء به فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وإذا عائشة رضي الله عنها قد انجرت يديها فقال مالك؟ قالت يا رسول الله انك دعوت على بقطع يدي واني معلقة يدي انتظر من يقطعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجننت؟ ثم رفع يديه وقال اللهم من كنت دعوت عليه فاجعله له كفارة وطهوراً -

## باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا عبد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان امير ربيع من تلك الارباع فرموا ان يزيد قال لابي بكر الصديق رضي الله عنه إمان تركب وإمان ازل فقال له أبو بكر رضي الله عنه ما انت بنازل ولانا براكب اني أحسب خطاي هذه في سبيل الله قال انك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا انفسهم لله فذرههم وما زعموا انهم حبسوا انفسهم له، وستجد قوما لحصوا عن اوساط رؤسهم من الشعر فأضرب ما لحصوا عنه بالسيف، واني موصيك بمشراقتن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هراً ولا تقطن شبرا مثراً ولا نخرب عامراً ولا تقرون شاة ولا بعيراً الا لاكلة ولا تحرقن نخلاً ولا تفرقنه ولا تغفلن ولا تجبن (ورويانا) في حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما مضى في مسألة التحريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٩٠ كتاب السير ج ٩

ابن عطاء أنبا روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامي قال جهز أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان بعثه إلى الشام أمير أمشي معه - وذكر الحديث بمعناه -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني صالح بن كيسان قال لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان إلى الشام على ربيع من الأرباع خرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه ويؤيد راكباً وأبو بكر يمشي فقال يزيد يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إما أن تركب وإما أن أنزل فقال ما أنت بنازل وما أنا برாகب إني أحسب خطأي هذه في سبيل الله يا يزيد إنكم ستجدون بلاداً تؤتون فيها باصناف من الطعام فسموا الله على أولها واحمدوه على آخرها وانكم ستجدون اقواماً قد حسبوا أنفسهم في هذه الصوامع فآثروهم وما حسبوا له انفسهم، وستجدون اقواماً قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعني الشامسة فاضربوا تلك الاعناق، ولا تقتلوا كبراً هراً ولا امرأة ولا وليداً ولا تحربوا عمراً ولا تقطعوا شجرة الا لضع ولا تعقرن بهيمة الا لضع ولا تحرقن نخلاً ولا تعقرن ولا تعدر ولا تمثل ولا تجبن ولا تنمل ( ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب ان الله قوي عزيز ) أستودعك الله واقربك السلام - ثم انصرف - ( وبإسناده ) عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير وقال لي هل تدري لم فرق أبو بكر رضي الله عنه وأمر بقتل الشامسة ونهى عن قتل الرهبان فقلت لا اراه الا لحبس هؤلاء انفسهم فقال اجل ولكن الشامسة يلقون القتال فيقاتلون دون الرهبان وان الرهبان دأبهم ان لا يقاتلوا وقد قال الله عز وجل ( وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ) -

( أخبرنا ) أبو نصر بن تادة أنبا أبو الفضل بن خبير وبه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن أبي عمران الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان إلى الشام فمشى معه يشيعة قال يزيد بن أبي سفيان إني اكره ان تكون ماشياً وانا راكب قال فقال انك خرجت غازياً في سبيل الله وإني احتسب في مشي هذا معك ثم اوصاه فقال لا تقتلوا صبياً ولا امرأة ولا شيخاً كبيراً ولا مريضاً ولا راهباً ولا تقطعوا شجرة ولا تحربوا عامراً ولا تذبجوا بغير اولاً بقرة الا لما كل ولا ترقوا نخلاً ولا تحرقوه -

( وقد روى في ذلك ) عن النبي صلى الله عليه وسلم ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن العزيز حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً ولا صغيراً ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابراهيم بن اسمعيل ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف القراء المصري بمكة رحمه الله ثنا أبو بكر أحمد بن محمد ( ١ ) بن أبي الموت املاء أنبا أحمد بن حماد زغبة ( ٢ ) ثنا سعيد بن الحكم ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة ( ٣ ) ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيشاً وفي رواية ابن أبي اويس قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بعث جيشاً - قال انخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تغلوا ولا تغلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع مع - ليس في رواية المصري قوله ولا تغلوا والباقي مثله -

( أخبرنا ) عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن عمر مولى عتبة القرشي عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين قال انطلقوا باسم الله - فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا وليداً طفلاً ولا امرأة

( ١ ) مد - أبو أحمد محمد - كذا ( ٢ ) في مد - أحمد بن حماد بن عتيق - وهو تحريف - ح ( ٣ ) مد - شيمة - وهو تحريف - ح

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٩١ كتاب السير ج - ٩

ولا شواكيرا ولا تتورن عينا ولا تعقرن شجرة الاشجار يمنعكم تالالا ويحجز بينكم وبين المشركين ولا تمتلوا ابادى ولا جهمة ولا تدروا ولا تقلوا - في هذا الاسناد ارسال وضعف وهو بشوا هده مع ما فيه من الآثار يقوى والله اعلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الأمهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القرج ثنا محمد بن عمر حدثني ابن صفوان وعطاف بن خالد عن خالد بن زيد قال نخرج مع (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيعا لاهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال اغزوا باسم الله قاتلوا عدوا الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجالا في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم وستجدون آخرين للشيطان في رؤسهم مفاحص فاقفوها بالسيوف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا وضرا ولا كبيرا فانيا ولا تقطن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا - وهذا ايضا منقطع وضعيف - (وقد أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو محمد عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير أبو زكريا حدثني الميرة بن عبد الرحمن الخزومي عن أبي الزناد حدثني المرقع بن صبيح عن جده رباح بن الربيع انى حظلة الكاتب انه أخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما وخالد بن الوليد على مقدمته فر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما اصابته للمقدمة فوقفوا ينظرون اليها ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة له قال فخرجوا عن المرأة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ثم قالها ما كانت هذه تقاقل قال ثم نظر في وجوه القوم فقال لأحدهم للحق خالد بن الوليد فلا يقتلن ذرية ولا عسيفا - قال البخارى رباح بن الربيع اصبح ومن قال رباح فهو وهم - كذا قال أبو عيسى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن زيد ووهيب بن خالد عن ايوب السخيتاني عن رجل عن ابيه قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلى الوصفاء والعصفاء -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا زهير بن معاوية عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم الا ان ينصبوا لكم الحرب - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم الرازى عن ائمتنا عن أبي الزبير عن جابر قال كانوا لا يقتلون تجار المشركين -

## باب قتل من لاقتال فيه من الكفار جائز

### وان كان الاشتغال بغيره اولي

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا (ح) قال وأخبرني أبو عمرو هو ابن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن براد ثنا (٢) أبو اسامة عن يزيد بن أبي بردة بن أبي موسى عن ابيه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش او طاس فلقى دريد بن الصمة قتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر الحديث الى ان قال عن أبي موسى فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل وعنده فراش قد اتر مال السرير يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبه فأخبرته بخبر أبي عامر

(١) كذا - (٢) من ف -

(باب من رأى قتل من لاقتال فيه)

قال

وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن براد وانرجاه جميعا عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة او طاس قال نادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جملة وهو يظن انه امرأة وذلك انه كان في شجاره فاذا هو رجل فاناخ به فاذا هو شيخ كبير واذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد؟ قال تتلك قال ومن انت؟ قال ربيعة بن رفيع السلمي ثم ضربه بسيفه فلم يبق شيئا فقال دريد بش ما سلحتك امك خذ سيقي هذا من مؤخر الشجار ثم اضرب به وارفع عن المظالم واخلفض عن الدماغ فاني كذلك كنت اقتل الرجال - فقتله -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قتل يوم حنين دريد بن الصمة ابن خمسين ومائة سنة في شجار لا يستطيع الجلوس فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر قتله (قال الشافعي) وقتل اصمى من بى قريظة بعد الاسار وهذا يدل على قتل من لا يقاتل من الرجال البائسين اذا أبي الاسلام والجزية (قال الشيخ) هو الزبير ابن باطا القرظي قد ذكرنا قصته فيما مضى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن حجاج عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم - (قال الشافعي) ولو جاز أن يباب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح المثبت وقد ذفف على الجرحى بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو جهل بن هشام ذفف عليه ابن مسعود وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سليمان التيمي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل؟ قال فانطلق عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء فنزل فأخذ بلحيته قال انت أبو جهل؟ قال وهل فوق رجل قتلتموه او قتله قوم - اخرج به البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن سليمان التيمي -

(أخبرنا) أبو بكر بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو وكيع عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر انتهت الى أبي جهل وهو مصرع فضرته بسيفي فما صنع

ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا و قتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اصمى - قلت - دريد كان ذارأي، و ضرر مثله اشد من ضرر المقاتل وسياق من كلام البيهقي ايضا (انه كان ذارأي) واما المرم الذى لا يقاتل وليس له رأى فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من بنى قريظة فانما استحل عليه السلام دماءهم لظواهرهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد فرأى ذلك تقضا لعهدهم، كذا قال أبو عبيد و ذكر البيهقي ذلك فيما بعد في باب تقضى العهد من ابواب الجزية و ذكر البيهقي فيما تقدم في باب ما فعل بالبائسين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) - قلت - فيه امران - احدهما - ان في سننه الحجاج بن ادطاة ضعفه البيهقي في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثاني - ان اكثر الحفاظ لا يثبتون سباع الحسن من سمرة في غير حديث العقيقة كذا قال البيهقي في باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ الحرميين وقد ذكر البيهقي الحديث في كتاب المعرفة وفي آخره معنى الصغار ثم قال البيهقي (فاذا كان المراد بالشرخ الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المسنون) ثم حكى البيهقي (عن الشافعي انه قال ولو جاز أن يباب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح -

شيئا ونذر سيفه فضربه ثم أتيت به النبي (١) صلى الله عليه وسلم في يوم حار كما اقل من الارض قلت يا رسول الله هذا عدواك أبو جهل قد قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم آه قد قتل قلت آه قد قتل قال فانطلق بنا فأراه بغاه فنظر اليه فقال هذا كان فرعون هذه الامة - كذا قال عن عمرو بن ميمون والحفوف عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن ابيه وقدمضى ذلك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفذاد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا ابن المبارك أنبا هشام بن عمرو عن ابيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع ابيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون وحمل بالحمل يجيز على جرحاهم (قال الشافعي رحمه الله) ولا اعلم يثبت عن أبي بكر رضي الله عنه خلاف هذا ولو كان (ثبت لكان يشبه ان يكون امرهم بالجد على قتال من يقاتلهم ولا يتشاوروا بالمقام - ٢) على موضع هؤلاء (قال الشيخ) وإنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر رضي الله عنه كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل وذكر (الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه حديث المرقع ثم ضعفه بأن مرقا ليس بالمعروف وذكر حديث ايوب عن رجل عن ابيه ثم قال وهذا كالذي ذكرنا من قبله مجهول - واما حديث ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة فلم يذكره الشافعي وهو اضعف مما رده بالجهالة والله اعلم -

### باب امان العبد

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو جعفر واسمعيل بن نجيد السلمي ثنا محمد بن ايوب

(١) في مسند أبي داود الطيالسي فأخذته فضربه ثم أتيت النبي - ح (٢) سقط من - ف -

الى ان قال ولا اعلم يثبت عن أبي بكر خلاف هذا -

ثم قال البيهقي (وأنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل) - قلت - قد كما تارة مؤنة البحث مع امامه فان الشافعي يحتاج بالمرسل في مواضع - منها - ان يروي من وجه آخر مرسل او يكون من مراسيل ابن المسيب على ما ذكره ابن الصلاح وغيره وقد وجد هذان الامر ان ههنا وروي ايضا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرها البيهقي في الباب السابق وذكر فيه حديث على وقال في آخره (وهو يشوا هده مع ما فيه من الآثار يقوى) وبما روى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يذكره البيهقي ما اخرج الطحاوي في شرح الآثار فقال ثنا ابن أبي داود يني ابراهيم ثنا اصبح بن الفرج ثنا علي بن عاص عن ابان بن تغلب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لا تقتلوا شيئا كبيرا - وهذا السند رجاله ثقات ما خلا ابن عباس فانه متكلم فيه واخرج له الحاكم في المستدرک وابن بريدة ثقة سواء كان سليمان او عبادة واصل الحديث في صحيح مسلم وفي غيره من حديث سليمان وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال ويترك قتل الرهبان اتباعا لابي بكر رضي الله عنه ونص في هذا الكتاب على قتل من لا تقال فيه سوى الرهبان ونص على انه انما قاله في الرهبان اتباعا لاقاسا ثم ذكر البيهقي في الكتاب المذكور ان ابي بكر من وجوه ثم قال وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير فان كان جميع ابا بكر في الرهبان فليتبعه في الكبير وشبهه ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم ينكر قتله يعني دريد الما كان فيه من رأى الحرب وتبديل القتال ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنة (عن الشافعي انه ضعف حديث المرقع بأنه ليس بالمعروف) - قلت - بل هو معروف اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه وروى عنه ابو الزناد ويونس بن أبي اسحق وموسى بن عقبة وغيرهم وقال الذهبي في الكاشف ثقة وحديثه هذا اخرج ابن حبان في صحيحه كما تقدم واخرجه البيهقي في كتاب المعرفة وقال اسناد لا بأس به -

(باب امان العبد)

قال

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٩٤ كتاب السير ج - ٩

ابن (١) يحيى الرازي أنبا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسي بها ادناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف (ومن والى مؤمناً بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف) رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الثوري (وقد مضى) حديث قيس بن عباد عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسى بذمتهم ادناهم - ومضى ذلك في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل أنبا جدي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجير علي امتي ادناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن الحجاج عن حاصم الاحول عن فضيل بن زيد قال كنا مصافى المد وقال فكتب عبد في سهم امانا للشركين فرماهم به بغاؤا فقالوا قد ائتممونا قالوا لم نؤمكم انما آئمتكم عبد فكتبوا فيه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان العبد من المسلمين وذمة ذمتهم وامنهم (٣) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد ثنا الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن معمر بن زياد بن مسلم ان رجلا من الهند قدم با مان عبد ثم قتله رجل من المسلمين قال فبعث عمر بن عبد العزيز بديته الى ورثته - وقد روى في حديث اهل البيت (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن (داود بن - ٤) سليمان الصوفي قال قرىء على أبي عبد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر وانا اسمع قال حدثني أبو الحسن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن (علي بن - ٤) الحسين بن علي بن أبي طالب ثنا أبي اسمعيل عن ابيه عن جده (جعفر بن محمد عن ابيه عن جده - ٤) علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للعبد من التينة شيء الا نثرى المتاع وامانه جائز اذا هوا اعطى (ه) القوم الامان -

## باب امان المرأة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح وحدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي أنبا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقي بنحسرو جرد ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر أن ابا مرة مولى ام هاني بنت أبي طالب اخبره انه سمع ام هاني بنت أبي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يشتمل و فاطمة ابنته عليها السلام تسره بثوب قالت فسألت فقال من هذه؟ فقلت ام هاني بنت أبي طالب فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من

(١) مد - عن (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) من ف (ه) ف - وامانه جائز وامان المرأة جائز اذا هي اعطت -

ذكر فيه حديث السابقون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسى بذمتهم ادناهم) - قلت العبد لم يدخل في الحديث لأن دمه لا يكافئ دم الحر ولاديه دية - فان قيل - المرأة تدخل وان لم تكافئ دية يادية الرجل - قلنا - دماها يكافئ دمه وديتها تكافئ دية النساء ودية العبد لا تكافئ دية غيره من العبد لاختلاف قيمهم ويدل على ان العبد لم يدخل في الحديث قوله وهم يد على من سواهم - اذ العبد لا يدل على غيره واما الهد للحرار فاذا المراد الاحرار من الموالي ومن لا عشيرة له ردا على الحاطية لأنهم كانوا لا يستدون باجازة من لا عشيرة له -

غسله قام فصل ثمان ركعات ملتصقا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب انه قاتل رجلا اجرتة فلان بن هبيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرت يا ام هانيء قالت ام هانيء وذلك ضمي - فقط حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعنبي ثم انصرف قلت - والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم لم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن بن أحمد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد ابن عبد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب رضى الله عنه عن ام هانيء رضى الله عنها قالت اجرت حموز بن لي من المشركين فدخل علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقلت عليها ليقتلها وقال لم تجيرى (١) المشركين فقالت والله لا تقتلها حتى نبدأ أبي قبلها فخرجت وقالت أغلقوا دونه الباب وذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخبرته فقال ما كان ذلك له وقد آمنة من آمنت وأجرنا من أجزت -

(أخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر وأبو صادق قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن مخزومة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنها ان ام هانيء بنت ابي طالب حدثت انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ابن امي علي انه قاتل من أجزت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجزت -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت ان كانت المرأة لتأخذ على المسلمين فيجوزون ذلك لها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن موسى بن جبير الانصاري عن عراك بن مالك النخعي عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليها زوجها أبو العاص بن الربيع ان خذى لي امانا من ابيك فخرجت فاطلمت رأسها من باب حجرتها والنبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح يصلي بالناس فقالت ايها الناس انا زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واني قد اجرت ابا العاص فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال ايها الناس اني لم اعلم بهذا حتى سمعتموه الا وانه يجير على المسلمين ادناهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان قال لما دخل أبو العاص بن الربيع على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستجار بها فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصبح فلما كبر في الصلاة صرخت زينب ايها الناس اني قد اجرت ابا العاص بن الربيع فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال ايها الناس هل سمعتم ما سمعت قالوا نعم قال أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء مما كان حتى سمعت منه ما سمعتم انه يجير على المسلمين ادناهم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فقال اي بنية اكرمي مثواه ولا يقر برك فانك لا تحلين له ولا يصل لك - هكذا أخبرنا في كتاب المغازي بمقطعا وحدثنا به في كتاب المستدرک عن يزيد بن رومان عن عمروة عن عائشة قالت صرخت زينب - فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن وائل بن داود عن عبد الله بن أبي ذئب عن زينب رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا العاص بن الربيع ان قرب فابن عم وان بعد فأبو ولد واني قد اجرتة فأجازه (٢) النبي صلى الله عليه وسلم - وقيل عن عبد الله بن زينب

رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل -

## باب كيف الامان

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق الزكي أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أن أبا جعفر بن عون أن أبا الأعمش عن أبي وائل قال جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه وإذا حاصرتم حصرا فأرادوكم أن يزلوا على حكم الله فلا تزلوهم فانكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ولكن ازلوهم على حكمكم ثم انقضوا فيهم ما أحببتهم وإذا قال الرجل للرجل (لا تخف قد آمنه وإذا قال مترس قد آمنه وإذا قال له اخله - ١) لا تدخل (٢) قد آمنه فإن الله يعلم الالسنة (ورواه الثوري عن الأعمش فقال في آخره وإن قال لا تدخل قد آمنه فإن الله يعلم الالسنة - ١)

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أن أبا عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال جاء كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرون قسرا - فذكره بمعناه -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ لفظا وأبو سعيد بن أبي عمرو قراءة عليه قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيد الله ثنا بكر بن عبد الله المزني وزيد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه (الناس من ابناء الامصار يقاتلون المشركين قال فبينما عمر رضي الله عنه - ٣) كذلك إذا أتى رجل من المشركين من اهل الاهواز قد أسر فلما أتى به قال بعض الناس لله مزيان أيسرك ان لا تقتل قال نعم وما هو قال إذا قريوك من امير المؤمنين فكلبك فقل اني افرق ان اكلتك فيقول لا تفرق فان اراد قتلك قتل اني في امان انك قلت لا تفرق قال لحفظها الرجل فلما أتى به عمر رضي الله عنه قال له في بعض ما يسأله عنه اني افرق يعني فقال لا تفرق قال فلما فرغ من كلامه ساء له عما شاء الله ثم قال له اني قاتلك قال فقال قد آمنتني فقال ويحك ما آمنتك قال قلت لا تفرق قال صدق امانى (٤) فاسلم قال نعم فاسلم - ثم ذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي أن أبا الثقفى عن حميد بن انس بن مالك رضي الله عنه قال حاصرنا ناستر فنزل المهر مزيان على حكم عمر رضي الله عنه فقدمت به على عمر رضي الله عنه فلما اتينا إليه قال له عمر رضي الله عنه تكلم قال كلام حى او كلام ميت قال تكلم لا بأس قال انا واياكم معاشر العرب ما خل الله بيننا وبينكم كنا نعبدكم وقاتلكم وتعتصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر رضي الله عنه ما تقول قلت يا امير المؤمنين تركت بعدى عدوا كثيرا وشوكة شديدة فان قتلته يأس القوم من الحياة ويكون اشد لشوكتهم فقال عمر رضي الله عنه استحي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور؟ فلما خشيت ان يقتله قلت ليس الى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت واصببت منه فقال والله ما ارتشيت ولا اصببت منه قال لتأتيني على ما شهدت به بغيرك اولأبدان بعقوبتك قال فخرجت فلقيت الزبير بن العوام رضي الله عنه فشهد معي وأمسك عمر رضي الله عنه واسلم يعني المهر مزيان وفرض له -

## باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير

### الامام اذا كان المنزول على حكمه مأمونا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر القبة ثنا محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة أن أبا في سعد بن ابراهيم

(١) سقط من ف (٢) ف - لا تدخل وفي التاج قال البيت لادل بالنبطية معناها لا تخف - ح (٣) من ف (٤) كذا والصواب - إما لا - بكسر الهمزة وتشديد الهمى ان كنت لاسبيل الى تلك - ح -



## السنن الكبرى مع الجوهر التقي

٩٧

## كتاب السير

ج - ٩

قال سمعت لبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان اهل قريظة تزوا على حكم سعد فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاه فقال تو مو الى سيدكم او خيركم فقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء قد تزوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من حديث شعبة -

( واخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة وعبدالله بن محمد قالنا ثنا محمد بن رافع والحسين ابن منصور قالنا ثنا عبدالله بن نعيم ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه وجبل من قريش يقال له حبان بن العرقة رماه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خومة في المسجد ليهوده من قريب فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل آتاه جبريل عليه السلام وهو يفض رأسه من التبار فقال قد وضعت السلاح؟ والله ما وضعتها اترج اليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فابن؟ قال ههنا واثار الى بنى قريظة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فتركوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد الحكم فيهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وتسبي الذرية وتقسم اموالهم - قال ابن فاحبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله - رواه البخاري في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن نعيم -

( اخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان ( ح واخبرنا ) أبو عبدالله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه يتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا - وذكر الحديث قال واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم فانك لاتدرى اصابك حكم الله ام لا - زاد فيه وكيع عن سفيان ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اتضوا فيهم بعد ما شقتم - ( اخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان - فذكره اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم واخرجه من حديث وكيع ( وروينا ) في ذلك عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في الباب قبله -

## باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود

( اخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة ( ح واخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حجين ابن المنى ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبدالله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمر والضمري قال خرجت مع عبيد الله بن عدى بن الحيار الى الشام فلما قدمنا حمص قال لي (عبيد الله هل لك في وحشى نسأله عن قتل حمزة وقال أبو داود في روايته عن عبد العزيز ثنا - ) عبدالله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدى بن الحيار، كذا في كتابي قال اقبلنا من الروم فلما قربنا من حمص قلنا لومردنا بوحشى نسأله عن قتل حمزة فلقينا رجلا فذكرنا ذلك له فقال هو رجل قد غلب عليه الخمر فان ادركناه وهو صاح لم تسألاه عن شيء الا اخبرك وان ادركناه شاربا فلا تسألاه فانطلقنا حتى انتهينا اليه فدالتني له شيء على بابه وهو جالس صاح فقال ابن الحيار؟ قلت نعم قال ما رأيتك منذ حملتك الى امك بنى طوى اذ وضعتك فرأيت قدميك ففرت بها قال قلت جئتك نسألك عن قتل حمزة قال ساعد نكاحا حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سألتني كنت شيئا لآل مطعم فقال لي ابن انس مطعم ان انت قتلت حمزة بمعنى فانك حرقت نطقت يوم احد معى حربى وانا رجل من الحبشة العب بها لعبيهم فخرجت يومئذ ما يريد ان اقتل احدا ولا اقاتله الا حمزة فخرجت فاذا انا بمحمزة كأنه

(١) من ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٩٨ كتاب السير ج - ٩

بمير اورق ما يرفع له احد الاقعة بالسيف فهبته وبادرنى اليه رجل من بنى ولد سباع فسمعت حمزة يقول الى يا ابن مقطعة البظور فشد عليه فقتله وجعلت الود منه فلذت منه بشجرة ومى حربى حتى اذا استمكنك منه هنزت الحربه حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوفقت بين ثنودويه ونهز ليقوم فلم يستطع فقتلته ثم اخذت حربى ماقتلت احدا ولا قاتلته فلهاجشت عتقت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت الحرب منه اريد الشام فأتانى رجل فقال ويحك يا وحشى والله ما يأتى هذا احد يشهد بشهادته الاخلى عنه فانطلقت فما شعرتى الا ولنا واقف على رأسه اشهد بشهادة الحق فقال أوحشى؟ قلت وحشى قال ويحك حدثنى عن قتل حمزة فأثبات احده كما حدثتكما فقال ويحك يا وحشى غيب عنى وجهك فلا أراك فكنت اتقى ان يرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم فلما كان من امر مسيلة ما كان ثم انبعث اليه البعث ابتعثت معه وأخذت حربى فالتقيتا (١) فبادرته انا ورجل من الانصار فربك اعلم أينما قتله (فان كنت انا قتلته - ٢) فقد قتلت خير الناس وشر الناس - قال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول كنت فى الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول فى مسيلة قتله العبد الا سود - فقط حديث أبى داود وحديث حجين بمعناه يزيد وينقص لم يذكر حديث الشرب ولا قوله ان كنت قتلته - وقد اخرج البخارى فى الصحيح عن أبى جعفر محمد بن عبدالله عن حجين بن المثنى -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد وإبراهيم بن أبي طالب وزكريا بن داود الخفاف قالوا ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرنى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة أنه سمعه يحدث عن ابن عباس رضى الله عنها أن ناسا من اهل الشرك قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ثم أتوا هذا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعو اليه لحسن ولو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت (الذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) ونزلت (يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الآية - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج بن محمد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور وغيره قالوا ثنا أبو عاصم أنبا حيوة بن شريح أخبرنى يزيد بن أبى حبيب عن ابن شماس المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى سياقة الموت - فذكر الحديث قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبأ به على الاسلام فقلت ابسط يمينك ابا يعك يا رسول الله فبسط يده فقبضت يدى فقال مالك يا عمر؟ قلت اردت ان أشرط قال تشتط ماذا؟ قلت أشرط ان يفرنى قال أما علمت يا عمر وأن الاسلام يهدم ما كان قبله و ذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور -

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو عبدالله محمد بن العباس ثنا أبو العباس الدغولى ثنا محمد بن عبدالكريم ثنا الهيثم بن عدى ثنا اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد قال روى عبدالله بن أبى بكر رضى الله عنهما بسهم يوم الطائف فانتقضت به بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باربعين ليلة مات - فذكر قصته قال فقدم عليه وفد ثقيف ولم يزل ذلك السهم عنده فأخرج اليهم فقال هل يعرف هذا السهم منكم احد فقال سعيد بن عبيد اخو بنى المجلان هذا سهم انا بريته ورشته وعقبته وانا ربيت به فقال أبو بكر رضى الله عنه فان هذا السهم الذى قتل عبدالله بن أبى بكر فالجده الذى اكرمه بيدك ولم يهلك بيده فانه اوسع لكما -

(وحدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو على الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن إبراهيم ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان عن عمرو بن (٣) عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب قال كان عمر رضى الله عنه يصاب بالمصيبة فيقول اصيب زيد بن الخطاب رضى الله عنه فصبرت وأبصر قاتل اخيه زيد فقال له ويحك لقد قتلت لى اخا ما همت الصبا الا ذكرته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطلان ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر بن درستو به ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس

ثنا زهير (١) ثنا حميد ثنا انس ان المرزبان زل على حكم عمر رضي الله عنه فقال عمر رضي الله يا انس أستحي قاتل البراء بن مالك وبجزة بن ثور؟ فاسلم وفرض له -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد يحيى بن منصور ثنا أبو القاسم علي بن سقر بن نصر السكري ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضي الله عنه في قصة القراء وقتل حرام بن ملحان قال في آخره فلما كان بعد ذلك إذا أبو طلحة يقول لي هل لك في قاتل لحرام قلت ما بالله فعل الله به وفعل قال لا تفعل فقد اسلم -

## باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو في بلاد العدو

استدلالا بجواز التقدم على الجماعة وان كان الاغلب انها استتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران قال غزونا المدينة يريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد ابن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس مه مه لا اله الا الله يلقى بيده الى التهلكة فقال أبو ايوب رضي الله عنه انما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار لما نصر الله نبيه واظهر الاسلام فلما هلم تقم في اموالنا ونصلحها فانزل الله تعالى (وألقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فالتقاء بايدينا الى التهلكة ان تقم في اموالنا ونصلحها ونزع الجهاد - قال أبو عمران فلم يزل أبو ايوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية (وقدمت) في هذا المعنى احاديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد يا رسول الله ان تلت فأن انا؟ قال في الجنة فاتي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - وهذا لفظ احمد بن شيبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن سعيد بن عمر وكلاهما عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم بن سليمان ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنعت عبرا في سفيان فجاء وما في البيت غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال لا ادري ما استثنى بعض نسائه - لحدثة الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبة فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا فيجعل رجال يستأذنون في ظهرنا في علو المدينة قال لا الامن كان ظهره حاضرا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدر من احد منكم الى شيء حتى اكون انا اؤذنه فذنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض؟ قال نعم قال يخ بخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على قولك يخ بخ؟ قال لا والله يا رسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها فاجعل من اهلها فاجعل يا كل منهن ثم قال لئن انا حبيت حتى آكل تمراتي هذه انها ليحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر ومحمد بن رافع وغيرهما عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق حدثني عاصم ابن عمر بن قتادة قال لما التقى الناس يوم بدر قال عوف بن غزاة بن الحارث رضي الله عنه يا رسول الله ما يضحك الرب

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٠٠ كتاب السير ج - ٩

تبارك وتعالى من عبده ؟ قال أن يراه قد غمس يده في القتال يقاتل حاسرا فترع عوف درعه ثم تقدم فقاتل حتى قتل - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبدا لله بن مسعود وخيا بامرة وبعث دحية سرية وحده - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأحمم أنبا الربيع أنبا الشافعي أن رجلا من الانصار تخلف عن أصحابه بمرعونة فرأى الطير عكفا على مقبلة أصحابه فقال لعمر بن امية سأ تقدم على هؤلاء العدو فيقتلون ولا تخلف عن مشهد قتل فيه أصحابنا فقبل فقتل فرجع عمرو بن امية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قول احسنا ويقال قال لعمر و نهلا تقدمت فقاتلت حتى قتل (قال الشافعي رحمه الله) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الحضرمي ورجلا من الانصار سرية وحدهما وبعث عبدا لله بن انيس سرية وحده - وقد ذكرنا اسماهما في هذا الكتاب -

### باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد المائني أنبا أبو احمد عبدا لله بن عدى الحافظ ثنا أبو بيل ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم حدثني ميون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقطعه فقال ما ل الله سرق بعضه بعضا - وهذا اسناد فيه ضعف (وقد روى) من وجه آخر عن ميون بن مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروي) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ان رجلا سرق مغنما من المغنم فلم يقطعه -

### باب الغلول قليلا وكثيرا حرام

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وعبد الرحمن بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدا لله بن عبدالحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن ثور بن زيد الدبلي عن سالم أبي النخيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا المتاع والاموال ثم انصرفنا نحو وادي القرى ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد اعطاه اياه رفاعة بن بدر رجل من بني ضبيب فينما هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أتاه سهم عائر فأصابه فمات فقال له الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان اشملة التي غلبها يوم خيبر من الغنم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نار الجاه رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر اك او شر اكين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر اك من نار او شر اك ان من نار - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب واخرجه البخاري من وجه آخر عن مالك -

(حدثنا) أبو محمد عبدا لله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبدا لله بن عمرو رضي الله عنه قال كان علي قتل انبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له بكر كرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عليه عباءة تدغلها - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عيينة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ابن الحماشي رحمه الله ببغداد أنبا احمد بن سليمان النجاد ثنا اسمعيل

### (باب الغلول حرام)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٠١ كتاب السير ج-٩

ابن اسحاق ثنا عبدا لله بن رجاء أبو عمر و الغداني ثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين قتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني ناسا فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا اني رأيت في النار في عباة غلها او بردة غلها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فتأذي الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون فخرجت فتأذيت في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار -

( أخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدا لله المناذري ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد ( ح وأخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق الطاطري قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدا لله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال توفي رجل يوم خيبر وانهم ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فرعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله ففتحننا متاعه فوجدنا حرزات من حرز يهود ما تساوي درهمين - لفظ حديث ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد ( ح وأخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ واللفظ له أنبا أبو عبدا لله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان التيمي حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال تام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر الغلول فعظمه وعظم امره فقال لالقين احدكم يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابليتكم، لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته شاة لها نغاء يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابليتكم، لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته فرس لها حجمة يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابليتكم، لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابليتكم، لالقين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته صامت يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابليتكم ( لا اقول احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته رفاع تخفق يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابليتكم - ١ ) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ( ح وأخبرنا ) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو عبدا لله محمد بن عبد الله الصفار املاء ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد ابن حيان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه ثم قال ليحذر احدكم ان يحيى يوم القيامة بعير على عنقه فيقول يا محمد أغثنى اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بليت، ويحيى رجل على عنقه فرس له حجمة فيقول يا محمد أغثنى اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بليت، ويحيى رجل على عنقه رفاع فيقول يا محمد أغثنى اقول لا اغني عنك شيئا قد بليت - قال حماد وقد سمعته من يحيى بن سعيد بخاء به نحو من هذا - لفظ حديث أبي عبدا لله الصفار - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من ثلاث

(١) من - ف -

ذكر في آخره من حديث أبي الوليد ( ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان قال عليه السلام من مات وهو بريء من ثلاث ) الحديث - قلت - اخرجه الترمذي عن قتبية عن أبي عوانة بسنده الا انه لم يذكر معدان

من الكبر والغلول والدين دخل الجنة - قال أبو عيسى ورواه سعيد عن قتادة وقال الكنز بدل الكبر -

## باب لا يقطع من غل في الغنيمت ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يوسف بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان بن عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قتل من غزوة حنين رفقته الناس يسألونه فخاصمت به الناقة فخطفت رداءه شجرة فقال ردوا على ردائي أتخشون على البخل والله لو أفاء الله عليكم نيا مثل سمر تهامة لتقسمتها بينكم ثم لا تجدونى بخيلا ولا جباناً ولا كذاباً ثم أخذ وبرة من ورسنام البعير فرضها وقال ما لى مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما كان عند قسم الخمس اتاه رجل يستحله خياطاً او غميطاً فقال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشار يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن شوذب حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمتة أمر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بنا نهم فيخمسها ويقسمها بغناه رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمتة قال اسمعت بلالا نادى ثلاثاً؟ قال نعم قال هامنك ان تجيء به قال فاعتذر قال كن انت تجيء به يوم القيامة فلن اقبله منك ، (وقد مضى) في الباب قبله حديث عبد الله بن عمرو في كركرة ولم يذكر في شيء من هذه الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتحريق متاع الغال -

(وفى ذلك دليل على ضعف ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني الزاهد ثنا الحسن بن علي ابن بحر البرى حدثني أبي أنبا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضى الله عنهم احرقوا متاع الغال ومنعوه سهمه وضربوه - هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم (وقد قيل) عنه مرسل -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالنا ثنا الوليد عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب ، قوله - لم يذكر عبد الوهاب منع سهمه ويقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمسكى -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالنا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا احمد بن نجدة القرشى ثنا سعيد

ثم اخرج من طريق سعيد عن أبي عوانة عن قتادة وذكره معان ثم قال الترمذى ورواية سعيد صحيح -

## قال (باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه)

ذكر فيه من حديث زهير بن محمد (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده انه عليه السلام و ابا بكر وعمر احرقوا متاع الغال) الى آخره ثم قال (يقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمسكى) قلت - ذكر الحاكم هذا الحديث في مستدركه وقال غير صحيح وذكره أبو داود في سننه وسكت عنه وقال الحافظ المزى في اطرافه زهير بن محمد التميمى عن عمرو بن شعيب ابن

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٣ كتاب السير ج-٩

ابن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد (حدثني صالح بن محمد - ١) بزائدة قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فأتى برجل قد غل فسأل سالما عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفا فستل سالم عنه فقال به وتصدق بشمته - لفظ حديث سعيد، فهذا ضعيف -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الانطاكي ثنا أبو اسحاق عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغل رجل متاعا فأمر الوليد بتاعه فأحرق وطيف به ولم يعطه سهمه - قال أبو داود وهذا أصبح الحديثين روى غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رجل زيات بن سعد وكان قد غل وضربه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي المدني تركه سليمان بن حرب منكر الحديث روى عن سالم عن ابن عمر عن عمر رفته من غل فأحرقوا متاعه وقد روى ابن عباس عن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغلول ولم يحرق (قال البخاري) وعليه (١) اصحابنا يحتجون بهذا في الغلول وهذا باطل ليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول صالح بن محمد ابن زائدة ليس حديثه بذلك -

### باب اقامة الحدود في ارض الحرب

قال الشافعي رحمه الله قد اتام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد بالمدينة والشرك قريب منها وفيها شرك كثير، وادعون وضرب الشارب بحنين والشرك قريب منه -

(أخبرنا) أبو جعفر محمد بن جعفر القرميسي أنبا أبو الحسين محمد بن إبراهيم الكهيلي أنبا الحضرمي ثنا عبد الله بن الحكم ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن ابن شهاب حدثني عبد الرحمن بن ازهر الزهري رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد وأتى بسكران فأمر من كان عنده فضربوه بما كان في ايديهم وحاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من التراب - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الاصبهاني أنبا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القرج اظنه عن الواقدي حدثني عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده في قصة خيبر وما انرج من حصن الصعب بن معاذ قال وزقاق نحرها هريقت وعمد يومئذ رجل من المسلمين فشرب من ذلك الخمر فرغ ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم ففكره حين رفع اليه فخفقته فبعله وامر من حضره فخفقوه بنما لهم وكان يقال له عبد الله الحمار وكان رجلا لا يصبر عن الشراب فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارا فقال عمر رضى الله عنه اللهم الله ما اكثر ما يضرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببند أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم حدثني منصور عن أبي يزيد غيلان مولى كنانة عن أبي سلام الحبشي عن المقدم بن معدى كرب

(١) من ف (٢) كذا وليس هذه العبارة في التاريخ الكبير للبخاري وأخر عبارته في التلؤل ولم يحرق - ح

عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ثم ذكر هذا الحديث وقال ابن ابي حاتم في كتابه زهير بن محمد التميمي كان يكون بالمدينة ومكة انتهى كلامه وظهر بهذا كله ان زهير المذكور في هذا الحديث هو المسكي وليس بمجهول -

السنن الكبرى مع الجوهر التقى ١٠٤ كتاب السير ج ٩

عن الحارث بن معاوية قال ثنا عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء رضى الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بعير من المسمم فلها فرغ من صلاته أخذ منه قرودا بين اصبعيه وهي في وبرة - ١) فقال ألان هذا من غنائمكم وليس منه (٢) الا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط واصفر من ذلك واكبر فان الغلول عار على اهلها في الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس في الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم وأيموا حدود الله في السفر والحضر وعليكم بالجهاد فانه باب من ابواب الجنة - تعظيم يبعث الله به من الهم والنعم (رواه) أبو بكر بن أبي مريم عن أبي سلام عن المقدم بن معدى كرم الله وجهه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندي فتذاكروا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانحسار فقال عبادة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم في غزوة الى بعي - فذكره بنحوه وقال فيه وأيموا حدود الله في السفر والحضر -

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ثنا اسمعيل بن عياش ثنا أبو بكر بن أبي مريم - فذكره (وروى) أبو داود في المراسيل عن هشام بن خالد الدمشقي عن الحسن بن يحيى الخشنى عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيموا الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد ولاتبا لوا في الله لومة لائم -

(أخبرنا) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين النسوى ثنا أبو علي اللؤلؤى ثنا أبو داود - فذكره (وروى) ذلك ايضا عن عطاء ابن أبي رباح عن عبادة بن الصامت -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل - غطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع (ح) وأخبرنا - أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خنيزر بن خير وبه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع - (١) ثنا عبد الله بن المبارك عن كهمس عن هارون بن الأصم قال بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه خالد بن الوليد في جيش فبعث خالد ضرابا من الأزر في سرية في خيل فأغاروا على حى من بني أسد فاصابوا امرأة عمرو ساجيلة فأعجبت ضرابا فأسلمها فاعطوها اياه فوقع عليها فلما قتل ندم وسقط به في يده فلها رفح الى خالد اخبره بالذى فعل فقال خالد فاني قد اجزتها لك وطبعتها لك قال لا حتى تكتب بذلك الى عمر تكتب عمر أن ارزخه بالبحارة فجاء كتاب عمر رضى الله عنه وقد توفي فقال ما كان الله ليخزي ضراب بن الأزور -

باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني حيوة عن عياش بن عباس القتبانى عن شبيب بن بيتان ويزيد بن صبيح الاصبغى عن جنادة بن أبي امية رضى الله عنه قال كنا مع بسر بن أبي ارطاة (٣) في البحر فأتى بسارق يقال له مصدر قد سرق بخرقة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي في السفر ولولا ذلك لقطعته - هذا اسناد شامى وكان يحيى بن معين يقول اهل المدينة ينكرون ان يكون بسر بن ارطاة (سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بسر بن ارطاة - ١) رجل سوء -

(أخبرنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس الدورى عن يحيى بن معين (قال الشيخ) وانما قال ذلك يحيى

(١) من أف (٢) كذا - (٣) بسر بن ارطاة ويقال ابن ابي ارطاة - قريب - ح -

قال  
(باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع منه)



لما ظهر من سوء فعله في تنال اهل الحرّة وغيره وانه اعلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي قال قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تقام الحدود في دار الحرب مخافة ان يلحق اهلها بالعدو ( قال وجدنا ) بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر رضي الله عنه كتب الى عمير بن سعد الانصاري والى عماله ان لا يقيموا جدا على احد من المسلمين في ارض الحرب حتى يفر جوا الى ارض المصالحه ( قال الشافعي ) ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستنكر وهو يعيب ان يحتج بحديث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ؟ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم ير زيد بن ثابت ( قال الشافعي ) وقوله يلحق بالمشركين بان يلحق بهم فهو اشقي له ومن ترك الحد خوف ان يلحق بالحدود ببلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالمتهم التي تاتصل ببلاد الحرب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابراهيم الرازي حدثنا سلمي بن الفضل الانصاري ثنا سلمة حدثني محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن عبد الله بن عمرو بن الزبير عن ابيه وعن يحيى بن عمرو بن الزبير عن ابيه قال شرب عبد بن الازور وضرا بن الازور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام فأتى بهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال أبو جندل والله ما شربتها الا على تأويل اني سمعت الله يقول ( ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا و عملوا الصالحات ) فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنه بأمرهم فقال عبد بن الازور انه قد حضر لنا عدونا فان رأيت ان تؤخرنا الى ان نلقى عدونا غدا فان الله اكرمنا بالشهادة كفاك ذلك ولم تقمنا على خرابية وان ترجع نظرت الى ما امرك به صاحبك فامضتته قال أبو عبيدة رضي الله عنه فنعتم فلما التقى الناس قتل عبد بن الازور شهيدا فرجع الكتاب كتاب عمر رضي الله عنه ان الذي اوتع ابا جندل في الخطيئة قد تهيأ له فيها بالحجة واذا اتاك كتابي هذا فاقم عليهم حدهم والسلام فدعاها أبو عبيدة رضي الله عنه لحدما وأبو جندل له شرف ولا يبه فكان يحدث نفسه حتى قيل انه قد وسوس فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنها أما بعد فاني قد ضربت ابا جندل حده وانه قد حدث نفسه حتى قد خشينا عليه انه قد هلك فكتب عمر رضي الله عنه الى أبي جندل أما بعد فان الذي اوتعك في الخطيئة قد حزن (١) عليك اتوبة ( بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول

(١) كذا ولله - خزن -

ذكر فيه ( عن الشافعي قال قال أبو يوسف ثنا بعض اشياخنا ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر كتب الى عمير بن سعد ) الى آخره ثم قال ( قال الشافعي ) ما روى عن عمر مستنكر ( قلت - اترجه ابن أبي شيبة في المصنف فقال ثنا ابن بارك عن أبي بكر بن أبي مرزوم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب الا لا يجلدن امير جيش ولا مارية احدا لحد حتى يطلع على الدرب لئلا يحمله حمية الشيطان ان يلحق بالكفار - وبالسناد الى ابن أبي مرزوم عن حميد بن فلان بن رومان ان ابا الدرداء نهى ان يقام على احد حد في ارض العدو - احتج أبو يوسف في كتاب الخراج لهذه المسئلة فقال ثنا الامش عن ابراهيم عن علقمة قال غزونا بارض الروم ومعنا حذيفة وعلينا رجل من قريش فشرب الخمر فأردنا ان نحده فقال حذيفة تعدون اميركم وقد دونتم من عدوكم فيطمعون فيكم - وذكر ابن أبي شيبة هذا الاثر عن عيسى بن يونس عن الامش ، وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الامش عن ابراهيم عن علقمة قال اصحاب امير الجيش وهو الوليد بن عقبة شربا فسكرو فقال الناس لا بني مسعود وحذيفة بن اليان اتيا عليه الحد فقالا لا تفعل نحن بازاء العدو ونكره ان يعلموا فيكون جرأة منهم علينا وضمفنا بنا - وفي العالم قال الاوزاعي لا يقطع امير العسكر حتى يقفل من الدرب فاذا قفل قطع -

لأله الامواله المصير) فلما قرأ كتاب عمر رضى الله عنه ذهب عنه ما كان به كأنما انشط من عقاب -  
( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق أنبا عبد الله بن صالح قال كان النبي يرى ان يقيم الحله  
في ارض الروم لأن الله عز وجل يقول ( ومن يرد الله فتنة فلن نملك له من الله شيئا - )

## باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمر والقرى أنبا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا  
حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي  
صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وربا الجاهلية موضوع واول  
ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله - اترجه مسلم في الصحيح كما مضى -

## باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين

### وجو باودعاء من بلغته نظرا

( قد مضى ) في هذا حديث بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا لقيت عدوك من  
المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال - ومضى حديث معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن اذا اتيتهم فادعهم الى ان يشهدوا  
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله -

( وأخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن أبي مريم ثنا ابن أبي حازم حدثني أبو حازم

## قال باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

ذكر فيه قوله عليه السلام ( واول ربا اضعه ربا العباس ) - قلت - مذهب البيهقي واصحابه ان البيع المذكور لا يجوز وان  
الربا ثابت بين المسلم والحربي وهذا الحديث يدل على خلاف ذلك وانه لا ربا بينها وذلك انه عليه السلام قال ذلك في  
خطبته يوم عرفة في حجة الوداع في السنة التاسعة وكان اسلام العباس قبل ذلك قال صاحب التمهيد اسلم قبل فتح خيبر  
وكان يكتم اسلامه وذلك في حديث الجباج بن علاط انه كان مسلما فصره ما يفتح الله على المسلمين ثم اظهر اسلامه  
يوم فتح مكة وشهد حنيناً والطائف وتبوك ويقال ان اسلامه قبل يديرو كان يجب ان يقدم على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مقامك بمكة خير فلذلك قال عليه السلام يوم بدر من لقي منكم العباس  
فلا يقتله فانه انما اخرج مكرها - وفي الصحيح انه عليه السلام اتي وهو يجير بقلادة الحديث وفي آخره قال عليه السلام  
ان ذهب بالذهب وزا بوزن ثبت ان الربا كان محرما وان العباس بمكة يملل بالربا الي الفتح - قال الطحاوي فدل  
النبي عليه السلام ربه ان الربا بين المسلمين والمشركين في دار الحرب جائز على ما يقوله أبو حنيفة والثوري والنخعي  
قبلها لأن قوله عليه السلام وربا الجاهلية موضوع - دليل على انه كان قائما الي ان ذهبت الجاهلية بفتح مكة ووضع  
ربا العباس دليل على انه كان قائما الي ذلك الوقت لأنه لا يوضع الا ما كان قائما قال الفقيه أبو الوليد بن رشد وهذا استدلال  
صحيح لأنه لو لم يكن الربا بين المسلمين والمشركين حللا في دار الحرب لكان ربا العباس موضوعا يوم اسلم وما قبض  
منه بعد ذلك مردودا لقوله تعالى ( وان تبتم فلکم رؤس اموالکم ) الآية -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٧ كتاب السير ج - ٩

انه جمع سهل بن سعد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه فيأت الناس يدركون أيهم يبطأها فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون أن يطأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين علي بن أبي طالب قالوا يا رسول الله هو يشتكي عينيه فأرسل اليه فبصق في عينه ودعا له فبرأ مكانه حتى لكأنه لم يكن به شيء فاعطاه الراية فقال يا رسول الله أقاتلهم (١) حتى يكونوا مثلنا قال على رسلك لتفد حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فيه من الحق فوالله لأن يهدي الله بك الرجل الواحد خير لك من حمر النعم - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتبية عن عبد العزيز بن أبي حازم -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن يحيى عن الأدهلى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الثقفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالنا ثنا نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والى كل جبار يدعوهم الى الله عز وجل - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي الجهضمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ثنا معاذ بن يونس والقاضي قالنا ابن كثير ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط حتى يدعوهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن محمود العسكري ثنا أبو عمرو وموسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ثنا محمد بن مصفى ثنا بقية ثنار وروح بن مسافر حدثني مقاتل بن حيان عن أبي العالقة عن أبي بن كعب رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسارى من اللات والعزى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يدعوهم (٢) الى الاسلام فقالوا لا فقال لهم هل يدعوكم الى الاسلام فقالوا لا قالوا خلوا سبيلهم حتى يلبثوا ما منهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتين الآيتين (انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا) (واوحى الى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ أنكم لتشهدون ان مع الله آلهة اخرى) الى آخر الآية - روى بن مسافر ضعيف -

باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى وأنبا عبد العزيز بن حاتم أنبا علي بن الحسن بن شقيق أنبا عبد الله بن المبارك عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء يعنى في القتال فكتبت انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانما هم تسقى على الماء قتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ جورية بنت المارث حدثني بذلك عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن الحسن وخرجه مسلم كما مضى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء أنبا عكرمة عن اياس بن سلمة بن الاكوع حدثني أبي قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا في غزوة فلما دنونا امرنا أبو بكر رضى الله عنه (فمرسنا فلما صليت الصبح امرنا أبو بكر رضى الله عنه - ٣) فشننا الغارة فوردنا الماء فقتلنا من قتلنا - وذكر الحديث - خرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار - والاحاديث التي مضت في حواز التبييت دليل في هذه المسئلة -

باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت

(١) ف - أقاتلهم (٢) ف - دعوتهم (٣) من ف

السلف الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٨ كتاب السير ج - ٩

عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير عند العبايح فيستمع فان سمع اذا ناسك والا اغار - اخرجاه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عدان أن أبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح أن أبا إسحاق عن حميد قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يفر حتى يصبح فان سمع اذا ناسك وان لم يسمع اذا ناسك ما أصبح - اخرجاه البخاري في الصحيح من حديث معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق القرظي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سفيان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم مؤذنا اورأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

### باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني ثانيا قرأ على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو - قال مالك اراه مخافة ان يناله العدو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ومحمد بن عمرو والحريش و ابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - فذكره بثله لم يذكر قول مالك - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا يوسف سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أن أبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل بن علفية عن ايوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل ابن علفية -

### باب حمل السلاح الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا بوبكر بن دباس ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا أبي عن أبي إسحاق عن ذي الجوشن رجل من الضباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من اهل بدر بابل فرس لي يقال لها القرهاء قلت يا محمد إنى جعلت بابل القرهاء لتتخذها قال لا حاجة لي فيه وان شئت ان أقبضك (١) به المختارة من دروع بدر فصلت

(١) ف - اقبضك خطأ - ح -

### قال (باب حمل السلاح الى ارض العدو)

ذكر فيه من طريق أبي داود حديث أبي إسحاق عن ذي الجوشن الى آخره - قلت - ذوالجوشن ذكره صاحب الاستيعاب وغيره في الضحابة وليس في القدر الذي ذكره البيهقي من حديث حمل السلاح الى ارض العدو وقد ذكر ابن أبي شيبة في مسنده هذا الحديث كما ذكره البيهقي وزاد فيه ثم قال لي يا ذوالجوشن الا تسلم فتكون من اول هذا الامر قال قلت لا قال لم قلت اني رأيت قومك ولعمري بك قال كيف بلغك عن مصارعهم قال قلت قد بلغني قال فاني نهدي بك (١) قلت ان تغلب

(١) كذا - وفي مسند احمد فان نهدي لك - ولعل الصواب فانى يهدى لك - وتكون انى بمعنى متى ويهدى بمعنى يتبين كما قيل في قوله تعالى (اولم يهدم) والمعنى متى يتبين لك - ح

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٩ كتاب السير ج - ٩  
قلت ما كنت اتقيضه اليوم بقرّة قال فلاحاجة لي فيه (قال الشيخ) قوله اتقيضك من المقايضة وهي المبادلة -

## باب ما احرز لا المشركون على المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الوهاب الثقفي ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال أسرا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل - فذكر الحديث قل وأخذت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك وصيبت امرأة من الانصار وكانت الناقة أصيبت قبلها فكنت تكون معهم وكانوا يجيئون بالنعم اليهم قل فتقلت ذات ليلة من الوثائق فأت الابل فجعلت كلما أتت بعيرا رغا حتى أتت تلك الناقة فشقتها فلم ترغ وهي ناقة هذرة (١) فقدت في عجزها ثم صاحت بها فتطلقت فطلبت من ليلتها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها ان الله انجها عليها لتتحرنها فتوالوا الله لا تتحرنها حتى نؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتوه فأخبروه ان ثلاثة قد جاءت على نائك وانها جعلت لله عليها ان انجهاها الله عليها لتتحرنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله يس ما جزينا ان الله انجهاها عليها لتتحرنها، لا وء لنذر في معصية الله ولا وء لنذرنا لإيمك العبد او قال ابن آدم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أنبا أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوا بني الحاج فأسر الرجل وأخذت العضباء قال فبربه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق - فذكر الحديث الى ان قال ثم ان الرجل فدى بالرجلين وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ثم ان المشركين اغاروا على سرح المدينة فذهبوا به وكانت العضباء في ذلك السرح وأسروا امرأة من المسلمين - ثم ذكر الحديث في قصة انقلابها بنحو من حديث الثقفى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان قوما

(١) كذا وفي ف - هذرة وفي صحيح مسلم من طريق اسحاق - مدربة -

على الكعبة وتقطعا (١) قال لعلك ان عشت ان ترى ذلك قال يابلل خذحقيبة الرجل فزوده من العجوة فلما ادبرت قال اما انه خير فرسلن بنى عامر قال فوالله انى باهلى اذ أقبل راكب فتلت من ابن؟ قال من مكة قلت ما فعل الناس قال قد والله غلب عليها محمد وقتلها (٢) قلت هياتنى امى لو اسلم يومئذتم اسأله الحيرة لأقطنها - وروى ابن منده في معرفة الصحابة الحديث بهذه الزيادة ولال كان ابن ذى الجوشن جارا لابي اسحاق فلا اراه سمعه الا من ابن ذى الجوشن - انتهى كلامه وبهذه الزيادة يتم المقصود ويظهر وجه الاستدلال على ما قصدته اليه من عقد الباب -

## قال (باب ما احرز لا المشركون على المسلمين)

ذكر فيه خروج المرأة بناقة النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين ثم اخرجها من وجه ثالث فقال ثنا أبو زكريا وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس ان الربيع ان الشافعي ثنا سفيان وعبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران الحديث (

(١) كذا - وفي مسند احمد - وقطنها - ح - (٢) كذا وفي مسند احمد - وقطنها -

اغاروا ناصبوا امرأة من الانصار وناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فكانت المرأة والناقة عندهم ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأتت المدينة فرفت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني نذرت لئن نجاني الله عليها لأحمرنها ففنعوها ان تنحرها ( حتى يذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بئس ما جزيتها ان نجما لك الله عليها ان تنحرها - ١ ) لا نذرتي معصية الله ولا فيلأ يملك ابن آدم وقالوا ما واحد في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته - زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي قد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته بعد ما حرزها المشركون واحرزتها الانصارية على المشركين - ( أخبرنا ) أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر بينداد ثنا عبد الخالق بن الحسن بن أبي روم (٢) ثنا محمد بن هارون ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله (٣) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عاملا (٤) لهم ابقى الى العدو ثم ظهر للمسلمون عليه فردته النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قسم - اخرج أبو داود في السنن عن صالح بن سهيل عن يحيى - ( أخبرنا ) أبو محمد عبيد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بينداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله (٣) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد رضي الله عنه فردها عليه ، كذا قال أبو معاوية وقد بين عبيد الله بن نمير عن عبيد الله (٣) ما كان منه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما كان بعده -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري والحسن بن علي ، المعنى قالنا ابن نمير عن عبيد الله ( ح وأخبرنا ) أبو عمرو وعبد بن عبيد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير يعني محمد بن عبيد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهبت له فرس فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون ( فردت عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأبى عبد له فلقح بالروم فظهر عليه المسلمون - ٥ ) فرده عليه خالد بن الوليد ( بعد النبي صلى الله عليه وسلم - اخرج البيهقي في الصحيح فقال وقال ابن نمير ثنا عبيد الله - فذكره - ٥ )

( أخبرنا ) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس له يوم لقي المسلمون طيئا واسدا وامر المسلمين خالد بن

(١) سقط من ف - (٢) كذا وفي ف روينا (٣) مد عبيد الله - خطأ (٤) ف - غلاما - (٥) سقط ف من -

وفي آخره ( قالوا ما واحد في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته ) قلت - هذا الحديث اخرج مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه من حصر جماعة (١) عن ايوب وليس في حديث احد منهم هذه الزيادة وقد شك الشافعي هل قالها او قالها احدهما وأحد هما وهو عبد الوهاب وان خرج له في الصحيح فقيه ضعف كذا قال ابن سعد واختلط ايضا واذا دارت هذه الزيادة بينه وبين ابن عيينة ضمنت على ابن التساني والترمذي وابن ماجه اخرجوا الحديث من طريق ابن عيينة بدون الزيادة واخرجها الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء من جهة عبد الوهاب فدل ذلك على انه هو الذي قالها دون ابن عيينة مع ان عبد الوهاب اختلف عليه فرواه مسلم عن اسمعيل ابن ابراهيم عنه بدون الزيادة - وليس الضمير في قوله قالوا او احدهما راجعا الى أبي زكريا وأبي سعيد شيخي البيهقي لأنه روى الحديث في كتاب المعرفة عن أبي عبد الله وأبي زكريا وأبي سعيد وفي آخره قالنا فتعين عود الضمير الى سفيان وعبد الوهاب واخرج البيهقي في كتاب المعرفة الزيادة من وجه آخر وفيه يحيى بن أبي طالب عن علي بن عاصم وابن أبي طالب وثقه الدارقطني وغيره وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب عني في كلامه ولم يعن في الحديث فاقه اعلم وقال أبو عبيد الآجري خط أبو داود على حديثه ذكره صاحب الميزان، وابن عاصم قال يزيد بن هارون مازلنا نعرفه بالكذب وكان احمد سبي الرأي فيه وقال يحيى ليس بشيء وقال النسائي متروك وقال ابن عدى الضعيف على حديثه بين -

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١١١ كتاب السير ج - ٩

الوليد بن عيسى أبو بكر رضى الله عنه قال فتحتم الفرس بعد الله بن عمر بن جابر فصرعه وسقط عبدا لله فصار الفرس فأخذته العدو فلما هزم الله العدو خالد على عبدا لله فرسه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس - فيحتمل ان يكون العبد هو الذى رد عليه فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم والفرس بعده ليكون موافقا لرواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثم رواية موسى بن عقبة هذه والله اعلم وليس فى شيء من الروايات امر القسمة ولله فى رواية يحيى من قول بعض الرواة دون ابن عمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا الثقة عن مخرمة بن بكير عن ابيه لا حفظ عن رواه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال فيها احرز العدو من اموال المسلمين ما غلبوا عليه اوابق اليهم ثم احرزه المسلمون ما لكوه احق به قبل القمص وبعد -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبدا لله (١) بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدا لله بن المبارك عن زائدة عن الركين بن الربيع الفزاري عن ابيه قال اصاب المشركون فرس لهم زمن خالد بن الوليد وكانوا احرزوه فاصابه مسلمون زمن سعد فكانتاه فرده علينا بعد ما قسم وصار فى خمس الامارة -

### باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده

#### وما جاء فيما اشترى من ايدى العدو

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا على بن حمزة ثنا محمد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك الزراد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى وجدت بعيرى فى القم كان اخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فان وجدت بعيرك قبل ان يقسم فخذ وان وجدته قد قسم فانت احق به بالثمن ان اردته - هذا الحديث يعرف بالحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عمارة وهو ترك لا يحتاج به - ورواه ايضا مسلمة بن على الخثنى عن عبد الملك وهو ايضا ضعيف - وروى باسناد آخر مجهول عن عبد الملك ولا يصح شيء من ذلك - وروى عن اسحاق بن عبدا لله بن أبي فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبدا لله عن ابيه مرفوعا على اختلاف بينهما فى لفظه واسحاق وياسين مرفوعا وكان لا يحتاج بهما -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الاحوص عن ممالك عن تميم بن طرفة قال عرف رجل ناقة له فى بدى رجل فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن امر الناقة فوجد اصلها اشترى من ايدى العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذى عرفها ان شئت ان تأخذ بالثمن الذى اشترأها به فانت احق به والا فخذل عن ناقته قال وسأل شاهدين -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدا لله بن المبارك عن

(١) ف - عبدا لله -

### قال (باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبعده)

ذكر فيه حديثا عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - قلت - ذكر عبدالحق فى الاحكام عن ابن عمى انه قال وقد روى يبنى هذا الحديث عن مسعر عن عبد الملك قال وقد روى عن مسلمة بن على واسماعيل بن عياش وفى الاستذكار ذكر الطحاوى ان على بن المدنى روى عن يحيى بن سعيد أنه سأل مسعرا عن هذا الحديث فقال

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١١٢ كتاب السير ج - ٩

سفيان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة ان العدو اصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين ففرها صاحبها فخاصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رد اليه الثمن الذي اشتراها به او خل بينه وبينها (قال الشافعي) رحمه الله في رواية أبي عبد الرحمن الجندابي عنه تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه والمرسل لا تثبت به حجة لأنه لا يدري عن من أخذه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد ابن أبي عمرو بن عتبة عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال فيما اجرزه المشركون ما اصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له واذا جرت فيه السهام فلا شيء له - قال وقال قتادة قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه هو للمسلمين اقتسم اولم يقسم - هذا منقطع قبيصة لم يدرك عمر رضى الله عنه و قتادة عن علي رضى الله عنه منقطع -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو الفضل أنبا أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن لهيعة حدثني سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى أبي عبيدة فيما احرز العدو من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فعليه ان يرد الى اهله الم يقسم -

(وباسناده حدثنا) عبد الله عن سعيد عن رجل عن الشعبي قال كتب عمر رضى الله عنه الى السائب بن الاقرع ايما رجل من المسلمين وجد رقيقه ومثاله بمينه فهو احق به وان وجدته في ايدي التجار بعد ما قسم فلا سبيل اليه وايما حرا اشتراه التجار فرد عليهم رؤس اموالهم فان الحرا لا يباع ولا يشتري - رواه غيره عن سعيد بن أبي عمرو عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبد الرحمن عنه هذا عن عمر رضى الله عنه (مرسل انما روى عن الشعبي عن عمر رضى الله عنه -) وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر رضى الله عنه ولا قارب ذلك قال الشافعي وحديث سعد اثبت من الحديث عن عمر رضى الله عنه لأنه عن الركين بن الربيع عن ابيه ان سعد اصابه به والحديث عن عمر رضى الله عنه مرسل -

(١) بن ق -

هو من حديث عبد الملك بن ميسرة ثم ذكر البيهقي التصريح المذكور عن عمر مرسل من ثلاثة اوجه احدها من رواية قبيصة عنه ثم قال (منقطع قبيصة لم يدرك عمر) قلت - قد تقدم في باب استبراء ام الوالد ان سماعه يمكن وذكر عبد الرزاق من طريق مكحول وذكره ابن أبي شيبة من طريق زهرة بن يزيد المرادي كلاهما عن عمر فهذه من خمسة اوجه عن عمر يشد بعضها بعضا وروى عن علي ايضا من ثلاثة اوجه اخرجه البيهقي وغيره عن قتادة عنه وقال ابن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان عليا كان يقول فيما احرز العدو من اموال المسلمين انه بمنزلة اموالهم - وقال ايضا ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص عن علي قال ما احرز العدو فهو جائز - وفي المحلى رواية خلاص عن علي صحيحة وقال ايضا اعنى ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي اسحاق عن سليمان بن ربيعة فيما احرز العدو وقال صاحبه احق به الم يقسم وروى عبد الرزاق عن ابن جريح عن عمرو بن دينار قال سمعنا ان ما احرز العدو فهو للمسلمين يقسمونه وفي المحلى ان الرد الى صاحبه قبل القسمة لا بعد اصابه عن عطاء وشريح والحسن و ابراهيم وهو قول الايث وابن جنبل قال وذكره ابن الزناد عن ابيه عن القاسم بن محمد وعمرو وخارجة وعبيد الله بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يساف مشيخة من نظرنا منهم - وحكاها الخطابي في العالم عن الثوري والاوزاعي - وفي شرح الآثار للطحاوي روى عن أبي عبيدة ابن الجراح وزيد بن ثابت وابن عمرو وعلي بن أبي طالب ومجاهد وشريح و ابراهيم وعامر و قتادة - وذكر صاحب الاستذكار انه قول جماعة منهم مالك والحسن بن علي - وفي وطا مالك بالغة ان عبدا لابن عمر أبق وان فرس له عارفا صاحبها المشركون ثم غنمها المسلمون فردا على ابن عمر وذلك قبل ان يصيبها الاقسام -

(أخبرنا)



للسنن الكبرى مع الجوهر التقي ١١٣ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خمير و به أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه حدثه عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ما أحرز العدو من مال المسلمين فاستنقذ فرقه أهله قيل إن يقسم رد إليهم وإن لم يعرفه حتى يقسم لم يرد عليهم - كذا وجدته في كتابي وهو هكذا منقطع وابن لهيعة غير محتج به والله اعلم (وقد قيل عن سليمان بن زيد بن ثابت - ١) -

باب من أسلم على شيء فهو له

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن أحمد الدمشقي ثنا هشام (ح وأنبا) أبو سعد النائي أنبا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن حريم ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أسلم على شيء فهو له - ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ وهذا الحديث إنما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعن عمرو بن النخعي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا (قال الشافعي) رحمه الله وكان معنى ذلك من أسلم على شيء يجوز له ملكه فهو له -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال قال معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديدية وما قال عمرو ابن مسعود الثقفي للغيرة بن شعبة حين قال له المغيرة أنريدك عن حية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هي غدر أولست أسى في غدرتك قال وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية قتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الرزاق (قال الشيخ) رحمه الله وإنما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تحميمه فيما يروى يونس عن الزهري أنه مال غدر وفيما يروى عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخمس مالا أخذ غصبا ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم المال في يدي المغيرة وفي ذلك دلالة على أنه يملكه بالأخذ والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو شيخ الحراني ثنا موسى بن عيينة عن إيث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في أهل الذمة لهم ما أسأوا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وما شئتهم ليس عليهم نية إلا الصدقة -

باب الحربي يدخل بأمان ولها مال في دار الحرب

ثم يسلم أو يسلم في دار الحرب

(قال الشافعي رحمه الله) أسلم ابننا سعية القرظيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم محاصر بني قريظة فأحرز لها أسلماها نفسها وأموالها من النخل والأرض وغيرها -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك قتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسأوا - وذكر الحديث

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١١٤ كتاب السير ج - ٩

انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة عن شيبخ بن قريظة أنه قال هل تدري عم كان أسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد نقر من همدل لم يكونوا من بني قريظة ولا نضير كانوا فوق ذلك فقلت لا قال فإنه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن المهيان فقام عندنا والله ما رأينا رجلا قط لا يصلي الخمس خيرا منه فقدم علينا قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بستين فكنا إذا تحطنا وتل علينا المطر تقول له يا ابن المهيان انخرج فاستسقى لنا فيقول لا والله حتى تقد موا أمام يخرجكم صدقة فيقول كم تقدم فيقول صاعا من تمر أو مدين من شعير ثم يخرج إلى ظاهرة حرتنا ونحن معه فيستسقي فوالله ما يقوم من مجلسه حتى تمر الشماع قد فعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة (١) فحضرته الوفاة فاجتمعنا إليه فقال يا معشر يهود ما ترونه اترجوني من ارض النحر والخيبر إلى ارض البؤس والجحوق فقلنا انت اعلم فقال انه انما اترجوني ان وقع (٢) خروج نبي قد اظلم زمانه هذه البلاد مهاجرة فأتبعه فلا تبقي اليه اذا خرج يا معشر يهود فإنه يسفك الدماء ويسبي الذراري والنساء ممن خلفه فلا يمتك ذلك منه ثم مات فلما كانت تلك الليلة التي انتحيت فيها قريظة قال اولئك الفتية الثلاثة وكانوا شبانا (٣) احدا ثانيا معمر يهود للذي كان ذكر لكم ابن المهيان قالوا ما هو (٣) قالوا بل والله هو يا معشر اليهود انه والله هو لصفته (٤) ثم نزلوا فاسلموا وخلصوا اموالهم واولادهم واهاليهم قال وكان في الموالم في الحصن مع المشركين فلما فتح رد ذلك عليهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ثنا الفرابي ثنا ابان قال عمر وهو ابن عبد الله بن أبي حازم قال حدثني عثمان بن أبي حازم عن ابيه عن جده محضر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزرا ثقيفا فلما ان سمع ذلك محضر ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم (نوجد نبي الله صلى الله عليه وسلم - ه) قد انصرف ولم يفتح بل محضر حيثئذ عهد الله وذمته ان لا يفرق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفرقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه محضر - أما بعد فان ثقيفا قد نزلوا على حكك يا رسول الله ولنا مقبل (٦) اليهم وهم في خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لأحس عشر دعوات اللهم بارك لأحس في خيلها ورجالها وأتاه القوم فتكلم المنيرة فقال يا رسول الله ان محضرا أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا محضر ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى المنيرة عمته فدفعها اليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم ما ليني سليم قد هربوا عن الاسلام وتركوا ذلك الماء فقال يا نبي الله انزنيه انا وقومي قال نعم فأنزله واسلم بيني وبين المسلمين فأتوا محضرا فسألوه ان يدفع اليهم الماء فأبى فأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله اسلمنا وأتينا محضرا ليدفع الينا ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال يا محضر ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى القوم ماءهم قال نعم يا نبي الله فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء (قال الشيخ) والاستدلال وقع بقوله صلى الله عليه وسلم ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فاما استرداد الماء عن محضر بعد ما ملكه بتمايك رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه فإنه يشبه ان يكون باستطاعة نفسه ولذلك كان يظهر في وجهه أثر الحياء والله اعلم - وإمامة المنيرة فان كانت اسلمت بعد الأخذ فكأنه رأى اسلامها قبل القسمة يمر زمانها ويحتمل ان يكون اسلامها قبل الأخذ والله اعلم - ومحضر هذا هو ابن العيلة قاله البخاري عن أبي نعيم عن ابان عن عثمان بن أبي حازم عن محضر بن العيلة لم يقل عن ابيه (وروى) في قصة (رعية السحيمي ما دل عليه ظاهر قصته) عمه المنيرة فإنه اسلم ثم قال يا رسول الله اهلي واهلي قال أما مالك فقد قسم بين المسلمين وأما اهلك فانظر من قدرت عليه منهم

(١) كذا (٢) ف - شبانا (٣) في السيرة - قالوا ليس به - ح (٤) في السيرة - بصفته (ه) من ف (٦) كذا في النسخ -

وفي سنن أبي داود - وأنا مقبل - ح -

قال فرد عليه ابنه ويحتمل انه استطاب انفس اهل الغنيمة كما فعل في سبي هوازن و عوض اهل الخمس من نصيبهم والله اعلم واسناد الحديثين غير قوى -

## باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من

### التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبهه غيره

( أخبرنا ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا فياض ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد احسبه قال الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا اسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا وجعل خالد بهم قتلا واسرا قال ثم دفع الى كل رجل منا اسيرا حتى اذا اصبح يوما امرنا فقال ليقتل كل واحد منكم اسيره قال ابن عمر رضي الله عنه والله لا اتل اسيري ولا يقتل احد من اصحابي اسيره قال فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع خالد قال فرجع بيديه ثم قال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد - رواه البخاري في الصحيح عن محمود عن عبدالرزاق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لقي ناس من المسلمين رجلا في غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه وقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزل ( ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا ) وقرأها ابن عباس السلام - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهر ان ثنا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رجل من بنى سليم على نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليعتوذ منكم فعدوا اليه وقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فأزل الله عز وجل ( يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا ) الى قوله ( كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم فتبينوا ) -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي القعقاع عبد الله بن أبي حدرود عن أبيه أبي حدرود رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو تادة الحارث بن ربي ومعلم بن جثامة فخرجنا حتى اذا كنا بيطن اضم مرتبنا علم بن الاضبط على بعير له فلما مر علينا سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه علم بن جثامة وقتله وأخذ بعيره وما معه فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر فنزل فينا القرآن ( يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا ) الى آخر الآية - كذا رواه يونس بن بكير عن ابن اسحاق ورواه محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد ( بن أبي عبد الله بن أبي حدرود عن أبيه ورواه أبو خاند الاحمر عن ابن اسحاق عن يزيد - ١ ) عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرود عن أبيه وكذلك قاله يحيى بن سعيد الاموي عن ابن اسحاق ورواه حماد بن سلمة في رواية حجاج عنه عن ابن اسحاق ( عن يزيد بن أبي حدرود الاسلمي عن أبيه وقيل غير ذلك ورواه عبد الله بن ادريس عن ابن اسحاق - ١ ) عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن أبي حدرود الاسلمي رضي الله عنه قال كنت في سرية بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم واد من اودية الشجع ( ورواه ) سليمان التميمي عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط ( عن القعقاع بن عبد الله عن أبي عبد الله قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن

كثير عن يزيد بن عبد الله بن قسيط - (١) أن رجلا من أسلم حدثه أنه سمع ابن أبي حذرد الأسلمي رضي الله عنه يحدث أنه كان في سرية فرأهم رجل وهو في جبل فزل إليهم فسلم عليهم فأخذوه قتلوه فقبه نزلت ( ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلم لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا) والرجل الذي قتلوه عامر بن الأضبط الأشجعي -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضميرة بن سبيد السلمي يحدث عمرو بن الزبير أن أباه وجدته شهدا حنيناً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلاً صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهري ثم عمد إلى نخل فحجرتهم فقام إليه الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر ويختصان في دم عامر بن الأضبط الأشجعي وكان قتله محملاً بن جثامة بن عيس فعيينة يطلب بدم الأشجعي عامر بن الأضبط لأنه من عيس والأقرع بن حابس يدفع عن محملاً بن جثامة لأنه من خندف وهو يومئذ سيد خندف فسمعت عيينة يقول والله يا رسول الله لا ادعه حتى اذيق نساءه من الحر (٢) ما اذا قنأني ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا وهو بأبي قام رجل من بني ليث يقال له مكتل (٣) بمجموع قصير فقال يا رسول الله ما وجدت لهذا القتل في غرة الاسلام الا كبير وردت فرميت اولها ففترت اخرها اسنن اليوم وغير غدا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا قبلها القوم ثم قال اتوا بصاحبكم (٤) يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاؤا به فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة له قد تها فيها للقتل فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك فقال محملاً بن جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تنفر لمحملاً بن جثامة اللهم لا تنفر لمحملاً بن جثامة اللهم لا تنفر لمحملاً بن جثامة ثم قال له قم فقام وهو يتلقى دمه بفضله فدائه فما نحن فيما بيننا فنقول انا لارجو أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استغفر له ولكن انظر هذا لينزع الناس بعضهم عن بعض فاما ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - وبمعناه رواه حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا وهب بن بيان واحمد بن سعيد الهمداني قال ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمي يحدث عمرو بن الزبير عن ابيه ان محملاً بن جثامة اللبي قتل رجلاً من اشجعي في الاسلام وذلك اول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر معناه الا انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة ألا تقبل العير يريد الدية وقال في آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتله بسلاحك في غرة الاسلام اللهم لا تنفر لمحملاً بصوت عال ولم يذكر ما بعده -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر بن اسحاق الققي قال أنبأ بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال اتينا نصر بن عاصم اللبي فقال نصر ثنا عقبة بن مالك وكان من رهطه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم اني مسلم فلم ينظر فيه فضر به فقتله فسمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولاً شديداً فقال القاتل والله يا رسول الله ما قال الذي قال الا عوداً من القتل فأعرض عنه ثلاثاً فأعادها فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله عز وجل أبي علي من قتل مؤمناً قالها ثلاثاً - تابعه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال -

(١) سقط من ف (٢) في السيرة من الحرة - ح (٣) كذا والصواب - مكمل - كما في الاصابة والسيرة - ح (٤) كذا

وفي السيرة ثم قالوا اين صاحبكم هذا - ح -

## باب فتح مكة حرسها الله تعالى

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن المغيرة (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إبراهيم وعمران بن موسى قالنا ثنا شيبان ابن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وفدت وفودا إلى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله فقلت ألا يصنع طعاما وادعواهم إلى رحلي فأمرت بطعام فصنع ثم لقيت أبا هريرة من العشي فقلت الدعوة عندى الليلة قال سبقتني؟ قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا أعلمكم حديثا من حديثكم يا معشر الانصار؟ ثم ذكر فتح مكة فقال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على إحدى المجنبتين وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الأخرى وبعث أبا عبيدة على الحرس فأخذوا بطون الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبه فنظر فرآني فقال أبو هريرة؟ قلت لبيك يا رسول الله قال فتدب الانصار فقال لا يا ليتنا الانصارى فأطافوا به - زاد أبو داود قال فقال اهتف بالانصار ولا تأتي الانصارى قال فقلته قال شيبان في روايته واوبست قريش اوباشا لها واتباعا فقالوا تقدم هؤلاء فإن كان لهم شيء كنا معهم وإن اصبوا اعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون إلى اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احداها على الأخرى ثم قال حتى توافوني بالصفا، زاد أبو داود في روايته احصدهم حصدا، قال شيبان في روايته قال وانطلقنا فما شاء احد منا أن يقتل احدا الا قتله وما احديوجه ايننا شيئا قال بلغنا أبو سفيان فقال يا رسول الله ايحيت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال من دخل دار ابي سفيان فهو آمن، زاد أبو داود في روايته من التي السلاح فهو آمن، قال شيبان في روايته فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فأدر كته رغبة في قرابته ورأفة بعشيرته قال أبو هريرة وجاء الوسى وكان اذا جاء لا يخفى علينا فاذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يتقضى الوسى فلما قضى الوسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار! قالوا لبيك رسول الله قال قلتم اما الرجل فأدر كته رغبة في قرابته قالوا قد كان ذلك قال كلا انى عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليك المحيا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا اليه يبكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن بالله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم فأقبل الناس الى دار ابي سفيان واغلق الناس ابوابهم واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الخمر فاستلمه نطف بالبيت فأنى الى صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ بنسبة القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول (جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوتا) فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فصلا

## (باب فتح مكة)

## قال

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفيه (ترون اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احداها على الأخرى وفي رواية احصدهم حصدا فانطلقنا فما يشاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احد يوجه ايننا شيئا فقال أبو سفيان ايحيت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم وفي رواية فقال عليه السلام من دخل داره فهو آمن ومن التي السلاح فهو آمن) - قلت - مذهب الشافعي انها فتحت صلحا وهذا الحديث في الحقيقة حجة عليه ان حبان في صحيحه وقال فيه بيان واضح ان فتح مكة عنوة لا صلحا وقال النووي في شرح مسلم هذا الحديث (١) قال مالك وأبو حنيفة واحمد وجاهير العلماء واهل السير فتحت عنوة واحتجوا بقوله احصدهم حصدا وبقوله ايحيت خضراء قريش قالوا وقال عليه السلام من فعل كذا فهو آمن

السنة الكبرى مع الجوهر التي ١١٨ كتاب السير ج - ٩

عليه حتى نظر الى البيت فرغ يديه وجعل يمداه ويدعو بما شاء ان يدعو - رواه مسلم في الصحيح عن شيان بن فروخ وان ترجمه من حديث جزي بن اسد عن سليمان بن المغيرة وذكر اللفظة التي زادها أبو داود -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسماعيل بن إبراهيم أن أبا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه - فذكر الحديث قال فيه بلغات الانصار فأحاطوا برسول الله صلى الله عليه وسلم عند الصفا بغاه أبو سفيان فقال يا رسول الله ابديت خضراء قریش لا قریش بعد اليوم فقال من دخل داره فهو آمن ومن أتى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابيه فهو آمن - ان ترجمه مسلم في الصحيح من حديث يحيى بن حسان عن حماد الآله لم يذكر قوله من دخل داره فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام و أبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا أبا هريرة اهتف بالانصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم احد الا انتموه فنادى منادى لا قریش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دارا فهو آمن ومن أتى السلاح فهو آمن وعهد صناديد قریش فدخلوا الكعبة فنص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام ثم أخذ بجنبتي الباب فخرجوا فبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام - زاد فيه القاسم بن سلام بن مسكين عن ابيه بهذا الاسناد قال ثم أتى الكعبة فأخذ بعضا من الباب فقال ما تقولون وما تظنون قالوا نقول ابن اخ وابن عم حليم رحيم قال وقالوا ذلك ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول كما قال يوسف ( لا تريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين ) قال فخرجوا كما نثروا من القبور فدخلوا في الاسلام -

(أخبرناه) أبو بكر بن المؤمل أن أبا سعيد الرازي ثنا محمد بن أيوب أن القاسم بن سلام - فذكره ( وفيما حكى الشافعي ) عن أبي يوسف في هذه القصة انه قال لم حين اجتمعوا في المسجد ماترون اني صانع بكم قالوا خيرا ، اخ كريم وابن اخ كريم قال اذ هبوا فاتم الطلقاء ( قال الشيخ ) وانما اطلقهم بالامان الاول الذي عقده على شرط قبولهم فلما قبلوه قال اتم الطلقاء يعني بالامان الاول والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ادريس عن محمد بن إسماعيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فاسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فلو جعلت له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابيه فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عمرو الرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسماعيل

---

فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج الى هذا وكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على حتى يريد قتل الرجلين اللذين دخلا في الامان وكيف يحتاج الى امان ام هاني بعد الصلح انتهى كلامه (١) وقوله عليه السلام ماترون اني صانع بكم ؛ يدل على انه خير فيهم وانه لم يكن امان سابق اذ لو كان امانا لقالوا وما تقدر أن تصنع وقد انعقد بيننا وبينك امان مع علمهم انه كان اوفى الملقى ذمة واصدقهم عهدا وظهر بهذا ان قوله عليه السلام اذ هبوا فاتم الطلقاء - انشاء لن عليهم والاطلاق وتسمية هذه الغزوة غزوة الفتح يدل على ذلك ايضا وكذا قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا - وقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - المراد بهما عند الجمهور فتح مكة وهذا اللفظ لا يستعمل في الصلح انما يستعمل في الغلبة والقهر وايضا فان اهل السير عدوا الفتح

عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران قال العباس قلت والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان يأتوه فيستأمنوه انه هلاك قريش بفعلت على بقلعة رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت لئن اجد ذا حاجة يأتي اهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا اليه فيستأمنوه وانى لأسير سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء قتل يا ابا حفصة فرف صوق قال أبو الفضل ؟ قلت نعم قال مالك فذاك أبي وامى قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال فالحيلة قال فركب خلفي ورجع صاحبه فلما اصبح غدوت به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم قلت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق عليه داره فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن قال فتفرق الناس الى دورهم والى المسجد -

(الخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم الزكي ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو اسامة (ح قال وأخبرني) احمد بن محمد بن عمار النسوي واللفظ له ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا (عبيد بن اسمعيل ثنا - ١) أبو اسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسرون حتى أتوا سر الظهران فاداهم بغير ان كانوا نيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكأنها نيران عرفة فقال بديل بن ورقاء نيران نبي عمر وقال أبو سفيان عمر وائل من ذلك فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركهم فأخذوهم وأتواهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس احبس ابا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس ففعلت القباكل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة قال يعباس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولتغار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ومرت سليم فقال مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادته معه الراية قتال سعد بن عبادته يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حينذا يوم الذمام جاءت كتيبة وهي اقل الكتايب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادته قال ما قال ؟ قال كذا وكذا - قال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون قال عروة فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال يقول سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد ان يدخل مكة من كدى ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كداء فقتل من خيل خالد بن الوليد - ٢) يومئذ رجلان حبش ابن الاشعر وكرز بن جابر النهري - اخرج البخاري في الصحيح هكذا -

(١) من ف (٢) سقط من - ف -

من جملة النزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعدها ابن سعد تعامتها الفتح ثم قال هذا الذي اجتمع لنا عليه وادعى المازري ان الشافعي اقره بقوله فتحت صلحا قال وتا ويلهم انه عليه السلام انما امر بقتل من لم يقبل امته وان المعاهدة على ذلك كانت دعوى واطاعة الى الحديث ما ليس فيه وكيف يتفق المعاهدة على مثل هذا ولما رأى الشافعي انه عليه السلام لم يستبح اموالها ولا تسمها بين القاتلين اعتقد أنه صلح وهذا لا تعلق له فيه لأن الغنيمة لا يملكها القاتلون بنفس القتال على قول كثير من اصحابنا والامام ان يجرها عنهم ومن على الاسرى بانفسهم وحرمتهم واموالهم وكأنه صلى الله عليه وسلم رأى من المصلحة بعد ايمانهم والاستيلاء عليهم ان يبيتهم لحرمة الشريعة وحرمة البلد وما رجا من اسلامهم وتكثير

السنن الكبرى مع الجوهري التقي ١٢٠ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو نصر بن عطاء بن أبي الحسن محمد بن أحمد بن زكريا الأديب ثنا الحسين بن محمد بن زياد القبايني ثنا أبو كريش بن زيد بن الحبابه حدثني عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي حدثني جدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة أس أس الأهلولة الأربعة فلا يؤمنون في حل ولا حرم ابن خطل ومقيس بن صباية الخزومي وعبد الله بن أبي سرح وابن تقيذ فاما ابن خطل فقتله الزبير بن العوام واما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فاستأمن له عثمان رضى الله عنه فأومن وكان اخاه من الرضاة فلم يقتل ومقيس بن صباية قتله ابن عم له لما قد سماه وقتل على رضى الله عنه ابن تقيذ وقينتين كانتا لمقيس فقتلت احدهما واقتلت الاخرى واسلمت - أبو جده سعيد بن يربوع الخزومي قاله القبايني، وفي حديث انس بن مالك فيمن أمر بقتله ام سارة مولاة لقريش، وفي رواية ابن اسحاق في المغازي سارة مولاة لبعض بني عبد المطلب وكانت ممن يؤذيه بمكة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن عبد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو عاتبة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي عمرو ابن خالد ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الاسود عن عروة بن الزبير (ج وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر ابن عتاب ثنا القاسم الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - وهذا لفظ حديث موسى وحديث عروة بمعناه قال ثم ان بنى فثانة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش وكانوا بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بنو فثانة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بنى فثانة واعانتهم قريش بالسلاح والرفيق - فذكر القصة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذي أصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك - ثم ذكر قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة وقصة العباس وأبي سفيان حين أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرا الظهران ومعه حكيم ابن حزام وبديل بن ورقاء قال فقال أبو سفيان وحكيم يا رسول الله ادع الناس الى الامان أ رأيت ان اعترلت قريش فكفت ايديها آمنون هم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعدنا تؤذن بذلك فيهم قال انطلقوا فمن دخل دارك يا أبا سفيان ودارك يا حكيم وكف يده فهو آمن ودار أبي سفيان با على مكة ودار حكيم باسفل مكة فلما توجهوا ذاهبين قال العباس يا رسول الله انى لا آمن ابا سفيان ان يرجع عن اسلامه قال وده حتى يقف (١) ويرى جنود الله معك فادركه عباس فحبسه فقال أبو سفيان أغدرا يا بنى هاشم فقال العباس ستعلم اننا لسنا بندرو لكن لى اليك حاجة فأصبح حتى تنظر جنود الله ثم ذكر قصة ايقاف أبي سفيان حتى مررت به الجنود قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام رضى الله عنه على المهاجرين وخيلهم وأمره ان يدخل من كداء من اعلى مكة واعطاه رايته وأمره ان يبرزها بالحجون ولا يبرح حيث أمره ان يبرزها حتى يأيةه وبعث خالد بن الوليد فيمن كان اسلم من قضاة وبنى سليم وناسا اسلموا قبل ذلك وأمره ان يدخل من اسفل مكة وأمره ان يبرز رايته عند ادق البيوت باسفل مكة وباسفل مكة بنو بكر وبنو الحارث بن عبدمناة وعذيل ومن كان معهم من الاحبيش قد استصرت بهم قريش

(١) ف - تقيذ -

عدد المسلمين بهم فلا يرد ما قدمناه من الادلة الواضحة بمثل هذا المحتمل - وفي التجريد للقودرى لم يكن أبو سفيان رسولا لاهل مكة حتى يعقد لهم الصلح واما خرج متجسسا ولم يعلم انه عليه السلام قصدهم ولو كان ثم امان سابق لم يلتجوا الى دخول الكعبة ولم يقاوتوا ولم يستثن عليه السلام بعد ذلك الجماعة الذين استثناهم فدل ذلك انه عليه السلام دخلها بلا امان وانشأ الامان بمكة ولهذا قال عبد الله بن رواحة - اليوم نضربكم على تاويله - وذكر شارح العمدة حديث أبي شريح الخزاعي فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بهاد ما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم واما أذن لرسوله ساعة من نهار الحديث قال فيه دليل على

فامرهم



فأمرهم أن يكونوا بأسفل مكة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادَةَ في كتيبة من الانصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا أيديهم فلا يقاتلوا احدا الا من قاتلهم وأمر بقتل اربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن قتيذ وابن خطل ومقيس بن صبابَة وأمر بقتل قنينة لابن خطل كاتبتا تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت الكتائب تتلو بعضها بعضا على أبي سفيان وحكيم وبدل لا يمر عليهم كتيبة الا سألوا عنها حتى مرت عليهم كتيبة الانصار فيها سعد بن عبادَةَ فنادى سعد ابسفيان، اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمه فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان في المهاجرين قال يا رسول الله أمرت بقومك ان يقتلوا فان سعد بن عبادَةَ ومن معه حين مروا بي ناداني سعد فقال: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمه، واني انا شديك الله في قومك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد بن عبادَةَ فمزله وجعل الزبير بن العوام مكانه على الانصار مع المهاجرين فسار الزبير بالناس حتى وقف بالحجون وغرزها راية رسول الله صلى الله عليه وسلم واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة فلقبه بنو بكر فقاتلوه فهزموا وقتل من بني بكر قريب من عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة اواربعة وانهمزوا وقتلوا بالحزورة حتى بلغ قتلهم باب المسجد وفر فضضهم حتى دخلوا الدور وارتقت طاقتة منهم على الجبال واتبعهم المسلمون بالسيوف ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين الاولين في انحرىات الناس ومباح أبو سفيان حين دخل مكة من انغلاق داره وكف يده فهو آ من قفالت له هند بنت عتبة وهي امرأته فيحك الله من طليعة قوم وقبح عشيرتك معك وأخذت بلحية أبي سفيان ونادت يا ل غالب اقلوا الشيخ الاحق هلا قاتلم ودفتم عن انفسكم وبلادكم فقال لما أبو سفيان ويحك اسكني وادخلي بيتك فانه جاءنا بالحق ولما علا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنية كداء نظر الى الباردة على الجبل مع قضض المشركين فقال ما هذا وقد نهيت عن القتال فقال المهاجرون نظن ان خالدا قوتل وبدى بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل من قاتله وما كان يا رسول الله ليعصيك ولاليعخالف أمرك فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثنية فلجأ على الحجون واندفع الزبير بن العوام حتى وقف بباب الكعبة وذكر القصة قال فيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال هم بدؤنا بالقتال ووضعوا فينا السلاح واشعرونا بالنبل وقد كفت يدي ما استطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاه الله عز وجل خير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا اسمعيل بن عبد الكريم حدثني ابراهيم بن هقيل بن معقل عن ابيه عن وهب قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر رضی الله عنها في قصة أبي حنيفة وابنة له من اصغر ولده كانت تقوده يوم الفتح حتى اذا هبطت به الى الابطح لقيتها الخليل وفي عنقها طوق لما من ورق فاقطعه انسان من عنقها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد نرج أبو بكر رضی الله عنه حتى جاء بايه فذكر الحديث في اسلامه ثم قام أبو بكر رضی الله عنه فأخذ بيد اخته فقال انشدكم بالله والاسلام طوق اختي فوالله ما اجابه احد ثم قال الثانية فما اجابه احد فقال يا اخية احتسبي

ان مكة فتحت عنوة وهو مذهب الاكثرين وقال الشافعي وغيره فتحت صلحا وقيل في تأويل الحديث ان القتال كان جازرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ولو احتاج اليه فعله ولكن ما احتاج اليه وهذا التأويل يضمفه قوله عليه السلام فان احد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضى وجود قتال منه صلى الله عليه وسلم ظاهرا وايضا السير التي دلت على وقوع القتال وقوله عليه السلام من دخل دار أبي سفيان فهو آ من الى غيره من الامان المعلق على اشياء بخصوصها يعيد هذا التأويل -

طورك فو انه ان الأمانة اليوم في الناس قليل - وهذا يدل على انهم لم يفتنوا شيئا وانها فتحت صلحا اذ لو فتحت عنوة لكانت وما معها غنمة وكان أبو بكر رضى الله عنه لا يطلب طوقها -  
(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقرائة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين ان عمرو بن عثمان أخبره عن اسامة بن زيد رضى الله عنها قال يا رسول الله أتزل في دارك بمكة؟ قال وهل ترك لنا عقيل من رباع او دور وكان عقيل وريث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين - انرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب كما مضى -

## باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال سألت الشافعي عن اهل الدار من اهل الحرب يقسمون الدار ويملك بعضهم على بعض على ذلك القسم (ويسلمون ثم يريد بعضهم ان يتقضى ذلك القسم - ١) ويقسمه على قسم الاموال فقال ليس ذلك له فقلت وها الحلجة في ذلك قال الاستدلال بمعنى الاجماع والسنة فذكر ما لا يؤخذون به من تمل بعضهم بعضا وسى بعضهم بعضا وغصب بعضهم بعضا ثم قال مع انه (أخبرنا) مالك عن ثور بن زيد الدلي قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما دار اوارض (قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وايا دار اوارض - ١) اذ ركها الاسلام لم تقسم فهي على قسم الاسلام (قال الشافعي) وعن ثور بن زيد فيه حديثا اثبت من هذا بلغتي بمثل معناه -

(قال الشيخ ولله اراد ما أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن احمد (٢) بن زياد النحوي ثنا محمد بن احمد بن حميد ابن نعيم المروزي ثنا موسى بن داود (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي السنتاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم عليه وكل قسم قسم في الاسلام فهو على ما قسم في الاسلام - فلهذا حديث تمام (وقد روى) حديث مالك موصولا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن المظفر الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا احمد بن حفص حدثني أبي ثنا ابراهيم ابن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثل رواية الشافعي رحمه الله -

## باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والقرى ثنا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالنا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته ألوان كل شيء من اصر الجاهلية موضوع تحت قدمي وداء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه من دماندام ربيعة بن الحارث، يعني ابن عبد المطلب وكان مرتضعا (٣) في بني سعد قتلتته هذيل - انرجه مسلم في الصحيح -  
(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر بن قيس انه أخبره أو شريح الخزاعي رضى الله عنه وكان من أصحاب

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٢٣ كتاب السير ج - ٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لقوا رجلا من هذيل كانوا يطلبونه يذبح في الجاهلية في الحرم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأبىه على الاسلام فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب فسمعت بنو بكر (الى أبي بكر - ١) وعمر رضي الله عنهما يستشفعون بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأنى على الله بما هو له ثم قال اما بعد فان الله عز وجل حرم نكته ولم يحأها للناس او قال ولم يحرمها للناس وانما احلها لي ساعة من نهار ثم هي حرام كما حرمها الله اول مرة وان اعدى (٢) الناس على الله ثلاثة رجل قتل فيها ورجل قتل غير قاتله ورجل طلبه بذبح الجاهلية وانى والله لأدين هذا الرجل الذي اصبتم - قال أبو شريح فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاحم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير عن يزيد بن ابي حبيب عن راشد مولى حبيب عن حبيب بن أبي اوس قال حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه - فذكر الحديث في قصة اسلامه قال ثم تقدمت فقلت يا رسول الله اباي ملك على ان يغفر لي ماتقدم من ذنبي ولم اذكر ماتأخر فقال لي يا عمرو بايع فان الاسلام يحبي ما كان قبله وان الهجرة تحبي ما كان قبلها فبايعته -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو عمر محمد بن عبد الواحد النحوي غلام ثعالب ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي واثل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤأخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام أخذ بالاول والآخر - رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنؤاخذ بما كنا نعمل في الجاهلية؟ فقال من احسن في الاسلام لم يؤأخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء أخذ بالاول والآخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه - وانما اراد به في الآخرة وكانه جعل الايمان كفارة لما مضى من كفره وجعل العمل الصالح بعد كفارة لما مضى من ذنوبه سوى كفره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار (ثنا احمد بن منصور - ١) ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن الزهري عن عمرو بن الزبير عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أرأيت امورا كنت أتحدث بها في الجاهلية من عتاة وصلة رحم هل لي فيها من اجر؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلمت لك من خير - رواه مسلم في الصحيح عن ابي عمير بن راهويه وغيره (٢) عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

### باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب

#### يقع على الجارية من السبي قبل القسم

قال الثماني أخذ منه عقرها ولا حد من قبل الشبهة في انه يملك منها شيئا

(أخبرنا) الامام أبو الفتح أنبا أبو محمد بن ابي شريح أنبا أبو القاسم الينوي ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود ما استظمت فان وجدتم لسابئين محر جافوا وسبيله (٢) فان الامام ان يخطى في الفوق خير من ان يخطى في العقوبة (ورويانا) في ذلك عن صهر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما وغيرهما - واصبح الروايات فيه عن الصحابة (رواية عاصم

عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود من قوله ، وقد مضى في كتاب الحدود - ( ١ )  
( وأخبرنا ) أبو بكر الأردستاني الحافظ أن أبا أنس بن مالك بن عبد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد  
ثنا سفيان ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي السرية أن ابن عمر رضي الله عنه سئل عن جارية بين رجلين وقع عليها أحدهما  
قال هو خائن ليس عليه حد تقوم عليه قيمة - وهذا يحتمل أن يريد به تقويم البضع عليه فيرجع إلى المهر غير أن وكيعا رواه عن  
اسمعيل عن عمير بن نمر وهو اسم أبي السرية فقال سئل ابن عمر رضي الله عنه عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها  
أحدهما قال ليس عليه حد تقوم عليه قيمتها وأخذها ( أنبأني ) أبو عبد الله اجازة أن أبا الوليد أن أبا زهير أن أبا عبد الله  
ابن هاشم عن وكيع - فذكره وهذا يحتمل أن يكون فيه إذا حملت منه والله أعلم -

## باب المرأة تسبي مع زوجها

( قال الشافعي رحمه الله ) سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم سبي أو طاس وسبي بنى المصطلق وأسر من رجال هؤلاء وهؤلاء  
وقسم السبي فأمر أن لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ولم يسأل عن ذات زوج ولا غيرها ولا لاهل سبي زوج  
مع امرأة ولا غيره -

( أخبرنا ) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أن أبا أحمد بن سليمان الفقيه ثنا محمد بن المهيم ثنا محمد بن سعيد أن أبا شريك  
عن قيس بن وهب والجلد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال أصبنا سبيانا يوم أو طاس فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير حامل حتى تحيض حيضة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار  
ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى نجيب عن حنث الصنعاني قال غزونا  
مع أبي رويح الانصاري رضي الله عنه المغرب فافتتح قرية فقام خطيبا فقال إني لا أقول فيكم إلا ما سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر قام فينا عليه السلام فقال : لا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستقي ما به زرع غيره  
يعني اتيان الحبا لي من الفء ولا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبي ثيبا حتى يستبرئها ولا يئمل  
لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنا حتى يقسم ولا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فء  
المسلمين حتى إذا بعفها ردها فيه ولا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فء المسلمين حتى إذا خلقت  
رده - كذا قال يونس بن بكير يوم خيبر وإنما هو يوم حنين كذلك رواه غيره عن ابن إسحاق وكذلك رواه غير ابن إسحاق  
وقال غيره رويح بن ثابت وهو الصحيح ( قال الشافعي رحمه الله ) ودل ذلك على أن النساء أنفسهن قطع العصمة بين  
الزوجين وذلك أنه لا يأمربوطه ذات زوج بعد حيضة الاوذلك قطع العصمة - وقد ذكر ابن مسعود ان قول الله  
عز وجل ( والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم ) ذوات الأزواج الاتى ملكتموهن بالسبأ ( قال الشيخ رحمه الله )  
ورويحنا في كتاب النكاح عن ابن عباس نحو قول ابن مسعود رضي الله عنه -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الفضل بن إبراهيم أن أبا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة  
عن أبي الخليل أن أبا علقمة الهاشمي حدثه ان أبا سعيد الخدري رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث  
سرية يوم حنين فاصابوا جيشا من العرب يوم أو طاس فقتلواهم وهزموهم فاصابوا نساء لمن أزواج وكان اناسا من  
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأموا من غشيانهم من اجل أزواجهم فانزل الله عز وجل ( والمحصنات من النساء الا  
ما ملكت ايمانكم ) فهن لكم حلال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار وانرجه عن مبيد الله القواريري عن يزيد  
ابن زريع عن سعيد بن أبي عروبة بمعناه زاد فيه اي فهن لهم حلال اذا اقتضت عدتهن -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٧٥ كتاب السير ج - ٩

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا زيد بن زريع ثنا سعيد فذكره -

## باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس اسمعيل بن عبد الله بن محمد بن ميكال أنبا عبيد الله الإهوازي ثنا زيد بن الحريش والحسن بن الحارث قالنا ثنا أبو همام يعني محمد بن الزبرقان عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمير بن عن أبي سعيد رضى الله عنه قال أصبنا سبانيا في سبى نبي المصطفى فأردنا أن نستمتع وأن لا يلدن فسالنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم أن لا تفعلوا فإن الله قد كتب من هو خلق إلى يوم القيامة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن (الفرج مولى نبي هاشم عن محمد بن - ١) الزبرقان (قال الشافعي رحمه الله) وعمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية بالصهبا وهي غير بلاد الإسلام يومئذ -

(أخبرناه) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة من أصل سماعة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة حين أراد الخروج إلى خيبر التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي أبو طلحة مرد في وانا غلام قد راهقت فكان إذا نزل خدمته فسمعت كثيرا ما (٢) يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وظلم الدين وغلبة الرجال فلما فتح الحصن ذكر له جمال صفية وكانت عمر وساء وتقتل زوجها فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فلما كنا بسد الصهبا حلت فبنى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم واتخذ حيسا في نعل صغير وكانت وليمة فأرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوى لها بعباءة خلفه ويجلس عندنا فته فيضع ركبته فتجئى صفية تتضع رجلها على ركبته ثم تركب فلما بدنا لنا احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشراف على المدينة قال اللهم ان ابراهيم جرم مكة اللهم وانى احرم ما بين لابتيها اللهم بارك لهم في صاعهم ومدهم - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وارجاه عن تيبية عن يعقوب (قال الشافعي) رحمه الله وقد غنرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع بامرأة او امرأتين من نسائه والنز والنساء اولى لو كان فيه مكروه ان يتوقى (قال الشيخ رحمه الله) قد مضت الاحاديث في ذلك في كتاب القسمة ومضت احاديث في غزوة النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء في هذا الكتاب -

## باب بيع السبي وغيره في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد المجبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن (اكل - ١) لحوم الجمر الالهية وعن النساء الجبالى ان يوطان حتى يضعن ما في بطونهن وعن كل ذي ناب من السباع وعن بيع الخمس حتى يقسم - وقال في موضع آخر وعن شري المنعم حتى يقسم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد الله أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا معاذ بن المنى ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا المنيرة بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يوقع على الجبالى حتى يضعن حملهن وقال زرع غيرك، وعن بيع المغانم قبل ان تقسم، وعن اكل الجمر الانسية، وعن كل ذي ناب من السباع، دليله (٣) انها اذا قسمت جاز بيعها - وقد مضت الدلالة على جواز قسمتها في دار الحرب -

(١) من - ف (٢) ف - بما - (٣) يبنى مفهومه والاصوليون يسمون مفهوم المكافحة دليل الخطأ ب - ح -

## باب التفريق بين المرأة وولدها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد المؤمن بن خالد الرازي ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه باع جارية وولدها ففرق بينهما فقهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -  
(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا إسحاق بن منصور ثنا عبد السلام بن حرب - فذكره بمثل أسناده أنه فرق بين جارية وولدها فقهاه النبي صلى الله عليه وسلم ورد البيع - قال أبو داود ميمون لم يدرك عليا رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبا عون بن سلام عن أبي مريم عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال أصبحت جارية من السبي معها ابن لها فأردت أن أبيعها وأمسك ابنها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما جميعا أو أمسكها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم بن عيينة المصري ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب وأونس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه - قال ابن أبي ذئب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن أبا سعيد الأنصاري رضي الله عنه قدم بسبي من البحر ففصموا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليهم فاذا امرأة تبكي فقال ما يبكيك قالت بيع ابني في عبس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي أسيد تتركين فلتنجسين به كما بست بالثمن فركب أبو أسيد ففجأ به ، هذا وإن كان فيه إرسال فهو مرسل حسن شاهد لما تقدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله العافري عن أبي عبد الرحمن عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة (وروى) ذلك من وجه آخر عن أبي أيوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي القوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (أجازة -) ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين الولد وأمه فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن حسين بن عبد الله بن شميرة عن أبيه عن جده شميرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأب شميرة وهي تبكي فقال ما يبكيك أجائئة أنت أم عارية أنت؟ فقالت يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين والدته وولدها ثم أرسل إلى الذي عنده شميرة فدعاها فأبناعه منه بكرة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن عبد العزيز بن محمد بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن شميرة بن شميرة أنبا أحمد بن محمد ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن أشعث بن شعيب عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل شرحبيل بن السمط على الدائنين وأبوه بالشام فكتب إلى عمر رضي الله عنه أنك تأمر أن لا يفرق بين السبا يابيين أولاد دهن فأنك قد فرقت بيني وبين أبي فكتب إليه فأنطقه بأبيه (وبأسناده حدثنا) عبد الله بن معمر عن أيوب قال قال امر عثمان بن عفان رضي الله عنه ان يشتري له رقيق وقال لا يفرق بين الوالد وولده وروى هذا موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن سمحان أخبرني يزيد بن المهدي أن إبراهيم بن أبي الليث حدثهم ثنا الأشجعي عن سفيان عن أيوب السخيتي عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال قال لثمان بن عوف رضي الله عنه ان افرق

بين الوالد وولده في البيع -

(أخبرنا) أبو نصر بن قنادة أن أبا الفضل بن خمير و به أن أبا أحمد بن مجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عن مع سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا يفرق بين الأمة وولدها في القسمة تقع فقال له سالم بن عبد الله وإن لم يعتدل القسم؟ قال عبد الله رضي الله عنه وإن لم يعتدل القسم -

## باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (أنا) شعبة بن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عليا رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبيع غلامين اخوين فبعتهما و فرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أدركهما فارتجمهما ولا تبعهما إلا جميعا ولا تفرق بينهما - وكذلك رواه يحيى بن أبي طالب وغيره عن عبد الوهاب ورواه الزعفراني عن عبد الوهاب عن سعيد بن الحكم - أخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يوسف أن أبا سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف - (١) ثنا سعيد بن الحكم بن عتيبة فذكره بنحوه إلا أنه قال عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أمرني - كذا وجدته في أصل كتابي عن سعيد (ورواه) أحمد بن حنبل عن عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد عبد الله بن الخراساني ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل (حدثني أبي ٢) - ثنا عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - قال ابن الخراساني وهو الصواب (قال الشيخ) وهذا أشبه وسائر أصحاب شعبة لم يذكره عن شعبة وسائر أصحاب سعيد قد ذكره عن سعيد هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد (بن إسحاق ٢) ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ابن سواء عن ابن أبي عمير عن رجل عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه - فذكره بمثله (وقد رواه) الجراح بن ارطاة عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن الجراح (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أن أبا سعيد ابن الأعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد أن أبا الجراح عن الحكم عن ميمون ابن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعتهما فباعتهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل الغلامان قلت بعت أحدهما قال رده - كذا رواه الجراح والجراح لا يحتاج به - وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم أولى أن يكون محفوظا لكثرة شواهد وأهله أعلم -

(١) سقط من ف (٢) من ف -

## قال (باب من قال لا يفرق بين الاخوين)

ذكر فيه حديث ابن أبي ليلى عن علي ثم ذكره من حديث الجراح عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي ثم قال (الجراح لا يحتاج به وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم أولى أن يكون محفوظا لكثرة شواهد) - قلت - أخرج الحاكم في المستدرک حديث ابن أبي ليلى ثم قال غريب صحيح على شرط الشيخين وقيل عن الحكم عن ميمون عن علي وهو صحيح أيضا ثم أخرج حديث الدالاني ثم قال هذا متن آخر بإسناد صحيح وكنا فعل المزى في أطرافه بحملها متين وعرضا حديث الجراح إلى الترمذي وحديث الدالاني إلى أبي داود -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٢٨ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (ثنا أبو علي الحافظ - ١) أنبا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الرحمن بن يونس ابن السراج ثنا أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من فرق - كذا قاله أبو بكر بن عياش وقيل عنه عن طليق بن محمد -

(وقد أخبرنا) أبو بكر القاسمي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبيد الله بن موسى (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إبراهيم ابن اسمعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وبين ولده وبين الاخ وبين اخيه (قال الشيخ) إبراهيم بن اسمعيل بن جمع هذا لا يحتاج به وقد قيل عنه من (صالح - ١) بن كيسان عن طليق بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوالد وولده -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شيان بن جابر عن عبد الرحمن (٢) بن الأسود (عن أبيه - ٣) عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى بالسبي اعطى اهل البيت جميعا وكره ان يفرق بينهم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة وشيبان وتيس كلهم عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فجعل يعطى اهل البيت كما هم جميعا وكره ان يفرق بينهم - جابر هذا هو ابن يزيد الجعفي تفرد به بهذين الاسنادين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خيرة أنبا أحمد بن محمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سفیان بن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن فروخ عن أبيه قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان لا يفرق بين اخوين يملوكين في البيع -

## باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق

(قال الشافعي رحمه الله) حين يبلغ الولد سبع سنين او ثمان سنين وقاس ذلك على وقت التخيير بين الابوين وما روى عن علي رضي الله عنه في ذلك وقال في رواية حرملة حتى يبلغ (قال الشيخ) وقد روى فيه حديث ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبيد الله بن اسحاق الخراساني العدل ببغداد أنبا أحمد بن المهدي العسكري ثنا عبد الله ابن عمرو بن حسان ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي قال سمعت مكحولاً يقول حدثنا نافع بن محمود بن الربيع عن أبيه انه سمع عباد بن الصامت رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفرق بين الام وولدها فقيل يا رسول الله الى متى؟ قال حتى يبلغ الغلام وتحبض الحاربية -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قال قال أبو الحسن الدارقطني رحمه الله عبد الله بن عمرو هذا هو الواقفي وهو ضعيف الحديث رماه علي بن المديني بالكذب ولم يروه عن سعيد غيره -

## باب بيع السبي من اهل الشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني قريظة وذريتهم وابعدهم من المشركين (فاشترى - ١) أبو الشحم اليهودي اهل بيت مجوزا وولدها من النبي صلى الله عليه

(١) من - ف - (٢) في النسخ جابر بن عبد الرحمن وفي مسند الطيالسي - جابر عن عبد الرحمن - وهو الصواب - ح -



وسلم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يقرب من السبعمائة ثلثا الى تهامة وثلثا الى نجد وثلثا الى طريق الشام فيموا بالخيال والسلاح والابل والمسال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة قريظة قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد ابا بني عبد الاشهل بسبا يا بني قريظة الى نجد فاجتمع لهم بهم خيلا وسلاحا (قال الشافعي) وكذلك النساء انبوا ان قد استوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية بالثاء (١) من اصحابه فهدى بها رجلين -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرزنا ففرزنا فلما دنونا من الماء امرنا أبو بكر رضى الله عنه فمرسنا فلما صلبنا الصبح أمرنا أبو بكر رضى الله عنه ففشنا النار ففرزنا على الماء قال سلمة فنظرت الى عنق من الناس فيهم الذرية والنساء فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فأخذت آثارهم فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فقاموا فحتمت اسوتهم الى أبي بكر رضى الله عنه وفيهم امرأة من بنى فزارة عليها شعث من ادم ومعها ابنة لها من احسن العرب ففلقني أبو بكر رضى الله عنه ابنتها فاكشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة ولم اكشف لها ثوبا ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة قلت يا رسول الله لقد اجعنتى وما اكشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركنى حتى اذا كان من الغد لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لي يا سلمة هب لي المرأة لله ابوك قلت يا رسول الله لقد اجعنتى والله ما اكشفت لها ثوبا وهى لك يا رسول الله قال فبعث بها الى اهل مكة فهدى بها رجلا من المسلمين بايديهم - انجرحه مسلم في الصحيح من حديث عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار (قال الشافعي رحمه الله) رأيت صلاة اهل الحرب بالمال واطعامهم الطعام ايس باقوى لهم في كثير من الحالات من بيع عبد او عيدين منهم فقد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها فقالت ان امي اتنتى وهى راغبة فى عهد قريش فأصلها؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت اتنتى امي راغبة فى عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها؟ قال نعم - انجرحه فى الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فكما ذا قرابة له مشركا بمكة -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه رأى حلة سيرا عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها (٢) يوم الجمعة ونوفود اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لاخلاق له فى الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه منها حلة فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فى حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لم اكسكها لثلبسها فكساها عمر رضى الله عنه اخاه مشركا بمكة - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك (قال الشافعي) قال الله تعالى (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيا واسيرا) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضرى ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عثمان البتي عن الحسن فى قوله (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيا واسيرا) قال كانوا من اهل الشرك -

(١) ف - بالغة (٢) ف - فتلبسها -

## باب الولد تبع لأبويه حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي ثنا يونس بن عبد المؤدب ثنا إبان ابن يزيد عن قتادة عن الحسن بن الأسود بن سريع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فقاتلوا المشركين فأفضى بهم القتل الى الذرية فلما جاؤا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله انما كانوا اولاد المشركين قال وهل خياركم الا اولاد المشركين والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد الا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن عنه هي الفطرة التي فطر الله عليها الخلق فجعلهم ما لم يفصحوا بالقول لاحكم لهم في أنفسهم انما الحكم لهم بأبئهم -

## باب الحميل (١) لا يورث ان اعتق حتى

## تقوم بنسبه بينت من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واهوالمهم ولكن المين على المدعى عليه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد بن هارون أنبا حماد بن سابة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبا) يزيد أنبا اشعث بن سوار عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى شريح ان لا يورث الحميل الابينة وان جاءت به في حرقتها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان بن مجالد عن الشعبي عن شريح قال كتب الى عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الابينة (قال وحدثنا) سفيان عن ابن ابيجر عن الشعبي عن شريح مثله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد أنبا الحجاج بن ارطاة عن ابن شهاب الزهري ان عثمان بن عفان رضى الله عنه استشار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميل فقالوا فيه فقال عثمان ما زى ان تورث مال الله الابيئات (قال وأنبا) الحجاج بن ارطاة عن حبيب بن أبي ثابت ان عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الابينة - وهذه الاسانيد عن عمر وعثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

## باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لا بأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحمة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضى الله عنه يقسم قسبان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخاري عن يعقوب الدورق عن هشيم ورواه الثوري عن أبي هاشم زاد فيه اختصموا في الحج (٢) يوم بدر -

(١) قال في النهاية هو الذي يحمل من بلاده صغيرا الى بلاد الاسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (٢) كذا وفي ف الحج - (وأخبرناه)

( وأخبرناه ) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسما على ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - فذكره -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شابة ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية فقال من يارز فخرج من الانصار شبية فقال عتبة لا تريد هؤلاء ولكن يارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث ( قتل الله عز وجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث - ١ ) فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين - وذكر الحديث -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري وعبد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علمنا ثنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا الى البراز فخرج اليهم فتية من الانصار ثلاثة فقالوا ممن انتم؟ قالوا رهط من الانصار قالوا ما بنا اليكم حاجة ثم نادى منادهم يا محمد أنخرج الينا اكفاءنا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودنوا منهم قالوا ممن انتم؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما اثبت صاحبه وبارز حمزة شبية فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كرا على عتبة فذفقا عليه واحتملا صاحبهما فحازوه (٢) الى الرحل ( قال الشافعي رحمه الله ) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احديني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر تلتوا اني بالامس قال قم اليه اللهم اعنه عليه - فذكر الحديث في كيفية قتالهما قال وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرز له الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لما خرج اليه الزبير يا رسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابنك يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقيا فقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن مسلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن مسلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله قال فإرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه يدعوه وهو ارمد فقال لأعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال بلحمت به اقوده قال فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فبرأ فاعطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب  
شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اقبلت تلهب

قال فبرز له علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي سميتني امي حيدر  
كليت غابات كره المنظره

او فهم بالصاع كيل السندره

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٢ كتاب السير ج - ٩

فضرب مرحبا فطلق رأسه فقتله وكان الفتح - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار -  
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو عبد الله الحسين بن الحسن النضائري ببنداد قال أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرزاق  
 ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المسيب بن مسلم الأزدي ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه - فذكر القصة في خير  
 وذكر خروج مرحب ورجله وقول علي رضي الله عنه بمعناه إلا أنه قال - أكيلهم بالصاع كيل السندره - قال فاختلفا  
 ضربتين فبدره علي رضي الله عنه فضربه فقد الجرح والمغفر ورأسه وقع في الأرض وأخذ المدينة -  
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر يحيى بن جعفر بن أبي طالب أنبا زيد بن الحباب الكلبي ثنا الحسين بن واقد عن  
 عبد الله بن بريدة عن أبيه قال لما كان يوم خيبر - فذكر بعض القصة قال ثم دعا بالواء فدعا عليا رضي الله عنه وهو يشتكي  
 عينيه فمسحها ثم دفع إليه اللواء ففتح له فسمعت عبد الله بن بريدة يقول حدثني أبي أنه كان صاحب مرحب -  
 (أخبرنا) أبو سعد المائني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبا الساجي وبدر بن المهيم القاضى قالنا ثنا عبد الله بن حسين الأشقر  
 ثنا أبي عن أبي قابوس عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال جئت النبي صلى الله عليه وسلم برأس مرحب - ورواه  
 صالح بن أحمد عن أبيه عن حسين بن حسن الأشقر بمعناه (قال الشافعي رحمه الله) بارز يوم الخندق علي بن أبي طالب  
 رضي الله عنه عمرو بن عبدود -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن الصمعي قال نخرج  
 يعني يوم الخندق عمرو بن عبدود فنأدى من يارز؟ فقام علي رضي الله عنه وهو مقنع في الحديد فقال أنا لها يا نبي الله فقال  
 انه عمرو واجلس ونادى عمرو وألارجل وهو يؤذنيهم ويقول اين جنتكم التي تزعمون انه من قتل منكم دخلها أفلاير زالى  
 رجل تمام علي رضي الله عنه فقال أنا يا رسول الله فقال اجلس ثم نادى الثالثة وذكر شعرا فقال علي فقال يا رسول الله أنا  
 فقال انه عمرو قال وان كان عمرو فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى اليه حتى أتاه وذكر شعرا فقال له عمرو من  
 انت؟ قال أنا علي، قال ابن عبد منافع؟ فقال أنا علي بن أبي طالب فقال غيرك يا ابن ابي من اسماءك من هو اسن منك فاني اكره  
 ان اهريق دمك فقال علي رضي الله عنه لكنني والله ما اكره ان اهريق دمك فغضب فنزل وسل سيفه كأنه شملة نار ثم  
 أقبل نحو علي رضي الله عنه مغضبا واستقبله على رضي الله عنه بدرقته فضربه عمرو في الدرقه فقتلها واثبت فيها السيف  
 واصاب رأسه وشججه وضربه علي رضي الله عنه على جبل العاتق فسقط ونار العجاج وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 التكبير فعرف ان عليا رضي الله عنه قد قتل -

## باب ما جاء في نقل الرأس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن حمير ويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن  
 المبارك عن سعيد بن يزيد عن أبي شجاع عن يزيد بن أبي حبيب عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر الجهني ان عمرو بن  
 العاص وشرحبيل بن حسنة بعثا عقبة يريد الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق بطريق الشام فلما قدم علي  
 أبي بكر رضي الله عنه انكر ذلك فقال له عقبة يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم يصنعون ذلك قال أفأستنان  
 بفارس والروم؟ لا يحمل الى رأس فانما يكفى الكتاب والخبر -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو الفضل أنبا أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن طيبة حدثني الحارث بن يزيد عن علي بن رباح  
 قال سمعت معاوية بن حديج يقول ما جرتا على عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه فبينما نحن عنده اذ طلع المنبر فحمد الله  
 واثني عليه ثم قال انه قدم علينا برأس يناق البطريق ولم تكن لنا به حاجة انما هذه سنة المعجم -

(قال وحدثنا) عبد الله بن المبارك عن معمر (عن عبد الكريم الجزري انه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه أتى  
 رأس فقال بغيره قال وحدثنا عبد الله عن معمر - ١) حدثني صاحب لنا عن الزهري قال لم يحمل الى النبي صلى الله عليه وسلم

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٣ كتاب السير ج-٩

رأس الى المدينة قط ولا يوم بدر وحمل الى أبي بكر رضى الله عنه رأس فكره ذلك قال واول من حملت اليه الرأس عبدالله بن الزبير (١) (قال الشيخ) والذي روى أبو داود في الراشدين عن عبدالله بن الجراح عن حماد بن أسامة عن شير ابن عقبة عن أبي نضرة قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم العدو فقال من جاء برأس فله على الله ما تمنى بغناه رجلا من برأس فاختصا فيه فقضى به لاحدهما -

(أخبرناه) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره - فهذا حديث منقطع وفيه ان ثبت تحريص على قتل العدو وليس فيه قتل الرأس من بلاد الشرك الى بلاد الاسلام -

## باب لا تباع جيفة مشرك

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاسمي ثنا محمد بن كثير العبدي أنبا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنها ان المسلمين اصابوا رجلا من عظام المشركين فقتلوه فسألوه ان يشتروه فهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا جيفة مشرك -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطنان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أنبا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا من المشركين قتل يوم الاحزاب فبعث المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعت الينا بجسده ونطيك اثني عشر الفا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخير في جسده ولا في ثمنه -

## باب السواد

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال (الثقافي رحمه الله) ولا اعرف ما اقول في ارض السواد الاظنا مقرونا الى علم وذلك اني وجدت اصح حديث يرويه الكوفيون عندهم في السواد ليس فيه بيان ووجدت احاديث من احاديثهم تحلقه ، منها أنهم يقولون السواد صلح ، ويقولون السواد عنوة ، ويقولون بعض السواد صلح وبعضه عنوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو زيد عن اشعث بن سيرين قال السواد منه صلح ومنه عنوة فاكان منه عنوة فهو للساكنين وما كان منه صلح فلهم اهل السواد -

(وباستناده قال) يحيى بن الحسن بن صالح عن منصور عن عبيد أبي الحسن المزني عن عبدالله بن معقل (٢) قال لا تباع ارض دون الجبل الا ارض بني صلوبا وارض الحيرة فان لهم عهدا - قال الحسن بن صالح كنا نسمع ان مادون الجبل مما وراءه صلح -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن الجراح عن الحكم عن ابن معقل (٢) قال ليس لاهل السواد عهد الا ارض الحيرة و ليس (٣) وباثقا قال شريك ان اهل باثقا كانوا ادلوا بحرير بن عبدالله على غنضة واهل اليس (٣) كانوا انزلوا ابا عبيدة

(١) هامش ف - بل اول من حملت اليه الرأس معاوية بن أبي سفيان حمل اليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه صحابي جليل كما هو مذكور في كتب التاريخ واثبتته به ابن الزبير وقد تبرم من ذلك الصديق وقال لا نعمل الجيف الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا الى غيرها (٢) كذا في النسخ ووقع في كتاب الجراح ليحيى ابن آدم طبع السلفية مغفل وأراه تصحيحا كما يظهر من ايمان النظر في ترجمة عبيد بن الحسن والحكم بن عتيبة و تراجم شيوخها من الصحابة وبلدانهم ووفياتهم - ح (٣) بضم المهمزة وفتح اللام المشددة وسكون الياء - كتاب الجراح ومعجم البلدان ووقع في النسخ اليس - ح -

ودلوه على شيء قال يحيى اظنه يعنى عدده (١) للعدو -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن اشعث عن الشعبي قال صالح خالد بن الوليد اهل الحيرة واهل عين التمر قال وكتب بذلك الى ابي بكر رضى الله عنه فاجازه قال يحيى قلت للحسن بن صالح فاهل عين التمر - (٢) مثل اهل الحيرة انما هو شيء عليهم وليس على ارضهم شيء قال نعم -

(حدثنا) يحيى ثنا الحسن بن صالح عن الاسود بن قيس عن ابيه قال اتيننا الى اهل الحيرة فصالحناهم غلى الف درهم ورحل قال قلت لابي ما صنعتهم بذلك الرسل؟ قال صاحب لنا لم يكن له رحل كذا في كتابي الف درهم وقال خيره سبعين الف درهم -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم قال كانوا يرخصون ان يشتروا من ارض الحيرة من اجل انهم صالح - (حدثنا) يحيى عن حسن بن صالح عن بجالد بن سعيد قال اهل الحيرة انما صولحوا على ما لم يقتسموه (٣) بينهم وليس على رؤس الرجال شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا حسين (٤) بن صالح عن جابر عن الشعبي قال لاهل الانبار عهد او قال عهد -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس لاهل السواد عهد انما نزلوا على حكم -

(قال وحدثنا) الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي انه سئل في زمن عمر بن عبد العزيز عن اهل السواد لهم عهد؟ قال لم يكن لهم عهد فلما رضى منهم بالخراج صار لهم العهد -

(حدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال ورد (٥) اليهم عمر بن الخطاب ارضهم وصالحهم على الخراج - (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب قال كتب عمر الى سعد رضى الله عنهما حين افتتح العراق: اما بعد فقد بلغني كتابك تذكر أن الناس سألوك ان تقسم بينهم مغانمهم وما افاء الله عليهم فاذا جاءك كتابي هذا فانظر ما اجلب الناس عليك الى المسكر من كراع او مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الارضين والانهار لعلها ما فيكون (٦) ذلك في اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بقي بعدهم شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضر بن عن عمر رضى الله عنه انه اراد ان يقسم اهل السواد بين المسلمين وأمرهم ان يحصوا فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين يعنى العلوذج فتشاور أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال على رضى الله عنهم دعهم يكونون ما دة للمسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثنى عشر -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن معقل حدثني عبد الملك بن ابي حرة عن ابيه قال اصفى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من هذا السواد عشرة اصناف اصفى ارض من قتل في الحرب، ومن هرب من المسلمين يعنى اليهم، وكل ارض لكسرى، وكل ارض كانت لاحد من اهله، وكل مغيض ماء وكل ديرة بريد، قال ونسيت اربعا قال وكان خراج من اصفى سبعة آلاف الف فلما كانت الجاهم احرق الناس النديوان وأخذ كل قوم ما يليهم -

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن رجل من بني اسد عن ابيه قال اصفى حذيفة ارض كسرى وارض آل كسرى ومن كان كسرى اصفى ارضه وارض من قتل ومن هرب والآجام ومغيض الماء -

(١) ف - غدده وفي كتاب الخراج عودة وهو الصواب - ح (٢) سقط من ف (٣) ف - على ما يقتسموه وفي كتاب

الخراج على ما يقتسمونه - ح (٤) كذا في النسخ وفي كتاب الخراج الحسن وهو الظاهر اذ لا تعرف ليحي رواية عن

الحسين وانما عامة روايته عن اخيه الحسن والله اعلم - ح (٥) ف - قرد - ح (٦) ف - كتاب الخراج - ليكون -

(حدثنا)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٣٥ كتنا - السير ج - ٩

( حدثنا ) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الجعفي قال دخلنا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحبة فقال لولا ان يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم -

( حدثنا ) يحيى ثنا عمرو بن أبي المقدام عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الجعفي عن علي رضي الله عنه نحوه -  
 ( حدثنا ) يحيى عن قران الأسدي عن أبي سنان الشيباني عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لقد هممت ان اتسم السواد ينزل احدكم القرية فيقول غرتي لتكفوني او قال لتدعوني اولاً قسمته -  
 ( أخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال ( قال الشافعي ) ويقولون ان جرير بن عبد الله البجلي - وهذا اثبت حديث عندهم فيه -

( أخبرنا ) الثقة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كانت بجيلة ربيع الناس قسم لهم ربيع السواد فاستغلوه ثلاثا او اربع سنين انا شككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعي ثلاثة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرني ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اولاً اني قاسم مسئول لركتكم على ما قسم لكم ولكن اري ان تردوا على الناس ( قال الشافعي ) فكان في حديثه ( وعاضني من حتى فيه نيفاً وثمانين وكان في حديثه - ١ ) فقالت فلانة شهدي القادسية و ثبت سهمه ولا اسلمه حتى تعطيني كذا وتعطيني كذا فأعطاها اياه ( ورواه ) سفيان بن عيينة عن اسمعيل فذكر قصة جرير ورواه هشيم عن اسمعيل فذكرها وذكر قصة المرأة وذكر انها ام كرز وذكر انها قالت واني لست اسلم حتى تحملي على ناقة ذلول وعليها طيفة حمراء وتلأ كفي ذهاباً ففعل ذلك وكانت الدنانير نحواً من ثمانين ديناراً -

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجيعة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لما وفد جرير بن عبد الله الى عمر وعمار بن ياسر وناس من المسلمين فقال عمر رضي الله عنه لجرير يا جرير والله لو ما اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم ولكن اري ان اردت على المسلمين فردت وكان جعل ربيع السواد لبجيلة فأخذوا الخراج ثلاث سنين فردت واعطاه ثمانين ديناراً -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كتنا ربيع الناس يوم القادسية فأعطانا عمر رضي الله عنه ربيع السواد فأخذناه ثلاث سنين ثم وفد جرير الى عمر رضي الله عنه بعد ذلك فقال اما والله لو لا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم فاري ان تردت على المسلمين ففعل واجازت ثمانين ديناراً -

( وأخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أعطى عمر رضي الله عنه جريراً وقومه ربيع السواد فأخذت سنين او ثلاثاً ثم ان جريراً وفد الى عمر مع عمار رضي الله عنهم فقال له عمر رضي الله عنه يا جرير لولا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسمت عليه ولكن اري ان تردت على المسلمين فردت عليهم واعطاهم عمر رضي الله عنه ثمانين ديناراً -

( وأخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال عمر رضي الله عنه لجرير هل لك ان تأتي العراق بولك الربيع او الثلث بعد الخمس من كل ارض وشيء - هذا منقطع والذي قبله موصول وليس في الآثار التي رويناها ولم نرها في سواد العراق اصح منه كما قال الشافعي ( رحمه الله ) أخبرنا - أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي - ١ ) وفي هذا الحديث دلالة اذ اعطى جريراً البجلي عوضاً من سهمه والمرأة عوضاً من سهم ابيا انه استطاب انفس الذين اوجفوا عليه فتركوا حقوقهم منه بخله وقفاً للمسلمين وهذا حلال للامام لو اقتبح اليوم ارض عنوة فاحصى من اقتبحها وظايوا انفساً عن حقوقهم منها ان يجعلها للامام وقفاً وحقوقهم

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٦ كتاب السير ج - ٩

منها الاربية الانحاس ويوفى اهل الخمس حقهم الا ان يدع الباتون منهم حقوقهم فيكون ذلك له والحكم في الارض كالحكم في المال - وقد سبى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن وقسم اربعة الانحاس بين الموجفين ثم جاءت ه وفود هو ازن مسبين فسألوه ان يمن عليهم بأن يرد عليهم ما أخذ منهم بغيرهم بين الا ووال والسبي فقالوا خيرتنا بين احسابنا واموالنا فنختار احسابنا فترك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حقه وحتى اهل بيته وسمح بذلك المهاجرون فتركوا له حقوقهم وسمح بذلك الانصار فتركوا له حقوقهم وبقي قوم من المهاجرين الآخرين والفتحيين فامر فعرف على كل عشرة واحد ثم قال اثوني بطيب أنفس من بقي فنكره فله على كذا وكذا من الابل الى وقت ذكره بخاذا بطيب اقسهم الا الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر فانهما ايا ليعبرا هوازن فلم يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى كانا هما تركا بعد ان خدع عينة عن حقه وسلم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من طاب نفسه عن حقه ( قال الشافعي ) وهذا اولى الامور بعمر بن الخطاب رضى الله عنه عندنا في السواد وتوجه ان كانت عنوة وهذا الذي ذكره الشافعي من امر هوازن قدمضى في حديث المسور بن مخرمة وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

( أخبرنا ) أبو منصور احمد بن علي الدماغي بيهق أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو احمد هارون بن يوسف القطيبي ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان بن ابن أبي خالد عن قيس بن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلت لى الحيرة كانياب الكلاب وانكم ستفتحنونها فقام رجل فقال يا رسول الله هب لى ابنة بتيمة قال هب لى لك فاعطوه اياها بجاه أبوها فقال أنبيها قال نعم قال بكم احكم ما شئت قال الف درهم قال قد أخذتها قالوا له لو قلت ثلاثين لفا لأخذها قال وهل عدد اكثر من الف - فترده بن ابن أبي عمر عن سفيان هكذا يقال غيره عنه عن علي بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن نعيم بن اوس وهو الذي جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا في كتاب دلائل النبوة في آخر غزوة تبوك -

## باب قدر الخراج الذى وضع على السواد

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن عبيد الله الترمي ثنا روح ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف رضى الله عنهم الى الكوفة وبه عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الارض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قل اتركتكم اياى من هذا المال كنزلة والى مال اليتيم ( من كان غنيا فليستغف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف ) وما ارى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة الا كلت ذلك سرىعا فى خرابها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل اظنه قال ثمانية، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البرابرة دراهم، وعلى جريب الشعير دراهم، وعلى رؤسهم عن كل رجل اربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيها يختلف به من تجاراتهم نصف العشر، قال ثم كتب بذلك الى عمر رضى الله عنه ( فاجاز ذلك ورضى به وقيل لعمر رضى الله عنه ) كيف ناخذ من تجار الحرب اذا قدموا علينا فقال عمر رضى الله عنه كيف ياخذون منكم اذا أنتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك خذوا منهم - ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة وقال وعلى جريب النخل ثمانية، وعلى جريب القصب ستة لم يشك -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعث عثمان بن حنيف فمسح السواد فوضع على كل جريب عامر او غامر حيث يناله لئلا فقيرا او درهما (٢) قال وكيع بنى الحنظلة والشعير وضع على كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب الرطاب



خمسة دراهم -

( قال وحدثنا ) وكيع عن علي بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه وضع على النخل على الدغلتين (١) درهما وعلى الفارسية (٢) درهما -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وتميزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اربها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم ( وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم ٣- ) شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه قال يحيى يريد من هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الفقيه والدرهم قيل ان يضعه عمر رضي الله عنه على الارض - رواه مسلم في الصحيح من عبيد بن يعيش واصلح بن راهويه عن يحيى بن آدم -

### باب من رأى قسمة الاراضي المغنومة ومن لم يرها

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق التزاري عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انتحننا خيبر فلم نعلم ذهب ولا فضة انما غنمنا الابل والبقر والماع والحواظ ثم انصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى ومعه عبده له يقال له مدغم وهبه له احد بنى الضباب فيينا هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عاثر حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من الغنم لم يصيبها المقاسم لتشتعل عليه نار الجاه رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك او بشراكين قال هذا شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شرا كان من نار - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة أنبا عبيد الله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر حتى الجأهم الى قصرهم فغلب على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحبي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر حبي ما فعل مسك حبي الذي جاء به من النضير - ٤ ) فقال اذ هبته النفقات والجرور فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الزبير نفسه بعداب وقد كان حبي قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حبي يطوف في خربة ههنا فذهبوا وطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني حقيق وأحدهما زوج صفيية بنت حبي بن اخطب وسبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذريتهم وقسم اموالهم بالثكث الذي نكثوا وأراد ان يجلهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلبان يقومون عليها وكانوا لا يفرغون ان يقوموا عليها فاعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدأ لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عيادته بن رواحة يأتهم كل عام فيخبر بها عليهم ثم يضمهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشدة نحره وارادوا أن يرشوه قال يا اعداء الله تطعموني السجدة؟ والله لقد جئتمكم من عند احب الناس الى ولأتم ( انقض - ٥ ) الى من عدتكم من القرية

(١) كذا (٢) كذا وفي ف - الفادسية (٣) من ف - (٤) سقط من ف - (٥) من ف -

والخنازير ولا يحملي بغضى ايساكم وحي اياه على ان لا اعدل بينكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعين صافية خضرة فقال يا صافية ما هذه الخضرة فقالت كان رأسي في حجر ابن حقيق وانا نائمة فرأيت كأن فرأيت في حجرى فاخبرته بذلك فطمعنى وقال تمنين ملك يثرب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابغض الناس الى، تمل زوجى وأبى فما زال يعتذرى ويقول ان اباك الب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه غشوا المسلمين وألقوا ابن عمر من فوق بيت فقد عوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كان له سهم من خيبر فليحضر حتى تقسمها بينهم فقسما بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله عنه لرئيسهم أترأه سقط عنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوم ما تم يوم ما تم وما وقسمها عمر رضى الله عنه بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو شهاب عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار أنه سمع نورا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ظهر على خيبر قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة وثلاثين سهبا جمع كل سهم مائة سهم فكان النصف سهاما للمسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل النصف لما ينوبه من الامور والنوائب ( قال الشيخ ) وهذا لأنه افتتح بعض خيبر عنوة وبعضها صلحا فما قسم بينهم هو ما افتتحه عنوة وما تركه لنوابه هو ما افاء الله على رسوله لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب -

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبدالله بن محمد عن جورية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوة - ( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى الله عنه قال لولا انرا المسلمين ما افتتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر - رواه البخارى في الصحيح عن صدقة عن عبد الرحمن بن مهدي - ( وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أنبا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا انى اترك الناس يانا لا شىء لهم ما فتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ( قال الشيخ ) وهذا عندنا والله اعلم على انه كان يستطيب ثوبهم ثم يقفها للمسلمين نظرا لهم -

( وقد أخبرنا ) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن حمير ويه أنبا احمد بن محمد بن بريدة ثنا عبد الله بن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت نافع بن ابي اسحق يقول اصاب الناس فتج بالشام فيهم بلال واطنه ذكر معاذ بن جبل رضى الله عنهم فكشبوها الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان هذا الفىء الذى اصبتك نحسه ولنا ما بقى ليس لأحد منه شىء كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر فكتب عمر رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ولكنى اقفها للمسلمين فراجعوه الكتاب وراجعهم يابون ويأبى فلما أبا قام عمر رضى الله عنه مدعا عليهم فقال اللهم اكفنى بلالا واصحابه بلال قال فما حال الحول عليهم حتى ما نواجمها ( قال الشيخ رحمه الله ) قوله رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ليس يريد به انكار ما احتجوا به من قسمة خيبر فقد روينا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يريد به ليست المصلحة فيما قلتم وانما المصلحة في ان اقفها للمسلمين وجعل يابى قسمتها لما كان يرجو من تطيبهم ذلك وجعوا يابون لما كان لهم من الحق فلما ابوا لم يبرم عليهم الحكم بانخراجها من ايديهم ووقفها ولكن دنا عليهم حيث خالفوه فيما رأى من المصلحة وهم او واقفوه واقفه افناء الناس واتباعهم - والحديث مرسل

مرسل والله اعلم (وقد روينا) في كتاب القسم في فتح مصر أنه رأى ذلك ورأى الزبير بن العوام رضى الله عنه قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر -  
 (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا قراد أبو نوح ثنا المرجان بن رجاء عن أبي سلمة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياما قرية افتتحها الله ورسوله فهى لله ورسوله وإياما قرية افتتحها المسلمون عنوة فخصها لله ولرسوله وبقيتها لمن قاتل عليها - قال أبو الفضل الدوري أبو سلمة هذا هو عندى صاحب الطعام أوحاد بن سلمة (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه بمعناه -

## باب الارض ان اكانت صلحاً رقابها لأهلها وعليها خراج

### يؤن ونه فاخذها منهم مسلم بكراء

(قال الشافى) رحمه الله لا بأس كما يستأجر منهم ابلهم وبيوتهم ورفيقهم وما دفع اليهم او الى السلطان بوكائهم فليس بصغار عليه انما هو دين عليه يؤديه (قال الشافى) والحديث الذى يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبنى لمسلم ان يؤدى خراجا ولا للشرك ان يدخل المسجد الحرام انما هو خراج الجزية (قال الشافى رحمه الله) وقد اتخذ ارض الخراج قوم من اهل الودع والدين وكرهه قوم احتياطاً -

(قال الشيخ - اما الكراهية ففيما أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار ابن بلال أنبأ محمد بن عيسى بن ميمم ثنا زيد بن واقد حدثني أبو عبد الله عن معاذ رضى الله عنه انه قال من عقد الجزية فى عنقه فقد برئ مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو على أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود ثنا حيوة بن شريح الحضرمى ثنا بقية حدثني عمارة بن أبي الشعثاء حدثني سنان ابن قيس حدثني شبيب بن نعيم حدثني يزيد بن خمير حدثني أبو الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ ارضاً بجزيتها فقد استمال هجرته ومن زرع صغار كافر من عنقه فجعله فى عنقه قد ولي الاسلام ظهره قال سنان فسمع منى خالد بن معدان هذا الحديث فقال لى أشبيب حدثك؟ قلت نعم قال فاذا قدمت فسله فليكتب الى بالحديث قال فكتب له فلما قدمت سألتى ابن معدان القرطاس فاعطيت له فلما قرأه ترك ما فى يديه من الارض حين سمع ذلك قال أبو داود هذا يزيد بن خمير الزنى ليس هو صاحب شعبة (قال الشيخ رحمه الله) هذان الحديثان اسنادهما اسناد شافى والبخارى ومسلم لم يحتجوا بمثلها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد وحجاج قال ثنا شعبة عن حبيب هو ابن أبي ثابت قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها وسأله رجل فقال انى اكون بالسواد فاقبل ولا اريد أن ازداد انما اريد أن ادفع عن نفسى فقرأ هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) لا تتزع الصغار من اعناقهم فتجعله فى عنقك -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنها كان اذا سئل عن الرجل من اهل الاسلام يأخذ الارض من اهل الذمة بما عليها من الخراج يقول لا يحل لمسلم الا يبنى لمسلم ان يكتب على نفسه الذل والصغار -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك

عن جعفر بن بزقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضى الله عنها قال ما يسرنى ان الارض كلها لى بجزية خمسة دراهم اقربها بالصغار على نفسى -  
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد بن جابر عن القاسم عن عبد الله هو ابن مسعود قال من اقرب الطسقى (١) فقد اقرب الصغار -

## باب من كره شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا يحيى ابن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفيان الثعلبي عن أبي عياض عن عمر رضى الله عنه قال لا تشتروا رقيق اهل الذمة فانهم اهل خراج يؤدى بعضهم عن بعض وارضيتهم فلا تبتاعوها ولا يقرن احدكم بالصغار بعد اذ نجاه الله منه قال أبو عبيد راد فيما نرى انه اذا كانت له ممالك وارض واول ظاهره كانت اكثر لجزيته وكانت سنة عمر رضى الله عنه فيهم انما كانت يضع الجزية على قدر اليسار والعسر فلماذا كره ان يشتري رقيقهم واما شراء الارض فانه ذهب فيه الى الخراج كره ان يكون ذلك على المسلمين ألا تراه يقول ولا يقرن احدكم بالصغار بعد اذ نجاه الله منه - قال أبو عبيد وقد رخص في ذلك بعد عمر رجال من اكابر اصحاب همد صلى الله عليه وسلم منهم عبد الله بن مسعود وكانت له ارض براذان وخباب ابن الارت وغيرها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبيد عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن علي رضى الله عنه انه كان يكره ان يشتري من ارض الخراج شيئا ويقول عليها خراج المسلمين -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن كليب بن وائل قال قلت لابن عمر اشتريت ارضا قال الشراء حسن قال قلت فاني اعطى من كل جريب ارض درهما وقيظا من طعام قال ولا تجعل في عنقك صغارا -

## باب من رخص في شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن القاسم بن عبد الرحمن قال اشترى عبد الله ارضا من ارض الخراج قال فقال له صاحبها يبنى دهقانها انا كفيك اعطاء خراجها والقيام عليها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال اشترى عبد الله ارض الخراج من دهقان وعلى ان يكتفيه خراجها -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى قال اشترى الحسن بن علي رضى الله عنهما ملححة او ملحوا واشترى الحسين بن علي رضى الله عنه بردين (٢) من ارض الخراج وقال قدر د اليهم مهر رضى الله عنه ارضهم وصالحهم على الخراج الذى وضعه عليهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن عبد الله بن حسن ان الحسن والحسين رضى الله عنهما اشتريا قطعة من ارض الخراج -

(١) الوظيفة من خراج الارض المقر عليها وهو فارسي معرب - النهاية، اقول وفي بعض الكتب الفارسية انه عربى ولعله ابله روى فان فى الاكلمية بهذا المعنى نيكس - ح - (٢) كذا وفى ف - سر يدى -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا عباد عن حجاج قال بلغنا ان حذيفة رضى الله عنه اشترى قطعة من ارض الخراج -  
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم حدثني عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن شريح  
الله اشترى ارضا من ارض الحيرة (يقال لها ربا-١- قال وقال الحكم وكانوا يرخصون في شراء ارض الحيرة-٢-) من اجل  
انهم صلح - قال يحيى وسألت حسن بن صالح فكره شراء ارض الخراج التي أخذت عنوة فوضع عليها الخراج فلم يربأ سا  
بشراء ارض اهل الصلح -

### باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن  
داكين ثنا محمد بن طلحة عن داود بن سليمان قال قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عبد الحميد بن عبد الرحمن - فذكره  
فقال فيه ولاخراج على من اسلم من اهل الارض (وقد روينا) فيه حديثا مستندا ليس عليهم فيه الاصدقة - وقد مضى ذلك  
مع غيره في كتاب الزكاة -

### باب الارض اذا أخذت عنوة فوقف للمسلمين بطيب أنفس

#### الغامنين لم يجز بيعها اذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام  
هو ابن حرب عن بكير بن عامر عن عامر قال اشترى عتبة بن فرقد ارضا من ارض الخراج ثم أتى عمر رضى الله عنه فأخبره  
فقال ممن اشتريتها قال من اهلها قال فهؤلاء اهلها - للمسلمين - أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال اذهب فاطلب مالك -  
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن أبي اسمعيل عن الشعبي عن عتبة بن فرقد قال اشترت  
عشرة اجربة من ارض السواد على شاطيء القران لقضب دواب (٣) فذكر ذلك لعمر رضى الله عنه قال اشتريتها من  
اصحبيها؟ قال قلت نعم قال رح الى قال فرحت اليه فقال يا هؤلاء أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال ابنت مالك حيث وضعته -  
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اسلمت  
امرأة من اهل نهر الملك قال فقال عمر او كتب عمر رضى الله عنه ان اختارت ارضها وأدت ما على ارضها فخلوا بينها وبين  
ارضها والاخلوا بين المسلمين وبين ارضهم -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس الاسدي عن أبي عون الثقفي  
قال كان عمر وعلى رضى الله عنهما اذا اسلم ان رجل من اهل السواد تركه يقوم بخراجه في ارضه -  
(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك وقيس عن جابر عن عامر قال اسلم الرقيل فاعطاه عمر رضى الله عنه ارضه بخراجها وفرض  
له الفين (قال وثنا يحيى) ثنا قيس بن الربيع عن ابراهيم بن مهاجر عن شيخ من بني زهرة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه  
انه كتب الى سعد يقطع سعيد بن زيد ارضا فأقطعه ارضا لبني الرقيل فأتى ابن الرقيل عمر رضى الله عنه فقال يا امير المؤمنين  
علي ما صالحتمونا؟ قال على ان تؤدوا الينا الجزية ولكم ارضكم واموالكم واولادكم قال يا امير المؤمنين أقطعت ارضي لسعيد  
ابن زيد قال فكتب الى سعد رد عليه ارضه ثم دعاه الى الاسلام فاسلم ففرض له عمر رضى الله عنه سبعاثة وجعل عطاه

(١) في كتاب الخراج ليحيى - زبا - ح (٢) من - ف (٣) في - ف - دواب ابي ح - وكانه كان في الاصل دواب  
وبها مشه - بي خ يعني ان في نسخة بدل الباء بي فظن الناسخ ان ذلك لحن فألحقه والله اعلم - وفي كتاب الخراج ليحيى  
لقضب أداوى وهو محرف - ح -

في غنمهم وقال ان اقلت في ارضك اديت عنها ما كنت تؤدى - وهذا في اسناده ضعف فان ثبت كان قوله ولكم ارضكم  
بمولا على انه اراد ولكم ارضكم التي كانت لكم تردعونها وتعطون نراجها ( وذلك فيما أخذ عنوة الا تركه - ١ - لم يسقط عنه  
نراجها حين - ٢ - اسلم وفي الصلح يسقط -

( أخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن معمر عن علي بن الحكم عن محمد بن زيد قال سمعت  
ابراهيم النخعي يقول جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال انى قد اسلمت فضع عن ارضي الخراج فقال لان  
ارضك أخذت عنوة - قال وجاءه رجل قال ان ارضك كذا وكذا يطيقون من الخراج اكثر مما عليهم فقال لا سبيل اليهم انما  
صالحناهم صلحا -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن الزبير بن عدى قال اسلم دهقان من اهل السواد في عهد علي رضى الله  
عنه فقال له علي رضى الله عنه ان اقلت في ارضك دفعا الجزية عن رأسك وأخذنا من ارضك وان تحولت عنها فنحن أحق بها -  
( قال وحدثنا ) يحيى ثنا وكيع عن السعدي عن أبي عون قال اسلم دهقان من اهل عين التمر فقال له علي رضى الله عنه  
أما جزية رأسك فرفضها واما ارضك فلامسليها فان شئت فرفضنا لك وان شئت جعلناك قهرمانا لنا فما اخرج الله منها من  
شيء أتيتاه -

## باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب

( قال الشافعي ) رحمه الله تعالى قدر على الخروج منها فليخرج لأن يمينه يمين مكره قال ولعله ليس بوسع له ان يقيم معهم  
لأنه قدر على التنحي عنهم -

( قال الشيخ وهذا ما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ( ح وأخبرنا )  
أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزازي بغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان قال ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية  
ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سريه الى غنم فاعتصم ناس منهم بالسجود وأسرع فيهم القتل فيبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل  
وقال اتا برىء من كل مسلم مقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترايا ناراهما -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا اسحاق بن ادريس ثنا همام عن  
قتادة عن الحسن بن سبرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تساكنتوا المشركين ولا تنجوا معهم فمن ساكنهم  
اوجبا معهم فليس منا -

## باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يغتالهم في اموالهم وانفسهم

قال الشافعي رحمه الله لأنهم اذا امنوه فهم في امان منه

( وقد حدثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة  
عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غدا دولوا يوم  
القيامة يقال هذه غدرة فلان - اخرجاه في الصحيحين من حديث شعبة -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابان عن السدي عن رفاعة  
ابن شداد رضى الله عنه حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا من الرجل  
الرجل على نفسه ثم قتله فانا برىء من القاتل وان كان المقتول كافرا -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قرة بن خالد عن عبد الملك بن

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٤٣ كتاب السير ج - ٩

عبر عن رفاعه بن شداد قال كنت ابطن ثيابي بالخنازير فدخلت عليه ذات يوم فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي قال فاهويت الى قائم السيف فقلت ما أنتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده حتى ذكرت حديثا حدثني عمرو بن الحقيق الخزاعي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل الرجل على دمه ثم قتله رفع له لواء الندريوم القيامة فكففت عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر خرجت سرية فأخذوا انسانا معه غنم يرعاها فآخاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يكلمه به فقال له الرجل اني قد آمنت بك وبما جئت به فكيف بالنعم يا رسول الله فانها امانة وهي للناس الشاة والشاتان واكثر من ذلك قال احصب وجوها ترجع الى اهلها فأخذ قبضة من حصباء اوتراب فرمى به وجوها فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة الى اهلها ثم تقدم الى الصف فأصابه سهم فقتاه ولم يصل لله بحجة قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوه الخباء فادخل الخباء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه ثم نرج فقال لقد حسن اسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وان عنده لزوجتين له من الخور العين - لم اكتبه موصولا الا من حديث شرحبيل بن سعد وقد تكلموا فيه (وروى) عن محمد بن اسحاق بن يسار عن ابيه مرسل (وروى) عن أبي العاص بن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه الا انها باسناد مرسل -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خرج أبو العاص بن الربيع تاجرا الى الشام وكان رجلا مأمونا وكان معه بضائع فقرش فاقبل قافلا فلقبه سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقوا غيره وأفلت وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اصابوا قسمه بينهم وأتى أبو العاص حتى دخل على زينب رضى الله عنها فاستجارها وسألها ان تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ما له عليه وما كان معه من اموال الناس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السرية فسألهم فردوا عليه ثم خرج حتى قدم مكة فآدى على الناس ما كان معه من بضائهم حتى اذا فرغ قال يا معشر قرش هل بقي لأحد منكم معي مال لم ارده عليه؟ قالوا لا بلزك الله خيرا قد وجدناك ونياك كما قال اما والله ما مننى ان اسلم قبل ان اقدم عليك الا تخوفنا ان تظنوا اني انما اسلمت لأذهب باموالكم فاني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله - (قال الشافعي) في المسلم اذا أسروا ولم يؤمنوه ولم يأخذوا عليه انهم آمنون منه فله اخذ ما قدر عليه من اموالهم واقساده والهرب منهم (قال الشيخ) قد روينا حديث عمران بن حصين رضى الله عنه في المرأة المسلمة التي أخذت الناقة وهربت عليها -

باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين

(قال الشافعي رحمه الله) قد قيل يقتالهم قد قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قال قاتل

قال (باب الاسير يستعين به المشركون)

على قتال المشركين

(قال الشافعي) قيل يقتالهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قيل يقتلهم لمان ذكرها

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٤٤ كتاب السير ج-٩

يتمتع عن قائلهم لمان ذكرها الشافعي كان مذمها ولا نعلم خبر الزبير رضى الله عنه ثبت ولو ثبت كان النجاشي مسلما كان آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضافت علينا مكة - فذكرت الحديث في هجرتهم إلى أرض الحبشة وما كان من بعثة قريش عمر بن العاص وعبدا لله ابن أبي ربيعة إلى النجاشي ليخرجهم من بلاده ويردهم عليهم وما كان من دخول جعفر بن أبي طالب واصحابه رضى الله عنهم على النجاشي قال فقال النجاشي هل معكم شيء مما جاء به ؟ فقال له جعفر نعم فقرأ عليه صدره من كهيص فبكي والله النجاشي حتى اخضل لحيته وبكت اساقفته حتى اخضلوا مضاجعهم ثم قال ان هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء به موسى انطلقوا راشدين - ثم ذكر الحديث في تصويرها له انهم يقولون في عيسى ابن مريم عليه السلام انه عبد فدخلوا عليه وعنده بطارقه فقال ما تقولون في عيسى بن مريم عليه السلام فقال له جعفر تقول هو عبد الله ورسوله وكرمه وروحه القاها إلى مريم العذراء البتول فدل النجاشي يده إلى الأرض فأخذ عويذا بين اصبعيه فقال ما هذا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العويذ - ثم ذكر الحديث قالت فلم ينشب ان خرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه فواقه ما علمنا حزنا حزنا قط كان اشد منه فرقا من ان يظهر ذلك الملك عليه فيا تي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف بلعلمنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي فخرج اليه سائرا فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من رجل يخرج فيحضر الواقعة حتى ينظر على من تكون فقال الزبير رضى الله عنه وكان من احدتهم سنا انا ففخخوا له قربة فجعلها في صدره ثم نرج يسبح عليها في النيل حتى خرج من الشقة الاخرى إلى حيث التقي الناس لحضر الواقعة وهزم الله ذلك الملك وقتله و نظر النجاشي عليه فجاهذا الزبير رضى الله عنه فجعل يبيح الينا بردائه ويقول ألا أبشروا فقد اظهر الله النجاشي فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور النجاشي -

باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء ويعود في اسارهم

( قال الشافعي رحمه الله ) روى عن الازاعي يعود في اسارهم ان لم يعطهم المال قال ومن ذهب مذهب الازاعي ومن قال بقوله فانما يجتجج فيما اراه بما روى عن بعضهم انه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهل الحديبية ان يرد من جاءه منهم بعد الصلح مسلما فجاهه أبو جندل فرده إلى ابيه وأبو بصير فرده فقتل أبو بصير المر دو دمه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال تدفونيت لهم ونجاني الله منهم فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعب ذلك عليه وتركه فكان بطريق الشام يقطع على كل مال لقريش حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضمه اليه لما نالهم من اذاه ( قال الشافعي ) وهذا حديث قد رواه بعض اهل المغازي كما وصفت ولا يحضرني ذكر استاده -

( قال الشيخ أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم - فذكر حديث صلح الحديبية وذكر فيه قصة أبي جندل وأبي بصير بنحو من هذا واتم منه ( قال الشيخ ) وأما رد النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل اليهم

لكان مذهبا ولا نعلم خبر الزبير ثبت ) - قلت - ذكر البيهقي خبر الزبير هنا بسنده وسكت عنه ونص في كتاب المعرفة على انه حديث حسن ثم بعد ثبوته في الاستدلال به نظر لأن الزبير لم يقاتل معهم وانما حضر لينظر على من تكون الواقعة ثم اخبر اصحابه بان الله اظهر النجاشي -



لأنه كان لا يخاف عليه في الرد لمكان أبيه وكذلك أشار على أبي بصير الرجوع إليهم في الابتداء لذلك والله اعلم وسيرد كلام الشافعي ان شاء الله عليه في كتاب الجزية -

( وفي مثل هذا ما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ان الحسن بن علي بن أبي رافع حدثه ان ابا رافع رضى الله عنه أخبره انه اقبل بكتاب من قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى في قلبى الاسلام فقلت يا رسول الله انى والله لا ارجع اليهم ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اخيس باليهود ولا احبس البرد ولكن ارجع فان كان فى قلبك الذى فى قلبك الآن فارجع قال فرجعت اليهم ثم اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت قال بكير وأخبرني ان ابا رافع كان قبطلا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وقد سمعته انا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل ثنا جديفة بن البيان رضى الله عنه قال ما معنى ان اشهد بدرا الا انى خرجت انا وأبي حسيل قال فأخذنا كفار قريش فقالوا انكم تريدون جدا فقلنا ما نريده ما نريد إلا المدينة فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لئنصرنن الى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرنا فنفى لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة وهذا لأنه لم يؤد انصرانها الى ترك فرض اذ لم يكن خروجها واجبا عليها ولا الى ارتكاب محظور والعود إليهم والاقامة بين اظهرهم مما لا يجوز اذا كان يخاف الفتنة على نفسه فى العود والله اعلم -

### باب ما يجوز للاسير اومن قدم ليقتل والرجل بين الصفيين فى ماله

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي أنبا بعض اهل المدينة عن محمد بن عبد الله عن الزهرى ان مسرفا قدم يزيد بن عبد الله بن زعنة يوم الحرة ليضرب عنقه فطلق امرأته ولم يدخل بها فسألوا اهل العلم فقالوا لها نصف الصداق ولا يرث لها -

( وباسناده أخبرنا ) الشافعي أنبا بعض اهل العلم عن هشام عن ابيه ان عامة صدقات الزبير رضى الله عنه تصدق بها وفعل اهورا وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل ( قال الشافعي رضى الله عنه ) وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله وابن المسيب رحمه الله انها تالا اذا كان الرجل على ظهر فرسه يقتل فما صنع فهو جائز ( وروى ) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله عطية الجليلي جائزة حتى تجلس بين القوايل ، وقال القاسم بن محمد وابن المسيب عطية الحامل جائزة ( قال الشافعي رحمه الله ) وبهذا كله قول ( قال الشيخ ) حديث الزبير رضى الله عنه قد روينا في كتاب الوصايا بطوله -

### باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورلد أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عمر بن اسيد بن جارية خليف نبي زهرة وكان من اصحاب أنى هزيمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط علينا وامر عليهم عاصم بن ثابت بن أبي الاقح وهو جد عاصم يعنى ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدة بين عسفان ومكة ذكروا الحى من هذيل يقال لهم بنو لحيان فغفروا لهم بما نة رجل رام فاتبعوا آثارهم حتى وجدوا ما كلهم التمر فقالوا هذا تمر يترب فلما احس بهم عاصم واصحابه رضى الله عنهم لجؤا الى تردد يعنى فاحاط بهم القوم فقالوا انزلوا ولكم العهد والميثاق ان لا يقتل منكم

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٤٦ كتاب السير سج ٩

أحد فقال عاصم أما أنا فوالله لا أنزل في ذمة كافر اليوم اللهم بلغ عنا نبيك السلام فقا تلوهم فقتل منهم سبعة ونزل ثلاثة على العهد والميثاق فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم وكفوهم فلما رأى ذلك منهم أحد الثلاثة قال هو والله أول العدر فمالجوه فقتلوه وانطلقوا بخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فانطلقوا بها إلى مكة فبا عوها وذلك بعد وقعة بدر فاشترى بنو الحارث خبيبا وكان قتل الحارث يوم بدر قالت ابنة الحارث وكان خبيب أسيرا عندنا فوالله إن رأيت أسيرا قط كان خيرا من خبيب والله لقد رأيته يأكل قطفا من عنب وما بمكة يومئذ من ثمرة وإن هو إلا رزق رزقه الله خبيبا قالت فاستدار مني موسى يستحديه للقتل قالت فاعرته إياه ودرج بني لي وأنا غافلة فرأيتته مجلسه على صدره قالت ففرغت فرجة عرفها خبيب قالت فقلن بي فقال أتحسبنني أني قاتله ما كنت لأفعله قالت فلما اجتمعوا على قتله قال لهم دعوني أصلي ركعتين قلت فصلي ركعتين فقال لولا أن تحسبوا أن بي جزعا لزدت فال فكان خبيب أول من سن الصلاة لمن قتل صبورا ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم أحدا وأنشأ يقول -

فست ابالي حين اقتل مسلما على أي حال كان في الله مصرعي  
وذلك في جنب الاله وان يشأ يبارك عـلى اوصال شلومزع

قال وبعث المشركون إلى عاصم بن ثابت ليؤتوا من لحمه بشيء وكان قتل رجلا من عظامهم فبعث الله مثل الظلة من الدبر لحمته من رسلهم فلم يستطيعوا أن يأخذوا من لحمه شيئا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا إبراهيم يعني ابن سعد أنبا ابن شهاب أخبرني عمرو (١) بن جارية الثقفي حليف بنى زهرة عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكره بمعناه مختصرا دون الشعر ودون قصة عاصم في آخره - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل بطوله - قال وأخبرني ابن أسيد بن جارية وهو عمرو بن أبي سفيان بن أسيد (بن جارية الثقفي وقيل عمرو بن أسيد قال البخاري الأول اصبح يعني عمرو بن أبي سفيان ابن أسيد - ٢) اصبح وكذلك قاله شعيب بن أبي حمزة ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهري -

باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا عبدالله بن هاشم ابن حيان الطوسي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان المرادي (أنبا الشامي) أنبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبدالله (٣) بن أبي رافع قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخرجنا فتمادى بنا خيلنا فإذا نحن بظعينة فقلنا انرجس الكتاب فقالت مامسى كتاب قلنا لما لتخرجن الكتاب او لنلقين الثياب فأخرجته من عقابها فأتيناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من بمكة يخبر ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا حاطب قال لا تعجل علي إنني كنت امرأة مصفاة قريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم ولم يكن لي بمكة قرابة فاحسبت إذ فاتني ذلك أن اتخذهم يدوا لله ما فعلته شكاي ديني ولأرضا بالكفر بعد الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة) - أخرجه البخاري ومسلم

(١) ف - عمر (٢) من ف (٣) في النسخ عبدالله والصواب عبدالله كما في الصحيحين وغيرهما - ح -

في الصحيح عن جماعة عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن تميم ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم بن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي وحيان بن عطية السلمي أنها كانتا يتنازعا في علي وعثمان رضي الله عنهما وكان حيان يحب عليا رضي الله عنه وكان أبو عبد الرحمن يحب عثمان رضي الله عنه فقال أبو عبد الرحمن سمعت يحدث يعني عليا رضي الله عنه قال كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى مكة أن يجدا يريد أن يذروكم بأصحابه فخذوا حذرکم ودفع كتابه إلى امرأة يقال لها سارة فحملت في أزارها وفي ذؤابة من ذوائبها فأنطلقت فأطلع الله رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك قال علي فبعثني ومي الزبير بن العوام وأبو مرثد الغنوي وكلنا فارس قال انطلقوا فانكم ستلقونها بروضة كذا وكذا ففتشوها فان معها كتابا إلى أهل مكة من حاطب فانطلقنا فواتقنا ما نزلنا هاتى الكتاب الذى معك إلى أهل مكة فقالت ما معى كتاب قال قلت ما كذبت ولا كذبت لتخرجني أو لأجرتك فلما عرفت أنى فاعل أنجرت الكتاب فأخذناه فانطلقنا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحه فقرأه فإذا فيه من حاطب إلى أهل مكة ، أما بعد فإن مجدا يريدكم فخذوا حذرکم وتأهبوا - أو كما قال فلما قرأ الكتاب أرسل إلى حاطب فقال له أكتب هذا الكتاب ؟ قال نعم قال فما حملك على ذلك ؟ قال يا رسول الله أما والله ما كفرت منذ أسلمت وأنى لمؤ من بالله ورسوله وما جعلني على ما صنعت من كذبى إلى أهل مكة إلا أنه لم يكن أحد من أصحابك الأوله هناك بحكمة من يدفع عن أهله وما له وليركن لى هناك أحد يدفع عن أهلى وما لى فأجبت ان اتخذ عند القوم يدا وانى لأعلم ان الله سيظهر رسوله عليهم قال فصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل قوله قال فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله دعنى فأضرب عنقه فإنه قد خان الله والمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر إن من أهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن هشيم وانجراه من حديث عبد الله بن ادريس وغيره عن حصين (قال الشافى رحمه الله) وقدروى من النبى صلى الله عليه وسلم انه قال تجافوا الذوى الهيات وقيل فى الحديث ما لم يكن حدا فاذا كان هذا من الرجل ذى الهية وقيل بجهالة كما كان هذا من حاطب بجهالة وكان غير متم احببت ان يتجافى له واذا كان من غير ذى الهية كان الامام والله اعلم تعزيره -

## باب الجاسوس من اهل الحرب

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن يعقوب الأيادى ببغداد أنبأ أبو بكر الشافى ثنا اسحاق بن الحسن الحربى ثنا أبو نعيم ثنا أبو عيسى عن ابن سلمة بن الأكوع عن ابيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر قال فجلس فنحدث عند أصحابه ثم انسل فقال النبى صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه قل فسبقتم اليه فقتلته وأخذت سلبه - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار ثنا السرى بن نزيمة ثنا أبو همام الدلال في مسجد البصرة ثنا سفيان الثورى عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن القراء بن حيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله وكان عينا لابي سفيان وحليفا اظنه قال لرجل من الانصار فر على حارثة من الانصار فقال انى مسلم فقام رجل منهم فقال يا رسول الله يقول انى مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم رجالا نكلهم الى ايمانهم منهم القراء بن حيان -

## باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن ثابت عن

انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نذب أصحابه فانطلق (١) الى بدر فاذا هم بروايا قريش فيها عبد اسود لبنى الحجاج فاخذ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بملوا يسأ لونه ابن اوسفيان؟ فيقول والله والله ما لي بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة رامية بن خلف فاذا قال لهم ذلك ضربوه فيقول دعوني دعوني اأخبركم فاذا تركوه قال والله ما لي بأبي سفيان من علم ولكن هذه قريش قد اقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف قد اتبلوا والنبي صلى الله عليه وسلم يصل وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذي نفسي بيده انكم لتضربونه اذا صدتكم وتدعونه اذا كذبكم هذه قريش قد اقبلت لتمتع اباسفيان قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، فقال والذي نفسي بيده ما جاوز احد منهم عن موضع يدرسون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بارجلهم فسحبوا فلقوا في قلب بدر - اخرجهم مسلم في الصحيح من وجه آخر عن حماد -

## باب بعث العيون والطلائع من المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصناني أنبا أبو النضر ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنع غير أبي سفيان قال نجا وما في البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحمد ته الحديث - اخرجهم مسلم في الصحيح من حديث أبي النضر كما مضى -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مرزوم ثنا القريابي (ح قال وحدثنا) علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا (ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوارى وحوارى الزبير - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم و اخرجهم مسلم من وجه آخر عن الثورى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبيدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المديني ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول نذب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير (ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حوارى وحوارى الزبير - قال سفيان وزاد فيه هشام بن عروة وحوارى الزبير وابن عمى - رواه البخارى في الصحيح عن ابن المديني ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو الفضل بن ابراهيم قالنا ثنا احمد بن سلمة ثنا إسحاق بن ابراهيم أنبا جري عن الاعمش عن ابراهيم التميمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فقال رجل لو ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه او ابلت (٣) فقال له حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب في ليلة ذات ریح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رجل يأتيني بخبر القوم يكون معى يوم القيامة فلم يجبه بما احد ثم الثانية مثله ثم قال يا حذيفة! تم فأتنا بخبر القوم فلم اجد بدا اذ دعاني باسمى ان اقوم فقال اثنى بخبر القوم ولانذرهم على قال فضيبت كأنما امشى في حمام حتى أتيتهم فاذا أبو سفيان يصلى ظهره بالانوف وضعت سهمى في كبد قوسى و اردت ان ارميه ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لانذرهم على ولورميت لأصبته

قال فرجعت كأنما أمشي في حمام فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إصابني البرد حين فرغت وقررت فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصل فيها لهم إزكاً فجأحتني الصبح فلما إن أصبحت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا نومان - رواه مسلم في الصحيح عن إسماعيل بن إبراهيم -

## باب فضل الحر من في سبيل الله

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهري ثنا مروان بن محمد ثنا معاوية بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي ثنا معاوية بن سلام أخبرني زيد بن سلام حدثني أبو كيشة السلولي أنه سمع سهل ابن الحنظلية رضي الله عنه يذكر أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فأتنوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بغاء رجل فارس فقال يا رسول الله انطلقت بين أيديك حتى طلعت جبل كذا وكذا فإذا أنا بهوازن على بكرة أبيهم بظمنهم ونعمهم وشأنهم فاجتمعوا إلى حنين فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تلك غنيمة للمسلمين غدا إن شاء الله ثم قال من يجرسنا الليلة؟ فقال انس بن أبي مرثد الفتوى رضي الله عنه أنا يا رسول الله فقال اركب فركب فرسا له بغاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولا تترن من قلبك الليلة فلما أصبحنا نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مصلاه فركب ركعتين ثم قال هل حسستم فارسكم فقال رجل ما حسسنا ثوب بالصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت إلى الشعب حتى قضى صلاته وسلم فقال أبشروا فقد جاء فارسكم قال فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فقال لي انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبحنا طلعت على الشعبين فنظرت فلم أر أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (زلت الليلة قال لا الا مصليا او قاضي حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قد اوجبت فلا عليك ان لا تعمل بعدها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد ثنا ثور بن يزيد (٢) عن عبد الرحمن بن عائذ عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا ابتغى بايلة افضل من ايلة القدر؟ حارس حرس في ارض خوف لعله إن لا يرجع إلى اهله - رفته يحيى القطان ووقفه وكعب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن شريح عن محمد بن سمير عن أبي علي الجنيبي عن أبي ربحانة رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فآوينا بنا على شرف فاصابنا برد شديد حتى اذا كان احداً يحفر الحفر ثم يدخل فيه ويتطلى عليه بحجفته فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من الناس قال ألا رجل يجرسنا الليلة ادعوا الله له بدعاء يصيب به فضلا اقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فدعاه قال أبو ربحانة رضي الله عنه فقلت انا فدعا لي بدعاء هو دون مادعا به للانصارى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت النار على عين (دمعت من خشية الله حرمت النار على عين - ١) سهرت في سبيل الله قال ونسيت الثالثة - قال أبو شريح وهو عبد الرحمن بن شريح وسمته بمد أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين قثمت في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي ثنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل الروزي ثنا عبد الله بن حماد الآملي ثنا سعيد (بن أبي مرجم ثنا سعيد - ١) بن عبد الرحمن بن جميل الجمحي ثنا صالح بن محمد بن عمر بن عبد العزيز عن قيس بن الحارث أنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله جارس الجرس (ودوي) عن الدراوردي عن صالح بن

عمر عن عقبه بن حاصر عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرناه ) علي بن أحمد بن محمد بن سعيد بن عثمان الأهوازي ثنا علي بن بحر ثنا الدراودى فذكره -

## باب صلاة الحرس

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن محمد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن إسماعيل حدثنى صدقة بن يسار عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ( في غزوة ذات الرقاع من نخل - فذكر الحديث قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم - ) منزل فقال من رجل يكفونا ليلتنا هذه؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا لا نحن يا رسول الله قال فكفونا بكم الشعب فلما ان خرجنا الى فم الشعب قال الأنصاري للمهاجري اى الليل احب اليك ان اكفيك اوله او آخره؟ قال بل اكفنى اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام الأنصاري يصلى - فذكر الحديث -

## باب من اراد غزوة فورى بغيرها

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن إسماعيل ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفزوها الا ورى بغيرها - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهرى أخبرنى عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم فلما يريد غزوة يفزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في سر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل عدوا كثيرا لجللى للساكنين امرهم ليتأهبوا الهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذى يريد - رواه البخارى في الصحيح عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك وخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس نحو اسناد عقيل -

( أخبرنا ) أبو على الروذبارى ثنا أبو بكر بن داسه ثنا داود بن محمد بن عبيد ثنا ابن ثور عن معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها وكان يقول الحرب خدعة -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا عبد الرحمن بن بشر ويحيى بن الربيع المكي قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة - رواه البخارى في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن علي بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينة - ( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمى الحرب خدعة - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق وخرجه من حديث ابن المبارك عن معمر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن إسماعيل الصائغى ثنا محمود

بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما انتزع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط يا رسول الله ان لي بمكة مالا وان لي بها اهلا واني اريد أن أتيتهم فانا في محل ان انا نلت منك شيئا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول ماشاء قال فأتى امرأته حين قدم فقال اجمعي لي ما كان عندك فاني اريد أن اشتري من غنائم عهد واصحابه فانهم قد استبيحوا وامسيت اموالهم قال وفتنا ذلك بمكة فاقمع المسلمون واظهر المشركون فرحا وسرورا وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فقروا وجعل لا يستطيع ان يقوم - قال معمر فأخبرني عثمان الجزري عن مقسم قال فأخذ العباس ابنا له يقال له تميم واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول -

حي تميم، شبيه ذي الانف الاسم      نبي ذي النعم، يزعم من زعم

قال معمر قال ثابت قال أنس في حديثه ثم ارسل العباس بن عبد المطلب غلاما له الى الحجاج بن علاط ويك ماذا جئت به وماذا تقول فما وعد الله خير مما جئت به قال فقال الحجاج بن علاط للغلام اقرأ على أبي الفضل السلام وقل له فليخجل لي في بعض بيوته لآتيه فان الخبر على ما يسره فجاه غلامه فلما بلغ باب الدار قال أبشريا ابا الفضل قال فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه وأخبره بما قال الحجاج فأعتقه ثم جاءه الحجاج فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انتزع خيبر وغنم اموالهم وجرت سهام الله في اموالهم واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيية بنت حبي واتخذها لنفسه وخيرها ان يتعها وتكون زوجته او تلحق باهلها فاختارت ان يتعها وتكون زوجته ، ولكنني جئت لئلا كان لي ههنا اردت ان اجمعه فاذهب به فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لي ان اقول ما شئت فأخف عني ثلاثا ثم اذكر ما بدا لك قال فجمعت امرأته ما كان عندها من حلى او متاع فدفعته اليه ثم استمر به فلما كان بعد ذلك بثلاث اتى العباس امرأة الحجاج فقال ما فعل زوجك فأخبرته انه قد ذهب يوم كذا وكذا وقالت لا يجوز لك يا ابا الفضل لقد شق علينا الذي بلغك قال اجل فلا يجوز نبي الله لم يكن بحمد الله الا ما احبنا فتح الله خيبر على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيية لنفسه فان كان لك في زوجك حاجة فالحق به قالت اظنك والله صادق فاصادقا قال فاني صادق والامر على ما أخبرك قال ثم ذهب حتى اتى مجلس قريش وهم يقولون اذا مر بهم لا يصيبك الاخير يا ابا الفضل قال لم يصيبني الاخير بحمد الله قد أخبرني الحجاج بن علاط ان خيبر فتحها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى لنفسه صفيية وقد سألتني ان اخفي عليه ثلاثا وانما جاء لياخذ ماله وما كان له من شيء ههنا ثم يذهب قال فرداه الكتاب التي كانت في المسلمين على المشركين قال وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتنبا حتى أتوا العباس رضي الله عنه فأخبرهم وسر المسلمون ورد الله ما كان فيهم من غيظ وحزن -

## باب الخروج يوم الخميس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك أنبا يونس عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر اذا خرج الا يوم الخميس - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد عن ابن المبارك -

## باب الابتكار في السفر

(حدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو بكر القطان أنبا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قالنا ثنا شعبان - ١) أخبرني يعلى بن عطاء قال سمعت عمارة بن حدير يحدث عن صفوان بن يحيى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في

يكورها - قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث نهرية بعثها من اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان يرسل غداه من اول النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري اين يضعه - لفظ حديث أبي داود -

## باب ما يؤمر به من انضمام العسكر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني عن محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عمرو بن عثمان الحمصي ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع مسلم بن مشكم ابا عبيد الله او قال ابا عبيد الله يقول حدثنا أبو نعلبة الخثيبي رضي الله عنه قال كان الناس اذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفر قوافي الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والادوية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن الخثمي عن نروة بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا وقطع طريقا فلاجهاد له -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الصمدي بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن رجل من جهينة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بتحوه ( ورواه ) بقية عن الاوزاعي عن اسيد عن ابن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم - بمعناه ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية عن الاوزاعي - فذكره -

## باب كراهية تمني لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا ابراهيم بن جبلة أنبا الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عامر ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال أبو عامر ، ورواه مسلم عن الحلواني -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النصر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبيد الله ابن أبي اوفى رضي الله عنه حين نرج الى الحرورية فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو وانتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم - قال وقال أبو النصر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مثل ذلك فقال انت ربنا ورجبهم ونحن عبيدك وهم عبيدك ونواصينا ونواصيم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله ابن محمد عن معاوية بن عمرو واخرجه مسلم عن حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة دون بلاغ أبي النصر -

( أخبرنا ) أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة الهمداني بها أنبا أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسي المتوفى ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا عمرو بن مرزوق أنبا عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوه قال اللهم اني اجعلك في نحوهم واعوذ بك من شرورهم -

( أخبرنا )



## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٥٣ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قحاش يعني محمد بن عيسى أنبا سعيد بن سليمان عن سليمان بن المغيرة (ح قال وحدثنا) محمد ثنا سليمان بن حرب وابن عانثة عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر بك شفقيه بشيء لا يفهم (قلنا يا رسول الله انك تمر بك شفقتك بشيء لا يفهم - ١) قال ان نبيا من الانبياء اعجبه كثرة تومعه فقال من يفى هؤلاء او من يقوم هؤلاء قال قليل له خير اصحابك بين ان تسلط عليهم عدوا فيستبيح بيضتهم او الجوع او الموت فخيرهم فاخاروا الموت قال فأت منهم في ثلاثة ايام سبعون الفا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتول الله بك اقاتل وبك احاول وبك اصاول ولا حول ولا قوة الا بالله - وسائر ما ورد من الدعاء في هذا قد مضى في كتاب الحج وفي كتاب الدعوات -

### باب اي وقت يستحب اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا أبو عمران الجوني عن علقمة ابن عبد الله المزني عن معقل بن يسار أن النعمان يعني ابن مقرن رضى الله عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يقتل من اول التهارأ خراقتال حتى تزل الشمس وتهب الرياح وينزل النصر -

### باب الصمت عند اللقاء

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائى عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث، عند القتال وفي الجنائز وفي الذكر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت (٢) عند القتال -

(قال وحدثنا) أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر ثنا عبد الرحمن بن همام قال حدثني مطر عن قتادة عن أبي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاسم قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن أبي عبد الرحمن الحبل عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو وسلوا العاقبة فان لم يتموهم فاثبتوا وأكثروا ذكرا الله فان اجلبوا وصيحوا فمليكم بالصمت -

### باب التكبير عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو نصر أحمد بن سهل القفقي ببخارا أنبا صالح بن محمد الحافظ ثنا اسمعيل بن ابراهيم أبو معمر الهذلي ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه قال صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد نرحوا بالسيوف فلما نظر والى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا يسعون الى الحصن وقالوا محمد والنميس فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد وغيره عن سفيان -

لسن الكبرى مع الجوهر التقي ١٥٤ كتاب السير ج - ٩  
باب الرخصة في الرجز عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ أبو عامر العقدي ثنا  
عكرمة بن عمار الجاهلي عن إياس بن سلمة عن أبيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله وفيه  
حين أغلروا على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ثم قتت على ثمنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً أصوات ياصباحاه  
ثم خرجت في آثر القوم لرميهم بالنبل. وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

وهو قال خرجنا الى خيبر فحمل عمي عامر يقول -

بالله (١) لولا الله ما اهتدينا وما تصدقنا وما صلينا  
ونحن عن فضلك ما استغنيا

وانزلن سكينة علينا

فقال انبي صلى الله عليه وسلم من هذا؟ قالوا عامر قال غفر لك ربك - وفيه فلما قدمنا خيبر خرج مرحب يخطب بسيفه  
وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب قد علمت خيبر أني مرحب  
اذا الحروب اقبلت تلهب

فبرز له عمي فقال -

قد علمت خيبر اني عامر شاكي السلاح بطل مجرب

ثم ذكر الحديث في رجوع سيفه عامر على نفسه ونزوح على رضى الله عنه ورجزه وقتله اياه وقد مضى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان  
(ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا محمد بن كثير وأبو حذيفة  
قالا ثنا سفيان عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه يقول وجاءه رجل فقال يا ابا عمار أ وليتم يوم  
حين؟ قال اما انا فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن يحمل سرمان القوم فرشقتم هوازن  
وأبو سفيان بن الحارث آخذ برأس بقلته البيضاء وهو يقول -

انا النبي لا كذب انا ابرئ عبد المطلب

رواه البخارى في الصحيح من حديث محمد بن كثير وانرجاه من حديث يحيى القطان من سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في  
قصة جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه وقتاله في غزوة مؤتة قال وهو يقول -

يا حبذا ابلنة واقترابها طيبة باردة شرايها

والروم روم قد دنا عذابها على ان لا يمتها ضرايها

وعن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم ان عبد الله بن رواحة قال حين أخذ الراية يوم مؤتة -

انقسمت يا نفس لتنزله طائفة اولئك هنه

ان اجلب الناس وشد والارنه مالي اراك تصكر حين ابلته

قد طامسا قد صككت مطمئنه هل انت الانطفة في شنه

قال ابن إسحاق وقال ايضا -

## السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٥٥ كتاب السير ج - ٩

يا نفس الا تقتلى تموتى هذا حمام الموت قد صليت  
وما تمنيت فقد اعطيت ان تفعل فعلها هديت  
وان تأخرت فقد شقيت

يريد جعفرًا وزيدا رضي الله عنهما قال ثم أخذ سيفه فتقدم فقاتل حتى قتل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطلان أن أبا بوهرو بن الساك ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن أبي اسحاق (١) قال سمعت هندية رجل من نراعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ هذا السيف بمحبه؟ قال فقال رجل انا قال فأخذه فلما انتهى العدو جعل يقول -

اني امرؤ يا يعني خليلي ونحن عند اسفل الخيل  
أن لا اقوم الدهر في الكيول اضرب بسيف الله والرسول

زاد غيره فيه فقاتل حتى قتل رضي الله عنه -

### باب الصف عند القتال

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديبي أن أبا بوبكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم بن موسى أن أبا بوبكر بن عبد الرحمن ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا عبد الرحمن ابن الفضل عن حمزة بن أبي اسيد والنذر بن أبي اسيد (ح) قال ابراهيم وحدثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا ابن الفضل عن حمزة بن أبي اسيد (٢) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صفنا لقريش و صفوا لنا اذا اكتبوكم فاروهم بالنبل - هذا لفظ حديث الفضل وقال أبو احمد في حديثه اذا اكتبوكم يعني اكثر وكم فاروهم بالنبل واستبقوا نبلكم قال أبو بكر الصحيح اذا اكتبوكم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم الفضل بن دكين وعن أبي يحيى محمد بن عبد الرحمن عن أبي احمد -

### باب سئل السيوف عند اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أن أبا بوبكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اسحاق بن نجيح وليس بالمطلى عن ذلك ابن حمزة بن أبي اسيد الساعدي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكتبوكم فاروهم بالنبل ولا تسلوا السيوف حتى يمشوكم -

### باب الترجل عند شدة البأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أن أبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أن أبا بوبكر عن أبي اسحاق قال قال رجل للبراء رضي الله عنه يا ابا عمارة أكنتم فررتم يوم حنين؟ فقال لا والله ما ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه نرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح او كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هو اذن وبني نصر فرشقوهم رشقا لا يكادون يخطئون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بنته البيضاء وأبوسفيان بن الحارث بن عبدالمطلب يقوده فنزل واستنصر وقال -

انا النبي لا كذب انا ابن عبدالمطلب

ثم صفهم - رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

## باب الخيلاء في الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن أبي عمير عن محمد بن إبراهيم عن ابن جابر بن عتيق عن جابر بن عتيق رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الغيرة ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فالغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبة - واما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل بنفسه في الفخر والخيلاء -

## باب الغزى مع أمة الجور

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عمرو بن تميم بن سيار الطبرى ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر عن عمروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الا اجر والنعيمة - لفظ حديث أبي نعيم وليس في رواية الأزرق الا اجر والنعيمة - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن زكريا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نسيبة (١) عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الايمان الكف عن قال لا اله الا الله لا يكفره بذنب ولا يخرج من الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثنى الله عز وجل الى ان يقاتل آخر امتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والايمان بالاقدار - وحديث مكحول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير بر اكان او فاجر اقدمضى في باب الامامة وكتاب الجنائز -

## باب ما يستحب من الجيوش والسرايا

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القنطاري (ح وأنبا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (٢) بن عبور الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرزاز قال ثنا أبو الأزهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا الاصحاب اربعة خير السرايا اربعة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة - تفرد به جرير ابن حازم موصولا ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا - قال أبو داود اسنده جرير بن حازم وهو خطأ -

(١) بضم النون وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة - كما في المشتهر ووقع في مد - انيسة وفي ف - شبيبة وكذا في سنن أبي داود وفي التقریب نشته - ح - (٢) ف - محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن -

## قال (باب ما يستحب من الجيوش والسرايا)

ذكر فيه حديثا ثم حكى (عن أبي داود انه قال اسنده جرير بن حازم وهو خطأ) قلت - هذا ممنوع لأن جريرا ثقة وقد زاد الاسناد فيقبل قوله كيف وقد تابعه عليه غيره قال الترمذى وقد رواه جبان بن علي العنزي عن ثعلب عن الزهري عن (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا رجل من أهل الشام عن حيي بن عمار الوصابي قال سمعت أبا عبد الله من أهل دمشق عن أكم بن الجون الخزاعي ثم الكعبى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أكم بن الجون! اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رقبتك يا أكم بن الجون! خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعة وخير السرايا أربعة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر الفان قلعة يا أكم بن الجون! لاتراقتي المائتين -

## باب في فضل الجهاد في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن يونس ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم الجهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم حج مبرور - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس وغيره ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم عن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عمار بن القنقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج مجاهدا في سبيله لا يخرج إلا إيمان بي وتصديق برسولي فهو على ضا من أن يدخله الجنة أو أوجهه إلى بيته الذي خرج منه ما نال من أجر وغنيمة - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكوم يكتم في الله إلا جاء يوم القيامة وكله يدمى اللون لون دم والريح ريح مسك - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا أن أشق على امتي ما تخلفت خلف سرية تغزو في سبيل الله ولكن لا أجدهما حملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب أنفسهم إن يتخلفوا بعدى - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو ددت أني اغزرو في سبيل الله فاقتل ثم اغزرو فاقتل ثم اغزرو فاقتل - حديث الكرم رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وروى الباقي عن حرمي بن حفص عن عبد الواحد وخرجه مسلم من حديث جرير بن عبد الحميد عن عمار -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ بيغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد النيسابوري ثنا محمد بن عمرو بن النضر أنبا يحيى بن يحيى أنبا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج من بيته إلا جهاد في سبيله وتصديق كلمته بأن يدخله الجنة أو يرجمه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر وغنيمة - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لولا أن أشق على المؤمنين إن قدمت خلاف سرية تغزو في سبيل الله ولكن لا أجدهم فإحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب أنفسهم إن يقدموا بعدى - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو ددت أن أقاتل في سبيل الله فاقتل ثم أحيانا فاقتل ثم أحيانا فاقتل ثم أحيانا فاقتل ثم أحيانا - (كان أبو هريرة يقول ثلاثا أشهد الله - الحديث الأول رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقد انرجا باقيه من أوجه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جعدة أن أبا حصين

(١) من ف -

عبد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر المزي في اطرافه أن الترمذي قال بعد ذكر هذا الحديث وروى حيان عن يونس عن أبي هريرة نحوه -

حدثه ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يعدل الجهاد قال لا اجده ثم قال فقال هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل المسجد فتقوم ولا تقتر وتصوم ولا تنظر قال لا استطيع ذلك قال ابو هريرة ان فرس المجاهد يستن في طوله فيكتب له حسنات - لفظ حديث جعفر - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن علفان -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبأ حاجب بن احمد بن سفيان الطومى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ( احمد - ١ ) بن اسحاق املاء ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ جرير عن سهيل بن ابىه عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قالوا يا رسول الله أخبرنا ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال انكم لا تستطيعون قلنا بلى قال انكم لا تستطيعونه قال فلا درى في الثالثة ام في الرابعة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد الى اهله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير - ( أخبرنا ) أبو على الروذبارى وأبو عبد الله الحافظ قالنا ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو حاتم الرازى ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله أخبرني احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى قالنا ثنا أبو توبة ثنا معاوية بنى ابن سلام عن زيد هو ابن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا ابالى ان لا اعلم عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال الآخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قلتم فزجرهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم قال لا تر فوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكنى اذا صليت الجمعة دخلت فاستغفرت فيها فاستغفرت فيه فانزل الله عز وجل ( اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله ) الآية - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن على الحلوانى عن ابى توبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني ابو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبى حازم عن ابىه عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، الندوة يهدوها العبد في سبيل الله والروحة خير من الدنيا وما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن القعنبي عن عبد العزيز - وفي الباب عن أبى ايوب الانصارى وأبى هريرة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاوى أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني عمر بن مالك الشرعى عن عبيد الله بن أبى جعفر عن صفوان بن سليم عن سائبان الاغر عن أبى هريرة رضى الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله أنخرج الليلة أم نمكث حتى نصبيح؟ فقال أولانحبون أن تبيتوا في حريف من حرافف الجنة - والخريف الحديقة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني أبو هانئ الخولانى عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى با لله ربا وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً ونجبت له الجنة قال فسج ( ٢ ) لها أبو سعيد فقال أعدها على يا رسول الله فقل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وهاهى يا رسول الله؟ قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن على

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٥٩ كتاب السير ج - ٩

عن عطاه بن يسار وابن أبي عمرة (١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله وانفم الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله يعنى الجنة هاجر في سبيل الله او مات في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنبئ الناس بذلك؟ قال ان في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعدها الله للجاهدين في سبيله فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه وسط الجنة واعلى الجنة ومنه تقعج انهار الجنة وفوقه عرش الرحمن تبارك وتعالى - قال وثنا أبو الازهر ثنا يونس بن عبد قال لحدثنا بهذا الحديث فليح الثانية فذكره عن هلال بن علي عن عطاه بن يسار عن أبي هريرة بنحوه ولم يشك - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن صالح عن فليح ولم يشك -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهرى حدثني عطاه بن يزيد أنه حدثه أبو سعيد الخدرى رضي الله عنه انه قيل يا رسول الله اى الناس افضل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله فقال ثم من؟ قال مؤمن في شعب من الشعاب يتقى الله عز وجل ويدع الناس من شره - رواه البخارى في الصحيح عن أبي اليان وانرجاه من اوجه عن الزهرى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا يحيى بن يحيى (ح و أخبرنا ) أبو نصر ابن قتادة وأبو بكر ( بن عبد بن عبد الله العطار الحيرى وأبو بكر - ٢ ) عبد بن ابراهيم القارمى قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهل ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن بسجة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من خير معاشر (٣) الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله يطير على منتهه كلما سمع هيمة او فرعة طار عليه يبتنى القتل والموت مظانه، اورجل في غنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف او يطن واد من هذه الاودية يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ويعبدربه حتى ياتيه اليقين ليس من الناس الا في خير - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن كليهما عن أبي حازم بهذا الاسناد مثله - وقال عن بسجة بن عبد الله بن بدر وقال في شعبة من هذه الشعاب -

( حدثنا ) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا احمد بن جعفر القطيبى ثنا ابراهيم بن عبد الله وهو أبو مسلم (ح وحدثنا أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم - ٢ ) ثنا عمرو بن مرزوق ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تمس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الحميسة ان اعطى رضى وان منع سحق تمس وانتكس واذا شبك فلا انتقش، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماه ان كان في الساقة كان في الساقة وان كان في الحراسة كان في الحراسة ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع طوبى له ثم طوبى له - رواه البخارى في الصحيح عن عمرو بن مرزوق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اصحاق بن عبد بن يوسف السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس ابن الوليد بن مزيرد أخبرني أبي حدثني الاوزاعى حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن سلام ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لو ارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا يسأله عن احب الاعمال الى الله قال فلم يذهب اليه احد منا وهبنا ان نسأله عن ذلك قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك نفر رجلا رجلا حتى جمعهم ونزلت فيهم هذه السورة (سبح لله) قال عبد الله بن سلام فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها ( قال أبو سلمة قرأها علينا عبد الله بن سلام كلها قال يحيى بن أبي كثير وقرأها علينا أبو سلمة كلها .. ) قال الاوزاعى وقرأها علينا يحيى كلها قال العباس قال أبي وقرأها علينا الاوزاعى كلها -

(١) مد - او ابن ابي عميرة - ف - او ابن عميرة - وهو عبد الرحمن بن ابي عميرة كما في فتح البارى وغيره - ح (٢) من ف

(٣) فس - معاشر (٤) سقط من ف -

( وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القماضي وأبو عبدالله الصمقي ( بن محمد بن يوسف السوسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل - ١ ) الصنفاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحاق عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن سلام قال اجتمعنا فتذاكرنا فقلنا أيكم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله قال ثم تفرقنا وهبنا أن يأتيه منا أحد فأرسل إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا فجعل يومئذ بمضنا إلى بعض فقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ( سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم ) إلى آخر السورة قال يحيى فقرأها علينا أبو سلمة من أولها إلى آخرها قال أبو سلمة فقرأها علينا عبدالله بن سلام من أولها إلى آخرها قال الأوزاعي فقرأها علينا ( يحيى ) من أولها إلى آخرها قال أبو اسحق وقرأها علينا معاوية بن عمرو من أولها إلى آخرها قال أبو العباس ولم يقرأ علينا الصنفاني السورة بتأنيدها وقرأ أبو بكر الصنفاني وقرأها علينا معاوية بن عمرو من أولها إلى آخرها قال أبو عبدالله الحافظ علينا (٣) السورة من أولها إلى آخرها وقرأها الشيخ من أولها إلى آخرها -

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الأسود بن شيبان عن يزيد بن عبدالله بن الشخير عن مطرف بن عبدالله بن الشخير قال كان الحدِيث يبلغني ( عن أبي ذر رضي الله عنه فكنت اشتبهى لقاءه فليقته فقلت يا أبا ذر إنه كان يبلغني - ١ ) عنك الحدِيث فكنت اشتبهى لقاءك فقال له الله أبو بكر فقد لقيت فهايت فقلت حديث بلغني أنك تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم أن الله تعالى يحب ثلاثاً ويبغض ثلاثاً قال ما الخالي أن أكذب على خليلي صلى الله عليه وسلم قلت فمن الثلاث الذين يحب الله؟ قال رجل لقي العدو فقاتل وانكم لتجدون ذلك في الكتاب عندكم ( أن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً ) قلت ومن؟ قال رجل له حارس سوء فهو يؤذيه فيصبر على أذاه فيكفيه الله آياه بحياة أو موت قال ومن؟ قال رجل كان مع قوم في سفر فزولوا فعرسوا وقد شق عليهم الكرى والناس ووضعوا رؤسهم فناموا ولم يتوضأ فصلوا رهبة لله ورغبة إليه قلت فمن الثلاث الذين يبغض؟ قال البخیل المنان والمختال الفخور وانكم لتجدون ذلك في كتاب الله ( أن الله لا يحب كل مختال فخور ) قال فمن الثالث؟ قال التاجر الخلاف أو البائع الخلاف -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قام بتبوك (٤) خطب الناس وهو مضيف ظهره إلى الخجلة فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ إن من جبر الناس رجلاً (٥) عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدمه حتى يأتيه الموت وإن من شر الناس رجلاً فاجراً (٦) يقرأ كتاب الله فلا يرفع يديه إلى شيء منه -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا أبو عامر العقدي عن هشام بن سعد ( ح ) وأخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس الأمامي ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أخبرنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجب عليه وحسنه فقال لواعترزت الناس واقمت في هذا الشعب ثم قال لا أفعل حتى أستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فإنه مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلواته في أهله ستين عاماً؛ ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة، اغزروا في سبيل الله، من قاتل في

( أ ) سقط من ف (٢) من ف (٣) في ف ... الحافظ وقرأها طاهر الشحامى من أولها إلى آخرها وقال أرجو أن شيخنا منصور بن عبد المنعم الراوى قرأها أو شيئاً منها علينا وإن شيخه أبا المعالي القاسمى قرأها أو شيئاً منها عليه وإن المصنف قرأها عليهما (٤) ف - قال عام تبوك (٥) ف - رجل (٦) ف - رجل فاجر جرىء -



(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن أيوب عن هشام بن حسان عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصنف - أي في سبيل الله - أفضل من عبادة رجل ستين سنة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المبارك عن أبي معن عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه في مسجد الخيف يا أيها الناس حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت أكتمكموه ضنا بكم قد بدالني أن ألبسني نصيحة لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجهاد في سبيل الله كأنف يوم فيما سواه - فليظن منكم كل امرئ لنفسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التستري ثنا الهيثم بن حميد أخبرني الملاء بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله أئذن لي في السياحة فقال إن سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا الهيثم بن حميد ثنا الملاء بن الحارث عن القاسم عن أبي امامة رضي الله عنه أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أئذن لي في الزنا قال فهم من كان قرب النبي صلى الله عليه وسلم أن يتناولوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم ادنه أحب أن يفعل ذلك باختك؟ قال لا، قال فبايتك؟ قال لا، فلم يزل يقول بكذا وكذا كل ذلك يقول لأفقال له النبي صلى الله عليه وسلم فأكره ما كرهه الله وأحب لأخيك ما تحب لنفسك قال يا رسول الله فادع الله أن يبغض إلى النساء قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بغض إليه النساء قال فأنصرف الرجل ثم رجع إليه بعد ليل فقال يا رسول الله ما من شيء ابغض إلى من النساء فأئذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(حدثنا) الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا أبي وشعيب بن الليث قال أنسا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد عن القعقاع بن أبي الجلاج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبدا ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبدا -

## باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو عبد الله الحسين بن الحسن الغضائري ببغداد قال أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا شيان عن قتادة ثنا سالم بن أبي الجعد عن معدان ابن أبي طلحة عن أبي نجيب السلمي رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الطائف فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فبلغه فله درجة في الجنة (فقال رجل يا نبي الله إن رميت بسهم فلي درجة في الجنة؟ - ٢) قال نعم فرمى فبلغ قال وبلغت يومئذ ستة عشر سهبا قال وسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شية في سبيل الله كانت له نورايوم القيامة ومن رمى بسهم كان له نورايوم القيامة وإيا رجل اعتق رجلا مسلما فان الله عز وجل جاعل وقاه كل عظم من عظامه (من النار وإيا امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فان الله جاعل وقاه كل - ٣) عظم من عظامها عظم من عظام محررها من النار - ورواه أيضا اسد بن وداعة عن أبي نجيب عمرو بن عيسى -

(١) كذا (٢) من ف (٣) سقط من ف -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٢ كتاب السير ج - ٩

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى عبد الرحمن عن عمرو بن عيسى رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه خطأ أو أصاب فعدل رتبة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى الحيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جابر عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شريك بن جابر بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة السلمي رضي الله عنه حدثنا واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم في سبيل الله كان كعتق رتبة -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران وأبو علي الروذباري وأبو الحسين بن القطان وأبو عبد الله الحسين بن عمرو بن برهان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار قالوا ثنا اسمعيل بن عبد الصغار أنبا الحسن بن عرفة ثنا مروان بن معاوية عن هاشم بن هاشم الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول ثل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الحسن بن عرفة يعني نقض - كئانته يوم أحد وقال أرم فذاك أبي وامى - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن مروان بن معاوية -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة (ح وأخبرنا - ١) ساجان ثنا معاذ بن المثني ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد قالنا ثنا سفيان عن سعد (٢) بن إبراهيم عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الألسع فانه قال أرم فذاك أبي وامى - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة ومسدد عن يحيى عن الثوري وانخرجه مسلم من أوجه عن سعد بن إبراهيم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبد الله أنبا الأوزاعي عن اصحاق ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان أبو طلحة تترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمي وكان إذا رمى اشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك -

## باب فضل المشي في سبيل الله

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عثمان التتوني أبو الجماهر ثنا يحيى بن حمزة (ح وأنبا) أبو صهر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عبد الله بن أبي زياد الموصلي حدثني اصحاق بن زياد الخطابي وكان يسكن حران ثنا محمد بن المبارك الصوري ثنا يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن أبي مریم أخبرني عباد بن رفاع بن رافع حدثني أبو عيسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتسها النار ابدا - لفظها واحد - رواه البخاري في الصحيح عن اصحاق عن محمد بن المبارك -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن المبارك ثنا عتبة بن حكيم عن حملة عن أبي المصعب الحمصي قال كنا نسير في صائفة وعلى الناس مالك بن عبد الله الخثعمي فأتني علي جابر بن عبد الله رضي الله عنه وهو يمشي يقود بئلا له فقال ألا تركب وقد حملك الله؟ فقال جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرهما الله على النار اصليح لي دابتي وأستغني عن قومي فوثب الناس عن دوابهم فما رأيت نلزلا أكثر من يومئذ -

(١) كذا في كتابه الظاهر (ح قال وأخبرنا) (٢) في النسخ سعيد - خطأ - ح -

السنة الكبرى مع الجوهر التي ١٦٣ كتاب السير ج - ٩  
باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن توريث أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (١) (ح وأبا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أجد أحدا (٢) يدخل الجنة فيتمنى أن يخرج منها وإن له ما على الأرض من شيء إلا الشهيد فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مراد (٣) لما رأى من الكرامة - لفظ حديث العقدي وفي رواية أنبا الحنفى ما من عبده عند الله خير يحب أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد فإنه يود لو أنه رجع فقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث عند عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ثنا أبو موسى ٤ -) أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن إبراهيم بن أسامة بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا جرير وعميس بن يونس عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن ارواح الشهداء قال قد سألتنا عن ذلك فقال ارواحهم تطير خضرها فتأذي معلقة في العرش تسرح حيث شاءت ثم تأوى إلى قناديلها فيبيناهم على ذلك إذ أطلع عليهم ربك اطلاعاً فيقول ما تشتهون؟ فيقولون وما تشتهي ونحن في الجنة تسرح حيث شئنا فإذا رأوا والآن لا بد من أن يسألوا قالوا أترد ارواحنا في أجسادنا فنقاتل (في سبيل الله فقتل ٤ -) مرة أخرى فإذا رأى أن لا يسألوه شيئاً تركهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية المقرئ قال سألتنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين) قال إنا قد سألتنا عن ذلك - ثم ذكر معناه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية وعن إسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن منصور الهروي ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا أسباط وأبو معاوية قالنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبد الله رضي الله عنه عن هذه الآية فذكرها وقال ارواحهم في جوف طير خضر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نعيم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن اسمعيل (٥) بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب الخوارج بأحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد أنها راجلة تأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ أخواننا عنا إنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهقوا في الجهاد ولا يتكلموا عند الحرب قال الله عز وجل إنا ابغضناهم عنكم قال وانزل الله عز وجل (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء) إلى آخر الآيات -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف حدثنا حسينا (٦) بنت معاوية قالت حدثني عمي قال قلت يا رسول الله من في الجنة؟ قال النبي في الجنة والشهيد والمولود والوئيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن سعد عن سهل بن أبي مسامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أول

(١) ف - سعيد (٢) ف - ما أحد (٣) ف - مرات (٤) من ف (٥) في مد ٠٠٠ إدريس عن محمد بن اسمعيل - وفي ف -

إدريس عن محمد بن عن اسمعيل - وصحنا من سنن أبي داود - ح (٦) ف - حسنا -

ما يهراق من دم الشهيد تفقر له ذنوبه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عبد الله بن المبارك ثنا صفوان بن عمرو السكسكي عن أبي المثنى الميثقي عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه وكانت له صحبة ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القتيبي ثلاثة رجل مؤمن خرج بنفسه وما له فلقى العدو فقاتل حتى يقتل فذلك المحمّن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضلُه النبويون إلا بدرجة النبوة ، ورجل مؤمن فرّق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا لقي العدو وقاتل حتى يقتل فذلك مصمص (٢) تحت ذنوبه وخطاياها أن السيف يمّاء للخطايا وقيل له أن دخل من ابواب الجنة الثمانية ثم نية ابواب وطلعتهم سبعة ابواب، بعضها أفضل من بعض - يعني ابواب الجنة - ورجل مؤمن خرج بنفسه وماله فقاتل حتى يقتل فذلك في النار أن السيف لا يمحو الفراق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن سريانة ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعجب ربنا من رجلين، رجل ثار عن وطئه ولخافه من بين حبه وأمله إلى صلواته رغبة فيما عنده وشفقة بما عنده ، ورجل غزا في سبيل الله فانهزم فعلم ما عليه في الانهزام وماله في الرجوع فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل لللائكة انظروا إلى عبدى رجوع رغبة فيما عنده وشفقة بما عنده حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل لللائكة

انظروا إلى عبدى رجوع رغبة فيما عنده وشفقة بما عنده حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل لللائكة

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الدراهمي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد حدثني محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم ألم القرصبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال ابن جريج حدثني عثمان بن أبي سليمان عن علي الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الأعمال أفضل؟ قال إيمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة، قيل أي الصلاة أفضل؟ قال طول القيام، قيل أي الصدقة أفضل؟ قال جهد من مقل، قيل أي الهجرة أفضل؟ قال من هجر ما حرم الله عليه، قيل أي الجهاد أفضل؟ قال من جاهد المشركين بما له ونفسه، قيل أي القتل اشرف؟ قال من اهريق دمه وعقر جواده -

## باب الشهيد يشفع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا يحيى بن حسان ثنا الوليد بن رباح الهمداني قال حدثني سفيان بن عيينة الهمداني قال دخلنا على أم الدرداء ونحن أيتام فقالت أبشروا فاني سمعت أبا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته - قال أبو داود صوابه رباح بن الوليد -

## باب فضل من يجرّح في سبيل الله

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد وابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرّحه شعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك عن أبي الزناد ورواه مسلم عن الناقدي وزهير عن سفيان عن أبي الزناد -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٥ كتاب السير ج - ٩

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو القاسم عبيدا لله بن إبراهيم بن بالويه المزكي ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيبتها إذا طعمت تمجدا ما فاللون لون الدم والعرف يبرف المسك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

### باب فضل من قتل كافرا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسماعيل الصفار ثنا معاوية بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو الخيري وأبو بكر الوراق قالنا أنبا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن عون قالنا ثنا أبو إسحاق الغزالي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما، قيل من هم (١) يا رسول الله؟ قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد - لفظ حديث عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدا - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

### باب الرجلين يقتل أحدهما صاحبه فيدخل الجنة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران قالنا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة، قالوا وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله عز وجل على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة بقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقتل فيستشهد - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد -

### باب فضل من مات في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه أنبا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة الانصاري وأبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الخيري وأبو بكر محمد بن إبراهيم القاسمي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن انس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته ثم جلست تغلى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت قلت ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون

(١) كذا في النسخ وفي صحيح مسلم - ح -

يبيع هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة يشك أيها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه لتمام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين نرجت من البحر فهلكت - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن اسمعيل وغيره عن مالك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا ( ح ) قال واخبرني ) أبو الوليد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حدثني ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ( ١ ) في بيتها يوما ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما اضحكك؟ قال عرض على قوم من امتي يركبون ظهر هذا البحر كالملوك على الاسرة قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام ثم قام فقال مثل ذلك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فزوجها عبادة بن السامت فغزاها في البحر فلما رجعا قربت لها بغلة لركبها فصرعتها فذقت عنقها فانت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن عتيك اني بنى سلمة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نرجح من بيته مجاهدا في سبيل الله قال ثم ضم اصابعه الثلاث واين المجاهدون في سبيل الله؟ من نرجح في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله وان لدغته دابة فمات فقد وقع اجره على الله ومن مات حنفاً فمات - قال ولانها لكلمة ماسميتها من احد من العرب اول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بمختلف الله على فراشه - فقد وقع اجره على الله ومن قتل نعصا فقد استوجب الجنة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا عتبة عن ابن ثوبان عن ابيه يرد به الى مكحول الى ابن نعم الاشعري ان ابا مالك الاشعري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل قال من انتدب خارجا في سبيل الله ابتغاء وجهه وتصديق وعده وايماناً برسالاته على الله ضامن فاما يتوفاه الله في الجيش باى حنفا شاء فهدخله الجنة واما يسبح في ضمان الله وان طالت غيبته ثم يرد به الى اهله سالماً ما قال من اجرا وغنيمة ( ٢ ) قال ومن فصل في سبيل الله فمات او قتل يعني فهو شهيد او وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه باى حنفا شاء الله فانه شهيد وله الجنة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن ابراهيم البزار ثنا سمك بن عبد الصمد ثنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر النساني ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني الاوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل ، رجل نرجح غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرد به بما قال من اجرا وغنيمة ، ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرد به بما قال من اجرا وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمصاذ العدل ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن عيسى بن رافع القيسي عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها انه مر بمعاذ بن جبل رضي الله عنه وهو قاعد على بابيه يشرب بيده كما انه يحدث نفسه فقال له عبد الله ماشأ ذلك يا ابا عبد الرحمن تحدث نفسك؟ قال وما لي يريد عدو الله ان يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال مكابد دهرك الآن في بيتك

(١) من القيلولة - ح (٢) ف - اجرا وغنيمة -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٧ كتاب السير ج - ٩

ألا تخرج الى المجلس فتحدث؟ وأنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاهد في سبيل الله كان ضامنا على الله ومن جلس في بيته لا يتناب احدا بسوء كان ضامنا على الله ومن عاد مريضاً كان ضامنا على الله ومن غدا الى المسجد وراح كان ضامنا على الله ومن دخل على امام يعززه كان ضامنا على الله - فريد عدو الله ان يخرج من بيتي (١) الى المجلس -

### باب من أتاه سهم غرب فقتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون ثنا حسين بن محمد ثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بنت سراقه أمت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تخبرني عن حارثة؟ وكان تمل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتمدت عليه البكاء قال يا ام حارثة! انها جنان في الجنة وان ابنتك اصاب القر دوس الاعلى - قال قتادة انقر دوس ربوة في الجنة واوسطها وافضلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله عن حسين بن محمد -

### باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الحافظ ببنداد ثنا أبو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب انبا إبراهيم بن موسى أنبا عيسى بن يونس ثنا زكريا عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أن لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى تمل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل عن عيسى بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبد الله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل واسلم؟ قال لا بل اسلم ثم قاتل فاسلم فقاتل فقتل فقال هذا عمل قليلا وأجر كثيرا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن شيبان عن اسرائيل -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن محمد بن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه ان عمرو بن ابيش كان له ربا في الجاهلية فكره ان يسلم حتى يأخذه بقاء يوم أحد فقال ابن بنوعمي؟ قالوا بأحد فقال ابن فلان؟ قالوا بأحد قال ابن فلان؟ قالوا بأحد فليس لامته وركب فرسه ثم توجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا اليك عينا عمرو! فقال اني قد آمنت فقاتل حتى جرح فحمل الى اهله بريحاً بقاءه سعد بن معاذ فقال لا اخته سليه حمية لقومك ام غضبا لهم ام غضبا لله ورسوله؟ فقال بل غضبا لله ورسوله فقات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة -

### باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد الرازي قال ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للفم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليعرف، فمن في سبيل الله؟ فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وانحرفه هو ومسلم من حديث غندر عن شعبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا أبوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر المخزومي ثنا أبو معاوية الضرير عن الاعمش عن شعبة عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله الرجل يقاتل بجماعة - ويقاتل بجبهة ، ويقاتل برأه ، فأى ذلك فى سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو فى سبيل الله -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن سعدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر المصعبى ثنا ابن كثير ثنا سفيان ثنا الاعمش عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكره بنحوه - وراه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا بقة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا احمد بكر بن احمد (١) الصيرفى بمرو ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم القاضى ثنا حيوة بن شريح الحضرمى ثنا بقة ابن الوليد حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بصرية عن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال النز وغزوان فاما من ابنتي وجهه الله عز وجل واطاع الامام وانفق الكريمة وباشر (٢) الشريك واجتنب الفسادان نومه ونهه اجر كله - واما من غزنا فخرنا وراثه وسمعة وعصى الامام وانسد فى الارض فانه لن يرجع بكفاف - لفظ حديث الحضرمى - وفى رواية محمد بن وهب قال عن أبي بصرية عبد الله بن قيس وقال فى آخره وعصى الامام ولم ينفق الكريمة لم يرجع بالانكشاف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن بغير القدلى ببغداد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني محمد بن أبي الوصاح عن العلاء بن عبد الله بن داود بن حبان بن خارجة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها انه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والنز وقاتل يا سيد الله بن عمرو إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مراتبا مكاثرا بعثك الله مراتبا مكاثرا يا عبد الله بن عمرو على اى حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايدى ببغداد أن أبا بكر احمد بن يوسف بن خلاد النصبى ثنا الحارث بن محمد ابن أبي اسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أن أبا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح أخبرني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن أبي هريرة رضى الله عنه فقال له نائب اخو اهل الشام يا ابا هريرة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة ، رجل استشهد أتى به فرقه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها ؟ قال قاتلت فى سبيلك حتى استشهدت قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جرى ، فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى اتى فى النار ، ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن فأتى به فرقه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها ؟ قال تلمت العلم وقرأت القرآن وعلمته فيك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان عالم وفلان قارئ فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه الى النار ، ورجل آتاه الله من انواع المال فأتى به فرقه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها ؟ فقال ما تركت من شيء تحب ان ينفق فيه الا انفقت فيه لك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جواد فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى اتى فى النار - ان ترجمه مسلم فى الصحيح من وجهين آخرين عن ابن جريح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن ايوب عن محمد بن يعقوب عن ابن سيرين عن أبي العجفاء قال خطب عمر رضى الله عنه الناس قال وانرى تقواها لمن قتل فى منازيكم هذه قتل فلان شهيدا ومات فلان شهيدا ولعله يكون قد اوردت راحته ذهابا او رقا بيتنى الدنيا او قال التجارة فلا تقولوا ذلك ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل فى سبيل الله او مات فهو فى الجنة -

(١) ف - محمد (٢) كذا فى النسخ ولعله - وياسر - ح -

(أخبرنا)



(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى، روى عبد الله بن علي الترمذي أنبا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن مانع عن ابن المبارك عن ابن أبي ذئب عن القاسم هو ابن عباس عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن مكرم رجل من أهل انشام - ورواية ابن شقيق عن أيوب بن مكرم - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو ينشئ عرضا من عرض الدنيا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له فإله الخانية والثالثة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجر له - لفظ حديث ابن شقيق (قال الشيخ) وهذه الاحبار وما اشبهها تحمل ان تكون فيمن لا يرى بغزوه الا الدنيا وما يرجع الى اسبابها -

فاما من يشئ الاجر ويرجو أن يصيب غنيمة (فقد أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد - أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفیان ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان قصة بن جبيب حدثه عن ابن زعرب الا انه قال نزل بي عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغنا انه فرض له في الاثنين وأبى الائمة بول قلب له أحق ما بلغنا انه فرض لك في الاثنين فأبيت إلا مائة؟ والله ما منعه وهو نزل علي ان يقول لا ام لك أولا يكفي ابن حوالة مائة كل عام - ثم انشا يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا على اقداننا حول المدينة لنغتم فقد منا ولم نغتم شيئا فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بنا من الجهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تكلمهم الى فأضف عنهم ولا تكلمهم الى الناس فينونا عليهم ويستأثروا عليهم ولا تكلمهم الى انفسهم فيجوزوا عنها ولكن توحد بارزاقهم ثم قال ليه نحن لكم انشام ثم لتسمن كوز قدس والروم وليكونن لأحدكم من المال كذا وكذا حتى ان احدكم يعطى مائة دينار فوسطها ثم وضع يده على رأسى قال يا ابن حوالة اذا رأيت الخلافة قد نزلت الارض المقدسة فقد أنت الزلازل والبلابل والامور العظام والساعة اقرب الى الناس من يذى هذه من رأسك -

### باب ماجاء في السرية تخفى، وهو أن تغزو فلا تغتم شيئا

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا العباس بن عبد الله الترمذي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة عن أبي هاشم عن أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد بن الاعرابي ثنا محمد بن اسمعيل ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة وابن لهيعة قالنا ثنا أبو هاشم انه سمع ابا عبد الرحمن الحلي يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من غزاة تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة الا تجلوا ثلثي اجرهم (من الآخرة -) ويبقى لهم الثلث وان لم يصبوا غنيمة تم لهم اجرهم - ليس في حديث ابن يوسف من الآخرة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن المقرئ عن حيوة -

### باب تمني الشهادة ومثلتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد احمد بن عبد الله المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو ان رجلا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا جد ما احلهم عليه ما تخلفت عن سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت ان (٢) اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل (٣) رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٧٠ كتاب السير ج - ٩

عبدالرحمن بن شريح ان سهيل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلته الله منازل الشهداء وان مات على فراشه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وانرجه ايضا من حديث ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرماذي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج قال قال سليمان بن موسى حدثنا مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل رضى الله عنه حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات او قتل فله اجر شهيد ، ومن برح برحا في سبيل الله او نكب نكبة فلها ثبته يوم القيامة كما غنر ما كانت لونها كما نزع عن رديها كالمسك ، ومن نرح في سبيل الله فعليه طابع الشهداء -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الرسي ثنا حجاج بن محمد ثنا ابن جريج اخبر في سليمان بن موسى ثنا مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل - فذكره بمثله (وكذلك) رواه أبو عاصم وروح بن عن ابن جريج -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيدنا احمد بن علي الخزاز ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الانطاكي ثنا ابراهيم بن محمد الفزاري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبيد الله بن مالك بن يخامر عن ابيه مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الشهادة صادقا من قلبه فمات او قتل فله اجر شهيد ومن برح برحا في سبيل الله جاء يوم القيامة يدمى ، اللون لون دم والريح ريح مسك -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيدنا الحسن بن سعيد الموصل ثنا غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن عن ابيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة - ثم ذكر ما بعده نحو حديث عبد الرزاق -

## باب الشجاعة والجهن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن ايوب أنبا سليمان بن حرب ومسدد وأبو الربيع وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالوا ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس قال وفرع اهل المدينة ليلة فانطلقوا قبل الصوت قال فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري ماعليه شيء والسيف في عنقه قال لن تراعوا فاذا هو قد استبرأ الخبر وسبقتهم وقال وجدناه بجرا او قال انه لبحر قال وكان فرسا ثبطا - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأبي الربيع (ورويانا) عن سعد بن أبي وقاص وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يشع من الجبن -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر ووه المروزي ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن محمد بن احمد بن الحسن البرازينغداد قال أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ عن موسى بن علي بن رباح قال سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز ابن مروان بن الحكم قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل شبح هالغ وجبن خالغ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أبو عمرو والضبي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق عن حسان ابن فائد عن عمر رضى الله عنه قال الشجاعة والجهن غمرا في الناس تلقى الرجل يقائل عن لا يعرف وتلق الرجل يفر عن

## باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو الهيثم أخبرني عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في شيء من الأشياء في سبيل الله دعي من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة أبواب فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان - قال أبو بكر ماعلى من يدعي من تلك الأبواب من ضرورة وقال يارسول الله هل يدعي منها كلها أحد؟ فقال نعم وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الهيثم وأخرجه مسلم من أوجه عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل النطنان ببغداد أنبا أبو عمر وابن السكك ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام يعني ابن حسان عن الحسن بن عصبعة بن معاوية قال لقيت أبا ذر رضي الله عنه يقول جلاله أويسوته في عنقه قرية فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي (٢) ثلاث مرات قل قلت ألا تخدني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة يعني من الولد لم يباثوا الحنث إلا أدخلها الله الجنة بفضل رحمته إياهم ، وما من مسلم انفق زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدرته حجة الجنة -

( وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن - فذكره بمعناه زاد الاستبصار حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما قبله قلت كيف ذلك؟ قال إن كان رجلا فرجلين وإن كانت إبلا فبغيرين وإن كانت غنما فثنتين -

( حدثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن غطفان بن الحارث قال سمعت أبا عبيدة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة في سبيل الله فاضلة فسبعائة ومن انفق على نفسه أو قال على أهله أو عدا مريضا أو ماطأ أذى فالحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فله حطة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم ثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطفان قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه الذي مات فيه وعنده امرأته يتحيفة (٣) ووجهه مائل الحائط فقلنا كيف بات أبو عبيدة فقالت بات بأجر فالتفت إلينا قال مات بأجر فساءنا ذلك وسكتنا فقال لا تسألون عما قلت قلنا ما أسرنا ذلك فنسألك عنه فقال أتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعائة ضعف ومن انفق على نفسه أو ماطأ (٤) أذى عن الطريق أو تصدق بصدقة فحسنة بعشرون أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة -

( وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء أنبا مهدي بن سميون ثنا واصل دوى أبي عبيدة عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن رجل من فقهاء أهل الشام عن

(١) ف - ما مالك (٢) زاد في - قال قلت يا أبا ذر مالك قال لي عملي (٣) كذا في مسند أحمد - وفي النسخ بلا نقط - ح

(٤) ف - ما ز -

بناص بن غطفان (ح قال وحدثنا) يوسف ثنا أبو الزبير ومحمد بن أبي بكر قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا واصل مولد أبي عسنة عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن (عبد الرحمن عن عباس بن - ١) غطفان عن أبي عبيدة بهذا الحديث (ورواه) - مسلم بن عمار أن غطفان بن الحارث حدثهم عن أبي عبيدة قال الوصيف يكفر به من الخطايا (قال البخاري) الصحيح بنضيف بن الحارث الثامي -

(أخرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن صفان العامري ثنا أبو اسامة عن زائدة عن الأعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو ورضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بنافذة مخطومة فقال هي لي يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يا يوم القيامة سبعائة كلها مخطومة - رواه مسلم والصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة -

(أخرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن بكر بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزاه ومن بلبغ في أهله بغير فقد غزاه - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره عن ابن وهب وأخرناه كما مضى -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن ساجان رحمه الله املأه ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا أبي وشيبان بن الليث قالنا أنبا الليث عن ابن ابي عمير عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن سراقه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظلم رأس غازي (٢) اظلم الله يوم القيامة ، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع ، ومن بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة - (أخرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو العباس الشاذلي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - فذكروا الحديث وزادوا قال وقال الوليد حدثت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال قد بلغني هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرته لمحمد بن المنكدر ولزيد بن اسلم فكلهما قد قال بلغني هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد ثنا الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اراد أن ينز وبقال يا مشر الماهجرين والانصار ان من اخوانكم قوم ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين او الثلاثة فالأحدنا من ظهر حمل (٢) الاعقبة كعقبة احدهم قال فضممت الى اثنين او ثلاثة مالي عقبة الاعقبة احدهم (٣) -

## باب فضل الذكر في سبيل الله عز وجل

(أخرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وسعيد بن أبي ايوب عن زبائن بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على التقفة في سبيل الله بسببائة ضعف -

(وأخرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن زبائن بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ الف آية في سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين -

(١) من فب - (٢) كذا (٣) فب - ما لي الاعقبة كعقبة احدهم -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٧٣ كتاب السير ج - ٩  
باب فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا اسحاق بن منصور وسلمة ابن شبيب قال ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقى يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوماً في سبيل الله بعد الله وجهه عن لنا ربيع بن خريفا - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور -

باب تشييع الغازي وتوذييعه

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا محمد بن عثمان التتوني ثنا الهيثم بن حميد ثنا الطعم بن المقدم عن مجاهد قال خرجت الى الغز وفشيتنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فلما اراد فراقنا قال انه ليس معي ما اعطيكاه ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اذا استودع شيئاً حفظه وانا استودع الله دينك وامانة نكا (١) وخواتم اعمالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى ابن ايوب عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن اشيع مجاهدا في سبيل الله فاكفنه على رحله عدوة اوروحة احب الى من الدنيا وما فيها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن أنبا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا أبو الفيض رجل من اهل الشام قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني يحدث عن ابيه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه شيع جيشاً فشى معهم فقال الحمد لله الذي اغبرت اقدامنا في سبيل الله ثقيل له وكيف اغبرت وانما شيعنا هم فقال انا جهزناهم وشيعناهم ودعونا لهم -

باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان بن عتب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد بن كرامة امهاتهم وما من رجل من القاعد بن يخلف رجلاً في اهله الا نصب له يوم القيامة، ثقيل هذا خلفك في اهلك فخذ من حسناته ماشئت فالتفت اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماظنكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميد بن اسحاق ثنا سفيان بن عتب التميمي وكان ثقة خياراً فذكره بنحوه الا انه قال فيقال له يا فلان هذا فلان بن فلان خالك فخذ من حسناته ماشئت - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور واخرجه من حديث الثوري ومسر عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه -

باب الاستئذان في القبول بعد النهي

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت الروزي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ولا يستأذئك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ان يجاهدوا با ما هم وانفسهم والله علم بالمتقين، انما يستأذئك الذين

لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون) نسختها التي في النور (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ان الذين يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فاذا استأذنتك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم) وكذلك رواه عطية بن سعد عن ابن عباس (وبمعناه) قال قتادة قال رخص له ههنا بعد ما قال له (عفا الله عنك لم أذنت لهم) -

## باب الاذن بالقول وكرهية الطرق

قدم في ذلك حديث جابر بن عبد الله وانس بن مالك وغيرهما في آخر كتاب الحج (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن محمد بن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من غزوة (١) قال لا تطروا النساء وأرسل من يؤذن الناس انه تادم الغد -

## باب البشارة في الفتوح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا (مسدد عن يحيى عن اسمعيل بن أبي خالد حدثني قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير بن - ٢) عبد الله رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تري يحيى من ذي الخلصة وكانوا يسمونها كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين واهانة فارس من احبس وكنت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب يده في صدري حتى اني لأنظر الى اثر اصابعه في صدري فقال اللهم ثبتته واجعله ما ديا مهديا قال فانطلق فكسرها وحرقتها بالذرايم بعث حصين بن ربيعة الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره فقال والذى بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها مثل الجمل الاجرب فبارك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل احبس ورجلها خمس مرات - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم من اوجه عن اسمعيل - (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن السقاء وابو الحسن المقرئ قالنا ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف عثمان بن عفان واسامة بن زيد على رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ايام بدر فاجتهد زيد بن حارثة رضي الله عنه على المضياء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالبشارة قال اسامة فسمعت الهيعة فخرجت فاذا زيد قد جاء بالبشارة فواقة ما صدقت حتى رأينا الاسارى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه بسهمه -

## باب ما جاء في اعطاء البشارة (٢)

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال قد سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - فذكر الحديث بطوله في توبته وايدان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله عليه وعلى صاحبيه قال سمعت صوت صاخر اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشرك قال فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج فلما جاء في الذي سمعت صوته يبشرني نزعته ثوبي (فكسرتها اياه يبشراه وواقه ما امك غيرهما يومئذوا استمرت ثوبين - ٢) فلبستها وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري عن يحيى بن بكير -

## باب استقبال الغزاة

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو احمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وأنا غلام فتلقيناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبيد الله بن احمد بن حنبل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال خرجت مع الصبيان لتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع فقدمه من غزوة تبوك - وقال سفيان مرة أذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من تبوك - رواه البيهقي في الصحيح عن علي بن عبد الله -

## باب الصلاة اذا قدم من سفر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين - رواه البيهقي في الصحيح عن سليمان بن حرب وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (وقد مضى) سائر الاحاديث التي رويت في آداب السفر في آخر كتاب الحج والاحاديث التي رويت في الاعداد للجهد في كتاب السبق والرمي وبالله التوفيق -

## باب قتال اليهود

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق املاء وقراءة أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا اسحاق بن محمد القروي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتلون اليهود حتى ينجي أحدهم وراه الحجر فيقول يا عبد الله المسلم هذا يهودي ورائي فاقته - رواه البيهقي في الصحيح عن اسحاق بن محمد القروي وخرجه مسلم من وجه آخر عن نافع -

## باب ما جاء في فضل قتال الروم وقتال اليهود

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الرحمن بن سلام ثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبد الجبار بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم (يقال لها ام خلد وهي منتقبة تسأل عن ابن لها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) جئت (٢) تسألين عن ابنك وانت منتقبة فقالت ان ارزأ ابني فلن ارزأ حياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك له اجر شهيدين قالت ولم تذاك يا رسول الله؟ قال لأنه قتله اهل الكتاب -

## باب ما جاء في قتال الذين ينتعلون الشعر وقاتل الترك

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا اقواما ما نالهم الشعر -

(حدثنا) أبو عبد الله أنبا أبو سعيد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً (١) نالهم الشر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار العين ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة - رواها البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفیان ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفیان ورواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد فقال حتى تقاتلوا الترك صغار العين حمر الوجوه -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا النبي ثنا محمد بن عباد ثنا سفیان - فذكر الحديث الاول - قال أبو عبد الله يعني محمد بن عباد بلغني ان اصحاب بابك كانت نالهم الشعر -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوز وكرمان قوماً من الاعاجم حمر الوجوه فطس الأنوف صغار العين كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا شيبان بن أبي شيبة ثنا جرير هو ابن حازم ثنا الحسن بن عمرو بن تملب (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاتلون بين يدي الساعة قوماً نالهم الشعر (وتقاتلون قوماً عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخاري - ٣) في الصحيح عن سليمان بن حرب وأبي النعمان عن جرير بن حازم -

## باب ماجاء في النهي عن تهيج الترك والحبشة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عيسى بن عبد الرملة ثنا حمزة عن الشيباني عن أبي سكينه رجل من المحررين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال دعوا الحبشة ما ودعوكم واركوا الترك ما تركوكم - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القاسم بن احمد البغدادي ثنا أبو عامر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتركوا الحبشة ما تركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذوالسويقين (من الحبشة - ٤) -

## باب ماجاء في قتال الهند

(أ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلف عن هشيم عن سياد بن أبي سيار (ح) واخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن أبي علي السقاء وأبو الحسين علي بن محمد المقرئ قالا أنبا الحسن بن محمد بن ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن جبر بن عبيدة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الهند فان ادركها انفق فيها مالي ونفسي فان استشهدت كنت من افضل الشهداء وان رجعت فانا أبو هريرة المحرر - زاد المقرئ في روايته ثم قال مسدد سمعت ابن داود يقول قال أبو اسحاق الفزاري وددت اني شهدت مارند (ه) بكل غزوة غزوتها في بلاد الروم -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الملائني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وجعفر بن احمد بن عاصم قالا ثنا هشام بن عمار ثنا الجراح بن مليح البهرا في ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن لقمان بن عامر عن عبد الله بن علي بن البهرا في عن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابة بن من امي

(١) ف - اقواما (٢) مد - تملب - ف - ثلبة كلاهما خطأ - ح (٣) سقط من ف (٤) من ف - (٥) كذا



أخرجها الله من النار ، عصاة تغزو الهند وعصاة تكون مع عيسى ابن مريم عليها السلام -

## باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأحم أن الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى ( هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ) -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أن الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتفتقن كنوزها في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وغيره عن سفیان وأخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس وغيره عن الزهري وأخرجاه من حديث جابر ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث مثل حديث أبي هريرة - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم ورواه مسلم عن قتيبة عن جرير ( وروينا ) في ذلك حديث عدى بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى بمناه - ومن وجه آخر في كسرى وقيصر بمناه -

( أخبرنا ) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا النضر بن شمير أنبا اسرائيل أنبا سعد الطائي أنبا محل بن خليفة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ولئن طالت بك حياة لفتقن كنوز كسرى قلت يا رسول الله كسرى ابن هرمز؟ قال كسرى بن هرمز قال عدى وكنت ممن افتتح كنوز كسرى بن هرمز - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحكم عن النضر بن شمير -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولما أتى كسرى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمزق ملكه وحفظنا أن يقصر أكرم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووضع في مسك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى ( ج وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب أنه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا بكتابه إلى كسرى فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحر يدفعه عظيم البحر إلى كسرى فلما قرأه كسرى نرحقه لحسبت أن سعيد بن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمزقوا كل ممزق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وغيره -

( أخبرنا ) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد الروزي قدم علينا بنيسابور ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حنبل أملاء ثنا أبو اسحاق اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا إبراهيم بن حزمة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى قيصر يدعوهم إلى الإسلام وبعث بكتابه إليه مع دحية الكلبي وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدفعه إلى عظيم بصرى لدفعه إلى قيصر فدفعه عظيم بصرى إلى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مثنى من حصن إلى ألبلاء شكر الله ما أبلاه الله فلما إن جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا لي ههنا أحدا من قومه أسألهم

عن رسول الله - قال ابن عباس فاخبرني أبو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قد منا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عظمة الروم فقال لترجمانه سلهم أيهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي؟ قال أبو سفيان فقلت انا اقربهم إليه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ قال فقلت هو ابن عمي - قال وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري - فقال قيصر أدنوه مني ثم أمر باصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كفتي ثم قال لترجمانه قل لأصحابه اني سأئل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه - قال أبو سفيان والله لولا الحياء يومئذ أن يأثر اصحابي عنى الكذب كذبت عنه حين سألتني عنه ولكن استحيت ان يأثروا الكذب عنى فصدمته عنه - ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال قلت هو فينا ذونسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله؟ قال قلت لا قال وهل كنتم تتهمون به عن الكذب قبل ان يقول ما قال؟ قال قلت لا قال فهل من آباؤه من ملك؟ قال قلت لا؟ قال فاشرف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم؟ قال قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون؟ قال قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم مضطرا لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قال قلت لا قال فهل يندروا؟ قال قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يندروا - قال أبو سفيان ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به لا اخاف ان تؤثر عنى غير ما قال فهل قائلتموه وقائلتمكم؟ قال قلت نعم قال فكيف كانت حربكم وحربه؟ قال قلت كانت دولا وسبعا يدال علينا المرة ونдал عليه الاخرى قال فماذا يأمركم به؟ قال يأمرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وبيننا عماما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهود وأداء الامانة - قال فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ، وسألتك هل قال هذا القول احد منكم قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتيهم بقول قد قيل قبله ، وسألتك هل كنتم تتهمون به بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله ، وسألتك هل كان من آباؤه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آباؤه ملك قلت يطلب ملك آباؤه ، وسألتك اشرف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل ، وسألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم ، وسألتك هل يرتد احد مضطرا لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشايشه القلوب لا يسخطه احد ، وسألتك هل يندروا فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يندرون ، وسألتك هل قائلتموه وقائلتمكم فزعمت ان قد فعل وأن حربكم وحربه يكون دولا يدال عليكم المرة وتداولون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبطل وتكون لها العاقبة ، وسألتك بماذا يأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبينها كم عماما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهود وأداء الامانة وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن اخلص إليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقرأ فأذانيه بسم الله الرحمن الرحيم من عند الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى - اما بعد فاني ادعوك بدعاية (١) الاسلام أسلمت سلم يؤتك الله اسرك مرتين وان توليت فعليك اثم الاريبيين (٢) يا اهل الكتاب تما لوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون ) قال أبو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لنتظهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فانرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخرلت بهم قلت لهم لقد أمر أسرا بن أبي كيشة هذا ملك بني الاصفه يحافه ، قال أبو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبى الاسلام وانا كاره - رواه البخارى في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن ابراهيم بن سعد ( قال الشافعي رحمه الله ) فأنزى أبو بكر رضى الله عنه الشام على ثقة من فتحها لقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح بعضها وتم فتحها في زمن عمر رضي الله عنه وفتح عمر رضي الله عنه العراق وفارس (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي بين في التواريخ وسياق تلك القصص مما يطول به الكتاب (قال الشافعي) رضي الله عنه فقد اظهر الله جل ثناؤه دينه الذي بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاديان بأن أبان لكل من سمعه انه الحق وما خالفه من الاديان باطل واظهره بأن جماع الشرك دينان دين اهل الكتاب ودين الاميين فقهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاميين حتى واتوه (١) بالاسلام طوعا وكرها وقتل من اهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم الاسلام واعطى بعض الجزية صاغرين وبحرى عليهم حكمه صلى الله عليه وسلم وهذا ظهور الدين كله (قال الشافعي رحمه الله) وقد يقال ل يظهرن الله دينه على الاديان حتى لا يدان الله الابيه وذلك متى شاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن عون عن عمير بن اسحاق قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر فاما قيصر فوضع فاما كسرى فزقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما هؤلاء فيمزقون وأما هؤلاء فستكون لهم بقية (قال الشافعي رحمه الله) ووعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فتح فارس والشام -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو علقمة يرد الحديث الى جبير بن نفي قال قال عبد الله بن حوالة رضي الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا الى العري والفقر وقلة الشيء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشروا فوالله لأنا بكثرة الشيء اخوفني عليكم من قلته والله لا يزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله ارض فارس وارض الروم وارض حير وحى تكونوا اجنادا ثلاثة جندا بالشام وجندا بالعراق وجندا باليمن وحتى يعطى الرجل المائة فيسخطها قال ابن حوالة قلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبه الروم ذوات القرون؟ قال والله ليفتحها (٢) الله عليكم وليستخلفنكم فيها حتى يظل العصاة البيض منهم قصصهم (٣) الملحمة اقاؤهم قياما على الروم ويجل الاسود منكم المخلوق ما امرهم من شيء فوالله وان بهارجالا لأتم احقر في أعينهم من القردان في اعجاز الابل، قال ابن حوالة نقلت يا رسول الله اخترتني ان ادركني ذلك قال اني اخترت لك الشام فانه صفوة الله من بلاده واليه تجبى صفوته من عباده يا اهل اليمن عليكم بالشام فان من صفوة الله من ارضه الشام ألافن أبي فليستبق في غدرا لئلا يفتن الله قلبه يا رسول الله اني ادركني عبد الرحمن بن جبير يقول فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمت هذا الحديث في حزن سهيل السلمي وكان على الاعاجم في ذلك الزمان فكان اذا راحوا الى مسجد نظر واليه واليه قياما حوله فنجبوا نعمت رسول الله صلى الله عليه عليه فيه وفيهم قال أبو علقمة أئتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثلاث مرات لا تعلم انه اقسم في حديث مثله (وقد مضى) في هذا الكتاب عن ابن زغب الايدى عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليفتنن لكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الجبار ثنا ابن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار قصة خالد بن الوليد حين فرغ من اليمامة قال فكاتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه الى خالد بن الوليد وهو باليمامة، من عبد الله أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن الوليد والذين معه من المهاجرين والانصار والتابعين باحسان سلام عليكم فاني أحمد اليكم الله الذي لا اله الا هو - أما بعد فالحمد لله الذي انجز وعده ونصر عبده وأعرضه واذل عدوه وغلب الاحزاب فردا فان الله الذي لا اله الا هو قال (وعدا الله الذين آمنوا منكم وعلوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم ولينكبن لهم دينهم الذي ارتضى لهم) وكتب الآية كلها وقرأ الآية وعدمته لا خلف له وما لا لا ريب فيه وفرض الجهاد على المؤمنين فقال (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) حتى فرغ من الآيات فاستموا بوعده (٤) الله

اياكم وأطيعوه فيما فرض عليكم وان عظمت فيه المؤنة واستعدت الرزية وبعدت المشقة ولجتمت في ذلك بالاموال والانس فان ذلك يسير في عظيم ثواب الله فاعزوا رحمكم الله في سبيل الله (خفانا وثقلا وجاهدوا باءوا والكم وانفسكم) كتب الآية، الا وقد امرت خالد بن الوليد بالمسير الى العراق فلا يبرحها حتى ياتيته امرى نسيروا معه ولا تتأقوا عنه فانه سبيل يعظم الله فيه الاجران حسنت فيه نيته وعظمت في الخير رغبته فاذا وقتم العراق فكونوا بها حتى ياتيكم امرى، كفانا الله واياكم مهيات الدنيا والآخرة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (قال الشيخ) ثم بين في التواريخ ورود كتبه عليه بالسير (١) الى الشام وامداد من بها من امراء الاجناد وما كان من الظفر للسلمين يوم اجادين في ايام ابي بكر الصديق رضى الله عنه وما كان من خروج هرقل متوجها نحو الروم وما كان من الفتوح بها وبالمرق وبارض فارس وهلاك قسرى وحمل كنوزه الى المدينة في ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عمرو بن ثابت عن ابيه عن ابي جعفر عن جابر بن عبد الله في قوله (ليظهره على الدين كله) قال خروج عيسى ابن مريم عليها السلام - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اسام ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل (حتى تضع الحرب اوزارها) يبنى حتى ينزل عيسى ابن مريم فيسلم كل يهودى وكل نصراني وكل صاحب ملة وتأمين الشاة الذئب ولا تقرض فارة جرابا وتذهب العداوة من الاشياء كلها وذلك ظهورا لاسلام على الدين كله -

(واخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على الاسفرائينى ابن السقاء أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد بن بطة ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله - ليظهره على الدين كله (ولو كره المشركون - قال اذا نزل عيسى بن مريم لم يكن في الارض الا الاسلام ليظهره على الدين كله - ) -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الامامعيلى أخبرني موسى هو ابن العباس الجوينى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيسكن ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقراوات شتمت (وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن الحلوانى وغيره عن يعقوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق الصيدلى في قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنائى ثنا حجاج ابن محمد قال قال ابن جرير أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاوتون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال وينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لان بعضكم على بعض امراء لتكرمة الله هذه الامة - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد بن شجاع وغيره عن حجاج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبا أبو نعيم بن ابراهيم بن باويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين (لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن منصور ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (ليظهره على الدين كله) قال يظهره الله نبيه صلى الله عليه وسلم على أمر الدين كله فيعطيه إياه ولا يخفى عليه شيئا منه وكان المشركون يكرهون ذلك -

## كتاب الجزية

### باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الأوثان

(قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (فاذا انسلخ الا شهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقال (واقتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) -

(وأخبرنا) أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بجمته وحسابه على الله - رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب وانرجه البخاري في الصحيح من اوجه اخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين (١) بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري الرزاز ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها منعوا مني دماءهم واموالهم الا بجمتها وحسابهم على الله - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حفص بن غياث عن الاعمش بالاسنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مريضة يقال له ابن عصام عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم وؤذنا اورأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم (٢) المزكي أنبا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لا يبي بكر رضي الله عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بجمته وحسابه على الله فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لا قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوالله ما هو الا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت انه الحق - اخرجاه في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصبهاني أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله وهذا مثل الحديثين قبله في المشركين مطلقا وانما يراد به والله اعلم مشركواهل الأوثان ولم يكن بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاقربه احد من مشركي اهل الكتاب الا يهود المدينة وكانوا خلفاء الانصار ولم تكن الانصار استجمعت اول ما قدم رسول الله صلى الله

(١) في مد - أبو الحسن - خطأ - ح (٢) في مد - أبو الفضل ابراهيم - خطأ - ح -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أن أبا يعلى اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل زوى لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وأعطاني الكثر من الأحمر والأبيض فان ملك امتي سيبلغ ما زوى لي منها واني سألت ربي عز وجل أن لا يهلكهم بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا غيرهم فيهلكهم وان لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد إني اذا أعطيت عطاء فلا مرد له اني اعطيتك لأمتك أن لا يهلكوا بسنة عامة وأن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها وبعضهم يبسبى بعضها وبعضهم يقتل بعضها - وانه سيرجع قبائل من امتي الى الشرك وعبادة الاوثان، وان من اخوف ما اخاف الائمة المضلين، وانه اذا وضع السيف فيهم لم يرجع الى يوم القيامة، وانه سيخرج في امتي كذابون دجالون قريبان ثلاثين واني خاتم الانبياء لاني بعدى ولا تزال طائفة من امتي على الحق منصورون حتى يأتي أمر الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن معاذ بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أن أبا قال سمعت ابن جابر عن سليم بن عامر قال حدثني المقداد ابن الأسود الكندي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله كلمة الاسلام اما يعز عزيزا واما بذلك دليل إما يعزهم الله فيجعلهم من اهله فيعزوا به واما يذلهم فيدينون له -

(وأخبرنا) أبو طاهر القمي أن أبا بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبد القدوس أبو المغيرة ثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم بن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا صفوان بن سليم بن عامر الكلعي عن تميم الداري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليبتلن هذا الأمر ما يبلغ الليل ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين يعز عزيزا يعز به الاسلام او ذل دليل يذل به الكفر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبد الله بن حران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن الأسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى - قلت يا رسول الله ان كنت لأظن ان الله حين انزل (هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) ان ذلك تام - قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله رجلا طيبة فتوى من كان في قلبه مثقال حبة نردل من ايمان فيبتغي من لا خير فيه فيرجعون الى دين آباؤهم - اخرجهم مسلم في الصحيح من حديث خالد بن الحارث وأبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر (قال الشافعي رحمه الله) وكانت قریش تنتاب الشام اتنيا با كثيرا وكان كثير من معاشها منه وتأق العراق فيقال لما دخلت في الاسلام ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم خوفها من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق (اذا فارقت الكفر ودخلت في الاسلام خلاف ملك الشام والعراق - ١) لاهل الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده - فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده - فلم يكن بارض الشام قيصر بعده واجابهم على ما قالوا له وكان كما قال لهم صلى الله عليه وسلم وقطع الله الاكاسرة عن العراق وفارس، وقيصر ومن قام بالامر بعده عن الشام، وقال النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى مزيق ملكه فلم يبق للاكاسرة ملك، وقال في قيصر ثبت ملكه فثبت له ملك يبلاد الروم الى اليوم وتنحى ملكه عن الشام وكل هذا موافق يصدق بعضه بعضها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أن أبا الربيع أن أبا الشافعي - فذكر هذا الكلام وما قبله في هذا الباب - (قال الشيخ رحمه الله) وقد روى عن ابن عباس في الآية تفسير آخر -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٨٣ كتاب الجزية ج - ٩

عليه وسلم اسلما فوادعت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخرج الى شيء من عداوته بقول يظهر ولا فعل حتى كانت وقعة بدر فتكلم بعضها بعداوته والتحريض عليه قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ولم يكن بالحجاز علمته الا يهود اونصارى قليل بنجران وكانت المجوس يهجر ويلاد البربر وقارس ناين عن الحجاز دونهم مشركون اهل الاوثان كثير -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أظنه عن أبيه وكان ابن أحد الثلاثة الذين تيب عليهم أن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها خلط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وهم اهل الحلقة والحصون وهم حلفاء للحيين الاوس والنزدج فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما واخوه مشرك وكان للمشركون واليهود من اهل المدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اشد الاذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والنفو عنهم فبينما انزل الله جل ثناؤه (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشرکوا اذی كثيرا) الى آخر الآية وفيهم انزل الله جل ثناؤه (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونکم من بعد ايمانکم کفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فانفوا واصفحوا) فلما أبى كعب بن الأشرف ان يزع عن أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذى المسلمين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ رضي الله عنه ان يبعث رهطا ليقتلوه فبعث اليه سعد بن معاذ بن معاذ بن مسعدة الانصاري وابا عيس الانصاري والحارث ابن ابي سعد بن معاذ بن خمسة رهط - وذكر الحديث في قتله قال فلما قتلوه فرعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فندوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبحوا فقالوا انه طرق صاحبنا الالية وهو سيد من ساداتنا فقتل فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول في اشعاره ويناهاهم به ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين (كتا با ينتهوا الى ما فيه فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينهم وبين المسلمين - ١) عاما صحيفة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت العذق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر تقدم المدينة جمع اليهود في سوق تبتاع فقال يا معشر يهود أسلبوا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا فقالوا يا محمد لا يفرتك من نفسك اناك قتلت قرا من قريش كانوا اصحابنا لا يعرفون القتال اناك لو قاتلنا لعرفت انا نحن الناس وانك لم تلق مثلنا فانزل الله عز وجل في ذلك من قولهم (قل للذين كفروا سئلون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد قد كان لكم آية في فتنين الثقتا فقتل في سبيل الله) اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر (وانحرى كفرة يرونهم مثلهم رأى العين) الى قوله (لعبرة لاولى الإبصار) -

(وأخبرنا) أبو سعيد الله الحافظ ثنا أبو العباس أحمد بن يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وصالح ابن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر بشيرين الى اهل المدينة زيد ابن حارثة وعبد الله بن رواحة فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف فقال ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعني قتل قريش ثم نخرج الى مكة لئلا يبي على قتل قريش ويحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٨٤ كتاب الجزية ج-٩  
باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب

وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي) رحمه الله قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرّمون ما حرم الله ورسوله ولا يدعون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -  
(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الأنباري ثنا وكيع عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميراً على سرية أو جيش أو صاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال فإيتهم إجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام فإن إجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك إن لهم ما للمهاجرين وإن عليهم ما على المهاجرين فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون مثل أعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفقه والغنمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإنهم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فإن إجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن أبوا فاستمعن بالله وقاتلهم، وإذا قاتلتهم (١) أهل حصن فأرادوك أن تتزلمهم على حكم الله فلا تتزلمهم وإنكم لا تدرّون ما يحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقبضوا فيهم بعد ما شئتم - قال سفيان قال علقمة فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم هو ابن هيصم عن النعمان بن مقرن رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصغار ثنا أحمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميراً على جيش أو صاه - وذكر الحديث - زاد فيه وإذا حاصرت أهل حصن وأرادوك على أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذمة أصحابك فانك أن تخفر وأذمك وذمة آبائك هم ذمة الله وذمة نبيك من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله - ولم يذكر اسناد حديث مقاتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع دون اسناد مقاتل ورواه عن إسحاق بن إبراهيم عن يحيى بن آدم وذكر فيه اسناد مقاتل -

(١) ف - حاصرت -

قال (باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب)

وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي قال الله تعالى) قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله (من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية) - قلت - وفي الخلافيات للبيهقي لا يقبل الجزية من اهل الاوثان قال الله تعالى (قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم - ثم استثنى اهل الكتاب بقوله حتى يعطوا الجزية - انتهى كلامه وعند الحنفية تخصيص اهل الكتاب بأداء الجزية لا ينفي الحكم عن غيرهم والوثني العجمي لا يتحمم قتله بل يجوز استرقاقه فلم يتناوله قوله تعالى قاتلوا المشركين - بل هو مختص بالوثني العربي الذي يسقط قتله بئلة واحدة وهي الاسلام بخلاف العجمي لأنه يسقط قتله بئلة اخرى وهي الاسترقاق (أخبرنا)



(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو القليل بن ابراهيم ثنا احمد بن سبلة ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد أن سليمان بن بريدة الأسلمي حدثه عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش اوسرية دعاه فلو صاه في خاصة نفسه وبين معه من المسلمين - وذكر الحديث بزيادته في منته - روله مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن عبد الصمد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا روح بن الفرغ ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن جرير بن حازم عن شعبة بن الجلاح - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد الزني (ح وأخبرنا) أنونصر بن قنادة أنبا أبو محمد احمد بن اسحاق الهروي قال أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فبمن يؤذن يوم النحر بمني ان لا يبيع بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنهد أبو بكر رضى الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يبيع في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وانزل الله عز وجل في العام الذي نهد فيه أبو بكر الى المشركين (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام) الى قوله (عليهم حكيم) فكان المشركون يوافون بالتجارة فيبتغ بها المسلمون (فما حرم الله على المشركين ان لا يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم - ١) مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها فقال الله تعالى (وان خفتم هيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ان شاء) ثم احل في الآية التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤخذ قبل ذلك بفعلها عوضا مما منعهم من موااة المشركين بتجاراتهم فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدنون دين الحق من الدين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما احل الله ذلك للمسلمين عرفوا انه قد اعاضهم افضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من التجارة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان الى قوله حجة الوداع مشرك دون ما بعده واطنه من قول الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضى، ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي مجيع عن مجاهد في قوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) قال زل هذا حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بغزوة تبوك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال قال الله صلى الله عليه وسلم اعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه

(١) من ف -

وذكر البيهقي في هذا الباب حديث بريدة (اذ اقيمت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال - وفيه - فانه هم ابوا فادعهم الى اعطاء الجزية) - قلت - التبويب خاص ولفظ المشركين عام فهو غير مطابق لدعاه قال النووي في شرح مسلم هذا مما يستدل به مالك والاوزاعي ومواقوهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عريا كان او عجميا كتابيا او مجوسيا او غيرهما - وذكر الخطابي هذا الحديث في العالم ثم قال ظاهره موجب قبول الجزية من كل مشرك كتابي او غير كتابي من عبدة الشمس والنيران والاولان وان انتهى كلامه ويؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ويؤدى اليهم العجم الجزية انرجه الترمذي وقال حسن صحيح وذكره البيهقي بعد في باب من زعم انما يؤخذ الجزية من العجم - وقوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب - نص في انهم ليسوا من اهل الكتاب ويدل على ان الجزية تؤخذ من غير اهل الكتاب لكونهم في معناهم -

الجزية وأتاه أهل جربا واذرح فاعطوه الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد قال يقاتل أهل الأوثان على الإسلام ويقاتل أهل الكتاب على الجزية -

### باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (لا إكراه في الدين) قال كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما اجليت بنوا النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار قتلت الأنصار يارسول الله أبناؤنا فانزل الله عز وجل (لا إكراه في الدين) قال سعيد بن جبير من شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام - أخرجه أبو داود في السنن من أوجه عن شعبة (ورواه) أبو عوانة عن أبي بشر فارسه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوي أنبا أحمد بن محمد بن مجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله (لا إكراه في الدين) قال نزلت في الأنصار قلت خاصة؟ قال خاصة كانت المرأة منهم إذا كانت نذرة أو مقلدة تذر لئن وادت ولدا فجعلته في اليهود تلتبس بذلك طول بقائه بغاه الإسلام وفيهم منهم فلما اجليت النضير قالت الأنصار يارسول الله أبناؤنا وإخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا إكراه في الدين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خير أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختاروهم فأجلوهم معهم -

### باب من قال تؤخذ منهم الجزية عر با كانوا أو عجا

(قال الشافعي) رحمه الله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من الكيدردومة وهو رجل يقال من عثمان أو كندة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا سهل بن عثمان السكري ثنا يحيى بن زكريا ثنا محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن أنس بن مالك وعن عثمان بن أبي سليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى الكيدردومة فأخذه فأتوا به فحقت له دمه وصالحه على الجزية -

### قال (باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان)

قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم أجمع العلماء أن ذبيحة الكتابي مطلقا حلال للسلم إلا الشافعي فإنه لم يجز إلا ذبيحة من دان هو أو أحد من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان وأما بعد نزوله فإن ذبيحته لا تحل للسلم - وفي أحكام القرآن للطحاوي قال الشافعي من دان بدين النصرانية أو اليهودية بعد نزول الفرقان فليس من أهلها ولا يقر عليها ولا تؤكل ذبيحته ولا يميل نكاحه - ولم يفرق في سبب نزول - لا إكراه في الدين - بين من دان منهم باليهودية قبل نزول الفرقان وبعده فدل على استواء الحكم وقد روينا عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بني تغلب وتر وجوا من نساءهم فإنه تعالى يقول (ومن يتولهم فبكم فإنه منهم) ولم يفرق أيضا بين من تولاهم قبل نزوله أو بعده ولما قال عدى بن حاتم إن لي ديناً سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له ألسنت ركوسيا؟ فنسبه إلى صنف من النصرانية ولم يسأله هل دان بذلك قبل النزول أو بعده -

### قال (باب من أخذت منهم عر با كانوا أو عجا)

(وأخبرنا)

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن زومان وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكا على دومة وكان نصرانيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد أنك ستجده يصيد البقر فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه منظر العين وفي ليلة مقمرة صافية وهو على سطح ومعه امرأته فأتت البقر تحك بقرنها باب القصر فقالت له امرأته هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال لا والله قالت فمن يترك مثل هذا ؟ قال لا أحد فنزل فأمر بفرسه فأمرج وركب معه فمر من أهل بيته فيهم أخ له يقال له ( حسان فخرجوا معه بمطارفهم فتلقاهم خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذته وقتلوا ) ( ١ ) أخاه حسان وكانت عليه قباه دياج محوص بالذهب فاستلبه أياه خالد بن الوليد فبعث به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه ثم إن خالدًا قدم بالأكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقت له دمه وصالحه على الجزية وخلق سبيله فرجع إلى قريته ( قال الشافعي رحمه الله ) وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أهل ذمة اليمن وعامتهم عرب ومن أهل نجران وفيهم عرب -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ابن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني أن آخذ من كل عالم دينارا أو عدله معاقر - قال يحيى بن آدم وإنما هذه الجزية على أهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم أهل كتاب ألا ترى أنه قال لا يفتن يهودى عن يهودية ( ٢ ) يعني في روايته عن جرير عن منصور عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى معاذ بن جبل بذلك -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمر والياى ثنا يونس بن بكير أنبا أسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفى حلة - وذكر الحديث -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر التساني ويروون أنه صالح رجالا من العرب على الجزية فاما مصر بن الخطاب رضى الله عنه ومن بعده من الخلفاء إلى اليوم فقد أخذوا الجزية من بني تملب وتنوخ وبهراء وخط من خط العرب وهم إلى الساعة مقيمون على النصرانية يضاعف عليهم الصدقة وذلك جزية وإنما الجزية على الأديان لآعلى الانساب ولولا أن تأثم بتمنى باطل وددنا ان الذى قال أبو يوسف كما قال وان لا يجرى صغار على عربى ولكن الله اجل فى اعيننا من ان نجب غير ما قضى به -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى ابن أبي بكير ثنا عبد الله بن عمر القرشي حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد أنه سمع أباه يوم المرج يقول سمعت أبي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل سيمنع الدين بنصارى من ربيعة على شاطىء الفرات ما تركت عربيا الا قتلته او يسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة ورود خالد بن الوليد من جهة أبي بكر الصديق رضى الله عنه الحيرة ومحاوره هانىء بن قبيصة أياه فقال خالد أدعوكم

( ١ ) سقط من ف - ( ٢ ) كذا في النسخ - وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم - عن يهوديته - ح -

- قلت - قد ورد أنها لا تؤخذ من العرب قال عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الاوثان على الجزية الا من كان منهم من العرب - والقاتلون بهذا المذهب يحتجون بالمرسل - قال أبو عمر فاستثنى العرب

الى الاسلام والى ان تشهدوا ان لا اله الا الله وحده وان عهدا عبده ورسوله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتقرؤا  
 باحكام المسلمين على ان لكم مثل ما لهم وعليكم مثل ما عليهم فقال هانئ وان لم اشأ ذلك فمه؟ قال فان أبيتم ذلك أدبتم الجزية  
 عن يد. قال فان أبينا ذلك؟ قال فان أبيتم ذلك وطئتمكم بقوم الموت احب اليهم من الحياة اليكم فقال هانئ اجلنا ليلتنا هذه  
 فننظر في أمرنا قال قد فعلت فلها اصبح القوم غدا هانئ فقال انه قد اجمع امرنا على ان تؤدى الجزية فهل نأصالحك فقال  
 له خالد فكيف واتم قوم عرب تكون الجزية والذل احب اليكم من القتال والجز فقال نظرنا فيما يقتل منا فاذا هم لا يرجعون  
 ونظرنا الى ما يؤخذ منا من المال فقلنا نلبث حتى يخلفه الله لنا قال فصالحهم خالد على تسعين الفا -

### باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا موسى بن مسعود التهمى ثنا سفيان  
 الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر  
 ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عاد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب وعنده ناس من قريش وعند رأسه مقعد رجل فلما رآه أبو جهل قام فجلس فقال  
 ابن اخيك يذكر آلمتنا فقال أبو طالب ما شأن قومك يشكونك؟ قال يا عم اريد هم على كلمة يدبهم العرب وتؤدى اليهم  
 العجم الجزية قال ما هي؟ قال شهادة ان لا اله الا الله فقاموا وقالوا اجعل الآلهة الها واحدا قال ونزل (ص والقرآن  
 ذى الذكر) حتى اذا بلغ (ان هذا لشيء مجاب) لفظ حديث المقرئ -

### باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن

قال الله تعالى (ام لم ينزلنا في صحف موسى و ابراهيم الذي وفي)

قال الشافعي رحمه الله وليس يعرف تلاوة كتاب ابراهيم وذكر زبور داود وقال (وانه لفي زبر الاولين) -  
 (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله الحافظ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبد الله بن رجاء  
 أنبا عمران عن قتادة عن أبي المليح عن وائلة بن الاسقع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت صحف ابراهيم اول ليلة من  
 رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان (وانزل الزبور لثمان  
 عشرة خلت من رمضان والقرآن - لاربع وعشرين - ١ - خلت من رمضان - ٢)  
 وفيما روى الربيع بن صبيح عن الحسن البصرى قال انزل الله مائة واربعة كتب من السماء -

### باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي سعد  
 سعيد بن الرزبان عن نصر بن عاصم قال قال فروة بن نوفل الاشجعي علام تؤخذ الجزية من الجحوس وليسوا باهل كتاب

(١) - سقط لاربع وعشرين - وزدناه من مسند احمد - ح (٢) سقط من ف -

وان كانوا عبدة او ثان من بين سائر عبدة الاوثان وبه يقول ابن وهب -

قال (باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم)

تمام

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٨٩ كتاب الجزية ج - ٩

فقام اليه المستورد فأخذ بلبيه فقال يا عدو الله تطعن على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعلى أمير المؤمنين يعني علياً رضي الله عنه وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به إلى القصر فخرج على رضي الله عنه عليهما وقال البدا بلحسا في ظل القصر فقال على رضي الله عنه أنا أعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وإن ملكهم سكر فوقع على ابنته أو اخته فاطم عليه بعض أهل مملكته فلما سمعوا ما قالوا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم فدعا أهل مملكته فلما أتوه قال تعلمون ديناً خيراً من دين آدم وقد كان يتكلم بنيه من بناته وأنا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه قال نيا يموءه وقالوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم فاصبحوا وقد أسرى على كتابهم فرغ من بين أظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم فهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منهم الجزية -

(وأخيراً) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا عمرو وعبد بن أحمد العاصمي يقول سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول وهم ابن عيينة في هذا الإسناد ورواه عن أبي سعد البقال قال قال عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم هو اللبتي وإنما هو عيسى ابن عاصم الأسدي كوفي قال ابن خزيمة والعلط فيه من ابن عيينة لأمير الشافعي فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي قال عن نصر بن عاصم -

(أخيراً) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إمامنا أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع بحالة بن عبيدة يقول كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس فأتاه كتاب عمر رضي الله عنه اقلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

(أخيراً) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي (أنبأ سفيان بن عيينة فذكره بإسناده مختصراً في الجزية - قال الشافعي رحمه الله - حديث بحالة متصل ثابت وأنه أدرك عمر رضي الله عنه وكان رجلاً في زمانه كاتباً لهالة وحديث نصر بن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ وقد روى من حديث البخاري حديثان منقطعان يأخذ الجزية من المجوس -

- أخيراً - أبو بكر بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس - ح وأخيراً - أبو بكر بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي (١) أنبأ مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس فقال ما أدري كيف اصنع في أمرهم فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوهم

(١) من ف -

ذكر فيه حديثاً من طريق سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم عن علي بن محمد بن حكي (عن ابن خزيمة أنه قال وهم ابن عيينة رواه عن أبي سعد البقال يعني ابن المرزبان عن نصر بن عاصم وإنما هو عيسى بن عاصم الأسدي) ثم ذكر البيهقي حديث بحالة ثم حكي (عن الشافعي قال حديث بحالة متصل ثابت لأنه أدرك عمر وكان رجلاً في زمانه كاتباً لهالة وحديث نصر بن عاصم عن علي بن عيسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ) قلت - اختلف كلام الشافعي في بحالة فأثبت حديثه هنا وهو ثناء عليه وقد مضى في باب جد الذميين أنه قال (بحالة مجهول وليس بالمشهور) وقد تقدم أن نصر بن عاصم وهم وإنما هو عيسى بن عاصم والظاهر أن رواية عيسى هذا عن علي مرسله لأنهم نصوا على أن روايته عن ابن عمر وابن عباس مرسله فما الذي يضمه اتصال رواية نصر بن عاصم على إن العقيل قال عن نصر هذا لا يتابع على حديثه كذا في الميزان والبقال يتكلم فيه قال ابن معين ليس بشيء وقال القلاس متروك وقال أبو زرعة مدلس وقال البخاري منكر الحديث وقال

سنة اهل الكتاب -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك ( ح وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين، وان عثمان بن عفان رضى الله عنه أخذها من الربيع - زاد ابن وهب في روايته وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس فارس ( قال الشيخ ) وابن شهاب إنما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم -

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس ( هجر وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس السواد وان عثمان رضى الله عنه - ) أخذها من مجوس بربر -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن مسكين اليمامي ثنا يحيى بن حسان ثنا هشيم أنبا داود بن أبي هند عن قشير بن عمرو عن بجالة بن عبدة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاء رجل من الاسبذيين من اهل البحرين وهم مجوس اهل هجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكثت عنده ثم خرج فسأله ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال شرا قلت مه؟ قال الاسلام او القتل - قال وقال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه قبل منهم الجزية - قال ابن عباس رضى الله عنهما وأخذ الناس بقول عبدالرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت انا من الاسبذيين ( قال الشيخ رحمه الله ) نعم ما صنعوا ركوا رواية الاسبذيين المجوسى وأخذوا برواية عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه على انه قد يحكم بينهم بما قال الاسبذيين ثم يأتيه الوصى بقبول الجزية منهم فيقبلها كما قال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه -

( وقد أخبرنا ) أبو الحسين محمد بن الحسن ( ٢ ) بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عثمان العبدى ثنا القاسم بن عبدالله بن المنيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره ان عمرو بن عوف رضى الله عنه وهو جليل بنى عامر بن لؤى كان شهد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وأمر عليهم الغلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار يقدونه فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له ( ٣ )

( ٠ ) سقط من ف ( ٢ ) كذا ( ٢ ) مد - عليه -

النسائي ضعيف وسكت عنه البيهقي هنا وقال فيما مضى في باب أخذ السلاح في الحرب ( غير قوى ) وقال في باب دية اهل الذمة ( لا يحتاج به ) وقال صاحب التمهيد في قوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب - يعني في الجزية دليل على أنهم ليسوا اهل كتاب وعلى ذلك جمهور الفقهاء وقد روى عن الشافعي أنهم كانوا اهل كتاب فبدلوا واظننه ذهب في ذلك الى شيء روى عن علي بن من وجه فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال ثم ذكر هذا الاثر ثم قال واكثر اهل العلم يأبون ذلك ولا يصحون هذا الاثر والجهة لهم قوله تعالى ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا - يعنى اليهود والنصارى وقوله تعالى يا اهل الكتاب لم تحتاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده - وقال تعالى يا اهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل فدل على ان اهل الكتاب هم اهل التوراة والانجيل اليهود والنصارى لا غير وقد روى عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء المجوس اهل كتاب قال لا وقال ايضا انما سمعنا قال سمعت الزهري سئل أ توخذ الجزية عن ليس من اهل الكتاب قال نعم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل البحرين وعمر

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩١ كتاب الجزية ج - ٩

تجسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال انظروا انظروا سمعتم بقدم أبي عبيدة وانه جاء بشيء، فقالوا اجل يا رسول الله فقال أبشروا وأملوا مايسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها وتهلككم كما المهتم - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن عبدالله بن أبي اويس -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب - فذكره بصحوة - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن الحلواني عن يعقوب بن ابراهيم - (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبدالله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبدالله ثنا بكر بن عبدالله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه الناس من افناء الامصار يقاتلون المشركين - فذكر الحديث في اسلام الهرمزان قال فقال اني مستشرك في مغازي هذه فأشرك علي في مغازي المسلمين قال نعم يا امير المؤمنين الارض مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان (بجناح والرأس وان كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان - ١) والرأس وان شدخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس، فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس فر المسلمين ان ينفروا الى كسرى، فقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر رضي الله عنه واستعمل علينا رجلا من منزينة يقال له النعمان بن مقرن رضي الله عنه وحشر المسلمين معه قال ونرحلنا فيمن خرج من الناس حتى اذا دنونا من القوم واداة الناس وسلاحهم الخيف والرماح المكسرة والنبل قال فانطلقنا نسير وما لنا كثير خيول او ما لنا خيول حتى اذا كنا بارض العدو وبيننا وبين القوم نهر خرج علينا عامل كسرى في اربعين الفاحي وقفوا على النهر ووقفنا من حياله الآخر - قال يا ايها الناس أنرجوا الينا رجلا يكلمنا فأخرج اليه المنيرة بن شعبة وكان رجلا قد اتجر وعلم الالسة قال قام ترجمان القوم فتكلم دون ملكهم قال فقال للناس ليكلمني رجل منكم فقال المنيرة سل عما شئت فقال ما اتم؟ فقال نحن ناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء طويل نمص الجلد والنوى من الجوع ونابس الورب والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينما نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارض اليانا نبيا من أنفسنا نعرف اياه وامه فأمرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى الجنة ونعيم لم ير مثله قط ومن قتل منا ملك رقابكم قال فقال الرجل بيننا وبينكم بعد غد حتى نأمر بالجسر يجسر قال فاقترقوا وجسروا الجسر ثم ان اعداء الله قطعوا اليانا في مائة الف ستون الفا مجرون الحديد واربعون الفا رماة الحديد فاطفا فوينا عشر مرات قال وكنا اثني عشر الفا تقالوا ها توالنا رجلا يكلمنا فأخرجنا المنيرة فاعاد عليهم كلامه الاول فقال الملك أ تدررون ما مثلنا ومثلكم؟ قال المنيرة ما مثلنا ومثلكم؟ قال مثل رجل له بستان ذوريا حين

(١) من ف

من اهل السواد وعثمان من بربر - ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي قال وقد روي من حديث الخزاز حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس) ثم ذكرهما البيهقي من حديث مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر السبخ (ومن حديث مالك عن ابن شهاب بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين) الى آخره ثم قال البيهقي (وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن الرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم) - قلت - قد روي ذلك في حديث مسند متصل صحيح وهو حديث عمرو بن عوف الذي أخرجه الشيخان كما ذكره البيهقي بعد في هذا الباب وحديث ابن شهاب روى مستدا فانرجه الدار قطنى من حديث عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه عليه السلام أخذ الجزية من مجوس البحرين وبهذا يعلم ان ابن المسيب لم يتبع لكون ابن شهاب أخذ حديثه عنه كما زعم البيهقي -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٩٢ كتاب الجزية ج - ٩

وكان له ثعلب قد آذاه فقال له رب البستان يا ايها الثعلب لولا ان تبتن حائطي من جيفتك لهيات ما قد قتلك وانا لولا ان تبتن بلادنا من جيفتك لكانا قد قتلناكم بالامس قال له المغيرة هل تدري ما قال الثعلب لرب البستان ؟ قال ما قال له ؟ قال قل له يارب البستان ان اموت في حائتك ذا بين الراحين احب الي من ان اخرج الى ارض قفر ليسر بها شيء وانه والله لو لم يكن دين وقد كنا من شقاء العيش فيما ذكرت لك ماعدنا في ذلك الشقاء ابدا حتى نشارككم فيما انتم فيه وانموت فكيف بنا ومن قتل منا صار الى رحمة الله وجنته ومن بقي منا ملك رقابكم قال جبير فأقنا عليهم يوما لاقتالهم ولا يقتلنا القوم قال فقام المغيرة الى النعمان بن مقرن رضى الله عنه فقال يا ايها الامير ان النهار قد صبح ماترى والله لو ولت من أمر الناس مثل الذي وايت منهم لألحقت الناس بعضهم ببعض حتى يحكم الله بين عباده بما احب فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها ثم لم يندمك ولم يحزك ولكني شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة (١) ألايتها الناس اني لست لكالكم اسمع فانظر والى رابتي هذه فاذا حركتها فاستعدوا من اراد ان يطعن برمح فلييسره (٢) ومن اراد ان يضرب بعصاه فلييسر (٢) عصاه ومن اراد ان يطعن بمخضجره فلييسره (٣) ومن اراد ان يضرب بسيفه فلييسر (٢) سيفه ألايتها الناس اني محرهما الثانية فاستعدوا ثم اني محرهما الثالثة فشدوا على بركة الله فان قتلت فالامير اني وان قتل اني فالامير حذيفة فان قتل حذيفة فالامير المغيرة بن شعبة قال وقد حدثني زياد ان اياه قال قتلهم الله فنظروا (٤) الى بغل وقر عسلا وسمنا قد كدست القتلى عليه فاشبهه الكوما من كوم السمك ملقى بعضه على بعض ففرفت انه انما يكون القتل في الارض ولكن هذا شيء صنعه الله وظهر المسلمون وقتل النعمان واخوه وصار الأمر الى حذيفة - فهذا حديث زياد وبكر (قال وحدثنا) أبو رجاء الحنفى قال كتب حذيفة الى عمر رضى الله عنهما انه اصيب من المهاجرين فلان ولان وفهم لا يعرف اكثر فلما قرأ الكتاب رفع صوته ثم بكى وبكى فقال بل الله يعرفهم ثلاثا - رواه ابىخارى في الصحيح مختصرا عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر الرقى - وفيه دلالة على أخذ الجزية من الجوس والله اعلم فقد كان كسرى وأصحابه مجوسا -

(أخبرنا) أبوعل الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن سنان الواسطى ثنا محمد بن بلال عن عمران القحطان عن أبى جرة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان اهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم ابليس الجوسية -

### باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بأحهم

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل - واجماع اكثر المسلمين عليه يؤكده ولا يصح ما روى عن حذيفة في نكاح مجوسية والرواية في نصارى انى تغلب عن عمرو على رضى الله عنها ترد في موضعها ان شاء الله تعالى -

(١) ف - انصولات (٢) مد - فليشر (٣) مد - فليشره (٤) ف - فنظرا -

### قال (باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بأحهم)

ثم ذكر (انه عليه السلام عرض الاسلام على مجوس هجر فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة) - قلت - عبارته في التويب تعطى أن من يؤخذ منه الجزية بين نكاح نساءهم وبين أكل ذبايحهم فرق وليس ذلك مراده بل مراده أن من يؤخذ منه الجزية فمقرقون بعضهم تؤكل ذبايحهم وتنكح - يؤهم والبعض لا كالمجوس -



## باب كم الجزية

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا ( ومن كل أربعين بقرة مسنة ومن كل حالم دينار ) أو عدله ثوب معاقر -

- وأخبرنا - أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا - ( ١ ) أو تبيعة ( ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم يعني محتمل دينار ) أو عدله من المعافى ثياب تكون باليمن - قال وحدثنا النفيلي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - قال أبو داود في بعض النسخ هذا حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارا شديدا ( قال الشيخ ) إنما المنكر رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ فاما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق فإنها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفیان الثوري وشعبة ومعمر وجرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم ( عن معاذ وقال بعضهم - ١ ) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ إلى اليمن أو ما في معناه -

وأما حديث الأعمش عن إبراهيم فالصواب - ( كما أخبرنا ) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق، والأعمش عن إبراهيم قال قال معاذ رضى الله عنه بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل حالم دينار أو عدله معاقر - هذا هو المحفوظ حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق وحدثه عن إبراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق - وقد روينا عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا إبراهيم بن محمد أخبرني اسمعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن أن على كل إنسان منكم دينارا كل سنة أو قيمته من المعافر - يعني أهل الذمة منهم -

( وأخبرنا ) أبو زكريا وأبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أخبرني مطرف بن مازن وهشام بن يوسف باسناد لا أحفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على أهل الذمة من أهل اليمن دينارا كل سنة فقلت لمطرف ابن مازن فإنه يقال وعلى النساء أيضا فقال ليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابنا عندنا -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن

(١) من ف -

## ( باب كم الجزية )

قال

ذكر فيه حديث الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر ( عن أبي داود أنه قال حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارا شديدا ) ثم زعم البيهقي ( أن المنكر الرواية الثانية وإن الأولى محفوظة ) - قلت - ذكر ابن حزم أن مسروق لم يسمع من معاذ ولم يلقه وكذا ذكر عبد الحق عن ابن عينا البر -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩٤ كتاب الجزية ج - ٩

صدا الحفيد الضبي عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل رضى الله عنه باليمن على كل عالم او حاملة دينارا او قيمته ولا يفتن يهودى عن يهوديته - قال يحيى ولم اسمع ان على النساء جزية الا في هذا الحديث ( قال الشيخ ) وهذا منقطع وليس في رواية أبي وائل عن مسروق عن معاذ حاملة ولا في رواية ابراهيم عن معاذ الا شيئا روى عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ - ومعمر اذا روى عن غير الزهرى ينط كثرنا والله اعلم - وقد حمله ابن خزيمة ان كان محفوظا على أخذها منها اذا طابت بها نفسا ( ورواه ) أبو شيبه ابراهيم ابن عثمان عن الحكم موصولا وأبو شيبه ضعيف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحافظ اءلاء أنبا حامد بن شعيب ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبه عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى معاذ بن جبل رضى الله عنه ان من اسلم من المسلمين فله ما لاسلمين وعليه ما عليهم ومن اقام على يهودية او نصرانية (١) فعلى كل عالم دينارا او عدله من المعافر ذكر او اثنى حرا او مملوكا وفي كل ثلاثين من البقر تبع او تبعية وفي كل اربعين بقرة مسنة وفي كل اربعين من الابل ابنة لبون وفيما سقت الساء اوسى فيصا العشر وفيما سقى بالغرب نصف العشر ، هذا لا يثبت الا بهذا الاسناد -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ( ثنا أبو العباس الاصبم أنبا الربيع أنبا الشافى قال فسألت محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو - ٢ ) بن مسلم وعددا من علماء اهل اليمن فكلهم حكى لى عن عدد مضوا قبلهم ( يحكون عن عدد مضوا قبلهم - ٢ ) كلهم ثقة أن صلح النبي صلى الله عليه وسلم لهم كان لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة ولا يثبتون ان النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية - وقال عامتهم ولم تؤخذ من زروعهم وقد كانت لهم زروع ولا من واشيهم شيئا علمناه - وقال لى بعضهم قد جاءنا بعض الولاة فخصم زروعهم او ارادها فأنكر ذلك عليه فكل من وصفت أخبرنى ان عامة ذمة اهل اليمن من حمير قال وسألت عددا كثيرا من ذمة اهل اليمن متفرقين في بلد ان اليمن فكلهم اثبت لى لا يختلف قولهم ان معاذ أخذ منهم دينارا عن كل بالغ منهم وسموا البالغ حلالا قالوا وكان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ أن على كل عالم دينارا -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى مسلمة بن علي عن المننى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الجزية على كل محتلم من اهل اليمن دينارا دينارا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذى كتبه لعمر و ابن حزم حين بعثه الى اليمن - فذكره وفى آخره وانه من اسلم من يهودى او نصرانى اسلاما خالصا من نفسه فدان دين الاسلام فانه من المؤمنين له مالهم وعليه ما عليهم ومن كان على نصرانية او يهودية (٣) فانه لا يفتن عنها وعلى كل عالم ذكر او اثنى حرا وعبد دينارا وان او عرضه من الجباب فمن ادى ذلك فان له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فانه عدو الله ورسوله والمؤمنين - هذا منقطع وليس في الرواية الموصولة - وروى من وجه آخر، منقطعا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادى ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن طيبة عن أبي الاسود عن عمرو قال هذا كتاب من عهد صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن - فذكر الحديث بنحو من حديث ابن حزم -

( وأخبرنا ) أبو سهل محمد بن نصرويه بن احمد المروزي ثنا أبو عبد الله محمد بن صالح المعافى ثنا أبو يزن الحميرى ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عفير بن عبد العزيز بن زرع بن سيف بن ذى يزن حدثنى صمى بن حبيش

(١) ف - يهوديته او نصرانيتها (٢) من ف (٣) ف - نصرانيتها او يهوديته -

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٩٥ كتاب الجزية ج - ٩

ابن عبد العزيز حدثني أبي غير حدثني أبي عبد العزيز حدثني أبي غير حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذي زين قال كتب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا هذا نسخته فذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته او على نصرانته فانه لا يقن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر او انثى حرا او عبدا دينار او قيمته من المعافر - وهذه الرواية في روايتها من مجهول ولم يثبت بمثلها عند اهل العلم حديث فالذي يوافق من القائلها والقائل ما قبلها رواية مسروقة مقول به - والذي يزيد عليها وجب التوقف فيه وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابراهيم بن أبي يحيى عن أبي الحويرث قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصارى بمكة دينارا لكل سنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن محمد عن أبي الحويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصرا في بمكة يقال له موهب دينارا كل سنة ( وأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى ايلة ثلثمائة دينار كل سنة - ) وان يضيفوا من حرمهم من المسلمين ثلاثا وان لا يقنوا مسلما -

(قال وأخبرنا) ابراهيم أنبا اسحاق بن عبد الله أنهم كانوا ثلثائة فضرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلثائة دينار كل سنة ( قال الشافعي رحمه الله ) ثم صالح اهل نجران على حلل يؤدونها اليه فدل صلحه اياهم على غير الدناير على انه يجوز ما صولحوا عليه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو ثنا يونس يعنى ابن بكير ثنا اسباط ابن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنها قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على التي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلثين فرسا وثلثين بعيرا وثلثين من كل صنف من اصناف السلاح يفزون بها ، المسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم ان كان باليمن كيد -

(قال الشافعي رحمه الله ) وقد سمعت بعض اهل العلم من المسلمين ومن اهل الذمة من اهل نجران يذكر ان قيمة ما أخذ من كل واحد اكثر من دينار -

### باب الزيادة على الدينار بالصلح

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن حمير و به أنبا احمد بن نجدة ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (٢) ثنا نافع عن اسلم مولى عمر أنه أخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضعوا الجزية الا على من جرت او مرت عليهم المواسي وجزيتهم اربعون درهما على اهل الوردق منهم واربعة دنانير على اهل الذهب وعليهم اربعة اذواق المسلمين من الحنطة مدين وثلثائة اعساط زيت لكل انسان كل شهر ( ومن كان من اهل الشام واهل الجزية ومن كان من اهل مصر اربدب لكل انسان كل شهر - ) ومن الودك والعسل شيء لم تحفظه وعليهم من البراقية كان يكسوها امير المؤمنين الناس شيء لم تحفظه ويضيفون من زل بهم من اهل الاسلام ثلاثة ايام وعلى اهل الرقاق خمسة عشر صاعا لكل انسان وكان عمر رضى الله عنه لا يضرب الجزية على النساء وكان يحتم في اعناق رجال اهل الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاحمدي الخافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى عماله ان لا يضربوا الجزية على النساء والنصبيان ولا يضربوها الا على من جرت عليه المواسي ويحتم في اعناقهم ويجعل

جزيتهم على رؤسهم على اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وعلى اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الشام منهم مدى حنطة وثلاثة امساط زيت وعلى اهل مصر ارب حنطة وكسوة وعسل لا يحنطه نافع كم ذلك وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة - قال عبيدالله وذكر كسوة لاحتفظها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة (ح وأخبرنا) الشريف أبو القتيح ناصر بن الحسين العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة أخبرني الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - فذكره قال ثم اتاه ... فاجعل يكلمه من وراء القسطنطين يقول والله لئن وضعت على كل جريب من ارض درهما وقبضا من طعام ودينار على كل رأس درهمين لأيشق ذلك عليهم ولا يجهدهم قال نعم فكان ثمانية واربعين فجعلها خمسين (وروى الشافعي رحمه الله) في القديم عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه كان اذا استغنى اهل السواد زاد عليهم واذا افتقر واوضح عنهم وهذا منقطع -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الخافض أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبدالله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الجزية على رؤس الرجال على الفتي ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكذلك روى قتادة عن أبي محمد عن عمر - وكلاهما مرسل -

## باب الضيافة في الصلح

(قد مضى) حديث أبي الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً انه جعل على نصارى ايلة جزية دينار على كل انسان وضيافة من مر بهم من المسلمين -

(والاعتماد في ذلك على ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجري ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلاثة ايام -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي اصحاق عن جارية بن مضر بن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض على اهل السواد ضيافة يوم وليلة فمن حبسه مرض او مطر انفق من ماله (قال الشافعي) وحديث اسلم بضيافة ثلاث اشبه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الضيافة ثلاثاً وقد يجوز أن يكون جعلها على قوم ثلاثاً وعلى قوم يوماً وليلة ولم يجعل على آخرين ضيافة كما يختلف صلحه لهم فلا يرد بعض الحديث بعضها -

(أخبرنا) محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بما أنبا أبو سعيد عبيد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن عن الاحنف بن قيس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يشترط على اهل الذمة ضيافة يوم وليلة وان يصلحوا فباطر وان قتل بينهم قتل فليهم دية (وقال غيره عن هشام وان قتل رجل من المسلمين بارضهم فليهم دية - ١)

## باب ماجاء في الضيافة ثلاثة

(أخبرنا) أبو عبدالله الخافض أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو الوليد الطيالسي

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩٧ كتاب الجزية ج-٩

قال : ليث بن سعد حدثنا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي رضى الله عنه قال سمعت اذناى وابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (١) فليكرم (٢) ضيفه جائزته قيل يا رسول الله وما جائزته قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان اكثر من ذلك فهو صدقة ولا يثوى عنده حتى يخرج، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او لصحت - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن قتبية عن الليث بن سعد -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وانا شاهد حدثكم اشهب قال وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة (قال يكرمه ويصحفه ويحفظه يوما وليلة - ١) وثلاثة ايام ضيافة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

(وأخبرنا) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

### باب ما جاء في ضيافة من نزل به

(أخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيدنا الجارث بن محمد (ثنا يونس بن محمد - ١) ثنا ليث (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلبه قالنا ثنا قتبية بن سعيد ثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعنا فنزل بقوم فلا يقر ونا فماتى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبنى للضيف فاقبلوا فان لم يضلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبنى لهم - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن منصور قال سمعت الشعبي يحدث عن أبي كريمة رضى الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف حق على كل مسلم من اصبح الضيف بفنائه فهو عليه حق اوقال دين ان شاء اقتضاه وان شاء تركه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني أبو الجودي الشامي قال سمعت سعيد بن المهاجر يحدث عن المتقدم بن معدى كرب رضى الله عنه وكانت له صحبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل ضاف قوما واصبح الضيف محر وما الا كان على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقري ليلته من زرعه وما له -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببنداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الرقى حدثني يحيى بن يعلى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي ثنا فيلان بن جامع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال نخرج قوم من الانصار من الكوفة الى المدينة فأتوا على حى من بني لهند وقد ارموا فسألوهم البيع وقد راح عليهم مال لهم حسن قالوا ما عندنا بيع فسألوهم القري قالوا ما نطيق تراكم فلم يزل بينهم وبين الاعراب حتى اقتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت وما فيها فأخذوا الكل عشرة منهم شاة قال فأتوا عمر رضى الله عنه فذكروا ذلك له فقام فحمد الله واثنى عليه وقال لو كنت تقدمت فى هذا فعلت كيدا وكذا ثم كتب الى اهل الامصار

(١) من فه (٢) ف - فليكرم من -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩٨ كتاب الجزية ج - ٩

واهل الذمة ينزل ليلة للضيف قال تيس فأخبرني عبدالرحمن بن أبي ليلى ان اياه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنائم بين اصحابه فاعطى كل عشرة شاة وانها كانت سنة قال وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور يومئذ فاكفمت وهو يومئذ بجبيل - قال تيس وأخبرني ابن أبي ليلى ان صهر رضى الله عنه كتب بنزل ليلة في المسلمين والمعاهدين قال ابن أبي ليلى قد أذكر أن اهل الارض كانوا يستقبلوننا بنزل ليلة نقول بالفارسية شام - قال الترقى في روايته يقولون شام اى عشاء -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه (ثنا أبو بكر القطان - ١) ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا اسمعيل بن عياش حدثني الاحوص بن حكيم وأبو بكر بن عبد الله بن أبي سريم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى امراء الاجناد - فذكره قال واياهم رقة من المهاجرين أو اهل الليل الى قرية من قرى المعاهدين من مسافرين فلم يأتوهم بالقرى فقد برئت منهم الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله قال كنا نصيب من ثمار اهل الذمة واعلافهم ولا نشاركهم في نسايتهم ولا اموالهم وكنا نسخر العالج يهديننا الى الطريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن زيد بن مصعبه قال قلت لابن عباس انا نأتى القرية بالسواد فنستفتح الباب فان لم يفتح لنا كسرنا الباب فأخذنا الشاة فذبحناها قال ولم تقولون ذلك؟ قال قلت انا نراه لنا حلالات قال فتلا هذه الآية ( ذلك بانهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يهابون ) وهذا ان كان في المعاهدين فلا نهم لم يصلحواهم على الضيافة فلم يحل لهم تناولها والله اعلم -

### باب من يرفع عنه الجزية

قد مضى حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أمره ان يأخذ من كل حالم يعنى محتلم ديناراً - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفاان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن اسلم عن صهر رضى الله عنه انه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضربوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى قال وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان - قال يحيى وهذا المعروف عند اصحابنا - (وأخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة ابن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن اسلم مولى عمر قال كتب صهر رضى الله عنه الى امراء الجزية ان لا يضعوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى ولا يضعوا الجزية على النساء والصبيان ، وكان صهر رضى الله عنه يحنم اهل الجزية في اعناقهم -

### باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشروا ماله

#### اذا اختلف بالتجارة

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (بن محمد بن - ١) مجبور الدهان أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أبو الازهر

(١) من ف -

قال (باب الذمى يسلم فترفع عنه الجزية)

ثنا عبد بن الصلت ثنا أبو كدينة من قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مؤمن جزية ، ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب - وكذلك رواه جرير عن قابوس -  
 ( أخبرنا ) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاد بغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطن ثنا يحيى بن النسرى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال ( ح ١ ) أخبرنا أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن هلال ( ح ١ ) أخبرنا أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أنبا العشور على اليهود والنصارى وليست على المسلمين عشور - لفظ حديث أبي الاحوص وثنا رواية جرير قال عن حرب بن هلال عن أبي امه رجل من بني تغلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه عبد السلام بن حرب عن عطاء بن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال انيت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلينى الاسلام وعلينى كيف آخذ الصدقة من قومي ممن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يا رسول الله كلما عليتني قد حفظت الا الصدقة أنا عشر هم ؟ قال لا انما العشر على النصارى واليهود ( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابراهيم البراز ثنا أبو نعيم ثنا عبد السلام فذكره -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبي الاحوص الا انه قال - نراج مكان العشور - ورواه أبو نعيم عن سفيان عن عطاء بن حرب عن خالد له عن النبي صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أبو علي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عطاء بن حرب عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال قلت يا رسول الله اعشر قومي قال انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه حماد بن سلمة عن حرب بن عبيد الله عن رجل من اخواله -

( وأخبرنا ) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن ابيه عن أبي حمدة ( ١ ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى قال العباس هكذا قال احمد بن يونس عن أبي حمدة ( ١ ) - قال الامام احمد رحمه الله - ورواه البخارى في التاريخ عن احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن عبيد الله عن أبي حمدة ( ١ ) عن النبي صلى الله عليه وسلم ( ٢ ) قال وقال أبو حمزة عن عطاء بن الحارث الثقفي ان اياه اخبره وكان ممن وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم تعشيرا ، والحلم اذا اختلفوا بالتجارة فاذا اسلموا رفع ذلك عنهم -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن رواحة حدثني ، و سروق ان رجلا من الشعوب اسلم فكانت تؤخذ منه الجزية فأتى عمر رضى الله عنه فأخبره فكتب ان لا يؤخذ منه الجزية - قال أبو عبيد الشعوب العجم ههنا -

( ١ ) - عن أبي حمزة ( ٢ ) كذا وفي التاريخ الكبير للبخارى وقال احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن هلال الثقفي عن أبي امامة من تغلب سمع النبي صلى الله عليه وسلم -

- قلت - ذكر صاحب الاستذكار عن الشافعي قال اذا اسلم في بعض السنة أخذت منه بمسأبه وحكى عن مالك وأبي حنيفة واصحابه وابن حنبل انه يسقط ماضى قال وهو الصواب لعموم قوله عليه السلام ليس على المسلم جزية - وقول عمر ضعنوا الجزية عن اسلم - ولا يوضع الا ما مضى والحديث ذكره البيهقي في هذا الباب وذكر فيه ( ان رجلا اسلم فكتب عمر ان لا تؤخذ منه الجزية ) -

## جماع أبواب الشرائط التي يأخذها الإمام على أهل

الذميمة وما يكون من نقض العهد

بأب يشترط عليهم أن لا يذكروا رسول الله

صلى الله عليه وسلم إلا بما هو أهله

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة وعبدالله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي عن علي رضي الله عنه أن يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فضختها رجل حتى ماتت فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا إبراهيم بن عبدالله الأصفهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال نعيم بن حماد ثنا المبارك أنبا حرملة بن عمران حدثني كعب بن علقمة أن عرفة بن الجارث الكندي مر به نصراني فدعاه إلى الإسلام فتناول النبي صلى الله عليه وسلم وذكره فرفع عرفة يده فدق انفه فرفع إلى عمرو بن العاص فقال عمرو: أعطيتهم الهدى فقال عرفة معاذ الله أن يكون أعطيتهم غير أن يذكروا النبي صلى الله عليه وسلم إنما أعطيتهم على أن نخلى بينهم وبين كنائسهم يقولون فيها ما بداهم ونسبوا نخلهم ما لا يطيقون وإن أرادهم عدوا قلنا هم من ورأئهم ونخلى بينهم وبين أحكامهم إلا أن يأتوا راضين بأحكامنا فبئس بينهم بئسهم الله يحكم رسولك وإن غيبوا عنا لم تعرض لهم فيها، قال عمرو صدقت - وكان عرفة له صحبة -

بأب يشترط عليهم أن أحدا من رجالهم إن أصاب مسلمة بزنا

أو اسم نكاح أو قطع الطريق على مسلم أو قتل مسلما عن

دينه أو أعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده

(قال الشافعي) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه لم يختلف أهل السيرة عندنا ابن الصفاق وموسى بن عقبة وجماعة من روى السيرة أن بني قينقاع كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موادة وعهد فأتت امرأة من الأنصار إلى صانع منهم ليصوغ لها حليا وكانت اليهود معادية للأنصار فلما جلست عند الصانع عمد إلى بعض حدائده فشده أسفل ذيلها وجيبها وهي لا تشعر فلما قامت المرأة وهي في سوقهم نظروا إليها متكشفة فجعلوا يضحكون منها ويسخرون فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنابهم وجعل ذلك منهم نقضا للعهد - وذكر حديث بني النضير وما صنع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اليهودي الذي استكره المرأة فوطئها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد الشعراfi ثنا جدي ثنا إبراهيم بن المنذر الخزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى ابن عقبة قال قال ابن شهاب هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى بني النضير يستعينهم في عقل الكلابيين وكانوا زعموا قد دسوا إلى قريش حين زلوا بأحد في قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحضوهم على القتال ودلوهم على العودة فلما كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقل الكلابيين قالوا اجلس أبا القاسم حتى تطعمهم وترجع بجانتك وتقوم فنتشأ وروى نصح امرأنا فيما جئتنا له بجلوس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه (١) من أصحابه في ظل



جدار ينتظر أن يصلحوا أمرهم فلما جلسوا (١) والشيطان معهم لا يوافقهم واتمروا يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لن تجدوه أقرب منه الآن فاستريحوا منه تأمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء فقال رجل أن شعثم ظهرت فوق البيت ودليت عليه حجرا فقتلته فاجى الله اليه فأخبره بما اتتمروا من شأنه فعممه الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يريد يقضى حاجة وترك أصحابه في مجلسهم وانتظر اعداء الله فرائث عليهم واقبل رجل من اهل المدينة فسأله عنه فقال لعنته قد دخل ازمة المدينة فقالوا لأصحابه بمحل أبو القاسم ان يقيم امرنا في حاجته التي جاء بها ثم قام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعوا وزل القرآن والله اعلم بالذي جاء اعداء الله فقال (يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم واقوالهم وعلي الله فليترك كل المؤمنون) فلما اظهر الله وسوله على ما ارادوا به وعلى خيانتهم لله ورسوله امر باجلائهم واخراجهم من ديارهم وأمرهم (٢) ان يسيروا حيث شاءوا الى آخر الحديث -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم الازدي عن مجاهد عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو امير المؤمنين بالشام فاتاه نبطى مضر رب مشجع مستعدى فغضب غضبا شديدا فقال لصهيب انظر من صاحب هذا؟ فانطلق صهيب فاذا هو عوف بن مالك الاشجعي فقال له ان امير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا فلواتيت معاذ بن جبل فمشى معك الى امير المؤمنين فاني اخاف عليك بادرته بقاء معه معاذ فلما انصرف عمر من الصلاة قال ابن صهيب؟ فقال انا هذا يا امير المؤمنين قال أجبت بالرجل الذي خبرته؟ قال نعم فقام اليه معاذ بن جبل فقال يا امير المؤمنين انه عوف بن مالك فاسمع منه ولا تسجل عليه فقال له عمر مالك ولهذا قال يا امير المؤمنين رأيت يسوق بالمرأة مسلبة فنخس الحمار ليصرعها فلم تصرع ثم دفعها فخرت عن الحمار ثم تنشأها ففعلت ما ترى قال اتقنى بالمرأة ليصدك فأتى عوف المرأة فذكر الذي قال له عمر رضى الله عنه قال أبوها وزوجها ما اردت بصاحبتنا فضحمتا فقالت المرأة والله لأذهبن معه الى امير المؤمنين فلما اجتمعت على ذلك قال أبوها وزوجها نحن نبليغ عنك امير المؤمنين فأتيا فصدقا عوف بن ابن مالك بما قال قال قتال عمر للهوى والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فسلب ثم قال يا ايها الناس فوا بدمه محمد صلى الله عليه وسلم فمن فعل منهم هذا فلاذمة له - قال سويد بن غفلة وانه لا اول مصلوب رأيت - تابعه ابن اشوع عن الشعبي عن عوف بن مالك -

باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في أمصار المسلمين كنيسته ولا يجتمعوا

لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا حمل خمر ولا ادخال خنزير

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن زيد بن رفيع عن حرام بن معاوية قال كتب لنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان ادبوا الخليل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ولا يجاورنكم الخنازير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم (ح وأتيا) أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر البغدادي الامام وأبو القاسم عبدالرحمن بن علي بن حمدان القاسمي وأبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا سليمان التيمي عن حنث من عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل مصر مصره المسلمون لا يبي في بيعه ولا كنيسته ولا يضرب فيه بناقوس ولا يباع فيه لحم خنزير -

## باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو واليامي ثنا يونس بن بكير أنبأ أسباط بن نصر المديني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفئحة - فذكر الحديث كما مضى قال فيه علي أن لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبي ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إياها مصرعها عبد (١) العرب فليس للجنم أن يبنوا فيه بيعة أو قال كنيسة ولا يضربوا فيه ناقوسا ولا يدخلوا فيه نجران ولا تخزير أو إياها مصرعها اتخذ العجم قبل العرب أن يفروا لهم يهدمهم فيه ولا يكفونهم ما لاطاقة لهم به -

## باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية

(أخبرنا) أبو طاهر القمي أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن مخلوف ثنا أبو بكر بن يعقوب بن يوسف الطوسي ثنا الربيع بن ثعلب ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن سفیان الثوري والوليد بن نوح والمرعي بن مصرف يذكر عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبد الرحمن بن نعم قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا انكم لما قدمتم علينا سألتناكم الامان لأفئتنا وذرائعنا وامواتنا واهل ملتنا وشرطنا لكم على انفسنا ان لا نحدث في مدينتنا ولا في اهلنا حولها ديرا ولا كنيسة (ولا تالية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما نحرِب منها ولا نحبي ما كان منها في خطط المسلمين وان لا نمنع كنائسنا ان يذلموا - ٢ - احد من المسلمين في ليل ولا نهار ولا نوسع - ٢) ابوابها للساورة وابن السبيل وان نزل من مرتبنا من المسلمين ثلاثة ايام ونظعمهم وان لا تؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاسوسا ولا تكتم غشا للمسلمين ولا نعلم اولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعوا اليه احدا ولا نمنع احدا من قرابتنا الدخول في الاسلام ان اراده وان نوفر المسلمين وان نقوم لهم من مجالسنا ان ارادوا جلوسا ولا تشبههم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا تتكلم بكلامهم ولا نتكفي بكلامهم ولا نركب السروج ولا نتخذ السيوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نعلمه معنا ولا نقش خواتمنا بالعربية ولا نبيع الخمر وان نجز مقام رؤسنا وان نلزم زينا حيث ما كنا وان نشد الزنا نير على اوساطنا وان لا نظهر صلبنا وكتبتنا في شيء من طريق المسلمين ولا اسواقهم وان لا نظهر الصليب على كنائسنا وان لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين وان لا نخرج سعاتينا ولا باعونا ولا نرفع اصواتنا مع امواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وان نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم فلما أنبت عمر رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه وان لا نضرب احدا من المسلمين شرطنا لهم ذلك على انفسنا واهل ملتنا وقبائلنا منهم الامان فان نحن خالفنا شيئا مما شرطنا لكم فضمننا على انفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من اهل المعاهدة والشقوة -

## باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيأتهم وهيأة المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا حميدة بن سفیان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن اسلم قال كتب عمر رضي الله عنه الى اصراء الاجناد أن اختموا رقاب اهل الجزية في اعناقهم

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٣ كتاب الجزية ج-٩

واحتج اصحابنا في ذلك ايضا - (بما حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبا أبو حامد بن الشرحي ثنا احمد بن خصص حدثني ابي خديثي ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير - اترجه البخارى في الصحيح فقال وقال ابراهيم ابن طهمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره عن ابي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير - قال ابن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول الماشيان اذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو افضل - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن روح دون قول جابر ورواه مسلم عن محمد بن محمد بن سرزوق عن روح به -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسي ثنا محمد بن يوسف القرطبي قال ذكر سفیان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لاتقون اليهود غدا فلا تبدؤهم بالسلام فان سلموا عليكم قولوا وعليك - اترجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث سفیان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود اذا سلم عليكم احداهم لئلا يقول السلام عليك فقل عليك (١) رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السلام عليكم فقالت عائشة (فقهمتها فقلت عليكم السلام وللعنة قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة - ٢) ان الله يحب الرفق في الأمر كله قالت فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخارى من وجه آخر عن معمر - قال اصحابنا وهذه السنن لا يمكن استعمالها الا بعد المعرفة بهم وليس كل احد يعرفهم فلا بد من خيار يتميزون به عن المسلمين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبي عمرو والسبياني عن ابيه عن عقبة بن عامر الجهني انه مر برجل هيئته هيئة رجل مسلم فسلم فوجد عليه عقبة وعليك ورحمة الله وبركاته فقال له النلام أنتدرى على من رددت؟ فقال أليس برجل مسلم؟ فقالوا لا ولكنه نصراني فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال ان رحمة الله وبركاته على المؤمنين لكن اطال الله حياتك واكثره الملك (ودونا) عن ابن عمر معناه في الابتداء بالسلام -

## باب لا يأخذون على المسلمين سروات

### الطرق ولا المجالس في الاسواق

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفیان عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتم للمشركين في الطريق فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم الى اضيقه - اترجه مسلم من وجه آخر عن سفیان -

(وأخبرنا) أبو طاهر الرياحي أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد أنبا سهيل بن

أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقيتموهم فلا تبدأوهم بالسلام واضطروهم إلى اضيق الطريق - قال هذا للنصارى في النعت ونحن نراه للشركين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير ابن حرب عن جرير -

### باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد ابن النجار المقرئ بالكوفة قال أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم (ثنا عمرو بن حماد - ١) عن اسباط عن سماك عن عياض الأشعري عن أبي موسى رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنهم أمره ان يرفع اليه ما أخذوا ما أعطى في اديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع اليه ذلك فعجب عمر رضي الله عنه وقال ان هذا حافظ وقال ان لنا كتابا في المسجد وكان جاء من الشام فادعاه فليقرأ قال أبو موسى انه لا يستطيع ان يدخل المسجد فقال عمر أجنب هو؟ قال لا بل نصراني قال فانتهرني وضرب فيخذي وقال أترجه وقرأ (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ومن يتولمهم متكفانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين) وذكر الحديث -

### باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا أموالهم

#### شيئا بغير أمرهم انما اعطوا ما عليهم وما ورد

#### من التشديد في ظلمهم وقتلهم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اشعث بن شعبة أنبا ارطاة بن المنذر قال سمعت محمدا بن حكيم بن عمير بالاحوص يحدث عن الرباض بن سارية الساسي رضي الله عنه قال زلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ومعه من معه من اصحابه وكان صاحب خيبر رجلا ما ردا منكرا فاقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألكم أن تذبجوا حمرنا وتأكلوا ثمارنا وتضربوا نساءنا؟ فنضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان ابخنة لا تحل الا لى من وأن اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال أيجسب احدكم متكئا على اريكته قد يظن ان الله عز وجل لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن الاواني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انما لمثل القرآن او اكثر وان الله عز وجل لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم ولا أكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا منصور عن هلال بن يساف عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لعلكم تقا تلون قوما وتظفرون عليهم فيفادونكم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم وتصلحونهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يحل لكم - قال الثقيفي سمعت ابي بصير في غزاة اوسفر وكان من اعف الناس عن الاعداء - انرجه أبو داود من حديث أبي عوانة عن منصور -

(وأخبرنا) أبو علي ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وسعيد بن منصور قالنا ثنا أبو عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تقا تلون قوما فتظفرونهم وتصلحونهم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم قال سعيد في حديثه فيصلحونكم على صلح ثم اتفقا فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه

لا يصلح لكم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأمن ظلم منهذبا وانتقصه وكلفه فوق طاقته وأخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فانا حججه يوم القيامة وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصبعه الى صدره، ألا ومن قتل معاذا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة وإن ربحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا -

(أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي قال أخبرني المنهبي والحسن بن سفيان قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ورضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاذا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وإنه ليوجد ريحها من مسيرة أربعين عاما - رواء البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو (وكذلك) رواء عمرو بن عبد التفار عن الحسن (وخالفه) مروان بن معاوية الفزاري فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو ورضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ربحها لتوجد من كذا وكذا (أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو أحمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو - فذكره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا أبو الحسين علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف القمزي ثنا سفيان الثوري عن يونس بن عبيد حدثني الحكم بن الأعرج عن الأشعث بن رملة العجلي عن أبي بكره رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاودة بغير حلها فقد حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها -

### باب النهي عن التشديد في جباية الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عمرو بن عثمان بن حكيم رضي الله عنه وجد رجلا وهو على حصن يشميسنا ساء من القبط (١) في أداء الجزية فقال ما هذا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا - رواء مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن علي بن عفاف ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر الاحمر ثنا عبد الملك بن عمير أخبرني رجل من ثقف قال استمتمني على بن أبي طالب رضي الله عنه على بروج سابور فقال لا تقصرن رجلا ساء في جباية درهم ولا تبعن لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعتملون عليها ولا تقم رجلا قائما في طلب درهم، قال قلت يا امير المؤمنين اذا ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت كما ذهبت ويحك إنما أمرنا ان نأخذ منهم العفو يعني الفضل -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن ابن طائوس عن ابنه عن ابن عباس رضي الله عنها ان ابراهيم (٢) سأله ما في اموال اهل الذمة فقال ابن عباس رضي الله عنها العفو يعني الفضل -

### باب لا يأخذ منهم في الجزية خيرا ولا خذيرا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابراهيم بن بشران ثنا سفيان

(١) كذا في النسخ - وفي صحيح مسلم - النبط - ح (٢) يعني ابن سعد - كذا في كتاب الخراج ليحيى بن آدم - ح -

عن عبد الملك بن عمير عن سمع ابن عباس رضى الله عنها يقول دخلت على عمر رضى الله عنه وهو يقرب يده هكذا فقلت له مالك يا امير المؤمنين؟ قال عويمل لنا بالعراق خط في فيه المسلمين اثمان الخنزير ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ان يأكلوا منها فباعوها فباعوها وأكلوا منها - قال سفيان يقول لا تأخذوا في جزيتهم الخنزير والخنزير ولكن خلوا بينهم وبين بيعها فاذا باعوها فخذوا اثمانها في جزيتهم -

## باب الوصاة باهل الذمة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حرملة بن عمران التميمي عن عبد الرحمن بن شماس المهرى قال سمعت أبا ذر رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتنحون أرضا يدكر فيها القيراط فاستوصوا بها خيرا فان لم يذم ورحا فاذا رأيتم رجلين يقتتلان على موضع لبنة (فأخرج منها قال فربريعة وعبد الرحمن بن - ١) شرح جليل ابن حسنة يتنازعان في موضع لبنة - ٢) فخرج منها - رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا أبو حمزة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمي يقول حججت نائمت المدينة فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب فقال انى رأيت ديكا تفر في قرة او تفرتين قال فما كانت الا جمعة او نحو ذلك حتى اصيب ثم اذن لا صحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اذن لاهل المدينة ثم اذن لاهل الشام ثم اذن لاهل العراق فكنا في آخر من دخل فاذا عمامة سوداء او برد اسود قد عصب على طعنته واذا الدم يسيل فقلنا او صنبا يا امير المؤمنين فقال او صيكم بكتاب الله فانكم ان تضلوا ما اتبعتموه واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثر ون ويقلون واوصيكم بالانصار فانهم شعب الاسلام الذى نجا اليه واوصيكم بالاعراب فانهم اصلكم وما دتكم وقال مرة اخرى فانهم اخوانكم وعدوكم واوصيكم بذمة الله فانهم ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم ووزق عيالكم ثم قال توواعنى - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اوصى الخليفة من بعدى باهل الذمة خيرا أن يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم - أخرجه البخارى في الصحيح عن احمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش -

## باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك

قال الله تبارك وتعالى ( انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا )

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثنى أبو بكر رضى الله عنه فبمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاضمر فبذ أبو بكر رضى الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذى حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وأنزل الله في العام الذى نبذ فيه أبو بكر رضى الله عنه الى المشركين ( يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ) الآية وذكر باقى الحديث - رواه البخارى في الصحيح عن أبي اليان -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو خيثمة زهير

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٧ كتاب الجزية ج - ٩

ثنا أبو اسحاق عن زيد بن شريح عن علي رضي الله عنه قال ارسلت الى اهل مكة باربع، لا يطوفن بالكعبة عريان ولا يقربن المسجد الحرام بمشرك بعد عامه ولا يدخل اللجنة الا نفس مؤمنة ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهذه الى مدته -

( وأخبرنا ) أبو نصر ثنا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن أبي اسحاق الهمداني عن زيد بن شريح قال سألتنا عليا رضي الله عنه بأي شيء بعثت؟ قال باربع فذكرهن الا انه قال ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا في الحج - وزاد ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر -

باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا موسى بن هارون ثنا المرار بن حويه الهمداني ثنا محمد بن يحيى الكنتاني قال موسى وهو أبو غسان الكنتاني عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدعت (١) بنخبة تام عمر رضي الله عنه خطيبا في الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل يهود خيبر على اموالها وقال تفركم ما تفركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك فعدى عليه في الليل فدعت يده وليس لنا عدو هناك غيرهم وهم تهمتنا وقد رأيت اجلاءهم فلما اجتمع على ذلك أتاه احدني أبي الحقيق فقال يا امير المؤمنين تخرجنا وقد اقرنا عهد وعاملنا على الاموال ومشرط ذلك لنا؟ فقال عمر رضي الله عنه أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف بك اذا خرجت من خيبر تعدوك تلوصك ليلة بدليلة، فأجلاهم واعطاهم قيمة ما لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقاتب وحيال وغير ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي احمد وهو مرار بن حويه -

( أخبرنا ) أبو عمر ومحمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا القاسم بن زكريا ثنا ابن زبير وأبو الاشعث قالنا ثنا الفضيل بن سليمان أنبا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض اذا ظهر عليها لله ولرسوله وللسلميين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقركم على ذلك ماشئنا فاقروا بها واجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته الى تيماء واريحا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الاشعث احمد بن القدام -

( حدثنا ) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم قال سمعت سعيد بن جبيرة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ثم قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثرتني اكتب لكم كتابا لاتضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقال ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه وأسرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا انوفد بنحو مما كنت اجيزهم والثالثة نسيتها - رواه البخاري في الصحيح عن قتبية وغيره عن سفيان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وقتيبة وغيرهما عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله (ح وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف أنبا أبو عبد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ قالنا ثنا روح بن عباد قال ثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا اترك فيها الا مسلما - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن

(١) ف - فرغت - مد - قدمت - والصواب فدعت كما في النهاية - وفي صحيح البخاري في هذا الحديث ما ندع اهل

خيبر عبدالله الخ وفي النهاية القدح بالتحريك ... وهو أن تزول المغايل عن اما كتبها - ح -

حرب عن روح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن ميمون ثنا سعد (١) بن سمرة بن جندب عن ابيه عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال أخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبورهم مساجد -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني انه كان من آخر (٢) ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال قال الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا يبنونها هم مساجد لا يبقين دينان بارض العرب (قال وحدثنا) مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال ابن شهاب فحصى عن ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه حتى اتاه الثلج واليقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجلى يهود خيبر قال مالك قد أجل عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهود نجران وفدك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان بن داود المتكفي ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون قبلتان في بلد واحد (ورويانا) من أبي كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان باسناده لا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب (قال الشيخ) رحمه الله وقد أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود بني النضير ثم يهود المدينة (ورويانا) في حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو السري محمد بن احمد بن حامد بالبطران ثنا احمد بن داود الحنظلي ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن عيسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها ان يهود بني النضير وقرظطة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قرظطة - وذكروا الحديث قال وأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام وبنو حارثة وكل يهودي كان بالمدينة وكان اليهود والبصاري ومن سواهم من الكفار لا يقرن فيها فوق ثلاثة أيام على عهد عمر ولا ادرى أكان يفعل ذلك بهم ام لا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني قال قرئ على شعيب بن الليث أخبرك ابوك قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بينما نحن جلوس في المسجد إذ خرج اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجننا معه حتى جئنا الى بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا قالوا قد بلغتم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد أسلموا تسلموا قالوا قد بلغتم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة وقال اعلموا أن الارض لله ولرسوله وانى اريد أن اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم شيئا من ماله فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ورسوله - اترجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وانخرجه مسلم عن قتبية كلاهما عن الليث بن سعد -

## باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد ثنا عمرو بن عبد الواحد قال قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادي الى اقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز (عن أبي عبيدة ٣) - عن أبي عبيدة قال جزيرة

(١) في النسخ سعيد والصواب سعد كما في تسجيل المنفعة - ح (٢) مد - كان آخر - (٣) من ف -



## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٩ كتاب الجزية ج - ٩

العرب ما بين حفر أبي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما العرض ما بين رمل يبرين الى منقطع السابرة - قال وقال الاصمى جزيرة العرب من اقصى عدن ايين الى ريف العراق في الطول واما العرض فن جدة وما والاها من ساحل البحر الى اطراف الشام -

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى قال قال أبو عبد الرحمن يني القري جزيرة العرب من لدن القادسية الى لدن قعر عدن الى البحرين -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وانا شاهد أخبرك اشهب بن عبد العزيز قال قال مالك عمر رضى الله عنه أجلى اهل نجران ولم يخلوا من تباء لأنها ليست من بلاد العرب فاما الوادي فاني أرى انما لا يجل من فيها من اليهود انهم لم يروها من ارض العرب -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال قال الشافعي وان سأل من يؤخذ منه الجزية ان يطيبها ويحرق عليه الحسك على ان يسكن الحجاز لم يكن ذلك له ، والحجاز مكة والمدينة واليامة وعظا ليلها كلها (قال الشافعي) ولم اعلم احدا أجلى من اهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست اليمن بحجاز فلا يجلهم احد من اليمن ولا بأس ان يصلحهم على مقامهم باليمن ( قال الشيخ ) قد جعلوا اليمن من ارض العرب والجلاء وقع على اهل نجران وذمة اهل الحجاز دون ذمة اهل اليمن لأنها ليست بحجاز لأنهم لم يروها من ارض العرب والجلاء في الحديث تخصيص وفي حديث سمرة عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه دليل اوشبه دليل على موضع الخصوص والله اعلم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهري عن أبي سارية عن أبي هريرة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر الى وادي القري - فذكر الحديث في فتح وادي القري قال فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي القري اربعة ايام وقسم ما اصاب على اصحابه بوادي القري وترك الارض والنخل بأيدي يهود وغا ملهم عليها فلما كان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه اخرج يهود خيبر فذلك ولم يخرج اهل تباء ووادي القري لأنها داخلتان في ارض الشام ونرى ان مادون وادي القري الى المدينة حجاز وان ما وراء ذلك شام (قال الشيخ) هذا الكلام الاخير اظنه من قول الواقدي - ( أخبرنا ) أبو عبد الله قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول سمعت احمد بن محمد بن صالح يعني النيسابوري يقول سمعت علي بن الحسين الرازي يقول سمعت عبد العزيز بن يحيى المدني يقول سمعت مالك بن انس يقول جزيرة العرب المدينة ومكة واليمن فاما مصر فن بلاد المغرب ، والشام من بلاد الروم ، والعراق من بلاد فارس -

### باب الذمي يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو عمرو واسماعيل بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب لليهود والنصارى والمجوس بالمدينة اقامة ثلاثة ايام (١) يتسوقون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم احد منهم فوق ثلاث ليال -

### باب ما يؤخذ من الذمي اذا تجر في غير بلدة والحربى اذا

### دخل بلاد الاسلام بأمان

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن هشام عن أنس

(١) ف- ثلاث ليال -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٠ كتاب الجزية ج - ٩

ابن سيرين قال بعثني أنس بن مالك رضي الله عنه على العشر وقلت تبعثني على العشر من بين غنمك (١) فقال لا أترضى أن أجعلك (٢) على ما جعلني عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمرني أن آخذ من المسلمين ربع العشر ومن أهل الذمة نصف العشر ومن لأذمة له العشر -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفا وثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن أنس بن سيرين قال أرسل إلى أنس بن مالك رضي الله عنه فابطأت عليه ثم أرسل إلى فأتيته فقال ان كنت لأرى لو أني أمرتك (٣) أن تعض على حجر كذا وكذا ابتداء مرضاً في لعلت، اخترت لك خير عمل فكرهته إني أكتب لك سنة عمر قلت فإكتب لي سنة عمر رضي الله عنه قال فكتب من المسلمين من كل أربعين درهما درهم، ومن أهل الذمة من كل عشرين درهما درهم، ومن لأذمة له من كل عشرة دراهم درهم، قال قلت من لأذمة له؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام -

( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا المقرئ ثنا أبو حنيفة عن الهيثم وكان صير في بالكوفة عن أنس بن سيرين أني عهد بن سيرين قال جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنس بن مالك على صدقة البصرة فقال لي أنس بن مالك أبعثك على ما بعثني عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت لا أعلم ذلك حتى يكتب لي عهد عمر بن الخطاب الذي عهد إليك فكتب لي أن آخذ من أموال المسلمين ربع العشر ومن أموال ( أهل الذمة إذا اختلفوا للتجارة نصف العشر ومن أموال - ) أهل الحرب العشر -

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأخذ من النبط من الخنطة والزيت نصف العشر يد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة ويأخذ من القطنية العشر ( قال وأنبا ) الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملاً مع عبد الله بن عتبة على سوق المدينة في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر -

( أخبرنا ) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم أنبا ابن بكير ثنا مالك أنه سأل ابن شهاب على أي وجه أخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه من النبط العشر فقال كان ذلك يؤخذ منهم في الجاهلية فالرؤمهم ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن صفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن الزهري عن السائب بن يزيد قال كنت أعاشر مع عبد الله بن عتبة زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يأخذ من أهل الذمة انصاف عشور أموالهم فيما تجروا فيه -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن عاصم الاحول عن الحسن قال كتب أبو موسى إلى عمر رضي الله عنها أن تجار المسلمين إذا دخلوا دار الحرب أخذوا (هـ) منهم العشر قال فكتب إليه عمر خذ منهم إذا دخلوا إليها مثل ذلك العشر وخذوا من تجار أهل الذمة نصف العشر ومن المسلمين من مائتين خمسة وما زاد فن كل أربعين درهما -

( وأخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن الربيع عن مغلس عن مقاتل بن حيان عن أبي مجلز عن زياد بن حدير قال كتبت إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أني أرى أناس من أهل الحرب يدخلون أرضنا أرض الإسلام فيقيمون قال فكتب لي عمر رضي الله عنه أن أقاموا ستة أشهر فخذ منهم العشر وإن أقاموا سنة فخذ منهم نصف العشر -

(١) كذا وبعده غنمك - ح (٢) ف - ان اؤهلك (٣) ف - لا يرى أني لو أمرتك (٤) سقط من ف - (هـ) كذا (وأخبرنا)

## السنة الكبرى مع الجوهر التقي ٤١١ كتاب الجزية ج - ٩

( وأخبرنا ) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن خالد بن عبدالله العيسى عن عبدالله بن معقل عن زياد بن حدير قال ما كنا نعشر مسلماً ولا معاهداً قال قلت فمن كنتم تعشرون؟ قال تجار أهل الحرب كما يعشروننا إذا أتيناهم -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير بن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن أبيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى - قال العباس هكذا قال أحمد بن يونس في هذه الرواية عن أبيه عن أبي حمدة (١) وذكرها البخاري في التاريخ دون ذكر أبيه وقدمضى سائر طريقته وذكرنا حديث عمر بن عبد العزيز في ذلك في كتاب الزكاة -

### باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع

#### الصلح على اكثر منها

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصح ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال كنت اعشربني ثعلب كلما اقبلوا وادبروا ( فانطلق شيخ منهم الى عمر قال ان زيادا يعشروننا كلما اقبلنا وادبرنا - ٢ ) فقال تكفي ذلك ثم اتاه الشيخ بعد ذلك وعمر رضى الله عنه في جماعة فقال يا امير المؤمنين انا الشيخ النصراني فقال عمر رضى الله عنه وانا الشيخ الحنيف قد كفيت قال وكتب الى ان لا تعشروهم في السنة الامرة - ( وأخبرنا ) أبو نصر بن تادة أنبا أبو عمرو بن نجييد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن ذريق ابن حيان ان عمر بن عبد العزيز كتب اليه ومن مريك من أهل الذمة فخذ ( ما يدرون من التجارات - ٢ ) من اموالهم من كل عشرين دينارا ديناراً فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فان نقصت ثلث ديناراً فدعها ولا تأخذ منها شيئاً واكتب لهم بما تأخذ منهم كتاباً الى مثله من الحول -

### باب السنة ان لا يقتل الرسل

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاطري ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسول مسيلة الكذاب بكتابه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها وانا تقولان مثلها يقول فقالا نعم فقال أما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب انه اتى عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فقال ما بيني وبين احد من العرب حنة واني مررت بمسجد لبني حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسيلة فارسل اليهم عبدالله بن يحيى بهم فاستتابهم غير ابن النواحة قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لضربت عنقك فانت اليوم لست برسول فأمر قرظة بن كعب بضرب عنقه في السوق ثم قال من اراد أن ينظر الى ابن النواحة قتيلاً بالسوق -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطن ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عاصم عن أنس وائل عن عبدالله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن النواحة لولا انك رسول لقتلتك -

(أخبرنا) أبو طاهر أن أبا بكر ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا المسعودي عن عاصم بن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال مضت السنة ان لا تقبل الرسل -

## باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر بن المحقق الفقيه أن أبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن أنس حدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مخفر فلما زعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال أقتاوه؟ قال نعم - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن إسحاق العدل الصفار ثنا أحمد بن محمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الاربعة نفر و امرأتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل ، وعبد الله بن خطل ، ومقيس بن صبابة ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أن أبا علي بن عمير الحافظ ثنا إبراهيم بن حماد ثنا علي بن حرب بن محمد ثنا زيد بن الجباب ثنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي حدثني أبي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة اربعة لاؤ منهم في حل ولا في حرم الخويرث بن معبد ، ومقيس ، وهلال بن خطل ، وعبد الله بن أبي سرح ، فاما الخويرث فقتله علي رضي الله عنه ، واما مقيس فقتله ابن عم له الحاء ، واما هلال بن خطل فقتله الزبير رضي الله عنه ، واما عبد الله بن أبي سرح فاستا من له عثمان بن عفان رضي الله عنه وكان اخاه من الرضاة ، وقينتين كانتا لمقيس تغنيا ن بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت احدهما وافتلت الاخرى واسلمت -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديب أن أبا بكر الاسماعيل أخبرني الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي انه قال لعمر بن سعد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذ نأى ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يجرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دماً ولا يضديها شجرة وان (١) احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد النائب - فقيل لابي شريح ما نال لك عمرو فقال قال عمرو انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يبيدعا صبياً ولا فارابدم ولا فارا بخربة - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(١) ف - فان -

## قال (باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذا)

### من وجب عليه الحد

- قلت - مراده انه يقام عليه الحد في الحرم ثم استدل على ذلك بقوله عليه السلام (اقتاوه يعني ابن خطل وبتأ مينته عليه السلام الناس الاربعة) ثم ذكر قوله عليه السلام في حديث أبي شريح (فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بهاد ما ولا يضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله) (أخبرنا)

لسن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٣ كتاب الجزية ج - ٩

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في دار بمكة غيلة أن قدر عليه - وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل على أنها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وإنما إنما يمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القريج ثنا الوالد حدثني إبراهيم بن جعفر عن أبيه (قال الواقدي وحدثنا) عبد الله بن أبي عبيدة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (ح قال وحدثنا) عبد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عون وزاد بعضهم على بعض فذكر قصة في بعث أبي سفيان من يقتل عدا صلى الله عليه وسلم غيلة وإن الله تعالى أطلع عليه نبيه وأسلم الرجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن أمية الضمري وسلمة بن أسلم بن حريش أنرجا حتى تأتيا أبا سفيان بن حرب فإن أصبنا منه غرة فاقطعه ثم ذكر قصة في رؤية معاوية عمرو أو أخباره أباه بذلك وإن عمرو بن أمية وسلمة بن أسلم استندا في الجبل وتعبيا في غار ثم إن عمرو بن أمية خرج قتل عبيد الله بن مالك ابن أخى طلحة بن عبيد الله وجاء إلى خبيب بن عدى وهو مصلوب فأزله وأهال عليه التراب ثم ذكر رجوعها مفردين إلى المدينة -

الحديث ثم حكى عن الشافعي أنه قال (إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي عليه السلام عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في داره بمكة غيلة أن قدر عليه وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل أنها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وإنما إنما تمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها) ثم ذكر البيهقي بعثه صلى الله عليه وسلم إلى أبي سفيان من يقتله وفي آخره (إن عمرو بن أمية جاء إلى خبيب وهو مصلوب فأزله وأهال عليه التراب) - قلت - ذكر شارح العمدة في حديث ابن خطل أن أبا حنيفة عليه السلام لقتله قد تمسك به في لياحة قتل اللص حتى إلى الحرم ويجاب عنه بأنه محمول على الخصوصية التي دل عليها قوله صلى الله عليه وسلم ولم تحل قبلي ولا تحل لاحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار - وقال في شرح حديث أبي شريح قوله عليه السلام فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بيهادما - يؤذمه امران - أحدها - تحريم القتال لأهل مكة وهو الذي يدل عليه سياق الحديث ولفظه وقد قال بذلك بعض الفقهاء وفي التلخيص في أول كتاب النكاح في ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجوزنا قتالهم فيها وحكى للوردى أيضا أن من خصائص الحرم أن لا يجار أهلها أن يفروا على أهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا إلى الطاعة ويدخلوا في أحكام أهل العدل وقد قيل أن الشافعي أجاب عن الأحاديث بأن معناها تحريم نصب القتلى عليهم وقاتلهم بما يعم كالمجنين وغيره إذا لم يمكن إصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما إذا تحصن الكفار في بلد آخر فإنه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء وأقول هذا التأويل على خلاف الظاهر القوي الذي دل عليه العموم في التكرار في سياق النفي في قوله فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بيهادما وأيضا فإن النبي صلى الله عليه وسلم بين خصوصيته بإحلالها ساعة من نهار وقال فإن أحد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم - فإن هذا اللفظ يفيد أن المأذون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لم يؤذن فيه لشبهه والذي أذن لرسوله فيه إنما هو مطلق القتال ولم يكن قتال النبي صلى الله عليه وسلم لأهل مكة بمنجنيق وغيره مما يعم كما حمل عليه الحديث في هذا التأويل وأيضا فإن الحديث وسياقه يدل على أن هذا التحريم لاظهار حرمة المنفعة (١) بتحريم مطلق القتال فيها وسفك الدم وذلك لا يختص بما يتأصل وأيضا تخصيص الحديث بما يتأصل ليس لتأويل على تعيينه لأن يحمل عليه الحديث نلوا أن قاتلا أبدي معنى آخر خص به الحديث لم يكن هذا أولى منه - الثاني

(١) لعله - البقعة - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٤ كتاب الجزية ج-٩

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا بن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برصاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا تنزى بعدها الى يوم القيامة -

(أخبرنا) عبادة بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من قتل او سرق في الحل ثم دخل في الحرم فانه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤذى وينادى (حتى يخرج فاذا خرج اقيم عليه) ما اصابه فان قتل او سرق في الحل ثم ادخل الحرم فارادوا ان يقيموا عليه ما اصابه اخرجوه من الحرم الى الحل ، وان قتل او سرق في الحرم اقيم عليه في الحرم ( قال الشيخ رحمه الله ) وهذا من رأى (٢) ابن عباس رضى الله عنهما وقد تركناه بالظواهر التي وردت في اقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة والله اعلم -

(١) من ف - (٢) ف - هذا رأى من -

يستدل به ابو حنيفة رحمه الله في أن المتجىء الى الحرم لا يقتل به لقوله عليه السلام لا يحل لامرئ ان يسفك بها دما - وهذا عام يدخل فيه صورة النزاع انتهى كلامه وقد ذكر البيهقي ايضا خصوصيته عليه السلام بالقتل فيه فقال في الخصائص في كتاب النكاح باب دخوله الحرم بغير احرام والقتل فيه) ثم ذكر حديث ابن خطل وحديث أبي شريح والسند الذي خرج به البيهقي بثقه عليه السلام لأبي سفيان سند ضعيف وعلى تقدير صحته ليس فيه ان ذلك كان عند ما قتل عاصم وخبيب كما ذكر الشافعي وليس فيه ايضا انه أمر بقتله في داره بمكة كما ذكر الشافعي ايضا بل لفظه فان اصبنا منه غرة فاقبله - وفي معاني محمد بن سعد ثم سرية كرز بن جابر الى العرينيين في شوال سنة ست من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرية عمرو بن أمية الضمري وسلبة بن اسلم الى أبي سفيان بن حرب بمكة الى آخره ولفظه ايضا ان اصبنا منه غرة فاقبله - ومقتل عاصم وخبيب كان في الثالثة فبينه وبين البيهقي وكيف يترك هذه المدة الطويلة مصلوبا هذا بعيد جدا. وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء قول الشافعي أمر عليه السلام عند ما قتل عاصم وخبيب بقتل أبي سفيان الى آخره ثم قال الطحاوي هذا الذي حكاه لم نجد له اصلا ولا ندرى عن أخذه - ثم ذكر البيهقي في آخر هذه الباب آراء ابن عباس الى آخره ثم قال ( وهذا رأى منه تركناه بالظواهر التي وردت في اقامة الحدود دون تخصيص الحرم ) الى آخره - قلت ذكر الطحاوي في كتابه المشكل حديث عبادة بن عمرو كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلوا بقبر أبي رغال فقال كان امرءا من ثمود وكان منزله بالحرم فلما اهلك الله عز وجل قومه بما اهلكهم به منته لسكانه من الحرم وانه خرج حتى اذا بلغ ههنا اصابته النقرة بهذا المكان - الحديث ثم قال واذا كان الحرم يمنع في الجاهلية من العقوبات التي معها اتلاف الأ نفس كان في الاسلام من مثل ذلك امنع وشد ذلك ما روى عن ابن عباس - فذكر الاثر المذكور ثم قال وما روى عن ابن عمر أنه قال لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجمته - ثم قال ولا نعلم لأحد من الصحابة خلافا لها وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - يوجب ذلك والقرآن نزل بلغتهم وهم العالمون بما خاطبوا به انتهى كلامه وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريح سمعت ابن أبي حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال قال عمرو لو وجدت فيه قاتل الخطاب مامسته حتى يخرج منه - ورجال هذا السند على شرط الصحيح وفي اتصاله نظروا بن أبي حسين اسمه عبادة بن عبد الرحمن وذكر ابن حزم هذا القول عن جماعة ثم قال فهو لاء عمرو وابنه عبادة بن عباس وأبو شريح ولا مخالف لهم من الصحابة ومن التابعين عطاء وعبيد بن عمير ومجاهد وسعيد بن جبير والزهرى وغيرهم بذلك عن عائته وهم التابعون من أهل المدينة ويخبر أن السنة مضت بذلك وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - ليس بخبر لان الكفرة قتلوا فيه فبين انه امر انتهى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٥ كتاب الجزية ج-٩  
باب ما جاء في هدايا المشركين للإمام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا سهل أحمد بن محمد بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب أن أبا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن أكيذردومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم جبة فلبسها - وذكر الحديث - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال سعيد عن قتادة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر بن اسحاق أنبا علي بن عبد العزيز ثنا عارم ثنا معتمر (ح وأبا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا المعتمر بن سليمان ثنا أبي عن أبي عثمان قال حدث عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع أحد منكم طعام؟ فإذا مع رجل صاع من طعام ونحوه فبجئ ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بتم يسوتها قال أبيع أو عطية لورق أم هبة؟ فقال بل ببيع قال فاشتري منها شاة فصنعت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن أن يشوى وإني لله ما من الثلاثين والمائة الا قد حزنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائباً خبأ له قال وجعل منها فصعين قال فأكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعين لحمنا على البعير او كما قال - رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعيد الدارمي ثنا سهل بن بكار ثنا وهيب بن عمرو بن يحيى الأنصاري عن العباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال سأرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك - فذكر الحديث قال فيه واهدى ملك الابل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشفة بيضاء فكساه النبي صلى الله عليه وسلم بردة وكتب له يحرمهم - وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن سهل بن بكار وأخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع اسلام قال حدثني عبد الله الموزني قال قلت لبلال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه فإذا إنسان يسمى يدعو يا بلال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنطلقت حتى أتيت فإذ أربع ركائب مناخات عليهن اهل من فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم أبشر فقد جاءك الله بقضائك ثم قال ألم تر إلى الركائب المناخات الأربع؟ قلت بلى قال ان لك رقابهن واهل عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن إلى عظيم فذك فاقبضهن واقض دينك ففعلت -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا اسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال اهدى كسرى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل منه واهدى قيصر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل منه واهدت له الملوك قبل منهم (قال الشافعي رحمه الله) في القديم قد اهدى أوسفيان بن حرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذما قبل منه واهدى إليه صاحب الاسكندرية ما رية ام ابراهيم قبلها وغيرهما قد اهدى اليه ولم يجعل ذلك بين المسلمين -

---

كلامه وتبين بهذا ان الذي ذهب اليه هؤلاء هو الموافق لظواهر الكتاب والسنة وآراء الصحابة نصوصا ودلالة وكيف يترك هذا كله ببعثه عليه السلام إلى أبي سفيان وهي واقعة عين محتملة للتأويل وبما قد قدم الدليل على انه كان خاصا بالنبي عليه السلام -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢١٦ كتاب الجزية ج-٩

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عمران بن قنادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة ا وهدية فقال أسلمت؟ قلت لا قال انى نهيت عن زيد المشركين -

(وأخبرنا) أبو بكر ثنا عبد الله بن يونس ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد ثنا أبو التياح ثنا الحسن بن عياض بن حمار رضى الله عنه قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية او قال ناقة فقال لى أسلمت؟ قلت لا فانى ان يقبلها وقال انا لا نقبل زيد المشركين- قلت للحسن ما زيد المشركين؟ قال ردهم- قال الشيخ يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يفيظه برد هديته فيحمله ذلك على الاسلام-والاخبار فى قبول هداياهم اصح واكثر والله التوفيق -

باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس قال صالح عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنى تغلب على ان يضاعف عليهم الصدقة ولا يمتنعوا احدا منهم ان يسلم وان لا يغمسوا اولادهم -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو معاوية عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمر رضى الله عنه انه صالح بنى تغلب على ان لا يصبغوا فى دينهم صبيا وعلى ان عليهم الصدقة مضاعفة وعلى ان لا يكرهوا على دين غير دينهم فكان داود يقول ما لبني تغلب ذمة قد صبغوا -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن أبي اسحاق عن السفاح عن داود بن كردوس عن عيادة بن النعمان التغلي انه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين ان بنى تغلب من قد علمت شوكتهم وانهم بازاء العدو فان ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤتهم فان رأيت ان تعطيم شيئا قال فافعل قال فصالحهم على ان لا يغمسوا احدا من اولادهم فى النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة قال وكان عيادة يقول قد فعلوا ولا عهد لهم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعى عقيب هذا الحديث وهكذا حفظ اهل المغازى وساقوه احسن من هذا السياق فقالوا رامهم على الجزية فقالوا نحن عرب لا نؤدى ما يؤدى العجم ولكن خذ منا كما يأخذ بعضكم من بعض يمتون الصدقة فقال عمر رضى الله عنه لا؛ هذا فرض على المسلمين فقالوا فزدا شئت بهذا الاسم لا باسم الجزية ففعل فراضى هو وهم على ان ضعف عليهم الصدقة -

باب ما جاء فى ذبايح نصارى بنى تغلب

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد البخارى او عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما يحل لنا ذبايحهم وما انا بتاركمم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم (قال الشافعى) وانما تركنا ان نجبرهم على الاسلام ونضرب اعناقهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من نصارى العرب وان عمرو عثمان وعلياً رضى الله عنهم قد اقروهم وان كان عمر قد قال هذا لذلك لا يحل لنا نكاح نسائهم لأن الله جل ثناءه انما احل لنا

قال (باب ذبايح نصارى بنى تغلب)



من اهل الكتاب الذي عليهم نزل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن (١) محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمي أنبا هشام عن عبد هو ابن سيرين عن عبيدة قال سألت علياً رضي الله عنه عن ذبائح نصارى بني تغلب فقال لا تأكلوه فإنهم لم يمتنعوا من دينهم بشيء الا بشرب الخمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمر وأنبا أبو عبد الله الصغار ثنا احمد بن مهران (الاصمعي) ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ابراهيم ابن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الإسدي - (٢) قال قال علي رضي الله عنه لئن بقيت لنصارى بني تغلب لا تقتلن مقاتلة ولا أسيين الذرية فاني كتبت الكتاب بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ (٣) أنبا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر بن حوشب حدثني ابن عباس رضي الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبيحة نصارى العرب - هذا اسناد ضعيف وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنها بخلافه -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنها انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس بها وتلا هذه الآية (ومن يتولهم يمتكفانهم) - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن بالويه ثنا احمد بن علي الجزار ثنا خالد بن خداس ثنا عبد الله بن وهب اخبرني مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها - فذكره بمثله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال والذي يروي من حديث ابن عباس في اجلال ذبائحهم انما هو من حديث عكرمة اخبرني ابن الدرداء وروى ابن أبي يحيى عن ثور الدبلي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولوا حكياء هو احلاما وتبلا (ومن يتولهم يمتكفانهم) ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة، وثور لم يلق ابن عباس (قال الشيخ رحمه الله) يعني بصاحبا مالك بن انس لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه كان لا يرى ان يحتاج به وثور الدبلي انما رواه عنه عن ابن عباس فلا ينبغي ان يحتاج به والله اعلم - كذا قال ابن عباس فيما روى عنه عكرمة ونحن انما رغبنا عنه لقول عمر

(١) ف - أبو العباس (٢) من ف (٣) ف - اخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وأنبا أبو عبد الله الحافظ - كذا - ح -

ذكر اباحتها من رواية مالك عن ثور عن ابن عباس ثم من روايته عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال قال الشافعي (سكت صاحبنا عن ذكر عكرمة) قال البيهقي (يعني مالك لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه لا يرى ان يحتاج به وثور انما رواه عنه فلا ينبغي ان يحتاج به) - قلت - ذكر صاحب الاستذكار أن الزهري واكثر العلماء ذهبوا الى اباحتها وقال في التمهيد زعموا أن مالكا اسقط عنه ذكر عكرمة لأنه كره ان يكون في كتابه لكلام ابن المسيب وغيره فيه ولا يدرى صحة هذا لأن مالكا ذكره في الحج وصرح به ومال الى روايته عن ابن عباس وترك رواية عطاء في تلك المسئلة وعطاء اجل التابعين في الناسك والثقة والامانة وعكرمة من اجلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لا حاجة معه وقال الشافعي في بعض كتبه نحن ننفي حديثه وقد روى عن ابن أبي يحيى واقسام العمري واصلح بن أبي فروة وهم ضغفاء متروكون وهؤلاء اولى ان يتي حديثهم - وذكر ابن حبان عكرمة في الثقات وقال من زعم اننا كنا نتقى حديثه فلم ينصف اذ لم يتقى الرواية عن ابن أبي يحيى وذويه انتهى كلامه - وقد ذكرنا فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه اذى عن ابن معين انه قال اذ ارايت الرجل يقع في عكرمة وحماد بن سلمة فاتهمه في الاسلام ولة أبو عبد الله المروزي اجمع عامة اهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء اهل العلم بالحديث من اهل عصرنا منهم احمد وابن راهويه وابن معين وسألت ابن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فتعجب من سؤالي وقال عكرمة عندنا امام الدنيا -

## باب ماجاء في تعشير اموال بني تغلب اذا اختلفوا بالتجارة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير قال بعثني عمر رضي الله عنه الى نصارى بني تغلب وأمرني ان آخذ منهم نصف عشر اموالهم ونهايتي ان اعشر مسلما او اذمة يؤدى الخراج قال يعني فيما اظن بقوله مسلما يقول من اسلم منهم لأنه انما ارسل الى نصارى بني تغلب وقوله او اذمة يؤدى الخراج يقول ان اهل الذمة لا يعرض لهم في مواشيهم ولا في عشر زردوهم وثمارهم الا اني تغلب لأنهم صلحوا على ذلك (قال الشيخ) ويحتمل انه لم يكن في صلح اولئك الذين كانوا في ولايته من اهل الذمة تعشير اموالهم التي يتجرون بها -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن (ثنا يحيى - ١) ثنا أبو بكر عن أبي اسحاق الشيباني عن جامع بن شداد عن زياد بن حدير قال كتب الى عمر أن لا تعشروني تغلب في السنة الامرة -

## باب المهادات على النظر للمسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن السور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قال اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بوادي الاشطاط (٢) قريب من عسفان اتاه عينه الخزاعي فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي قد جمعوا لك (الاحابش قال احمد بن حنبل وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك - ٣) الاحابش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلون وصادرك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا علي أترون ان نميل الى ذراري هؤلاء الذين اعانوهم فنصبيهم قالت قعدوا قعدوا موتورين محزونين وان نجوا (٤) تكن عتقا قطعها الله (٥) اوترون ان تؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم يا نبي الله انما جئنا معتمرين ولم نجئنا نقاتل احدا ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا - قال الزهري وكان أبو هريرة يقول ما رأيت احدا قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري في حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم فراوحوا حتى اذا كان (٦) ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالعميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هوبغرة (٧) الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته (٨) فقال الناس حل حل فالتحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) سقط من ف - والاثرتا بت في كتاب الخراج ليحيى بسنده كما هنا - ح (٢) ف - حتى اذا كان... الاشطاط وفي مسند احمد ج ٤ صفحة ٣٢٨ بقدير الاشطاط وكذا في صحيح البخاري وفي نسخة منه الاشطاط - ح (٣) من ف وليست في السند وفيه الاحابش - (٤) ف وان نجو - كذا في السند موتورين محزونين وان نجوا او قال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك محزونين وان يحنون كذا - ح (٥) وهكذا في مسند احمد ووقع في صحيح البخاري فان يا تونا كان الله قد قطع عيناه من المشركين - ح (٦) في السند كانوا - ح (٧) في السند - بقرة (٨) زاد في السند وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك بركت به راحلته - ما خلأت

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٩ كتاب الجزية ج - ٩

ماخلات التصواء وما ذاك لها مخلق ولكن حبسها حابس القيل ثم قال والذي نفسى بيده لا يسألونى خطة يعظمون فيها سر مات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت به قال فعدل عنها حتى نزل باقصى الحد بيبة على ثم قليل الماء انما يترضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس ان نزحوه فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزع سهما من كئنته ثم أمرهم ان يحملوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صعدوا عنه قال فبيناهم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه وكانوا عجيبة نصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى (قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى - ١) نزلوا اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم نجىء قتال احد لكتنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فان شاؤا ماددتهم مدة ويحلوا بينى وبين الناس فان اظهر فان شاؤا ان يدخلوا فيها دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان أبوا (٢) فوالذى نفسى بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سألتنى أوليئذذن الله أمره (٣) قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال ان انا قد جئناكم من عند هذا الرجل ومعناه يقول قولنا فان شئتم نعرضه عليكم فقال سفهاؤهم لاحاجنا لنا فى ان نتحدثنا عنه بشيء وقال ذو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته (٤) يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم قام عروة بن مسعود اشققتى فقال لى قوم ألسم بالولد؟ قالوا لى قال اولست بالوالد (٥) قالوا لى قال نهل تهمونى؟ قالوا لا قال ألسم تملون انى استغفرت اهل عكاظ فلما جمحوا (٦) على جئتمكم باهلى وولدي ومن اطاعنى قالوا لى قال فان هذا قد عرض عليكم خطة رشدا فاقبلوها ودعوتى آتت فقالوا لى فآتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم لم فقال له نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك لى عهد أرايت ان استأصحت قومه هل سمعت بأحد من العرب اجتاح ارضه قبلك وان تسكن الأخرى فوالله انى لأرى وجوها وأرى اوباشا (٧) من الناس خلقاء ان يفردوا ويدعوك فقال له أبو بكر رضى الله عنه امصص بظلال اللات أنحن فخر عنه وندعه فقال من ذا؟ فقال (٨) أبو بكر قال أما والذى نفسى بيده لولا يد كانت لك عندى لم اجرك بها لأجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم نلسا (٩) كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبه قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المتفر فكلماه أهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفض عروة يده فقال من هذا؟ قالوا المغيرة بن شعبه قال لى غدرأولست. اسعى فى غدرتك. وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية قتلهم وأخذ اموالهم ثم جاء واسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الا سلام فأقبل واما المال فلست منه فى شىء ثم ان عروة جعل يرمق النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تنصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتردوا امره واذا توضع كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا (١٠) اصواتهم وما يجدون النظر اليه تعظيما له فرجع الى اصحابه فقال لى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيسر وكسرى والنجاشى والله ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب عهد جدا والله ان تنصم فخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتردوا امره واذا توضع كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يجدون اليه النظر تعظيما له والله قد عرض عليكم خطة

(١) سقط من المسند (٢) فى المسند وان هم أبوا (٣) زاد فى المسند قال يحيى عن ابن المبارك حتى تنفرد قال فان شاء وا ماددناهم مدة - (٤) فى المسند قال قدمته (٥) كذا فى مد - وفى صحيح البخارى - ووقع فى ف وفى مسند احمد ألسم بالوالد قالوا لى قال اولست بالولد - ولله الصواب فان ام عروة هى سبيعة بنت عبد شمس اخت امية كما فى الاصابة - ح (٦) فى المسند وصحيح البخارى بلحوا (٧) كذا فى مد والمسند وفى ف - اوشا با (٨) فى المسند - قالوا (٩) فى المسند وكما (١٠) كذا فى المسند وصحيح البخارى ووقع فى مد - حفظوا وفى ف - حفظوا -

رشد فقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصمبه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابغوا له فبعثت له واستقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحانه الله ما يعنى هؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فلم أر ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فحصل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيينا هو يكلمه صلى الله عليه وسلم اذ جاء سهيل بن عمرو - قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة انه للجاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم امركم قال الزهري في حديثه بفحاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فداها الكاتب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوا لله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها (١) الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه عهد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله (٢) ما صدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب عهد بن عبد الله (قال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب عهد بن عبد الله - ٣) قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها سمات الله الا اعطيتم اياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ان تجلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضنطة ولكن لك من العام المقبل فكتب فقال سهيل على ان لا يأتيك من اجل وان كان على دينك الارردته اينا فقال المسلمون سبحانه الله كيف يردي الى المشركين وقد جاء مسلما فيينا هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو ويرسف وقال يحيى عن ابن المبارك يرف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى روى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا عهد اول ما قاضيك عليه أن ترده الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لم تقض الكتاب بعد قال فوا لله اذا انصالحك على شيء ابدأ فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي قال ما انا مجيز قال بل فافعل قال ما انا بافعل قال مكرز قال قد اجزاه لك فقال أبو جندل اي معاشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسالما ألا ترن ما قدا تيت (٤) وكان قد عذب عدا باشد يداني الله عز وجل فقال عمر رضى الله عنه فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت قلت أنت نبي الله؟ قال بل - قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بل - قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصرى قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأق البيت فنطوف به؟ قال بل فاجرتك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه ومطوف به - قال فأتيت ابا بكر رضى الله عنه قلت يا ابا بكر أليس هذا نبي الله حقا؟ قال بل قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بل قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال أيتها الرجل انه رسول الله ولن يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بفرزه حتى تموت فوا لله انه لم يلى الحق قلت أوليس كان يحدثنا انه سياتى البيت ويطوف به (٥) قال بل فأخبرك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه فنطوف (٦) به - قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوا لله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم احد قام فدخل على ام سلمة فذكرها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة يا رسول الله أتحب ذلك انخرج ثم لاتكلم احدا منهم (كلمة حتى تنحردنك وتدعو حالكك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم احدا منهم - ٨) حتى فعل ذلك ونحر هديه ودعا حالقه (يعنى لحلقه - ٩) فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يخلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا فمما جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى يبلغن (بعض الكوافر) قال فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فزوج

(١) في المسند والله ما نكتبها (٢) ف - وما مش مد - رسوله (٣) سقط من ف (٤) ف - انلت وفي المسند وصحيح

البخارى لقب - (٥) في المسند انا سنأق البيت ونطوف به (٦) في المسند انه ياتيه (٧) في المسند - ومطوف -

احداهما

(٨) سقط من مد (٩) ليس في المسند -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢١ كتاب الجزية ج - ٩

أحداها معاوية بن أبي سفيان والآخرى صفوان بن أمية ثم رجع إلى المدينة بلقاء أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم وقال يحيى عن ابن المبارك تقدم عليه أبو بصير بن أسيد الثقفي مسلما مهاجرا فاستأجر الأحنس بن شريق رجلا كانرا من بني عامر بن لؤي ومولى معه وكتب معها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الوفاء قال فأرسلوا في طلبه رجلين قتلا العهد الذي جعلت لما فيه فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغنا به ذا الحليفة فزولوا يأكلوا من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله أني لأرى سيفك يا فلان هذا جيدا فاستله الآخر فقال أجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت قال أبو بصير أرني انظر إليه فامكنته منه فضربه به حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي واني لمتقول بلقاء أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتني إليهم ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل أمه مسعر حرب لو كان له احد، فلما سمع ذلك عرف انه سيرده إليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وبنفت أبو جندل بن سهيل فلاحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بهير خرجت لقريش إلى الشام الا اعترضوا لها فقتلواهم وأخذوا اموالهم فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده والرحم لا ارسل إليهم فن أتاه فهو آ من فارس إلى النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فأنزل الله عز وجل ( وهو الذي كف أيديهم عنكم وايدىكم عنهم ) حتى بلغ ( حمية الجاهلية ) وكانت حميمهم انهم لم يقروا الله ولم يقروا باسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت - رواه البخاري في الصحيح عن عداة بن محمد عن عبد الرزاق -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القمطان أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر معنى هذه القصة زاد ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليرسله إلى قريش وهو يبذلح فقال له عمر يا رسول الله لا ترسلني إليهم فاني أخوفهم على نفسي ولكن ارسل عثمان بن عفان فأرسل (١) إليهم فلقى ابان بن سعيد بن العاص فاجاروه وحمله بين يديه على القوس حتى جاء قريشا فكلهم بالذي أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا معه سهيل بن عمرو و ليصالحه عليهم وبمكة يومئذ من المسلمين ناس كثير من اهلها فدعوا عثمان بن عفان رضى الله عنه ليطوف بالبيت فأبى ان يطوف وقال ما كنت لأطوف به حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سهيل بن عمرو وقد اجاروه ليصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر قصة الصلح وكتابه قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتاب إلى قريش مع عثمان بن عفان رضى الله عنه - ثم ذكر قصة فيما كان بين القريشيين من التواهي بالحجارة والنبل وارتهان المشركين عثمان بن عفان رضى الله عنه وارتهان المسلمين سهيل بن عمرو ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى البيعة فلما رأت قريش ذلك رعبهم الله فأرسلوا من كانوا ارتهنوه ودعوا إلى المودة والصلح فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتبهم -

### باب ما جاء في مدة الهدنة

قال الشافعي رحمه الله وكانت الهدنة بينه وبينهم عشر سنين

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي مالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير قال حدثني الزهري عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية قال فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب إلى هذا الرجل فصالحه ولا يكون في صلحه الا ان يرجع عنا عامه هذا لا يتحدث العرب انه دخلها علينا عنوة فخرج سهيل بن عمرو من عندهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا قال قد اراد القوم الصلح حين بنشوا هذا الرجل فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع

الصلح على أنه توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قد مهاخلوا بينه وبين مكة فاقام بها ثلاثا وانه لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من اتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم زدك عليك وانه من اتاك منا بغير اذن وليه رددته علينا وان بيننا وبينك عيبة مكفوفة وانه لا اسلح ولا اغلال - وذكر الحديث (وروى) عاصم بن عمر بن حفص العمري وهو ضعيف جدا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت المدينة بين النبي صلى الله عليه وسلم واهل مكة عام الحديبية اربع سنين - (أخبرنا) أبو سعد المائني أنبا أبو احمد بن عدى ثنا القاسم بن مهدي ثنا يعقوب بن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر - فذكره - المحفوظ هو الاول بموت عاصم بن عمر هذا يأتي بما لا يتابع عليه، ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الأئمة -

## باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه

### وسلم مرجعه من الحديبية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماني ثنا نصر بن علي وأبو الاسعث قال ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان أنس بن مالك رضى الله عنه حدثهم قال لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم (انا فتحنا لك فتحا مبينا لينفرك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) مرجعهم من الحديبية وهم يحلظهم الحزن والكآبة وقد نحر المهدي فقال لقد أنزلت على آيات هي احب الى من الدنيا فقالوا يا رسول الله قد علمنا ما يفعل الله بك فما يفعل بنا؟ قال فنزلت (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) حتى بلغ رأس الآية - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد يعني ابن اسحاق الحافظ أنبا أبو عروبة ثنا محمد بن يزيد الاسفاطى ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة (١) عن قتادة عن أنس رضى الله عنه (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال فتح الحديبية فقال رجل هنيئا مريئا يا رسول الله هذا لك فالنا؟ فانزل الله عز وجل (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) قال شعبة فقدمت الكوفة فحدثهم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه ثم قدمت البصرة فذكرت ذلك لقتادة فقال اما الاول فمن أنس واما الثاني - ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار - (٢) فمن عكرمة - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عثمان بن عمر -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا يعلى (٣) بن عبيد ثنا عبد العزيز بن سياه (ح قال) وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر نا أبو يعلى ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبد العزيز بن سياه ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف رضى الله عنه يوم صفين فقال ايها الناس انهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولورى قتالا قاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتالنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال بلى قال فلي تقم نعطي الدنيا في أنفسنا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله قال فانطلق ابن الخطاب ولم يصبر متنيظا فأتى ابا بكر رضى الله عنه فقال يا ابا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتالنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال بلى قال فلي ما نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا قال فنزل القرآن على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أوتيج هو؟ قال نعم

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢٣ كتاب الجزية ج - ٩

قال فطابت نفسه ورجع - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق السامى عن يعلى بن عبيد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة ( قال الشافعى رحمه الله ) قال ابن شهاب فما كان فى الاسلام فتح اعظم منه كانت الحرب قد اجحرت الناس فلما آمنوا لم يكلم بالاسلام احد يعقل الا قبله فلقد اسلم فى ستين من تلك الهدنة اكثر من اسلم قبل ذلك -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى الزهرى عن عمرو بن مروان والسور بن مخرمة فى قصة الحديبية وفيها مدرجاتم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا فلما ان كان بين مكة والمدينة نزلت عليه سورة الفتح من اولها الى آخرها ( انا فتحنا لك فتحا مبينا ) فكانت القضية فى سورة الفتح وما ذكر الله من بيمته رسوله تحت الشجرة فلما امن الناس وتقا وضوا لم يكلم احد بالاسلام الا دخل فيه ولقد دخل فى تينك الستين فى الاسلام اكثر مما كان فيه قبل ذلك وكان صلح الحديبية فتحا عظيما -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل انقطان بيغداد أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال تعدون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فينا فتحا ونمدن نحن الفتح بيمعة الرضوان نزلنا يوم الحديبية وهى برفوجدنا الناس قد نرحوها فلم يدعوا فيها قطرة فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بدلو فزرع منها ثم أخذ منه بغيه فجبه فيها ودعا الله فكثر ماؤها حتى صدرنا وركنا ثنا ونحن اربع عشرة مائة - رواه البخارى فى الصحيح عن مالك بن اسمعيل وغيره عن اسرائيل -

### باب مهالنة الأمة بعد رسول رب العزة

#### اذا نزلت بالمسلمين نازلت

( أخبرنا ) أبو عسى الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ( عن أبى الزناد - ١ ) عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة يقاتل به - ( أخبرنا ) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديبي أنبا أبو بكر الاساعلى أنبا عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن المنفى ثنا الوليد بن مسلم عن عبدالله بن العلاء بن زبير قال سمعت بسر بن عبيد الله الحضرمى يحدث انه سمع ابا ادريس الخولانى يقول سمعت عوف بن مالك الأشجعى رضى الله عنه يقول أنيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهوى قبة من ادم فقال لى يا عوف اعدد ستا بين يدى الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موثان يأخذ فيكم كقصاص النغم ثم استفاضة المال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم تننة لا تبتى بيتا ( ٢ ) من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين نبي الا صفر فيقدرون فيا تونكم تحت ثمانين غايه تحت كل غايه اثني عشر الفا - قال الوليد فذا كرنا هذا الحديث شيئا من شيوخ المدينة فى قوله ثم فتح بيت المقدس فقال الشيخ اخبرنى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه انه كان يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى عن الوليد بن مسلم دون اسناد أبى هريرة رضى الله عنه -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله السوسى قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن يزيد أنبا أبى اخبرنى الاوزاعى حدثنى حسان بن عطية قال مال مكحول وابن أبى زكريا الى خالد بن معدان قلت معهم قال لحدثنا خالد عن جبير بن قفير أنه قال له انطلق بنا الى ذى مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتينا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيصالحكم الروم صلحا امنا ثم تغزونهم وهم عدوا تنتصرون وتسلمون وتغنمون

ثم تنصرفون فتزولون بمرج ذى تلول فيرفع رجل من النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فينضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك تعضب الروم ويجمعون للحمية -

### باب المهانئة الى غير مدة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه أجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خير أراد انحراج اليهود منها فكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللسلمين فأراد انحراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم على ذلك ما شئنا فقرأوا بها حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه الى تيباء واريحا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع واصلح بن منصور عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري فقال وقال عبد الرزاق (وكذلك) رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة نقرهم على ذلك ما شئنا (وكذلك) رواه أسامة بن زيد عن نافع اقرهم فيها على ذلك ما شئنا - وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ما بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نقرهم ما اقرهم (١) الله وكذلك في رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مر سلا اقرهم ما اقرهم الله (ورواه) صالح بن أبي الاخضر عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه موصولا - وقد مضت هذه الروايات باسنادها (قال الشافعي رحمه الله) فان قيل فلم لا تقول اقرهم ما اقرهم الله يعني كل امام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل الفرق بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن امر الله كان يأتي رسوله بالوحى ولا يأتي احدا غيره - يوحى -

### باب مهانئة من يقوى على قتاله

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو بن اسحاق ثنا حنبل بن اسحاق ثنا سعد بن عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضي الله عنه على الموسم وامره ان ينادى بهؤلاء الكلمات قال فيينا أبو بكر تازل في بعض الطريق اذ سمع رغاء ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصواء فخرج فرعا وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا على رضي الله عنه فدفع اليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى على الموسم وامر عليا ان ينادى بهؤلاء الكلمات فانطلقا لحجا فقام على رضي الله عنه فنادى في وسط ايام التشريق ان الله ورسوله برىء من كل مشرك فسبحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزى الله ، لا يجعن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن - كان ينادى بهذا فاذا بعث قام أبو هريرة

(١) ف - على ما اقرهم -

### (باب المهانئة الى غير مدة)

### قال

ذكر فيه حديث عبد الرزاق (عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر أجلى اليهود والنصارى) الحديث ثم قال (رواه مسلم وانخرجه البخاري فقال وقال عبد الرزاق وكذلك رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة) - قلت - كذا انخرجه البخاري في كتاب المزارعة معلقا وانخرجه في الخمس عن احمد بن المقدام عن فضيل بن سليمان متصلا فذهل البيهقي عن هذا وجعله من تعليقات البخاري -

رضي الله عنه



رضي الله عنه فنأدى بها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد الطائر قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن المتغيرة عن الشعبي عن الحرور بن أبي هريرة عن أبيه أنه قال كنت مع علي رضي الله عنه حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم برسالة إلى أهل مكة قال فكنت نادياً حتى جعل صوتي قعيل له بأى شيء كنت تنادي؟ قال امرئنا أن نادى أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله إلى أربعة أشهر فإذا مضت الأشهر فإن الله يرى من المشركين ورسوله ولا يطوف بالبيت مريان ولا يهيج بعد العام مشرك (وقدمضي) في حديث زيد بن شبيب عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث ومن كان له عهد فمهده إلى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر (قال الشافعي رضي الله عنه) وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان بن أمية بعد فتح مكة تسير أربعة أشهر (قال الشيخ) قدمضي هذا في حديث ابن شهاب الزهري في كتاب النكاح -

### باب لا خير في أن يعطيهم المسلمون شيئاً على أن يكفوا عنهم

(قال الشافعي رحمه الله) لأن القتل لسلبين شهادة وإن الإسلام اعتر من أن يعطي مشرك على أن يكف عن أهله لأن أهله قاتلين ومقتولين ظاهرين على الحق (قال الشيخ) قدرونا في حديث المتغيرة بن شعبة في قصة الأهواز أنه قال فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقي منا ملك رقابكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن إسحاق بن عبد الله قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خاله وكان اسمه حرام أخا م سليم في سبعين رجلاً فقتلوا يوم بدر معونة وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل وكان أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخيرك بين ثلاث خصال إن يكون لك أهل السهل ولئ أهل المدر وأكون (١) خليفتك من بدك أو أغزوك بنظفان مائة اشقروا ألف شقراء قال فظعن في بيت امرأة من بني فلان فقال غدة كندة البكر في بيت امرأة من بني فلان اتنوني بفرسي فركبه فمات على ظهر فرسه فأنطلق حرام أخو م سليم ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان قال كونا يعني قرياً مني حتى آتيهم فإن امنوني كنت (٢) كذا وإن تلولني آتيتكم فأماكم حرام فقال أتؤ منوني بالبعثكم رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم فجعل يحدتهم وأووا إلى رجل فاتاه من خلفه فطمعته قال همام أحسبه قال فأنفذه بالرمح فقال الله أكبر فزت ورب الكعبة فلحق الرجل فقتل كلهم إلا الاعرج كان في رأس الجبل قال إسحاق لحدثني أنس بن مالك قال أزل عليه ثم كان من المنسوخ أن قد لقينا ربنا فرضى عنا وإرضانا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين صبيحاً على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية عصمت الله ورسوله - رواه البخاري في الصحيح عن موسى ابن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ معمر حدثني ثمامة ابن عبد الله بن أنس سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بدر معونة فقال بالدم هكذا ينضح (٣) على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن حبان -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو عبد الله الصوفي ثنا خلف هو ابن سالم المخزومي ثنا أبو أسامة ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة فذكر الحديث في الهجرة وتبعهما (٤) عامر بن فهيرة قال قتل عامر بن فهيرة يوم بدر معونة وأسر عمرو بن أمية الضمري فقال له عامر بن الطفيل من هذا وأشار إلى تميم قال له تيمر بن أمية هذا عامر بن فهيرة قال لقد رأيت بعد

(١) كذا (٢) ف - كتم (٣) ف - فضحه (٤) ف - ومعهما -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢٦ كتاب الجزية ج-٩

ماقتل رفع الى السماء حتى انى لا نظر الى السماء بينه وبين الارض قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنجاهم وقال ان أصحابكم أصيبوا وانهم قد سألوهم فقالوا ربنا أخبرنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا قال فأخبرهم عنهم قال واصيب منهم يومئذ عروة بن اسماء بن الصلت سمى به عروة ومنذر بن عمرو سمى به منذر- رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن أبي اسامة وجعل آخر الحديث من قول عروة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو والحري ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي اسامة عن ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك- رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره -

### باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء ونحوه للضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المطلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين- أخرجه مسلم فى الصحيح كما مضى (ومضى) حديث سلمة بن الأكوع فى المرأة التى استوهبا رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ويثبها الى مكة وفى أيديهم لى ففداهم بتلك المرأة -

(حدثنا) أبو سعيد محمد بن منصور الرئيس الجرجاني أنبا أبو احمد محمد بن احمد العبدى أنبا أبو خليفة القمى بن الحباب الجهمى ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن منصور (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعموا الجائع وتكفوا العاني وعودوا المريض، قال سفيان والعاني الأسير- رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير وعن تميمية عن جرير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن (السقاء وأبو الحسن علي بن محمد - ١) المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن مطرف عن عامر عن أبي جحيفة قال قلت لعلى رضى الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوحى شىء قال لا والذى خلق الحية وبرأ النسمة ما أعلمه الا انها يعطيه الله عز وجل رجلا وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة؟ قال العقل وفكك الأسير ولا يقتل مؤمن يقتل مشرك - وقال زهير فقلت لمطرف وما فكك الأسير؟ قال ان يفك من العدو وجرت بذلك السنة قال مطرف العقل العقلة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير بن معاوية -

### باب الهدنة على ان يرد الامام من جاءه بلدا مسلما من المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن سليمان بن الحسن ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على أن من أتاه من المشركين رده اليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل فيقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يصحبل فى قيوده فرده اليهم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي حذيفة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صالح قريشا يوم الحديبية قال لعلى رضى الله

عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو ولا تعرف الرحمن الرحيم اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه ( اكتب باسمك اللهم قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه - ١ ) اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل بن عمرو ولولم أتك رسول الله لصد قنالك ولم تكذبك اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب عهد بن عبد الله وكتب من أتانا منكم رد دناه عليكم ومن أتاكم منا تركناه عليكم فقالوا يا رسول الله نمطهم هذا؟ قال من أتاهم منا فأبعده الله ومن أتانا منهم فرد دناه عليهم جعل الله عز وجل له فرجا ومخرجا - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عمار بن حماد بن سلمة -

( أخيرا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عمرو بن مروان والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية وخروج سهيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم وانه لما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قدمها خلو بينه وبين مكة فأقام بها ثلاثا وان لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من أتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم ترده عليكم وانه من أتاكم منا بغير اذن وليه رد دته علينا - وذكر الحديث في كتبة الصحيفة قال فان الصحيفة لتكتب اذطلع أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسف في الحديد وقد كان ابوه حبسه فأثت فلما رآه سهيل قام اليه فضرب وجهه وأخذ بلبته فقله وقال يا محمد قد ولجت القضية بيني وبينك قبل ان يأتيك هذا قال صدقت وصاح أبو جندل بأعلى صوته يا معشر المسلمين أورد الى المشركين يفتنونني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي جندل ابا جندل اصبر واحسب فان الله جاعل لك ولبن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا ء ان قد صالحنا هؤلاء القوم وجرى بيننا وبينهم العهد وانا لا نتدر فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمشي الى جنب أبي جندل وابوه يتله وهو يقول ابا جندل اصبر واحسب فاناهم المشركون وانما دم احد هم دم كلب وجعل عمر رضي الله عنه يذني منه قائم السيف فقال عمر رضي الله عنه رجوت ان يأخذه فيضرب به اياه فضعن يابه - ثم ذكر الحديث في التحلل من العمرة والرجوع قالوا ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واطمان بها افلت اليه أبو بصير عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف وبشبا بكتابها مع مولاهما ورجل من بني عامر بن لؤي استأجراه ليرد عليها صاحبها ابا بصير فقد ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعنا اليه كتابها فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بصير فقال له يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت وانا لا نتدر فالحق بقومك فقال يا رسول الله تردني الى المشركين يفتنونني في ديني ويعيثون بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبر يا ابا بصير واحسب فان الله جاعل لك ولبن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا قال فخرج أبو بصير ومخرجا حتى اذا كانوا بذى الحليفة جلسوا الى سور جدار فقال أبو بصير للعامري اصابم سيفك هذا يا اخي بني عامر؟ قال نعم قال انظر اليه؟ قال ان شئت فاستله فضرب به عنقه وخرج المولى يشتد فطلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا رجل قد رأى قرعا فلما انتهى اليه قال ويحك مالك قال تتل صاحبكم صاحبني فما برح حتى طلع أبو بصير متوشحا بالسيف فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وقت ذمتك وأدى الله عنك وقد امتنعت بنفسي عن المشركين ان يفتنونني في ديني وان يعيثوا بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امه محش حرب لو كان معه رجال فخرج أبو بصير حتى نزل بالمعص وكان طريق اهل مكة الى الشام فسمع به من كان بمكة من المسلمين وبما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فلحقوا به حتى كان في عصابة من المسلمين قريب من الستين او السبعين فكانوا لا يظفرون برجل من قريش الا قتلوه ولا تمر عليهم غير الا اتطعموها حتى كتبت فيها قريش الى رسول الله صلى الله

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢٨ كتاب الجزية ج - ٩

عليه وسلم يسألونه بارحامهم لما آواهم فلاحاجة لنا بهم فتقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدموا عليه المدينة -  
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أن أبا بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس أن أبا  
اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر هذه القصة قال فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل أمه  
مسرحوب لو كان معه احد وجاء أبو بصير بسلبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس يا رسول الله قال انى اذا  
نمست لم اوف لهم بالذى عاهدتهم عليه ولكن شأنك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج أبو بصير معه خمسة نفر  
كانوا قدموا معه من المسلمين من مكة حتى كانوا بين العيص وذى المروة من ارض جهينة على طريق عيرات قريش  
على سيف البحر لا يمر بهم غير قريش الا أخذوها وقتلوا اصحابها وانقلت أبو جندل بن سهيل بن عمرو بن سبيلين راكبا  
اسلما وهاجروا فلحقوا بابي بصير وكرهوا ان يقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدنة المشركين - ثم ذكر  
ما بعده بمعنى ما تقدم واتم منه -

## باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان

### كن دخلن في الصلح

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب  
انه قال بلغنا انه قاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركي قريش على المدة التي جعل بينه وبينهم يوم الحديبية انزل الله  
فيها قضي به بينهم فاخبرني عمرو بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم والمسود بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتك منا احد وان كان على دينك الارددته الينا فخلت بيننا وبينه ففكره المؤمنون  
ذلك والفظوا (١) به او قال كلمة اخرى ( قال الامام احمد رحمه الله ) لم يقم شيخنا هذه الكلمة ورأيت في نسخة وامتثلوا  
وأبي سهيل الا ذلك فكاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد يومئذ ابا جندل الى اميه سهيل بن عمرو ولم يأت احد من  
الرجال الاردة في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات ( وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - ٢ ) وهى عاتق لجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم  
فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن ( اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنعواهن الله اعلم بايمانهن فان عليهن من مؤمنات  
فلا ترجعوهن الى الكفار لانهن حل لهم ولا هم يحلون لهن ) قال عمرو فأخبرتني عائشة رضى الله عنها ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان يمتحن بهذه الآية ( يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن  
ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ) الآية قال عمرو قالت عائشة رضى الله عنها فن امر بهذا الشرط منهن قال لما رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قد بايعتك ، كلاما يكلمها به والله ما مست يده يدا امرأة قط في المبايعه ما بايعهن الا بقوله - رواه  
البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد أن محمد بن ثور حدثهم عن معمر عن الزهري عن  
عمرو بن الزبير عن المسود بن مخرمة قال نرجح رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - فذكر الحديث بمعنى ما مضى  
زاد ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية (٣) فنهاهم الله ان يردوهن وأمرهم ان يردوا الصداق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير  
عن ابن اسحاق حدثني الزهري قال دخلت على عمرو بن الزبير وقد كتب اليه ابن أبي هنيدي (٤) يسأله عن قول الله عز وجل

(١) بغير نقط في الاصول (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) ف - ابن أبي اسيد -

(إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن) فكتب إليه عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالح أهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير إذن وليه رده عليهم فلما هاجر المسلمات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بامتحنهن فإن كن جئن رغبة في الإسلام لم يردن عليهم قال الله عز وجل (فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار) فحس رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء ورد الرجال -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن محمد بن اسحاق قال حدثني الزهري وعبد الله بن أبي بكر قال هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية لجاء أخواها الوليد وفلان ابنا عقبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبانها فأبى أن يردها عليهما (وقدم في رواية معمر عن الزهري في صحيح حديبية (١) فقال سهيل على أن لا يأتك من رجل وإن كان على دينك الأرددته إليها وفي ذلك دلالة على أن النساء لم يدخلن في هذا الشرط -

### باب من جاء من عند أهل الهدنة مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني إبراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وإن هاجر عبد أمانة للشركين أهل انهد لم يردوا وردت اثماهم - أخرجه محمد في الصحيح -

### باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله بن قانع قاضي الحرم بن بغداد أنبا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني (ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني - ٣) ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحاق عن إبان بن صالح عن منصور بن العتمة عن ربي ابن حراش عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه مواليهم قالوا يا محمد والله ما نخرجوا إليك رغبة في دينك وإنما نخرجوا هرباً من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا - وأبى أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن عبد الله بن المكدم الثقفي قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف خرج إليه رقيق من رقيقهم (أبو بكره وكان عبداً للحارث بن كلدة والنبتة ويحس ووردان في رهط من رقيقهم - ٤) فأسلموا فلما قدم وفد أهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا قالوا يا رسول الله رد علينا رقيقنا الذين أتوك فقال لا، أولئك عتقاء الله عز وجل ورد علي كل رجل ولاء عبده فجاء إليه - هذا منقطع -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق من نجر إلى يوم النطاق من عبيد المشركين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجج بن منهل وسليمان بن حرب قالوا

(١) كذا (٢) كذا ولعله عبيد (٣) سقط من ف (٤) من ف -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٠ كتاب الجزية ج - ٩

ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان اربعة اعبد وثبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم زمن الطائف فاعتقهم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد القتيبي ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا حفص بن غياث ثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عيدين نرجا من الطائف فأسلما فاعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، احدهما أبو بكر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد بن النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني ابراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وان هاجر عبد منهم يعني اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين - انرجه البخارى فى الصحيح -

### باب ما يستدل به على أنه اعترفهم باسلام وانحروج

#### من بلاد منصوب عليها الحرب

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فخاء سيده يريد فقال له انبى صلى الله عليه وسلم بعني فاشتره بعدين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله أعبد هو؟ - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره ( قال الشافى رحمه الله ) ولو كان الاسلام يعتقه لم يشتر منه حرا ولكنه اسلم غير خارج من بلاد منصوب عليها الحرب -

### باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وماورد

#### من التشديد فى نقضه

( قال الله تبارك وتعالى ( يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود )

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا عاهد غدر واذا وعد اخلف ، واذا خاصم فجر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وانرجاه من حديث الثورى عن الأعمش -

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ( ح وأخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر القتيبي ثنا محمد بن عمرو وكشمرد ثنا يحيى بن يحيى أنبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمرو رضى الله عنها يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة يقال هذه غدره فلان - هذا لفظ حديث اسمعيل وفى رواية

ذكر فى آخره ( عن ابن عباس قال وان هاجر عبد منهم يعني اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين ) ثم قال ( انرجه البخارى فى الصحيح - قلت - لم اجد هذا الاثر فى صحيح البخارى بعد الكشف -

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٣١ كتاب الجزية ج - ٩

مالك أن اتنادرينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدره بلان بن فلان - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر النمرى ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر رجل من حير قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى اذا اقتضى العهد غزاهم بقاء رجل على فرس او برذون وهو يقول الله اكبر والله اكبر وناه لا غدر - فنظر واذا عمر بن عيسى رضى الله عنه فارسل اليه معاوية رضى الله عنه فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يجهلها حتى يتقضى امدها او يئذ اليهم على سواء فرجع معاوية -

( وأخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد - فذكره وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن أبي بكير (١) وأبو داود الطيالسى وسليمان بن حرب وجماعة عن شعبة -

( حد ثنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة بنى ابن عبد الرحمن بن جوشن عن ابيه عن أبي بكر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا فى غير كنهه حرم الله عليه الجنة -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق ابن الخراسانى ثنا الحسن بن سلام (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن على الشيبانى ثنا احمد بن حازم الغفارى قالنا ثنا عبد الله (٢) بن موسى أنبا بشير بن مهاجر عن عبد الله ابن بريده عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقضى قوم العهد قط الا كان القتل بينهم ولا ظهرت القساوسة فى قوم قط الا سلب الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة الا حبس الله عنهم القطر - خالفه الحسين بن واقد فرواه عن عبد الله ابن بريده عن ابن عباس رضى الله عنهما من قوله (٣) اتم منه ( وروى ) فى ذلك عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد بن مهدي الوكيل أنبا أبو طاهر المحمد اباضى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له -

### (٤) باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية

( استدل لا بما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى مالك بن انس عن طلحة بن عبد الملك الابلى عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي نعيم وغيره عن مالك ( قال الشافعى رحمه الله ) وأسر المشركون امرأة من الانصار وأخذوا ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فانفلتت الانصارية على ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فنذرت إن نجها الله عليها أن تنحرها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نذرى فى معصية ولا فيما لا يملك ابن آدم -

(١) - فى النسخ ابى بكر - خطأ - ح (٢) كذا فى النسخ ولعل الصواب - عبدا لله - ح (٣) ف - ف رواه عن عبد الله

ابن الزبير من قوله (٤) هذا الباب باحاد يسه زيادة من - ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٢ كتاب الجزية ج - ٩

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الهلب عن عمران بن حصين - فذكر معناه - أخرجه مسلم كما مضى (قال الشافعي) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن أبي اويس (قال الشافعي) فأعلم أن طاعة الله ان لا يمين باليمين اذا كان غيرها خيرا وأن يكفر بما فرض الله من الكفارة وكل هذا يدل على انه انما يوفى بكل عقد نذروه لمسلم او مشرك كان مباحا لامعصية لله فيه -

باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بني النضير وما اجمعوا عليه من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكاتب فحصرهم فقال لهم انكم والله لا تاتون عندي الا يهدونى عليه فأبوا أن يعطوه عهدا فقتلهم يومهم ذلك ثم غدا على بنى قريظة بالكاتب وترك بنى النضير ودعا هم الى ان ياهدوه فاهدوه فانصرف عنهم وغدا الى بنى النضير بالكاتب فقتلهم حتى نزلوا على الجلاء - فهذا عهد بنى قريظة -

(واما نقضهم العهد فقيا أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن يهودا احد بنى عمرو بن قريظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حزبوا الاحزاب قمر من بنى النضير ونفر من بنى وائل وكان من بنى النضير حيي بن اخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بنى وائل حى من الانصار من اوس الله وحوح بن عمرو ورجال منهم نخرجوا حتى قدموا على قريش فدعوهم الى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشطوا لذلك - ثم ذكر القصة في خروج أبي سفيان بن حرب والاحزاب قال ونخرج حيي بن اخطب حتى اتى كعب بن اسد صاحب عقد بنى قريظة وعهدهم فلما سمع به كعب اغلق حصنه فقتل ويحك يا كعب افتتح لى حتى ادخل عليك فقال ويحك يا حى انك امرؤ مشوم وانه لا حاجة لى بك ولا بما جئتنى به انى لم اره من عهد الاصدقا ووفاء وقد وادعنى وادعة (١) فدعنى وارجع عنى فقال والله ان غلقت دونى الاعن خشيتك ان آكل معك منها فأحفظه ففتح له فلما دخل عليه قال له ويحك يا كعب جئتك بعز الدهر بقر يش معها فأتتها حتى انزلتها برومة وجئتك بغطفان على قادتتها وسادتها حتى انزلتها الى جانب أحد جئتك ببحر طام لا يردده شيء فقال جئتنى والله بالذل وبلك فدعنى وما انا عليه فانه لا حاجة لى بك ولا بما تدعونى اليه فلم يزل حيي بن اخطب يقتله في الذروة والغارب حتى اطاع له واعطاه حيي العهد والميثاق لئن رجعت قريش وغطفان قبل ان يصيبوا هذا لأدخلن معك فى حصنك حتى يصيبنى ما اصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بينه وبينه - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر كعب ونقض بنى قريظة بعث اليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وخوات بن جبير وعبد الله بن رواحة ليعلموا خبرهم فلما انتهوا اليهم وجدوهم على اخيبت ما بلغهم - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بنى قريظة - فذكر قصة سبب اسلام ثعلبة واسيدا بنى سعية واسد بن عبيد بن زولم عن حصن بنى قريظة واسلامهم



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٣ كتاب الجزية ج - ٩

وخرج في تلك الليلة فيما زعم ابن اسحاق عمرو بن سعدى القرظى فبحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عهد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال من هذا؟ قال انا عمرو بن سعدى وكان عمر وقد أبى ان يدخل مع بنى قريظة في غدرهم وقال لا اعدد بمحمد ابدا فقال عهد بن مسلمة حين عرفه اللهم لا تحرمنى عثرات الكرام ثم خلى سبيله فخرج حتى بات في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم ذهب فلم يدر اين ذهب من الارض فذكر شأته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل نجاه الله بوائه - وذكر دوسى بن عقبة في هذه القصة ان حبيبا لم يزل بهم حتى شامهم فاجتمع بهمؤهم على المنذر على امر رجل واحد غير اسد واسيد وثعلبة فخرجوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عهد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن (عليهم حتى - ١) حاربت قريظة بعد ذلك قتل رجالهم وقسم نساءهم واموالهم واولادهم بين المسلمين الابعضهم حتى وارسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلموا - اخرجاه في الصحيح كما مضى (قال الشافى رحمه الله) وكذلك ان تقض رجل منهم فقاتل كان للامام قتال جماعتهم قد اعان على خراعة وهم في عقد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر من قريش فشهدوا قتالهم فنزى النبي صلى الله عليه وسلم قريشا عام الفتح بغدر المنذر الثلاثة وترك الباقين معونة خراعة وايوائهم من قاتل خراعة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن الغاضى قالنا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهرى عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة انها حدثاه جميعا قالا كان في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش انه من شاء ان يدخل في عقد (عهد وعهده دخل ومن شاء ان يدخل في عقد - ٢) قريش وعهدهم دخل فتوا (ثبوا خراعة فقالوا نحن ندخل في عقد عهد وعهده وتوا - ٢) ثبت بنو بكر فقالوا نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم فكشوا في تلك المدينة نحو السبعة او الثمانية عشر شهرا ثم ان بنى بكر الذين كانوا دخلوا في عقد قريش وعهدهم وثبوا على خراعة الذين دخلوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلاء بما لهم يقال له الوتير قريب من مكة فقالت قريش ما يعلم بنا عهد وهذا الليل وما يرانا احد فاعانواهم بالكراع والسلاح فقاتلهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عمرو بن سالم ركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من امر خراعة وبنى بكر بالوتير حتى قدم المدينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبره الخبر وقد قال ابيات شعر فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم انشده اياها -

اللهم (٣) انى ناشد عهدا	حلف ابينا وايه الاتلدا
كنا والدا وكنت ولدا (٤)	ثمت اسلمنا ولم نزرع يدا
فانصر رسول الله نصرنا اعتدا (٥)	وادعوا (٦) عباد الله يا توا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا	ان سيم خسفا وجهه تربدا
في فيلق كالبحر يجرى مزبدا	ان قريشا اخلفوك الموعدا
وتقضوا ميثاقتك المؤكدا	وزعموا ان لست ادعو احدا
فهم اذل واتل عددا	قد جعلوا الى بكداء مرصدا
هم بيتونا بالوتير هجدا	(فقتلونا ركنا وسجدنا - ٧)

(١) من سنن أبي داود (٢) من ف (٣) كذا - وفي السيرة يارب (٤) في السيرة قد كنتم ولدا وكنا والدا - قال ابن هشام ويروى ايضا نحن ولدنا فكنت ولدا - ح (٥) في السيرة - اعتدا (٦) في السيرة - وادع (٧) ليس في ف -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٤ كتاب الجزية ج - ٩

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( نصرت يا عمرو بن سالم فابرح حتى مررت عنانة في الساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١ ) ان هذه السحابة لتستهل بتصرفي كعب وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالجهاز وكنتمهم مخرجه وسأل الله ان يعنى على قريش خبره حتى يبينهم في بلادهم -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أن أبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة ( عن عمه موسى بن عقبة - ١ ) قال ثم ان بنى نفاثة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ( وبين قريش وكانت بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١ ) وكانت بنو نفاثة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بنى نفاثة وأعانتهم قريش بالسلاح والرفيق واعتزلتهم بنو مدليج وأوفوا بالعهود قال ويذكرون ان عن اعانهم صقوان بن امية وشيبة بن عثمان وسهيل بن عمرو فأغارت بنو الدليل على بنى عمرو وعانهم زعموا النساء والنصيان وضغفاء الرجال فأتحنوهم وقتلوا منهم حتى ادخلوهم دار بديل بن ورقاء بمكة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا له الذي اصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك والذي اعانوا به عليهم ثم ذكر جهاز النبي صلى الله عليه وسلم ودخول أبي بكر رضى الله عنه عليه قال فقال يا رسول الله أتريد أن تخرج مخرجا؟ قال نعم قال لملك تريد بنى الاصفر؟ قال لا قال أتريد أهل نجد؟ قال لا قال فلعلك تريد قريشا؟ قال نعم قال أليس بينك وبينهم مدة؟ قال ألم يملك ما صنعوا ببني كعب وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بالفرز - واما الحكم بين المعاهدين فقد مضى ذكره في كتاب الحدود والتعصب وغيرها -

### باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم

#### يوم نيروزهم ومهرجاناتهم

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال قال عمر رضى الله عنه لا تلبسوا رطانة الاعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فان السخطة تنزل عليهم -

( وأخبرنا ) أبو بكر الفارسي أن أبا اسحاق الاصفهاني ثنا أبو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال لي ابن أبي مرزوق ثنا ذائع بن يزيد سمع سليمان بن أبي زينب وعمرو بن الحارث سمع (٢) سعيد بن سلمة سمع اباهم سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال اجتنبوا اعداء الله في عيدهم -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان (٣) عن عوف عن الوليد وأبي الوليد (٤) عن عبد الله بن عمرو قال من بنى بيلاذ الاعاجم وصنع نيروزهم ومهرجاناتهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة ( قال الشيخ الامام رحمه الله ) قال الشيخ أبو سليمان رحمه الله بنى (٥) هو الصواب - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا أبو اسامة ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو قال من بنى في بلاد الاعاجم فصنع نوروزهم ومهرجاناتهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر (٦) معهم يوم القيامة - وهكذا رواه يحيى بن سعيد وابن أبي عمير وغندر وعبد الوهاب عن عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو، من قوله -

(١) من ف - (٢) كذا والظاهر - سمعنا - ح (٣) ف - سليمان (٤) ف - الوليد بن الوليد (٥) ف - بنى - وذكره في النهاية في بنى ثم قال قال أبو موسى هكذا رواه بعضهم والصواب ثنا ابي اقام - ح (٦) ف - يحشر -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٥ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال أتى علي رضي الله عنه هدية التبروز فقال ماهذه؟ قالوا يا أمير المؤمنين هذا يوم التبروز قال فاصنعوا كل يوم فيروز قال أبو أسامة كره أن يقول فيروز (قال الشيخ) وفي هذا كراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصا به -

# كتاب الصيد والذبائح

## بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (يسألونك ما إذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن اسحاق عن إبان بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم أبي رافع (١) عن أبي رافع قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقال الناس يا رسول الله ما أحل لنا من هذه الامة التي أمرت بقتلها فأنزل الله عز وجل (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين) -

- أخبرنا (أبو الحسن) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا - (٢) أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا موسى بن ايعن (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو شعيب الحراني ثنا جدي ثنا موسى بن ايعن عن اسمعيل بن أبي خالد عن الجالد عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله ان لي كلابا (اصطاد بها - ٣) فقال انظر وا هذه الجوارح علموهن مما علمكم الله وكلوا مما أمسكن عليكم - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطراقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وما علمتم من الجوارح) قال من الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وفي قوله (مكلين) قال (يقول ضواري وروينا عن مجاهد أنه قال الجوارح الطير والكلاب وعن قتادة في قوله مكلين قال - ٢) يكالبون الصيد (وروينا) عن مجاهد في قوله (تأله ايديكم) قال يعني الثبل ويقال ايديكم ايضا صغار الصيد الفراخ والبيض (ورما حكم) يقال كبار الصيد -

## باب الأكل مما أمسك عليك المعلم وأن قتل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اننا نرسل الكلاب للمعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكلت وان قتلن قال وان قتلن مالم يشر كها كلب ليس معها قلت له فاني ارى بالمعروض الصيد فأصيب قال اذا رميت بالمعروض فخرق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وانرجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سليمان النخعي قال قرئ علي أحمد بن محمد بن عيسى البرقي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك

(١) كذا في النسخ - وفي التهذيب سلمى عممة عبد الرحمن بن أبي رافع - ح (٢) من ف (٣) ليس في ف -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٦ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

عليك فكل فإن أخذه ذكاته وإن أصبت مع كلبك أو كلابك كلباً غيره فلا تأكل فإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا بن أبي زائدة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو وآلوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عارم بن محمد بن الفضل ثنا سعيد بن يزيد ثنا علي بن الحكم البجلي أن نافع بن الأزرق سأل ابن عباس رضى الله عنهما فقال يا ابن عباس أرأيت إذا أرسلت كلبى فسميت ققتل (١) الصيد آكله؟ قال نعم قال نافع يقول الله (إلا إذ كتم) تقول أنت وان تكل؟ قال ويحك يا ابن الأزرق أرأيت لو أمسك على سنور فأدرت ذكاته كان يكون على بأس والله انى لأعلم في أى كلاب نزلت، نزلت في كلاب بني نهبان من طيء ويحك يا ابن الأزرق وليكون لك نبأ -

### باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بجدته فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيد فلا تأكل - قال قلت انى أرسل كلبى قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل، قال قلت فإن أكل؟ قال فلا تأكل فإنما حبس على نفسه ولم يحبس عليك - قال قلت لرسول كلبى وأجد معه كلباً آخر؟ قال لا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم من وجه آخر (٢) عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى أبو غسان ثنا يزيد بن هارون أنبا زكريا بن أبي زائدة وعاصم الاحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصاب بجدته فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيد - وسألته عن صيد الكلب فقال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله وامسك عليك فكل وإن أكل منه فلا تأكل وإن وجدت معه كلباً غير كلبك فخشيت ان يكون قد أخذه معه وقد قتله فلا تأكل فإنه إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال بما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله فإن أخذه ذكاته وإن وجدت عنده كلباً غيره فخشيت ان يكون أخذه معه وقد قتله فلا تأكل فإنه إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره - وسألته عن صيد المعراض فقال ما أصاب بجدته فكله وما أصاب بعرضه فهو وقيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك فأذكر اسم الله فإن أدركته ولم يقتل فأذبح وأذكر اسم الله وإن أدركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسكه عليك فإن وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئاً فإنما أمسكه على نفسه - وذكر الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث زكريا وعاصم ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو عمرو بن محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعلى أخبرني المنبى والحسن بن سفيان قالنا ثنا أبو بكر هو ابن أبي شيبة ثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم تصيد بهذه الكلاب قال إذا أرسلت كلابك الملمة وذكرت اسم الله عليها فكل فما أمسك عليك وإن قتلنا الا ان يأكل

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٧ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

الكلب فان أكل فلاتا كل فاني اخاف أن يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلاتا كل - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وغيره عن محمد بن فضيل ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -  
(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا ابن الجنيدي ثنا أحمد بن حفص ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهمان عن الأعمش عن إبراهيم بن همام عن عدي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان أكل منه؟ قال أن أكل منه فلاتا كل فانه ليس بمعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي ويحتمل القياس أن يأكل وان أكل منه الكلب - وهذا قول ابن عمرو سعد بن أبي وقاص وبعض اصحابنا وانما تركنا هذا للأثر الذي ذكر الشعبي عن عدي ابن حاتم رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فان أكل فلاتا كل واذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجز تركه لشيء -

(قال الشيخ رحمه الله واما الرواية فيه عن ابن عمر فآخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اذا ارسل احدكم كلبه المعلم وذكر اسم الله فليأكل مما امسك عليه أكل منه اولم يأكل -

(واما الرواية) فيه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه فقد ذكرها عنه مالك في الموطأ منقطعا -  
(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن السراج أنبا أبو خليفة ثنا أبو عمر الحوضي عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن بكير بن عبد الله عن سعد قال كل وان أكل نصفه يعني الكلب - وهذا ايضا مرسل -

(وقد أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن رجل يقال له حميد بن مالك قال سألت سعدا قلت ان لنا كلابا ضواري فيمسكن علينا ويأكلن وييقن قال كل وان لم يقن الا نصفه - وهذا موصول (وروى) فيه عن علي وسلمان الفارسي (وأبي هريرة رضي الله عنهم وروى عن ابن عباس رضي الله عنه بخلاف اقوالهم -

أخبرنا - أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن سلمان الفارسي رضي الله عنه (١) كان يقول اذا ارسلت كلبك المعلم فأكل ثلثه وبقي ثلثه فكل ما بقي -

(وعن سعيد) عن قتادة ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يكره ذلك ويقول لو كان معلما ما أكل (وروى) في اباحة أكله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صح الحديث -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم أنبا داود بن عمرو عن بسر بن عبيد الله عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في صيد الكلاب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان أكل منه وكل ما ردت (يدك او قال كل ما ردت عليك - ٢) يدك -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن ذريح ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن امرأيا يقال له أبو ثعلبة رضي الله عنه قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فأتني في صيدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسكن عليك قال ذكي أو غير ذكي قال وان

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٨ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

أكل منه ( قال وان أكل منه - ١ ) هذا ، واتفق لحديث داود بن عمرو الا أن حديث أبي ثعلبة رضى الله عنه مخرج في الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة وايس فيه ذكر الأكل وحديث الشعبي عن عدى اصبح من حديث داود بن عمرو الدمشقي ومن حديث عمرو بن شعيب والله اعلم ( وقد روى ) شعبة من عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن رجل من هذيل انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلب يصطاد قال كل أكل اولم يأكل - فصار حديث عمرو بهذا معلولا -

باب البزاة الملعمة اذا أكلت

( أخبرنا ) ابو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم ثنا مجالد عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب اوباز ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك ( قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئا فاما امسكه عليك - ٢ ) بل جمع بينهما في النسخ الا أن ذكر البازي في هذه الرواية لم يأت به الحفاظ الذين قد منا ذكرهم عن الشعبي وانما أتى به مجالد والله اعلم - ويذكر عن سعيد ابن المسيب عن سليمان الفارسي رضى الله عنه انه قال اذا ارسلت كلبك اوبازك او صترك على الصيد فأكل منه فكل وان أكل نصفه - فهذا جمع بينهما في الاباحة -

ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اذا أكل الكلب فلاتا كل واذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع ان تضر به والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله اعلم ( وفي حديث ) الثوري عن سالم الانطس عن سعيد ابن جبير قال اذا أكل البازي فلا تأكل وهذا بخلاف الاول ( وروى ) عن الربيع بن صبيح في البازي او الصقر اذا أكل قال كرهه عطاء ( وعن عكرمة ) قال اذا أكل الباز والصقر فلاتا كل -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن عهد بن يوسف الرفاه أبا عثمان بن عهد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابن أبي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون ما قتل الكلب او الصقر او البازي الملعوم فهو حلال وان أكل منه -

باب تسمية الله عند الارسال

( أخبرنا ) أبو عمرو وعهد بن عبد الله ( الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا جبان بن موسى أنبا عبادة - ٢ ) أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا ارسلت كلبك فاذا كرام الله فان ادركته لم يقتل فاذبح واذا كرام الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فقد امسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فاما امسك على نفسه فان خالط كلبك كلاب قتلن ولم يأكلن فلاتا كل منه

(١) من ف - والحديث في سنن أبي داود - وواخر كتاب الاضاحي وهو كما هنا الى قوله امسكن عليك - وبعده قال وان أكل منه فقال يا رسول الله أفنى في قوسى قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكيا او غير ذكي قال وان تغيب عنى قال وان تغيب عنك ٠٠٠ ح - (٢) من - ف -

قال (باب البزاة الملعمة اذا أكلت)

ذكر فيه ( عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلاتا كل واذا أكل الصقر فكل ) الى آخره - قلت - ذكر صاحب الاستاذ قول ابن عباس هذا ثم قال ولا مظاهر له من الصحابة من وجه يصح - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان البازي اذا أكل منه أكل صاحبه بقيته الا انشائي فانه منع من أكله -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٩ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

فانك لا تدري ايها تمل وانما رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك وخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -

### باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا يوسف بن موسى ثنا سليمان بن حيان ومخاضر المعنى عن هشام بن عروة (ح وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم الخوزي ثنا يوسف بن خالد أبو خالد الاحمر ومخاضر قال أبو خالد سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك يأتوننا بلحان لاندري يذكرون اسم الله عليها ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيان الاحمر وخرجه ايضا من حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوي وأبي اسامة بن حفص عن هشام موصولا قال وتابعهم الدراوردي عن هشام (قال الشيخ) وتابعهم ايضا حاتم بن اسمعيل وعبد الرحمن بن سليمان وسلمة بن قنبل ويونس بن بكير وعبد الله بن الحارث الجعفي وعبد الله بن عاصم كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام عن ابيه قال كان ناس من اهل البادية يأتون بلحان قد ذبحوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنعون فقال سموا عليها اسم الله وكلوها - وكذا رواه مالك بن انس وحامد بن سلمة عن هشام مرسلادون ذكر عائشة بمعنى رواية من رواه موصولا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم (١) الرازي ثنا محمد بن يزيد ثنا معقل بن عبيد الله عن عمرو بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يكفيه اسمه فان نسي ان يسمى حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله - كذا رواه مرفوعا (ورواه) غيره عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عيين وهو عكرمة عن ابن عباس موقفا -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل بن زكريا النضوي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان بن عمرو عن جابر بن زيد عن عيين عن ابن عباس رضي الله عنهما فيمن ذبح ونسى التسمية قال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ينعقاد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان

(١) ف أنبأ حاتم - كذا -

### قال (باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته)

- قلت - مراده انها تحل ولو ترك التسمية واستدل على ذلك بما خرجه من حديث هشام بن عروة (عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما ما حديث عهد بشرك) الى آخره ثم ذكر (ان جماعة روهه عن هشام كذلك موصولا) ثم خرجه من حديث جعفر بن عون عن هشام عن ابيه مرسلادون ثم قال (وكذا رواه مالك وحامد بن سلمة عن هشام) - قلت - (وكذا رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن هشام) وذكر صاحب التمهيد أن جماعة روهه عن هشام مرسلادون كما رواه مالك منهم ابن عيينة ويحيى القطان انتهى كلامه فقد اضطرب سند هذا الحديث كما ترى ومع اضطرابه لا دليل فيه على مدعى اليقيني اذ ليس فيه ترك التسمية قال صاحب التمهيد فيه ان ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمي الله عليه ام لا انه لا بأس بأكله ودون محمول على انه قد سمي والمؤمن لا يظن به الا الخير وذبيحته ومبيده ابداء محمول على السلامة حتى

## السنن الكبرى مع الجوهر التي ٢٤٠ كتاب الصيد والذباح ج-٩

ثنا عمرو عن أبي الشعثاء وهو جابر بن زيد قال أخبرني عين عن ابن عباس رضي الله عنه قال إذا ذبح المسلم ونسي أن يذكر اسم الله فليأكل فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله يعني بعين عكرمة -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضري ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور (ثنا العباس بن الفضل - ١) ثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنها قال من ذبح فتمى أن يسمى فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان إذا ذبح على القطرة -

(أخبرنا) أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا يحيى بن يزيد والحسن بن الحارث قال ثنا أبو همام عن مروان بن سالم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم - قال أبو أحمد عامة حديث مروان بن سالم مما لا يتأبه الثقات عليه (قال الشيخ) مروان ابن سالم الجزري ضعيف ضعفه أحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد (وفي الروي) أبو داود في الرسائل عن مسدد عن عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله ولم يذكر أنه ان ذكر لم يذكر إلا اسم الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

## باب سبب نزول قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما

### لم يذكر اسم الله عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنها قال سألت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما أكل مما قتلنا ولا تأكل مما قتل الله فأ نزل الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه -

(١) سقط من ف -

يصح غير ذلك من تعدد ترك التسمية ونحوه - وقال ابن الجوزي في الكشف لم يشك الصحيحين في شرح هذا الحديث الظاهر من المسلم والكتاب أنه يسمى فيحمل أمره على أحسن أحواله ولا يلزمنا سؤالنا عن هذا وقوله سموا أتم - ليس بمعنى أنه يجزى مما لم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنة -

## قال (باب سبب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

ذكر فيه (عن ابن عباس أن سبب نزولها قول اليهود نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله) - قلت - الصحيح المشهور أن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وإيد ذلك قوله عليه السلام في حديث أبي ثعلبة في الصحيحين وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكليك العلم فذكرت اسم الله عليه فكل - وفي حديث عدى إذا أرسلت كلبك المعلم فاذا ذكر اسم الله وإذا ريت بهمك فاذا ذكر اسم الله - والأصل تحريم الميتة وما نخرج عن ذلك إلا ما كان مسمى عليه فغيره يبقى على أصل التحريم داخل تحت النص المحرم للميتة - وفي الموطأ أن عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة المخزومي أمر غلامه الذي يذبح ذبيحة فلما أرد أن يذبح قال له سم فقال الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال قد سميت الله تعالى فقال ابن عباس والله لا أطعمها أبدا - قال صاحب استذكار هذا واضح في أن من ترك التسمية عمدا لم تؤكل ذبيحته وهو مذهب مالك (أخبرنا)



## السنن الكبرى مع الجواهر النقية ٢٤١ كتاب الصيد والذباح ج ٩

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا إسرائيل ثنا سمك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل (وان الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم) قالوا (١) يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) -

### باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجذله مقتولا

فيما روى أبو داود السجستاني في المراسيل عن التفضل عن زهير بن عطاء بن السائب عن عامر أن اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظبيا فقال من اين اصبت هذا؟ قال رميته امس فطلبته فابجزى حتى ادركني المساء فرجعت فلما اصبحت اتبعت اثره فوجدته في غار اوفي احجار وهذا مشقوى فيه أعرافه قال بات عنك ليلة ولا آمن ان تكون هامة اعانتك عليه لإحاجة لي فيه (وعن نصر بن علي) عن جرير عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال اني رميته من الليل فأعياى ووجدت سهمى فيه من الغد وقد عرفت سهمى فقال لي الليل خلق من خلق الله عز وجل عظيم لعله اعنك عليه شيء انبذها (٢) عنك -

(أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوى ثنا أبو علي اللؤلؤى ثنا أبو داود فذكرها -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن أبي رزين (عن أبي رزين - ٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب عنك الصيد فصادته وذكر هوام الارض - وأبو رزين هذا اسمه مسعود مولى شقيق بن سلمة وليس بابي رزين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - والحد يث مرسل قاله البخاري -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن الحارث بن الرحيل حدثه ان عمرو بن ميمون حدثه عن ابيه ان اعرابيا أتى إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال اصلحك الله اني ارمى الصيد فاصمى وانمى فكيف ترى؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما اصميت ودع ما انميت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن الحكم بن عبد الله بن أبي الهذيل قال أمرني ناس من اهلي ان اسأل لهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن اشيء فكتبتهم في صحيفة فأتيته لأسأله فاذا عنده ناس يسألونه فسألوه حتى سألوهم عن جميع ما في صحيفتي وما سألتهم عن شيء فسأله رجل اعرابيا فقال اني مملوك اكون في اهل اهلي فيأتيني الرجل يستسقيني فأسقيه؟ قال لا قال فان خشيت ان يهلك؟ قال فاسقه ما ييلته ثم اخبر به اهلك قال فاني رجل ارمى فاصمى وانمى قال ما اصميت فكل وما انميت فلا تأكل - قلت للحكم ما الاصماء؟ قال الاتعاص قلت فما الانماء؟ قال ماتوارى عنك (وقد روى) هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وهو ضعيف - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ما اصميت ما قتلت الكلاب

(١) كذا (٢) ينير نقط في الاصول - (٣) من ف

والثوري وأبي حنيفة واصحابه والحسن بن سبي وامحوي بن راهويه عن ابن حنبل ثم ذكر البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم - (قال يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک عن ابن عباس وان الشياطين ليوحون قال يقولون ما ذبح فذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - ثم قال الحاكم صحيح على شرط مسلم -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٢ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

وانت تراه وما انميت ماغاب عنك مقتله ( قال الشافعي رحمه الله ) ولا يجوز عندي فيه الا هذا الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء فاني اتوهمه فيسقط كل شيء خالف امر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأي ولا ينس فان الله تطع العذر لقوله صلى الله عليه وسلم -

قال الشيخ وهذا الذي توهمه الشافعي رحمه الله فيما ( أخبرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حمدان بن عمرو الموصلي ثنا غسان هو ابن الربيع الموصلي ثنا ثابت هو ابن زيد ثنا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك فسميت فأمسك عليك فقتل فكل فان أكل منه فلا تأكل فانما أمسك على نفسه واذا خالط كلابا لم تذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلا تأكل فانك لاندرى ايها قتل وان دميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا ترسهك فان شئت ان تأكل فكل وان وقع في الماء فلا تأكل - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ثابت بن يزيد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فذكر اسم الله فان ادركته فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لاندرى الماء قتله او سهمك فان وجدته بعد ليلة او ليلتين فلم تجد فيه اثرا غير اثر سهمك نشئت ان تأكل منه فكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ابيوب عن عبد الله بن المبارك - وبمناه رواه خالد الخذاء عن الشعبي ( قال البخاري ) وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عدي -

( فذكرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا عبد الاعلى ثنا داود هو ابن أبي هند عن عامر هو الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ان احدنا يرى فيقتني اثره اليوم واليومين فيجده ميتا وفيه سهمه أياكل ؟ قال نعم ان شاء او قال يأكل ان شاء -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة ( ح وأخبرنا ) علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا أبو انضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت سعيد بن جبيرة يحدث عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال يا رسول الله اني ارمى الصيد فأطلب الاثر بعد ليلة قال اذا رأيت اثر سهمك فيد لم يأكل منه سبع فكل - قال شعبة فذكرت ذلك لأبي بشر فقال قال ابن جبيرة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت سهمك فيه لم ترفيه اثرا غيره وتعلم انه قتله فكله -

( وأخبرنا ) ابن عبد ان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن علي بن الجزار ثنا علي بن الجعد الجوهري ثنا شعبة - فذكره بنحوه الا انه قال قال شعبة لحدثت به ابا بشر فقال انما قال سعيد بن جبيرة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عرفت سهمك فيه ولم ترفيه اثر غيره وتعلم انه قتله فكل -

( وأخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن عبيد ثنا أبو داود ثنا شعبة وهشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ارمى الصيد فأجده من الغد فيه سهمي قال اذا وجدت فيه سهمك وعلمت انه قتله ولم ترفيه اثر سبع فكل -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القعيطي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نعيم عن ابيه عن ابي ثعلبة الخنسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب ثلاث ليال فادركته فكل ما لم يمتن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مهران الرازي عن حماد بن خالد الحياط -

( أخبرنا )

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٣ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا أحمد بن سهل بن بحر ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصهباني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن نصر الأناطلي قال ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث قال يأكله إلا أن ينتن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أحمد بن (أبي خلف عن معن -

- أخبرنا - أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن - (١) المنال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله أتنتي في قومي قال كل ما ردت عليك فوسك فان ذكي وغير ذكي؟ قال وان تعيب عنى قال وان تعيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه اثر غير سهمك قال أتنتي في آنية الجوس اذا اضطرتت اليها قال اغسلها وكل فيها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا أبو محمد بن حيان الأصهباني أنبا ابن أبي عاصم ثنا أبو موسى ثنا الانصاري ثنا عبيد الله ابن الأخص حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أتنتي في قومي قال كل ما ردت عليك فوسك قلت فان توارى عنى؟ قال وان توارى عنك بعد أن لا ترى فيه الا اثر سهمك او يصل قال أبو موسى يعني يتغير (قال الشيخ) رحمه الله وبلغني عن أبي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال قوله ما لم يصل فانه يريد ما لم ينتن وتتغير ريحه يقال صل اللحم واصل لثتان وهذا على معنى الاستحباب دون التحريم لأن تغير ريحه لا يحرم أكله - قال وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل اهالة سنخة وهي المتغيرة الريح -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصهباني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن الأشيب ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لقد دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على خبز شعير واهالة سنخة - أخرجه البخاري من حديث هشام عن قتادة كما أخرجه في كتاب الرهن (وفي حديث الهزلي) في حمار الوحش العقير وفي الظبي الملقب فيه سهم قد مضى في كتاب الحج وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم نزع حتى أتى الروحاء رأى حمارا عقيرا (زاد محمد بن أبي بكر في حديثه في بعض أفتانها وقال جميعا فقيل يا رسول الله هذا - ٢) حمار عقير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان الذي اصابه سيحجى فجاء رجل من بهز قال يا رسول الله انى اصبت هذا فشأنكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم سار حتى اذا كان بالاثاية بين العرج والرويدة اذا ظبي حاقف في ظل فوه سهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان يقيم عنده حتى يميز آخر الناس لا يمرض له -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة أن عمير بن سلمة الضمري أخبره عن الهزلي ان النبي صلى الله عليه وسلم نزع وهو محرم حتى اذا كان ببعض افناء الروحاء اذا سار وحش عقير فذكره القوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - قال وذكر الحديث -

## باب الرجل يدرك صيدا حيا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب حدثني محمد بن النضر يعني الجارودي ثنا أبو همام الوليد بن شجاع ثنا

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٤ كتاب الصيد والذباح ج-٩

على بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان امسك عليك فاذا ركته حيا فاذا ذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله وان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل انت شئت وان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد ابن شجاع -

### باب غير المعلم اذا اصاب صيدا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح انه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقي (يقول سمعت ابا ادريس الخولاني يحدث انه سمع ابا ثعلبة الخنفي - ١) رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ارضنا ارض صيدا صيدا صيدا بالكلب المكلب وبالكلب الذى ليس بمكلب فاجبرني ما اذا جعل لنا بما يحرم علينا من ذلك فقال اما ما صا دكلبك المكلب فكل بما امسك عليك واذا ذكر اسم الله ، واما ما صا د كلبك الذى ليس بمكلب فادركت ذكاته فكل منه وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل منه - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة ، ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب - وقال عبد الله بن المبارك (عن حيوة - ١) في هذا الحديث اصيد بكلب العلم وبكلبى الذى ليس بمعلم -

### باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه ما لم يرسله مسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقلت ارسل كلبى فاجد مع كلبى كلبا آخر لا ادري ايها أخذ فقال لا تأكله فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره - رواه البخارى في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارسل كلبى على الصيد - فذكره - اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان خالط كلبك كلابا فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه شيئا فانك لا تدري ايها قتل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

### باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين

#### او قطع رأسه او بطنه او صلبه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية

(١) من - ف -

قال (باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين)

ابن

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٤٥ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

ابن الوليد حدثني (الزبيدي حدثني - ١) يونس بن سيف حدثني أبو ادريس عائذ الله عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا في ارض صيد فأرى بقوسى فمته ما ادرك ذكاته ومنه ما لا ادرك ذكاته وارسل كلبي المكلب فمته ما ادرك ذكاته ومنه ما لم (٢) ادرك ذكاته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكي وغير ذكي -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه ان مولى لشرحيل ابن حسنة حدثه انه سمع عقبة بن عامر الجهني وحذيفة بن اليمان صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ما ردت عليك قوسك -

### باب ما قطع من الحي فهو ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن اسحاق أنبا هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وائناس يجيئون اسنمة الابل ويقطعون اليات انتم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة -

### باب ما جاء في صيد الجبوسى

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن عيسى بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل من صيد اهل الكتاب ولا تأكل من صيد الجبوس -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائينى بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى (ج وأنبا) أبو بكر بن الحارث الاصهاني أنبا أبو محمد بن حيان حدثني الصوفى يعنى احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبو مسلم احمد بن على المؤدب ثنا شريك عن (٣) حجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان الشكرى عن جابر رضي الله عنه قال نهينا عن صيد كلب الجبوسى وطأره (ورواه) ايضا وكعب عن شريك غير أن الحجاج بن ارطاة لا يحتج به والله اعلم (ورواه) يحيى بن أبي بكر عن شريك عن الحجاج بن ارطاة عن القاسم بن أبي بزة وأبي الزبير (عن سليمان الشكرى عن جابر رضي الله عنه قال نهى عن ذبيحة الجبوسى وصيد كلبه وطأره - في هذا - ٤) الاستناد من لا يحتج به والله اعلم -

### باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الا برمى او سلاح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد

(١) من (٢) كذا (٣) ف - ثنا (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث (ماردت عليك قوسك ويدك فكل) - قلت - ذكر في التخلقات اذا ضرب الصيد فقطعه قطعتين أكل وان كانت احدى القطعتين اقل من الاخرى وقال أبو حنيفة ان ابان الرأس أكل الجميع وان ابان يدا اورجل لم يؤكل ابان منه انتهى كلامه والحديث المذكور في الباب الذى يليه وهو قوله عليه السلام ما بين من البهيمة وهي حية فهو ميتة حجة لابي حنيفة لأن العضو ايمن منها وهي حية ويتصور بقاؤها حية وهذا الخبر وان ورد على سبب خاص فالصحيح ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقوله عليه السلام ماردت عليك ابي من الصبد والعضو البان ليس بصيد -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٤٦ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

ابن عامر عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله ان لاتوا العد وغدا ليس معكم مدى؟ قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر، اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة قال واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نهما فتد منها بغير فسعوا له فلم يستطيعوه فرماه رجل بهم لحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابلى او قال النعم او ابدك وابد الوحش فما عليكم بها (١) واصنعوا بها هكذا وتردى بغيري بفرقم يستطيعوا ان ينحروه الا من قبل شاكلته فاشترى منه ابن عمر عشرين ابدوهين - وقال لنا ابو عبد الله و ابو سعيد في الفوائد تشيرا - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زائدة بن قدامة الثقفى ثنا سعيد بن مسروق الثورى عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الحليفة من تامة وقد جاع القوم فأصابوا ابلا وغنا فأتى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) وقد نصبت القدور فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢ ) بالقدور فاكفت ثم قسم بينهم فعدل (٣) عشران النعم بغير قال فسد بغير من ابل القوم وليس فى القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل بهم لحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابلى او ابدك وايد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا - وعن عباية عن رافع قال قلنا يا رسول الله ان لاتوا العد وغدا ليس معكم مدى أفندج بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه نكل ما خلا السن والظفر وسأخبرك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث زائدة -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس ابلا وغنا - وذكر الحديث بنحوه قال عباية ثم ان ناصحا تردى بالمدينة فذبح من قبل شاكلته فأخذ منه ابن عمر عشرين ابدوهين - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة حديث السن واخرجه بطوله من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفى أنبا أبو محمد بن حيان الاصبهانى ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو مروان ثنا عبد العزيز الدراوردى عن حرام عن عبد الرحمن وعبد ابى جابر - انهم انا الله قال مررت على ابقرة ممتعة نافرة لا يمر على احد الا تطحنته وشدت عليه فخر جنا عليه نكدها (٤) حتى بلقنا الصماء ومعنا غلام قبطى لبنى حرام ومعه شتى نشدت عليه اتمطحه فضر بها اسفل من المنحرف فوق مرجع الكتف فركبت ردعها فلم يدرك لها ذكاة قال جابر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم (شأنها - ٢) فقال اذا استوحشت الانسية وتمت فانه يحلها ما يحل الوحشية ارجعوا الى بقرتكم وكلوها فرجنا اليها فاجتزرتاها -

(أخبرنا) الامام أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافى ببغداد ثنا أبو قتابة عبد الملك بن عبد الرضا ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى ثنا حماد بن سلمة عن ابي العشاء الدارمى عن ابيه انه قال يا رسول الله اما تكون الذكاة الا فى الحلق واللبة؟ قال وايبك لو طعننت فى فخذها لأجزأ عنك (قال الشيخ) وهذا فى المتردى واشباهه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الأردستانى أنبا أبو نصر العرائى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما اعجزك من البهائم فهو بمنزلة الصيد أن ترميه - (قال وحدثنا) - سفيان ثنا حبيب بن أبى ثابت قال جاء رجل الى علي بن أبى طالب رضى الله عنه فقال ان بغير الى ند فطعننته بريمح فقال أهدلى عجزه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا حمزة بن عوان أنبا أبو عيسى عن

(١) كذا وفى الصحيحين فما عليكم منها - ح (٢) من ف (٣) ف - فعدل فعدل (٤) ف - فخر جتنا نكرها -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٧٤٧ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

غضبان هو ابن يزيد البجلي عن ابيه قال قدم الناس الكوفة فاعرس رجل من الحلى فاشترى جزورا فندبت فذهبت ثم اشترى اخرى فحشى ان تندفع قبحا وذكر اسم الله فانت فأتوا عبداه رضى الله عنه فسألوه فأمرهم ان يأكلوا فوالله ما طابت انفس الحلى ان يأكلوا منها شيئا حتى جعلواه منها بضعة ثم أتوه بها فأكل ورجع الحلى الى طعامهم فأكلوا -

باب ما يذكى به

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن ابن سعيد بن مسروق وفي رواية أبي سعيد عن عمر بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاع عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان أتوا العدو غدا وليست معنا مدي أنذكي بالليط (١) قال النبي صلى الله عليه وسلم ما أنهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا الا ما كان من سن او نظفر فان السن عظم من الانسان ونظفر مدي الحيش -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن اسمعيل ابن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن جده قال قلنا يا رسول الله ان أتوا العدو غدا وليس معنا مدي أنذكي بالليط؟ فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكلوا الا ما كان من ظفر او سن فان السن عظم من الانسان ونظفر مدي الحيش - قال واصبنا ابرالا وغنا فكنا نعدل البعير بعشر من الغنم فندعينا بعير منها فرميناه بالنبل حتى وهضناه قال فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لهذه الابل اوبدكا وايد الوحش فاذا نذمتها شيء فاصنعوا به ذلك وكلوا - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

( أخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ( ح وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد ابن بكر ثنا أبوداود قال ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن ابيه عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان أتى العدو غدا وليس معنا مدي؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوجعل ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن من او نظفر و... أحدثك عن ذلك اما السن فظم واما الظفر مدي الحيشة - وتقدم سرعان الناس فتعجلوا فاصابوا من المنانم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الناس فنصبوا قد ورافر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقد ورفأمر بها فاكفقت وقسم بينهم فعدل بعير بعشر شياه وندبعير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحسبه الله قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوبدكا وايد الوحش واذا فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - كذلك أبو الاحوص عن ابيه عن جده وسائر الرواة عن سعيد قالوا عن عباية عن جده وقد وافق حسان بن ابراهيم الكرماني ابا الاحوص على روايته -

( أخبرنا ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ( ح وأخبرنا ) أبو نصر ابن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الكزاعي أنبا أبو شبيب الحرابي ثنا علي بن عبد الله قال ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

باب الصيد يرمى فيقع على الارض

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق وعبد الله بن محمد قالوا ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله بن المبارك

(١) الليط ثمر القصب والتمأة وكل شيء كانت له صلابة وتمانة - نهاية -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٨ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

أبنا حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بنت يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو ادريس عائذاه قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه وأما ما ذكرت بارض الصيد فما أصبت بقوسك فأذكر اسم الله ثم كل - روى مسلم في الصحيح عن هناد بن السري وخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو بكر الأدرستي أبنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا قردي من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف أن يكون الردى قتله - أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف أن يكون الماء قتله -

### باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أبنا أبو محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا شريح (١) ثنا عبد الله بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال إذا رميت سهمك فأذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل وان وجدته قد وقع في الماء فمات فلك لا تدرى الماء قتله أو سهمك فلا تأكل - روى مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر الأدرستي أبنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا قردي من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف أن يكون الردى قتله أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف أن يكون الماء قتله -

### باب الصيد يرمى بحجر أو بندقة

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أبنا أبو عمر و عثمان بن احمد بن عبد الله الدقاق ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا كهمس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا كهمس عن ابن بريدة قال رأى عبد الله بن مغفل رضي الله عنه رجلا من أصحابه يخذف فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره أو قال ينهى عن الخذف فانه لا يصطاد به الصيد ولا ينكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره أو ينهى عن الخذف ثم اراك تخذف لا أكلمك كلمة كذا وكذا - روى مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ وعن أبي داود سليمان بن معبد عن عثمان بن عمر - وخرجه البخاري من وجه آخر عن كهمس -

(حدثنا) أبو بكر بن نورك أبنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال لا يصاد بها صيد ولا ينكأ بها عدو وان الخذف تكسر السن وتفقأ العين - أخرجه في الصحيح عن حديث شعبة بمعناه وهذا اللفظ ابن فيما تصدناه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي أبنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زرين حبش قال قدمت المدينة فخرجت في يوم عيد فاذا رجل يثلب اعسري يمشي مع الناس كأنه راكب وهو يقول هاجروا ولا تهجروا واتقوا الارنب ان يخذفها أحدكم بالعصا ولكن ليذكركم الأسل، الرماح والنبل - قال أبو عبيد قوله هاجروا ولا تهجروا يقولوا اخلصوا الذئبة في الهجرة ولا تشبهوا بالمهاجرين على غير ذئبة - فمات هذا هو التهجر قال وكلام العرب اعسري وهو الذي يعمل بيديه جميعا سواء -



## الدن الكبرى مع الجوهر النقى ٢٤٩ كتاب الصيد والذماتح ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن زهير بن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول في المكتولة بالبندقة تلك الموقودة - (وأخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أنه قال رميت طائر بن بجير (١) قال فأصبتها فما أحدها مات فطرحة عبدالله بن عمر رضى الله عنه وأما الآخر فذهب عبدالله يذكيه بقدم فمات قبل أن يذكيه فطرحة أيضا -

### باب صيد المعراض

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري ورجل آخر عن مسعود بن النخعي عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المعراض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) إذا رميت فسميت فخرق فكل وان قتل، وإذا أصبت برضه فقتل فلا تأكل - رواه البخارى في الصحيح (عن قبيصة عن سفيان وأخرجه مسلم كما مضى -

أخبرنا - أبو الحسين بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هرون أنبا عاصم وزكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصبت بمجده فكل، وما أصبت برضه فهو وقيد - أخرجه البخارى ومسلم في الصحيح - ٢) من حديث عاصم الاحول وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما -

### باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم

الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقودة والمتردية

والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيت وما ذبح على النصب

### وان تستقسموا بالازلام)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في هذه الآية قال (وما اهل لغير الله به) يعنى ما اهل للطواغيت كلها (والمنخنقة) التي تنخق (٣) فتموت (والموقودة) التي تضرب بالخشب حتى تقذها فتموت (والمتردية) التي تردى من الجبل فتموت (والنطيحة) الشاة (تنطح الشاة - ٢) (وما أكل السبع) يقول ما أخذ السبع فما ادركت من هذا كله فتحررك له ذنب او تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال (وقال) في موضع آخر من هذا التفسير (٤) قال هي الاصنام وفي قوله (وان تستقسموا بالازلام) يعنى القداح كانوا يستقسمون بها في الاورد (ذلكم فسق) يعنى من أكل من ذلك كله فهو فسق -

### باب ما ذبح لغير الله

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن مخلوف به أنبا علي بن عبدالعزیز أن معلى بن اسد العمى (ه) ثنا عبدالعزیز

(١) ف - بجير بن (٢) من ف (٣) ف تنخق - (٤) كذا - امله سقط هنا (وما ذبح على النصب) ح (ه) كذا -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٠ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

ابن المختار ثنا موسى بن عقبة أخبرني سالم انه سمع عبدالله بن عمر رضى الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم اليه سفرة فيها لحم فابى ان يأكل منها ثم قال ابي لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا مما ذكر اسم الله عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن معلى بن اسد -

( أخبرنا ) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو - هو ابن مرزوق - أنبا شعبة عن القاسم بن ابي بزة عن ابي الطفيل قال سئل على رضى الله عنه هل خصم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنىء؟ قال ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة الا ما كان فى قراب سيفى هذا قال فأخرج صحيفة فاذا فيها لعن الله من ذبح للتراب ولعن الله من سرق منا الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

### باب ما جاء فى البيهية تريد أن تقوت فتذبح

( أخبرنا ) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ديبغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن زيد أن رجلا ذبح شاة وهو يرى انها قد ماتت فتحرك فسأل ابا هريرة رضى الله عنه له فقال كلها فسأل زيد بن ثابت فقال له لا تأكلها فان الميتة قد تتحرك -

( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم بن ابن بكر ثنا مالك بن يحيى بن سعيد عن ابي مرة مولى عقيل انه سأل ابا هريرة رضى الله عنه عن شاة ذبحت فتتحرك بعضها فأمره ان يأكلها ثم سأل زيد بن ثابت رضى الله عنه عن ذلك فقال زيد إن الميتة اظنه قال - لتتحرك ونهاه عن ذلك ( وكذلك ) رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ( وروى ) فيه حديث مرفوع عن زيد -

( كما أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثناء محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضرين مهاجر ابا عيسى الباهلي قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت رضى الله عنه ان ذئبا نهب فى شاة فذكوها بمرورة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

( وكما أخبرنا ) أبو ظاهر الثقفي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا سهل بن عمار ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربيعة بن عثمان عن زيد بن ابي عتاب عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال سأل (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شاة نهب فيها الذئب فادركت وبها حياة فذكيت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

( أخبرنا ) أبو غلى الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لقتحة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأه فى لبتها حتى اهريق دمها ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها -

( حدثنا ) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ائلاء أنبا أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر العدل ثنا محمد ابن عثمان بن ابي سويد البصرى ثنا عبدالله بن وجاء أنبا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة رضى الله عنها قالت كانت لنا شاة ارادت ان تموت فذبحناها فقسمتها ما نجاها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ما فعلت شاتكم؟ قالت ارادت ان تموت فذبحناها فقسمتها ولم يبق عندنا منها الا كقف قال الشاة كلها لكم الا الكتف ( ويذكر ) عن الزهري عن ابن المسيب انه كان يقول الذكاة ( بحق - ٢ ) العين تطرف والذئب يتحرك والرجل تركض ( ومعناه ) قال عبيد بن عمير وطاوس وقتادة -

## باب الحيتان وميتة البحر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن عبد الكهي ثنا محمد بن أيوب أنبا علي بن المديني ثنا سفيان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح نصد غير قریش فأقنا بالساحل - وقال سفيان مرة أخرى فأتينا الساحل فأقنا بم نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط قال فسبى ذلك الجيش جيش الخبط قال فأتى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادها من ودكه حتى نأمت ألبنا أجسامنا قال فأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه (وعمدال أطول رجل معه قال سفيان مرة أخرى وأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه - ١) وأخذ رجلا وبيرا فر من تحته - قال جابر وكان رجل من القوم نحر ثلاث جراثير (ثم نحر جراثير - ٢) ثم نحر ثلاث جراثير ثم انابا عبيدة نجا - رواه البخاري في الصحيح عن علي المديني ورواه مسلم عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان - ورواه الحميدي عن سفيان فلم يذكر الساحل وقال وأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه ثم نظر أطول رجل وأعظم جمل في الجيش فأمره أن يركب الجمل ثم يمر تحته ففعل فر تحته فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال هل معكم منه شيء قلنا لا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اعحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان - فذكره - ١ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط وإميرنا أبو عبيدة بن الجراح فحطنا جوعا شديدا فأتى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ أبو عبيدة رضي الله عنه عظما من عظامه فمر الراكب تحته (قال ابن جريج) وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول فقال أبو عبيدة كلوا منها فدا ذكرا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا أرزقا انرجه الله أطعمونا إن كان معكم فأنا به بعضهم فأكله - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد مع زيادة أبي الزبير هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيشمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا عبيدة بن الجراح تتأخر غيرا لقریش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا تمر تمر - قلنا كيف كنتم تصنعون بها؟ قال نخصها كما يخص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا إلى الليل وكنا نضرب الخبط بمصينا ثم نبله بالماء فنأكله فأصبنا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطردم فكلوا فأكلنا منه شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنا ولقد كنا نتعرف من وقت عينيه بالقلال الدهن وتقطع منه التمدر كالثور ولقد أخذ أبو عبيدة منا ثلاثة عشر رجلا فأمرهم في وقت عينيه وأخذ ضلما من اضلاعه فأقامها ثم رحل أعظم بغير نحر تحتها وترونا من لحمه وشائق فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق انرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتعلمونا؟ فإرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكل منه - لفظ حديث يحيى بن يحيى - وفي رواية أحمد بن يونس قال وانطلقنا على ساحل البحر فرجع لنا على ساحل البحر كهيمة الكثيب الضخم فأتيناها فإذا دابة العنبر - وقال لقد رأينا تتعرف من عينيه بالقلال الدهن وتقطع منه التمدر كالثور أو كقدرا الثور - وقال فأقدمهم في عينيه - وقال في آخره فإرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكله - رواه مسلم في

(١) سقط من ف (٢) من ف - والزيادة ثابتة في صحيح البخاري عن ابن المديني بلفظ - ثم نحر ثلاث جزائر - ونحوه في

صحيح مسلم عن عبد الجبار بن العلاء - ح -

الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ بيغداد أنبا أبو العباس محمد بن احمد النيسابوري ثنا الحسن بن علي هوابن زياد السري ثنا ابن أبي اويس حدثني مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بثا قبل الساحل وأمر ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلثائة قال جابر وانا فبهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق قى الزاد فأمر أبو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع فكان مزودى تمر قال فكان يقوتنا كل يوم يعنى قليلا قليلا حتى قى فلم يكن يصيينا كل يوم الا تمره - فقلت ماتعنى تمره؟ فقال لقد وجدنا فقدها حين فئيت - ثم انتهينا الى البحر فاذا بجوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضامين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مررت تحتها ولم يصبا - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبى اويس وانخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد يعنى ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انا فيهم الى سيف البحر فاذا ملنا الزاد حتى حميناها (١) مع كل انسان بخلنااه واحدا حتى كان يعطى كل انسان قدرا ما يصيبه حتى ما كان يصيب انسانا الا تمره كل يوم - فقال رجل لجابر يا ابا عبدالله وما تعنى عن رجل تمره؟ قال يا ابن اخي قد وجدنا فقدها حين فئيت - قال جابر فيينا نحن على ذلك اذ رأينا سوادا فلما غشنا اذا دابة من البحر قد خرجت من البحر فاذا ناخ عليها التسكر ثمان عشر (١) ليلة فيا تكون منها ما شأنا حتى اربعوا - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى كريب عن أبى اسامة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وابوزكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة مولى الازرق أن المنيرة بن أبى بردة وهو من نبي عبدالدار اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توشأنا به عطشنا أفتوشأنا من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(حدثنا) أبو عبدالرحمن السلمى اهلاه ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو اقسام بن أبى الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعنى عبيد الله عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس ابن يحيى حدثني المفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمى عن حذيفة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ذكى لكم صيد البحر - هذا اسناد غير قوى (وقد روى) عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد العمري ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك عن ابن أبى بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال سمعت ابا بكر رضى الله عنه يقول ان الله ذبح لكم ما فى البحر فكلوه كله فانه ذكى (وروى) حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت (شيوخا يكتنى ابا عبدالرحمن قال سمعت - ٣) ابا بكر الصديق رضى الله عنه يقول ما فى البحر من شىء الا قد ذكاه الله لكم -

(١) كذا فى ف - وفى مد - الرازيين حتى جمعنا لنا - ولم يسق مسلم فى صحيحه لفظ هذه الرواية ولعل الصواب -  
وإن ملنا الزاد حتى جمعنا ما - ح (٢) كذا (٣) من ف - (أخبرنا)

## السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٣ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل بن أبي بكر رضى الله عنه سئل عن مينة البحر قال هو الظهور ماؤه الجلل ميتته (وروى) عن عمرو بن دينار وأبي الزبير سمعا شريحا رجلا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر مذبوح (وروى) ذلك عن أبي الزبير عن شريح مرفوعا (وروى) عن جابر وعبد الله بن سرجس مرفوعا وفي بعض ما ذكرنا استاده كفاية وباقه التوفيق -

### باب السمك يصطاد ليهودى أو نصرانى أو مجوسى أو وثنى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن أسلم ثنا زائدة عن سبأ بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ما لى البحر وما صيده من صاده يهودى أو نصرانى أو مجوسى قال (وطعاه) ما اتى (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أحمد بن إسحاق بن شيان ابن البغدادى المروى أنبا معاذ بن نجدة ثنا بشر بن آدم أنبا أبو الأحوص عن سبأ بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل السمك ولا يضرك من صاده من الناس -

### باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلبى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن محمد أن نافعا حدثه أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال غزونا بلعنا حتى أن الجليش يقتسم التمرة والتمرتين فيينا نحن على شط البحر أذرى بحوت ميتة فأتقطع الناس منه ماشاؤا من لحمه أو شحمه (؛) وهو مثل الطرب فبلغني أن الناس لما قدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه فقال لهم أمعكم منه شيء؟ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرملى ثنا سفیان ثنا عمرو ومجمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول بثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثائة ركب وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح يطلب غير قریش فأتقنا على الساحل حتى قبي زادنا فآكلنا الخبط ثم أن البحر اتقى لنا دابة يقال لها العنبر فآكلنا منه نصف شهر حتى صلحت اجسامنا وأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه ونظر الى اطول بعير في الجليش واطول رجل لحمه عليه بغاز تحتة وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم نهاء أبو عبيدة وكان يرويه (٢) قيس بن سعد - انرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصمباني الققيه أنبا علي بن عمر الحافظ حدثني أبو بكر النيسابورى (ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدى - ح قال وحدثني أبو بكر النيسابورى - ٣) حدثني يوسف بن سعيد ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفیان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أشهد على أبي بكر رضى الله عنه أنه قال السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا محمد بن نوح ثنا هارون بن إسحاق ثنا وكيع عن سفیان هذا قال السمكة الطافية على الماء حلال -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الققيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى بنيسابور ثنا محمد بن

(١) ف - لحم أو شحم (٢) كذا والظاهر - وكانوا يروونه (٣) من ف -

قال (باب ما لفظ البحر أو طفا من ميتة)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٥٤ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن جابر بن زيد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال الجراد والنون ذكى كله - (أخبرنا) أبو بكر الارديستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن عمار بن محمد الجوهرى ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان بن جعفر (١) عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال الحيتان والجراد ذكى كله - (أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ الاسفرائيني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد (النيسابورى) ثنا يزيد بن سنان ثنا عبد الصمد ثنا عبد الله بن مثنى عن ثمامة عن أنس عن أبي ايوب رضى الله عنه - (٢) انه ركب في البحر في رهط من اصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسأوه عنها فقال أطية هي لم تغير؟ قالوا نعم قال فكلوها وادفوا نصيبها منها وكان صائما - هكذا رواه زاهر (ورواه) الدارقطني عن أبي بكر فقال عن ثمامة بن أنس عن أبي ايوب وهو ثمامة ابن عبد الله بن أنس فيشبهه ان تكون رواية زاهر اصح والله اعلم - ورواه ايضا جيلة بن عطية عن أبي ايوب ويذكر عن مريح وبشر ابني الخولاني احدهما او كلاهما أن ابا ايوب وابا صرمة الانصارى أكلتا الطافي - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا زكريا الساجي ثنا بندار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن اجلح عن عبد الله بن أبي الهذيل عن ابن عباس رضى الله عنها قال لا بأس بالطافي من السمك - (أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم اليوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضى الله عنهما انها كانت لا يريان بأكل ما لفظ البحر بأسا -

(أخبرنا) أبو بكر الارديستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن عمار بن محمد الجوهرى ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان بن عمار عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن ثوبان قال رمى البحر بسمك كبير (٣) ميتا فأثينا (ابا هريرة) رضى الله عنه فاستفتيناه فأمرنا بأكله فرغبنا عن فتيا أبي هريرة فأثينا - (٢) مروان قال رسل الى زيد بن ثابت رضى الله عنه فسأله فقال حلال فكلوه - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدمت البحرين فسألني اهل البحرين عما يقذف البحر من السمك فأمرتهم بأكله فلما قدمت سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن ذلك فقال ما أمرتهم قلت أمرتهم بأكله - (٤) فقال لو قلت غير ذلك لملوتك بالدرة ثم قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر

(١) مد - جابر - كذا (٢) من ف (٣) ف - كثير (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث اقاء البحر الدابة (وان ابا هريرة وزيد بن ثابت لم يريا بأكل ما لفظ البحر بأسا وان عمر قرأ احل لكم صيد البحر وطعامه فقال طعامه ما رمى به وقول ابن عباس طعامه ما لفظ به) قلت - لاختلاف في حل ما اقاء البحر ورمى به وذكر البيهقي في هذا الباب (عن جعفر عن ابيه عن علي قال الحيتان والجراد ذكى كله) قلت - في سننه عبد الله ابن الوليد متكلم فيه يسير او على تقدير صحته فعمومه مخصوص بالطافي بدليل ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال ثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال قال علي ما مات في البحر فانه ميتة وقال الطحاوي ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن عيسرة ان عليا قال ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك وذكر صاحب الاستذكار الكراهة عن ابن المسيب والحسن والنخعي ثم ذكر البيهقي (عن شعبة عن اجلح عن ابن أبي الهذيل عن ابن عباس قال لا بأس بالطافي من السمك) قلت - في مصنف ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الاجلح عن ابن أبي الهذيل قال سألت رجل ابن عباس قال انى آتى البحر فأجده قد جعل سمكا كبيرا فقال كل ما لم يرمسكا طافيا وذكر عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري

ابن عون أنبا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه قال اقبلت من البحر حتى اذا كنت بالربذة سألتى ناس من اهل العراق وهم محرمون عن صيد وجدوه على الماء طاف فسا لوني عن اشتراؤه وأكله فأمرتهم ان يشتروه ويأكلوه وهم محرمون ثم قدمت المدينة فكأنه وقع في قلبي شك مما أمرتهم فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال وما أمرتهم به؟ قال أمرتهم به ان يشتروه ويأكلوه قال لو أمرتهم بغير ذلك لقلت، اى كأنه توعد - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا على بن عاصم أنبا سليمان التيمي عن أبي مجاز عن ابن عباس رضى الله عنها فى قوله (احل لكم صيد البحر وطعامه ما عا لكم) قال صيده ما صيد وطعامه ما تذف -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضوى ثنا احمد بن محمد بن نجيعة ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف ابن خليفة ثنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال صيده ما اصطيد وطعامه ما لفظ به البحر - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنها عما لفظ البحر فنهاه عن أكله قال نافع ثم اقبل عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ (احل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فادرسنى عبد الله بن عمر الى عبد الرحمن بن أبي هريرة انه لا بأس به فكله -

(وأخبرنا) أبو احمد أنبا أبو بكر ثنا محمد بن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعد الخارثى وولى عمر بن الخطاب انه قال سألت عبد الله بن عمر رضى الله عنها عن الحيتان يقتل بعضها بعضا او تموت صردا فقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمر بن العاص فقال مثل ذلك -

### باب من كره أكل الطافي

(أخبرنا) أبو بكر بن الخارث الققيه أنبا على بن عمر الخافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن فيروز ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا ابن نمير ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه انه كان يقول ما ضرب به البحر اوج زرعه اوصيد فيه فكل وما مات فيه ثم طفا فلانا كل (وبمعناه) رواه ايوب السخيتاني وابن جريج وزهير بن معاوية وحامد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير عن جابر موقوفا - ١) (وعبد الرزاق وعبد الله بن انوليد المدني وأبو عاصم ومؤمل بن اسمعيل وغيرهم عن سفیان الثوري - ٢) (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري - ١) مرفوعا وهو واهم فيه -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا على بن اسحاق الاصبهاني ثنا نصر بن على ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفیان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طفا السمك على الماء فلا تأكله واذا جزر عنه البحر (٣) فكله وما كان على حافته فكله قال سليمان لم يرفع هذا الحديث عن سفیان الا أبو احمد - (وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو دادو ثنا احمد بن عبدة ثنا يحيى بن سليم الطائفى ثنا اسمعيل بن امية

(١) من ف (٢) سقط من - ف ولعله سقط من النسختين ما كلمة - موقوفا - ونحوها - (٣) ف الماء -

عن الاجليح عن ابن أبي الهذيل سأل ابن عباس عن اشياء وفي آخره انه قال لابن عباس انى اجد البحر قد جفل سمكا قال فلا تأكل منه طافيا -

### (باب من كره أكل الطافي)

قال

ذكر فيه حديثا رواه جماعة عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر موقوفا ثم قال (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري مرفوعا وهو واهم فيه) - قلت - الزبيرى ثقة وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء له شواهد متبجى ان شاء الله تعالى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٦ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أتى البحر أوجز ر عنه فكلوه ومما أتى فيه وطفا فلأناكلوه (قال أبو داود) روى هذا الحديث سفیان الثوري وأيوب وحامد عن أبي الزبير وقوه على جابر قال وقد اسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل بن أمية موقوفا ورواه أبو عيسى الترمذي من حديث ابن أبي ذئب عن الحسين بن يزيد الكوفي عن حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدتموه وهو حي فكلوه وما وجدتم ميتا فنيا فلأناكلوه قال أبو عيسى سألت عمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ليس هذا محفوظ وروى عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا (قال الشيخ رحمه الله) وقد رواه أيضا يحيى بن أبي انيسة عن أبي الزبير مرفوعا ويحيى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به (ورواه) بقية بن الوليد عن الازاعي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا ولا يحتج بما ينفرده بقية فكيف بما يخالف فيه وقول الجماعة من الصحابة على خلاف قول جابر مع ما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وباقه التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجراد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح وأخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد الخريزي قالوا ثنا شعبة

ثم اسنده البيهقي عن يحيى بن سليم ثنا اسمعيل بن أمية عن أبي الزبير مرفوعا ثم قال (يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل موقوفا) - قلت - ذكر الدار قطنى في سننه رواية يحيى ثم قال رواه غيره موقوفا ثم انخرجه من حديث اسمعيل بن عياش عن اسمعيل موقوفا فتبين ان ذلك الخبر الذى رواه موقوفا هو ابن عياش وقد قال البيهقي في غير موضع (لا يحتج به) وقال في باب ترك الوضوء من الدم (ما روى عن اهل الجواز ليس بصحيح) واسمعيل بن أمية مكى ويحيى بن سليم وثقه ابن معين وغيره وانخرجه له البخاري ومسلم والجماعة كلهم وقد زاد الرفع فكيف تعارض روايته برواية ابن عياش مع روايته لهذا الحديث عن مكى ورواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث عن أبي الزبير مرفوعا تشهد لرواية يحيى بن سليم وقول البخاري لا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا هو على مذهبه في انه يشترط لاتصال الاسناد المعتمن ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول محترع وان المتفق عليه انه يكفى للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن أبي ذئب ادرك زمان ابي الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن ثم قال (ورواه عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به) - قلت - انخرجه له الحاكم في المستدرک في ابواب الاحكام حديثا وصححه سننه وانخرجه حديثه هذا الطحاوى في احكام القرآن فقال ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد ابن موسى ثنا اسمعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله الجعفي عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر عنه البحر بكل وما أتى فكل وما وجدته ميتا فنيا فوق الماء فلأناكله وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق والحديث المشهور والظا في مختلف فيه فبقى داخلا في عموم الآية -

قال (باب ما جاء في أكل الجراد)

أبي



السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٧ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

أبي يعفور سمع ابن أبي أوفى رضى الله عنه يقوا، غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل معه الجراد- هذا لفظ حديث البسطامى وفى رواية ابن عبدان قال سمعت ابن أبي أوفى رضى الله عنه سئل عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات اوسبع غزوات كتنا نأكله- رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد وقال سبع غزوات اوست -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن النضر بن سلمة الجارودى ثنا محمد بن بشار بن عثمان ثنا محمد وهو ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي يعفور (١) قال سألت شريكى عبدالله بن أبي أوفى رضى الله عنه وانا معه عن الجراد قال لا بأس به وقد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكنا نأكله - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرنى سفيان بن عيينة عن أبي يعفور (١) عن عبدالله بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اوستا فكنا نأكل الجراد - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي عمرو وغيره عن سفيان -  
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ املاء أنبا محمد بن موسى بن أبي موسى ثنا محمد بن الفرج مولى بنى هاشم (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الفرج البغدادى ثنا ابن الزبير قال ثنا سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدى عن سلمان رضى الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال أكثر جنود الله لا آكله ولا حره- قال أبو داود رواه المعتمر عن ابيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه الانصارى عن سليمان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى محمد بن عبدالله حدثنى سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر جنود الله فى الارض الجراد لا آكله ولا حره -  
(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن على وعلى بن عبدالله قالنا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدى عن سلمان رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - فقال مثله وقال أكثر جنود الله قال على اسمه فائد يعنى ابا العوام (قال أبو داود) ورواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) ان صحح هذا فقيهه ايضا دلالة على الاباحة فانه اذا لم يحرمه فقد احله وانما لم يأكله تقذرا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلت لنا ميتتان ودمان، الميتان الحوت والجراد والدمان - احسبه قال - الكبدة والطحال (ورواه) اسمعيل بن أبي اويس عن عبد الرحمن وعبدالله واسامة بنى زيد بن اسلم عن ابيهم هكذا مرفوعا (ورواه) سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبدالله بن عمر أنه قال حلت لنا ميتتان- وهذا هو الصحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبد الرحمن الساهى قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب قال سمعت حيوة بن شريح يقول سمعت ستان بن عبدالله الانصارى يقول سألت

(١) فى النسخ أبو يعقوب - خطأ - ح

ذكر فيه حديث ابن عمر (احلت لنا ميتتان) الى آخره ثم قال (الصحيح انه موقوف على ابن عمر) - قلت - قد تقدم الكلام على هذا الحديث فى باب الحوت يموت فى الماء والجراد فى اثناء ابواب ما يفسد الماء -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٨ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

أنس بن مالك رضى الله عنه عن الجراد فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقعة فيها جراد قد احتقها وراهه فيرد يده وراهه فيأخذ منها فيناولنا وياكل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال أنس ثم رجعنا الى المدينة فكنا نؤتى به فنشتره ونكثر ونجففه فوق الأجاجير فناكل منه زمانا -  
(أخبرنا) أبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الجراد فقال وددت ان عندنا فقعة ناكل منها -  
(وأخبرنا) أبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان اللجلاج حدثه ان وهب بن عبد الله المعافى حدثه انه دخل هو وعبد الله بن عمر على زينب (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت اليهم جرادا مقلوا بسمن فقات كل يا مصرى من هذا لعل الصير احب اليك من هذا قال قلت اننا لنحب الصير فقاتت كل يا مصرى ان نبيا من الانبياء سأل الله لحم طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بنية ثنا نمير بن زيد القيني عن ابيه قال سمعت صدى بن بجلان ابا امامة الباهلى رضى الله عنه يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران سألت ربها ان يطعمها الحمالا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم اعشه بنير رضاع وتابع بينه بنير شياح - قلت يا ابا الفضل ما الشياح؟ قال الصوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق العطار وأبو عبد الرحمن السلمي من اصله وأبو حامد احمد بن محمد اميرك النيسابورى وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن على بن ابراهيم بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبا أبو سعيد البقال عن أنس رضى الله عنه قال كن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كلن الجراد ويتهادينه بينهن - قال يزيد فقلت لسعيد سمعته من أنس؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا على بن ابراهيم الواسطى أنبا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن سعيد بن السيب ان عمر وابن عمر والمقداد بن سويد وصهيبا رضى الله عنهم أكلوا جرادا فقال عمر لو أن عندنا منه فقعة او فقعتين (قال أبو عبيد) الفقعة شىء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست له عرى (وقد روينا) عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على رضى الله عنه انه قال الحيتان والجراد ذكى كله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصير في قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عبد الواحد بن أبي عون عن يعقوب - ٢) بن عتبة بن الاخنس عن سعد بن اسحاق عن زينب بنت كعب بن بجرمة ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه كان يراهم يأكلون الجراد بنيه واهله فلا ينههم ولا يأكل هو قاتت زينب اراه كان يقذره -

## باب ما جاء في الضفدع

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد ابن خالد بن قارظ عن سعيد بن السيب عن عبد الرحمن بن عثمان قال سأل طبيب النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها في دواء فقاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها -

(١) كذا (٢) سقط من ف -

## قال (باب ما جاء في الضفدع)

ذكر فيه حديث النهى عن قتل الضفدع - قلت - فيه دلالة على انه ليس كل ما يسكن الماء له حكم السمك فكما خرج كتاب

## كتاب الضحايا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (فصل لربك وانحر)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وانحر) قال يقول فاذبح يوم النحر (ورويانا) عن الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة معناه (وقد قيل) في تفسيره غير ذلك وقد مضى ذلك في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان قال أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عبدالنيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين - قال أنس وأنا اضحى بكبشين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الثقفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو عمر الحوضي (ح قال وحدثنا) محمد بن أيوب أنبا أبو عمر الحوضي ثنا هشام عن تادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين الملحين يسمى ويكبر ويضع رجله على صفا حهما ويذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر الحوضي مختصرا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وعلي بن أحمد بن عبدان قال أنبا محمد بن أحمد بن محوية ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا تادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين واضعا قدمه على صفا حهما يسمى ويكبر فذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانحره مسلم من وجهين آخرين عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد العنبري عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن علي بن الحسين (لكل أمة جعلنا منسكها من نسكهم) قال ذبحهم ذابحوه حدثني أبو رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ضحى اشترى كبشين مملحين اقرنين فإذا خطب وصلى ذبح احد الكبشين بنفسه بالمدينة ثم يقول اللهم هذا عن امتي جميعا من شهدك بالتوحيد وشهدني بالبلاغ ثم أتى بالآخر فذبحه ثم قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمها المساكين ويأكل هو وأهله منها فكاننا سنين قد كفنا الله القرم

الضفدع عن عموم قوله عليه السلام الحل ميتته - بهذا الدليل يخرج خنزير الماء ونحوه بدليل آخر وهو قوله تعالى اولم خنزير - وحكي الطحاوي عن الشافعي انه لا بأس بأكله -

(كتاب الاضحية)

قال

ذكر فيه من حديث ابن عقيل (عن علي بن الحسين عن أبي رافع كان عليه السلام إذا ضحى اشترى كبشين) الحديث - قلت في التهذيب لابن جرير الطبري رواه مؤهل واصح عن سفيان عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة ورواه مسلم بن إبراهيم عن حماد بن ابن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر وذلك دليل على واهائه وقد ذكره البيهقي فيما بعد في

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٠ كتاب الضحايا ج - ٩

والمؤنة ليس احد من بنى هاشم بضحي - وبمعناه : راء عبيد الله بن عمر والرقى وقيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر بن فارس أنبا ابن عون أنبا نا أبو رملة أنبا نا مخنف بن سليم قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوف بعرفة فقال ان علي كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة، هل تدري ما العتيرة؟ قال فلا ادري ما رد وا قال هي التي يقول لها الناس الرجبية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام عن حفصة عن امرأة من آل الأشعث عن عجوز لهم قالت اخبرنا وقدنا وقدنا مدحيت قد روا من عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قال علي كل اهل بيت من المسلمين ضحية وعتيرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش المصري عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لأن يضحي فلم يضح فلا يحضر مصلانا (وكذلك) رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش القتباني بلغنى عن أبي عيسى الترمذى انه قال الصحيح عن أبي هريرة موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا وابن وهب عن عبد الله بن عياش (عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا - ورواه - ابن وهب ايضا عن عبد الله بن عياش - ١) عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الانصارى عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال من وجد سعة فلم يضح فلا يقربنا في مسجدنا - موقوف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي ثنا عبد الله بن عياش - فذكره -

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الجرجاني أنبا عبد الله بن محمد - اظنه

(١) مسقط من ف -

باب الرجل يضحي عن نفسه واهل بيته وذكر الاختلاف في سنده وقال بعد ذلك (باب قول المضحى اللهم منك واليك وقواه عن غيره اللهم تقبل من فلان) وذكر حديثين ثم قال (قال الشافعى وقد روى من وجه لا يثبت مثله انه عليه السلام ضحى بكبشين فقال في احدهما عن محمد وآله وفي الآخر عن محمد وامته) ثم ذكر البيهقى (انه اراد حديث ابن عقيل هذا) ثم ذكر البيهقى حديث زيد بن الحباب (عن عبد الله بن عياش عن الاعرج عن أبي هريرة من وجد سعة) الى آخره ثم قال (وكذا رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش وبلغنى عن الترمذى قال الصحيح انه موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث ابن الحباب غير محفوظ قال وكذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا) - قلت - تبين بهذا ان ثلاثة روه مرفوعا عن ابن عياش حيوة ويحيى الطار وابن الحباب ومن طريقه انخرجه ابن ماجة في سننه وانخرجه الحنك في المستدرک من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن عياش كذلك مرفوعا وقال صحيح الاستاذ اوقفه ابن وهب الا ان الزيادة من الثقة مقبولة والمقرئ فوق الثقة وانخرجه الدارقطنى في سننه من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج مرفوعا بخلاف ما ذكر البيهقى وعلم بذلك ان حديث ابن الحباب محفوظ وان الذين روهوا الرفع عن ابن عياش اربعة البغوى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦١ كتاب الضحايا ج-٩

البعوى - ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا ابراهيم بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انفقت الورق في شيء افضل من نحية في يوم عيد - فقد به محمد بن ربيعة عن ابراهيم الخوزي وليس بالقويين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا المسيبي يعني محمد بن اسحاق المدني حدثني عبد الله بن نافع عن أبي المنى سليمان بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم الترواح الى الله من اهراق دم وانه لياتي يوم القيامة في قرنه (١) بقرونها واشمارها واظلالها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع في الارض فطويوا بها نفسا (قال البخاري) فيها حكى أبو عيسى عنه هو حديث مرسل لم يسمع أبو المنى من هشام بن عروة (قال الشيخ احمد) رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن أبي المنى عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وعن عمه موسى بن عقبة - ٢) هكذا بالشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم الترواح الى الله من اهراق دم - ثم ذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا هشام بن علي السيرا في ثنا هبة بن خالد ثنا سلام بن مسكين عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن ارقم رضى الله عنه أنهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قالوا ما لنا فيها من الاجر؟ قال بكل قطرة حسنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله البراز ببغداد ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبا سلام بن مسكين عن عائذ الله بن عبيد الله الجاشي عن أبي داود السيبى عن زيد بن ارقم رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قال قلنا فما لنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قال قلنا يا رسول الله فالصوف؟ قال بكل شعرة من الصوف حسنة -

(أخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو احمد بن على قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عائذ الله الجاشي عن أبي داود روى عنه سلام بن مسكين لا يصح حديثه (قال أبو احمد) هذا الحديث يعرف بعائذ الله وليس يرويه عنه غير سلام بن مسكين وأبو داود لم يسم هو قبيح بن الحارث -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن ابراهيم بن محمود الأصبهاني قدم علينا أنبا أبو حفص عمر بن احمد بن شاهين ببغداد أنبا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا علي بن سعيد يعني ابن مسروق الكندي ثنا السيب بن شريك عن عبيد المكتب (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الاصبهاني قال أنبا علي بن حماد الحافظ ثنا محمد بن يوسف بن سليمان الخلال ثنا

(١) كذا وليس قوله - في قرنه - في جامع الترمذي - ح (٢) من ف وتوله بعد هذا - هكذا بالشك - يظهر منه انه كان في السند - او عن عمه - بدل - وعن عمه - ح -

وتابعهم على ذلك ابن أبي جعفر عن الاعرج كما ذكر الدارقطني والرفح زيادة فوجب قبوله ثم ذكر البيهقي حديث (ما انفقت الورق في شيء افضل من نحية في يوم عيد) وفي سنده ابراهيم الخوزي فقال (ليس بالقوي) قلت - الان القول فيه هنا وقد ضعفه في باب الرجل يطيق المشى وحكى عن ابن معين (انه ليس بثقة) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال احمد والنسائي وعلي بن الجعيد متروك وقال يحيى ليس بشيء وقال الدارقطني منكر الحديث - ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام في الاضاحي (سنة ايكم ابراهيم) وفي سنده عائذ الله الجاشي عن أبي داود قبيح بن الحارث لحكى (عن البخاري قال عائذ الله الجاشي عن أبي داود لا يصح حديثه) قلت - سكت البيهقي عن أبي داود قبيح وهو متروك ذكره الذهبي في كتابه الكاشف والضعفاء -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ج ٢٦٢ كتاب الضحايا ج - ٩

الميثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك ثنا عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحية كل ذبح وصوم رمضان كل صوم والتسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة - قال علي خالقه المسوب بن واضح عن المسيب بن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك -  
 (أخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا الحسن بن سفيان ثنا المسيب بن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن اليقظان عن الشعبي عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ الاضحية كل ذبح -  
 (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصبهاني قالا أنبا علي بن صهر الحافظ ثنا ابن مبرشر ثنا احمد بن سنان ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا رفاعة بن هدير حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله أستدين واضحية؟ قال نعم فانه دين مقضى - (قال علي) هذا اسناد ضعيف وهدير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولم يدركها -

باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها

(أخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن محويه السكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندي بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يقول من ذبح قبل أن يصل فليعد مكانها ومن لم يذبح فليذبح - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم بن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكره (١) واني عجبت نسيكتي لأطعم اهلي وجيراني واهل داري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدنسا فقال يا رسول الله ان عندي عتافه (٢) خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيكتك (٣) ولا تجزي جذعة عن احد بعدك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واستشهد به البخاري -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن يحنويه اخبرني أبو المثنى ان مسددا حدثهم قال ثنا اسمعيل أنبا ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهي فيه اللحم وذكره من جيرانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة وعندى جذعة احب الي من شاتي لحم قال فرخص له قال فلا ادري أبلغت الرخصة من سواه ام لا -

(١) كذا في صحيح مسلم - وذكر النووي ان بدل هذه الكلمة في رواية مقروم - اي - شتهي - ح (٢) ف - عناق بن هي وكذا في صحيح مسلم (٣) كذا في النسخ وكذا في صحيح مسلم ولكن في نسخة منه نسيكتك - بالثنية وعليها شرح النووي - ح -

قال (باب الاضحية سنة)

ذكر فيه حديث من (ذبح قبل ان يصل فليعد مكانها) ثم ذكر حديث البراء (ان خاله ابا بردة ذبح) الى آخره ثم قال (استشهد به البخاري) - قلت - هذا الحديث اخرج به في مواضع محتججه متصله واخرجه في بعض المواضع مستشهدا به فتخصيص البيهقي استشهاده يوهم انه لم يحتج به وليس الامر كذلك ثم الامر بالاعادة في هذا الحديث وفيما قبله وفيما (أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٦٣ كتاب الضحايا ج - ٩

( أخبرنا ) أبو عبادة أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابن هلبة - فذكره بإسناده مثله زاد ثم انكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كيشين فذبحهما فقام الناس إلى غنيمة فتوزعوا أو قال تجزعوها - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن اسمعيل بن علي بطوله وعن مسدد مختصرا ورواه مسلم عن زهير بن حرب - ( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا ( مالك عن - ) يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم ان عويمر بن اشقر ذبح ضحيته قبل ان يغدو يوم الاضحية وانه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يعود لضحية اخرى ( وبإسناده قال ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان ابا بردة بن نيار رضى الله عنه ذبح ضحيته قبل ان يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحية فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يعود لضحية اخرى - ٢ ) قاله أبو بردة لا اجدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم تجد الاجذعا فاذبح ( ذكر الشافعي رحمه الله هذين الحديثين ) عن مالك رحمه الله -

( ثم قال ما أخبرنا ) أبو عبادة الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله فاحتمل ان يكون انما امره ان يعود لضحية ان الضحية واجبة واحتمل امره ان يكون امره ان يعود ان اراد ان يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئ فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة لا يحل تركها وهي سنة نحب لزومها ونكره تركها لا على ايجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفیان عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المشرك احدكم ان يضحي فلا يمسه من شعره ولا من بشره شيئا ( قال الشافعي رحمه الله ) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحي ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمسه من شعره حتى يضحي ( قال الشيخ ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحرفن فقل ذلك فقد اصاب سنتنا - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وعبادة بن عياش وسعيد بن أبي ايوب ان عياش بن عباس حدثهم عن عيسى بن هلال الصديقي

(١) من ف (٢) سقط من ف -

بعده يدل على الوجوب وهو خلاف مدعى البيهقي ثم ذكر البيهقي ( عن الشافعي انه قال فاحتمل ان يكون انما امره ليعود لضحيته ان الضحية واجبة واحتمل ان يكون امره ان يعود ان اراد ان يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئ فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة ثم ذكر الشافعي حديث ام سلمة اذا دخل المشرك احدكم ان يضحي الحديث ثم قال فيه دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقوله عليه السلام فاراد احدكم ان يضحي - ولو كانت واجبة اشبه ان يقول فلا يمسه من شعره حتى يضحي ( قال البيهقي ) وفي الحديث الثابت ان اول ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنحرفن فعمل ذلك قد اصاب سنتنا ( قلت - قول الشافعي واحتمل ان يكون امره ان يعود ان اراد ان يضحي - في غاية البعد لانه مخالفة لظاهره وتقديره في لا ضرورة اليه ولا دلالة في الكلام عليه وذكر الارادة في حديث ام سلمة لا يفي الوجوب لأن الارادة شرط لجميع القرائن وليس كل احديدهم التضحية وقد استعمل ذلك في الواجبات كقولهم من اراد الحج فليلب وكقوله عليه السلام من اراد الجمعة فليبتل من اراد الحج فليتعجل - وقوله عليه السلام قد اصاب مستطاب سيرتنا وطريقتنا وذلك قد مشترك بين الواجب والسنة المصطلح عليها ومثله قوله عليه السلام سنوا بهم سنة لعل الكتاب - من سن سنة حسنة - ولم تكن السنة المصطلح عليها





من رآها انها واجبة -

( أخبرناه ) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا القريابي ثنا سفيان عن ابيه ومطرف و اسمعيل عن الشعبي عن أبي سريجة النخاري قال ادركت ابا بكر اورأيت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فكانا لا يضحيان - في بعض حدِيثهم كراهية ان يقتدى بها - أبو سريجة النخاري هو حذيفة بن اسيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( أخبرناه ) أبو القتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار بينداد أنبا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا أبو الأشعث ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت اسمعيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر عن حذيفة بن اسيد قال لقد رأيت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وما يضحيان عن اهلها خشية ان يدين بها فلما جئت بلدكم هذا حملني اهل على الجفاء بعد ما علمت السنة - كذا قاله معتمر بن سليمان عن عامر وأخطأ فيه -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي فيما قرأت عليه أنبا أبو اسحاق البزاري ثنا أبو الحسين النخاري ثنا عمرو بن عيسى قال قلت ليحيى بن سعيد أن معتمرا حدثنا قال ( ثنا اسمعيل - ١ ) ثنا مطرف عن الشعبي عن أبي سريجة، فقال هذا مثل حديثه عن الشعبي عن عمرو الجلي يريد عمرو بن مرة حدثنا اسمعيل أنبا عامر - فذكره - يريدي يحيى انه اخطأ في هذا كما اخطأ في ذلك - ورواية سفيان الثوري تؤكد قول يحيى ( قال الشافعي ) وعن ابن عباس -

( فذكره ) معنى ما أخبرنا ) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن عمرو أخبرنا القعني ثنا سلمة بن بخت عن عكرمة مولى ابن عباس ( عن ابن عباس رضي الله عنهما - ١ ) كان اذا حضر الاضحى اعطى مولى له درهين فقال اشتر بهما اللحم وأخبر الناس انه اضحى ابن عباس -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا يوسف القريابي ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود ( الانصاري رضي الله عنه قال اني لأدع الاضحى واني لموسر مخافة ان يري جيرا في انه حتم على -

- وأخبرنا - ابن بشران أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا القريابي عن سفيان عن منصور وواصل عن أبي وائل عن أبي مسعود - ٢ ) عقبه بن عمرو الانصاري قال لقد هممت ان ادع الاضحى واني لمن ايسر كم مخافة ان تحسب النفس انها عليها حتم واجب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عميل بن طلحة عن أبي الخصيب رجل من بني قيس بن ثعلبة قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما وسأله رجل عن شيء من امر الاضحى

(١) من ف (٢) سقط من ف -

لانعرف له سمعا من احد من الصحابة انتهى كلام الترمذي قال محمد بن سعد لا يحتاج بحديث المطلب لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقاء - الثاني - ان مولى المطلب قال فيه ابن معين ليس بالقوى وليس بمجته - الثالث - ان هذا الحديث متروك عند الشافعية اذ الكيش الواحد لا يجوز عن اكثر من واحد وقد نص الشافعي على ذلك في آخر هذا الباب والحديث لا يفي وجوب الاضحى لانه عليه السلام تطوع عنهم بذلك ويجوز ان يتطوع ارجل ممن وجب عليه كما يتطوع عن نفسه ودل الحديث على أن الانسان له ان يتطوع عن غيره بما شاء وهم لا يقولون بذلك - وفي التهذيب لابن جرير الطبري ما ملخصه ظن بعض اهل العبادة ان ذلك كان باسرا كههم في ملك شخصيته فزعم ان للجماعة ان يشركوا في الشاة ويمزجهم عن التضحية ولو كان كذلك لم يحتاج احد من هذه الامة الى التضحية ولما كان لقوله عليه السلام من وجد سعة فلم يضح وجهه وكيف يقول ذلك وقد ضحى هو عنهم وذبحه افضل -

قال اكره او اجتنب - شك وهيب العور (١) البين عورها والعرجاء البين عرجها والريضة البين مرضها والمهزولة البين هزلها ثم قال له ابن عمر لعلك تحسب حتما قلت لاولئكته اجرو خير وسنة قال نعم (قال الشافعي رحمه الله) ولا يعد والقول في الضحايا هذا او تكون واجبة فهي على كل احد صغير وكبير لا يجزى غير شاة عن كل واحد -

## باب سنته لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ من شعرة ولا من ظفرة اذا اهل هلال ذي الحجة حتى يضحى

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا القاضى أبو محمد يحيى بن منصور ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا (قيل) لسفيان فان بعضهم لا يرضه قال لكنى ارضه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضى ببغداد وأبو احمد بكر بن محمد بن حمدان بمرقلا ثنا أبو قلابة الرقاشى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الخراسانى ثنا عبد الملك ابن محمد يعنى الرقاشى ثنا يحيى بن كثير ثنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فأراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واطفاره - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن يوسف بن يحيى بن كثير العنبرى واخرجه ايضا من حديث غندر عن شعبة الا انه قال عمرا وعمرو بن مسلم (ورواه) ابن وهب وعثمان بن عمرو وغيرهما عن مالك عن عمر بن مسلم موقوفا على ام سلمة (ورواه) محمد بن عمرو بن علقمة الليثى وسعيد بن أبي هلال عن عمر بن مسلم الجندعى مرفوعا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شميل أنبا محمد ابن عمرو ثنا عمرو بن مسلم بن عمارة بن اكيمة قال كنا في الحمام قبل الاضحى فاطلى فيه انا س فقال بعضهم بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلتقت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن ابي هذا حديث قدسى وترك حدثتني ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده ذبح يريد أن

(١) كذا -

## قال (باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ)

### من شعرة وظفرة اذا اهل ذو الحجة حتى يضحى

ذكر فيه حديث ام سلمة (اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا) ثم ذكر (عن الشافعي انه اختيار لا واجب) واستدل على ذلك بحديث عائشة (انا فتلت فلا تُدهى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي آخره (فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء امله الله حتى نحر الهدى - قال الشافعي البهتة بالهدى اكثر من ارادة التضحية) قلت - في بعض طرق هذا الحديث في الصحيح كنت اتقل فلا تُدهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث بهديه الى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجل من امله حتى يرجع الناس - فثبت بهذا ان الذى كان لا يجتنبه هو ما يجتنبه المحرم من امله لا ما سوى ذلك من حلق شعره وقص ظفره ولا يخالف حديث ام سلمة - ثم لو كان لفظ الحديث كما اورده البيهقي امكن جعل بالحديثين حديث ام سلمة يدل على ان ارادة التضحية تمنع من الحلق والقلم وحديث عائشة يدل على ان بعث الهدى

يذبحه فاذا اهل هلال ذى الحجة فلا يمس من شعره ولا ظفره شيئا حتى يضحى - اخرج مسلم في الصحيح من حديث  
هـ ماذ بن معاذ وأبي اسامة عن محمد بن عمرو قال مياذ عمر، وقال أبو اسامة عمرو وساق أبو اسامة القصة بطولها -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي فان قال قائل ما دل على  
انه اختيارا واجب يعني الأخذ (١) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله  
عنها قالت انا قتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع  
أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احل الله له حتى نحر الهدى ( قال الشافعي رحمه الله ) وفي هذه دلالة على  
ما وصفت وعلى ان المرء لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البعثة بالهدى اكثر من ارادة الضحية -

( أخبرنا بالحديث الذي احتج به ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا  
أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن أبي بكر عن  
عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انا قتلت قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي  
ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بهامع أبي بكر رضي الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم شيء كان احله الله له حتى نحر الهدى - اخرجاه في الصحيح من حديث مالك -

## باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني حيوة حدثنى  
أبو صفير عن ابن قسيط عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكيش اقرن  
يطا في سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به فقال يا عائشة هلمي المديّة ثم قال اشحذ بها بحجر  
( فتعلت - ٢ ) فأخذها وأخذ الكيش واضغبه وذبحها قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به -  
انخرجه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

( أخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان أنبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي عن سفيان عن ابن عقيل  
( ح وأخبرنا ) علي بن احمد بن مبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد عن  
أبي سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى أتى بكيشين اقرنين  
املحين موجودين فيذبح احدهما عن امته من شهد الله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفي  
رواية القريابي اذا ضحى اشترى كيشين ميمينين اقرنين املحين موجودين - فذكره ( ورواه ) حماد بن سلمة عن عبد الله  
ابن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه ( ورواه ) زهير بن محمد عن عبد الله عن علي بن الحسين عن أبي رافع  
فكأنه سمعه منهما -

(١) كذا وكان الظاهر يعني ترك الأخذ - ح (٢) من ف -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعث غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفي التمهيد ذكر الاتم ان احمد كان  
يأخذ بحديث ام سلمة قال ذكرت ليحيى بن سعيد الحديثين قال ذلك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى  
واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالمصر - والاشبه في الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لأنه  
لم يتركها اصلا ومع ذلك لم يحتجب شيئا على هاتى حديث عائشة فدل على ان ارادة التضحية لا تحرم ذلك -

## قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء ثنا عمار بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين املحين اقرنين عظيمين موجئين فاضم أحدهما فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد ثم اضجع الآخر فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد وامته ممن شهدك بالتوحيد وشهدلى بالبلاغ (فذبجه - ١) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمر وثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو المقدسى ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى اشترى كبشين سميين املحين اقرنين فاذا خطب وصلّى قام فى مصلاه فذبح احد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتى جميعا من شهدك بالتوحيد وشهدلى بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبجه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما جميعا للساكين ويأكل هو واهله منهما فكثنا سنين قد كفى الله المؤمنة والنرم برسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من بى هاشم يضحى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا عثمان بن زفر الجهنى حدثنى أبو الاسد السلمى عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منادرها فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فقلنا يا رسول الله لقد اغلينا بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيد رجلا (١) ورجلا (٢) ورجلا بقرن (١) وذبجها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة ثنا موسى بن ايوب النصبى كنيته أبو عمران ثنا بقية بن الوليد قال سألتى حماد بن زيد ويزيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقية وممته قيل ان احدتها باربعين سنة فقالت حدثنى عثمان بن زفر قال حدثنى أبو الاسد السلمى عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم وأمرنا أن يأخذ - وذكر الحديث - قال بقية قلت لحمد بن زيد من السابع؟ قال لا أدرى قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقى ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثنى أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبيد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقالت يا رسول الله يا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صتير فسح رأسه ودعاه قال وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع اهله - رواه البخارى فى الصحيح عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمارة بن صياد عن عطاه بن يسار أن ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال كنا نضحى بالشاة الواحدة فيذبجها الرجل عنه وعن اهل بيته ثم تباهى الناس بعد نصارتها هاهنا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن القليل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى عيسى بن محمد أنبا عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قحافة عن ابيه انه كان يضحى عن اهل بيته بشاة -

(١) من ف - (٢) كذا وكأنه سقط - ورجلا بقرن -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن ابي سلمة ثم ذكر (انه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر أنه روى عن ابن عقيل عن علي بن الحسين ثم قال وكأنه سمعه منها قلت الصواب ان يقال وكأنه سمعه منهم -

(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٩ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا عبد الرحمن بن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن بيان عن الشعبي عن أبي سريجة الفغاري حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال حملني أهلي على الخفاء بعد ما علمت من السنة كان أهل البيت يضحون بالشاة فالآن يبخلنا جيراننا يقولون أنه ليس عليه ضحية -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أن أبا يعل بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال كان أبو هريرة رضي الله عنه يجيء بالشاة فيقول أهله وعنا فيقول وعتم -

## باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وحدها ويجزى

### الثني من المعز والابل والبقر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن سلمان ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الا مسنة الا ان يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس ثنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا زيد الايمي قال سمعت الشعبي يحدث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما نبأ به في يومنا هذا ان نصلى ثم رجع فنتحرقن فعل ذلك قد اصاب السنة ومن تحرق قبل الصلاة فبما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الانصار يقال له أبو بردة بن نيار يا رسول الله اني قد ذبحت وعندى جذعة خير من مسنة فقال له اجعلها مكانها لئن توفي اولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد (بن يعقوب حدثني محمد - ١) بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أن أبا خالد ابن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان الذبيحة التي ذبحت قبل الصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح لغيرك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد - فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال يا رسول الله ان عندى داجن جذعة من المعز فقال اذبحها ولا تصلح لغيرك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا إبراهيم بن محمد بن عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن إبراهيم قال لا ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن بعجة الجهني عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضاحى بين اصحابه فصارت لعقبة جذعة فقلت يا رسول الله انه صار لي جذعة فقال ضح بها - لفظ حديث مكى - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله الاديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا تميم بن سعيد ثنا الليث عن

(١) سقط من ف -

(باب لا يجزى الجذع الا من الضأن)

قال

المسنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٠ كتاب الضحايا ج - ٩

يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (غنا أ قسمها ضحايا على اصحابه بى فبقي منها عتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقال ضح بها انت - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره - قال أبو عبيد العتود من اولاد المعز وهو ما قد شب وقوى ( قال الشيخ رحمه الله ) وهذا اذا كان من المعز فالخذعة من المعز لا تجزى لغيره فكأنها كانت رخصة له ( وقد روى ذلك ) فى حديث الليث -

( وذلك فيما أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله - ٢ ) البوشنجى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنا أ قسمها ضحايا بين اصحابى فبقي عتود منها قال ضح بها انت ولا رخصه لأحد فيها بعد - فهذه الزيادة اذا كانت محفوظة كانت رخصة له كما رخص لآبى بردة بن نيار -

( وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا محمد بن الحسين القطنى ثنا أبو الازهر السليطى ثنا احمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق ( ح وأخبرنا ) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن صدران ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا محمد بن اسحاق حدثنى عمارة بن عبد الله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه غنا فاعطاني عتود اجذعا فقال ضح به فقلت انه جذع من المعز اضحى به؟ قال نعم ضح به فضحيت به - لفظ حديث الوهيبى وليس فى رواية أبي داود من المعز -

( وقد أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجذع من الضان يجزى فى الاضاحى -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبي مریم ثنا بكر بن مضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله عن معاذ بن عبد الله حدثه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذاع من الضان ( ورواه ) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد اللبى عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهنى قال سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضان فقال ضح به -

( أخبرنا ) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الباغندى ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة معنا او علينا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزت الغنم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع بما يوفى منه الثنى -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مع مجاشع السلمى فغزت الاضاحى فقام رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع ( من الضان - ١ ) ما توفى الثنية اراه قال من المعز شك سفيان - كذا فى هذه الرواية -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلابى ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة مع رجل من بنى سليم يقال له مجاشع فغزت الغنم فأمرنا ديا فنادى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضان يوفى ما توفى منه اثنية - انخرجه أبو داود فى كتاب السنن من حديث عبد الرزاق عن الثورى -

( وأخبرنا ) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمى غزت الغنم فأمرنا ديا فنادى انى سمعت

(١) من ف (٢) سقط من ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧١ كتاب الضحايا ج - ٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضان يوقى مما توفى منه الثانية -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جهينة او مزينة انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحية بيوم او يومين فكانوا يطنون الشاتين بالثنية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجذعة تجزى مما تجزى منه الثانية -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى حدثني امي عن ام بلال امرأة من اسلم وكان أبوها يوم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحوا بالجذع من الضان ( فانه جائز - ورواه أبو صخرة عن محمد بن أبي يحيى عن امه قالت أخبرتني ام بلال بنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذعة من الضان - ١ ) الاضحية - ( أخبرناه ) أبو بكر بن الحارث أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبدة بن محمد بن سواد ( ٢ ) ثنا إبراهيم بن المنذر الخزازي ثنا أبو صخرة فذكره -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع أنبا عثمان بن واقد العمري أنبا كدام بن عبد الرحمن بن كدام عن أبي كباش قال جلبت غنجا جذاعا الى المدينة فكسدت على فلقيت ابا هريرة رضي الله عنه فاخبرته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم او نعمت الاضحية الجذع من الضان قال فانها للناس - بلغني عن أبي عيسى الترمذي انه قال قال البخاري رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقفا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا محمد بن احمد بن برد الانطاكي ثنا اسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحية فقال كيف رأيت نسكنا هذا؟ قال لقد باهني به اهل الساء واعلم يا محمد أن الجذع من الضان خير من الثانية ( ٣ ) من الابل والبقر ولو علم الله ذبحا افضل منه لقدى به إبراهيم ( ٤ ) عليه السلام ( ورواه ) ايضا أبو جعفر السمناني عن اسحاق زاد فيه والجذع من الضان خير من الثانية ( ٣ ) من المعز واسحاق ينفرد به وفي حديثه ضعف -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الخزازي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط ان سعيد بن المسيب حدثه أن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقول لان اضحى يجذع من الضان احب الى من اضحى بسنة من المعز ( ورواه ) محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن ابن المسيب عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) الققيه أبو الفتح أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البغوي ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال لو يرد علينا الف من الشاء لما اضحى ( ٤ ) الا يجذع من الضان -

( ١ ) من ف ( ٢ ) ف - عبدة بن محمد بن سواد ( ٣ ) ف - السيد - وفي النهاية نبي الضان خير من السيد من المعز والسمن وقيل الحليل وان لم يكن مستا - ح ( ٤ ) كذا -

ذكر فيه من حديث اسحاق بن إبراهيم الحنظلي ( قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحية فقال ( واسحاق ينفرد به وفي حديثه ضعف ) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک هذا الحديث من طريق اسحاق المذكور ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فذكره بسنده ثم قال صحيح الاستاد -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٢ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسماعيل الصغاني أنبا إسماعيل بن خليل أنبا علي بن مسهر أنبا محمد يعني ابن أبي ليلى عن الحكم بن هبادة بن أبي الدرداء عن أبيه قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كيشان جذعان أمليحان فضحى بهما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسماعيل ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الكبير الحنفي ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بالمدينة بالجوز وراحيانا وبالكبش إذا لم يجد جزورا -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي أملاء أنبا جدي أبو عمرو يعني إسماعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم الكجعي ثنا أبو عامر النبيل عن سفوان بن ابن أبي ليلى عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة فيما جعل لأبي جهل بن هشام في أنفه برة من فضة - قدمضى سائر طرقه في آخر كتاب الحج وفيه ان ثبت دلالة على جواز الذكر في الهدايا والضحايا والله اعلم -

### باب ما جاء في أفضل الضحايا

(قال الشافعي رحمه الله) إذا كانت الضحايا إنما هودم يتقرب به بخير الدماء أحب إلى وقد زعم بعض المفسرين أن قول الله عز وجل (ذلك ومن يعظم شعائر الله) استسنان الهدى واستحسانه (قال الشافعي رحمه الله) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الرقاب أفضل فقال اغلاها ثمنا وانفسها عند أهلها -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح الغفاري عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال إيمان بالله وجهاد في سبيله، قلت أي الرقاب أفضل؟ قال اغلاها ثمنا وانفسها عند أهلها قال قلت فإن لم أفضل؟ قال تعين صانعا وتصنع لآخرق قلت فإن لم أفضل؟ قال تدع الناس من الشرفاتها صدقة تصدق بها على نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن خلف بن هشام ثنا خلف بن بقية بن الوليد عن عثمان بن زفر أخبرني أبو الأسود الأنصاري عن أبيه عن جده قال خلف وسماه بقية قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في الاضحية قال فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان أحب الضحايا إلى الله اغلاها واسمها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد النصيد لاني ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو الاحوص عن أبي إسحاق عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين) قال الأزواج الثمانية من الأبل والبقر والضأن والمعز على قدر الميسرة فما عظمت فهو أفضل -

### باب ما يستحب أن يضحى به من الغنم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا إسماعيل بن أحمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب أنبا حيوة أخبرني أبو مخنف عن ابن تسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطافى سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام ثنا عبد الوهاب



السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٣ كتاب الضحايا ج-٩

عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن عبد الوهاب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن أنبا (عبد بن - ١) علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضى أنبا محمد بن علي ثنا محمد بن الحسين ثنا الفضل بن دكين ثنا حفص يعني ابن غياث عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن لخليل يأكل في سواد ويشرب في سواد وينظر في سواد ويمشي في سواد ويطن في سواد - لفظ حديث الفضل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجئين (٢) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها أو أبي هريرة رضي الله عنه - الشك من سفيان - قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى دعا بكبشين عظيمين سميتين املحين موجئين (٢) اقرنين فذبح احدهما عن امته من شهد له بالبلاغ وشهده بالتوحيد ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان جدني بيان بن احمد القطان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد عن عفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن أبي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الضحايا الكبش الاقرن (وروي) عن عبادة بن نسي عن أبيه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الضحايا الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة (وقد مضى) في كتاب الجنائز -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفاة ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجاهر ثنا عبد العزيز عن أبي ثمال المري عن رباح بن عبد الله (٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دم غراء احب الى الله من دم سوداوين (ورواه) الثوري عن توبة العنبري عن سلمى يعني ابن عتاب قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال لدم يبيضاء احب الى من دم سوداوين (قال البخاري) ويرفقه بعضهم ولا يصح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق سمع هبيرة وعمارة بن عبد قاسمنا عليا رضي الله عنه وهو يقول ثنا فصا عدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد اخبرني يزيد بن المهيم ان ابراهيم بن الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال النبي احب الى من المرم، الله احق بالقتاء والكرم احبه الى من النبي احبه الى ان اضحى به (٢) هذا موقوف -

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن متويه ثنا احمد بن منيع ثنا عباد بن العوام ثنا عمرو بن عامر ثنا الجلاح بن الجلاح عن سلمة بن جنادة عن ستان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله احق بالقتاء والوفاء اشترها جذعة سمينة فانسك بها عنك يعني ضح -

### باب ما ورد النهي عن التضحية به

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن مسلمة

(١) من ف (٢) كذا (٣) كذا - وفي تهذيب التهذيب وغيره - رباح بن عبد الرحمن - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٤ كتاب الضحايا ج - ٩

عن مالك بن انس عن عمرو بن الحارث عن (عبيد بن - ١) فيروز عن البراء بن عازب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يحيى من الضحايا فأشار بيده وقال اربعا وكان البراء يشير بيده ويقول ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظللها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتنتقى -  
(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة أنبا على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الخزازي ثنا على بن المديني قال عبيد بن فيروز هذا من اهل مصر ولم ندر ألقبه عمرو بن الحارث (ام لا - ١) فنظرنا فاذا عمرو بن الحارث لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على قال لحدثنا روح بن عبادة ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن الحارث عن زيد بن أبي حبيب (عن عبيد بن فيروز قال على ثم نظرنا فاذا يزيد بن أبي حبيب - ١) لم يسمعه من عبيد بن فيروز ، حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق انه حدثهم عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - قال على فاذا الحديث يدور على حديث شعبة -

(يريد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب رضى الله عنه ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم اونهى عنه من الاضاحى فقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده (٢) اربع لايجزى ، العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظللها والكسيرة التي لاتنتقى - قلت انى اكره ان يكون فى السنن نقص اوفى الاذن نقص فقال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على احد -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على بن الفضل الخزاعي أنبا أبو شعيب ثنا على بن المديني ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - فذكر الحديث بخوه ولم يذكر سماح سليمان بن عبد الرحمن من عبيد - قال على ثم نظرنا فاذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائني بها أنبا بشر ابن احمد ثنا احمد بن الحسين بن نصر الخذاء ثنا على بن عبد الله ثنا عثمان بن عمر ثنا ليث بن سعد ثنا سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء رضى الله عنه قلت حدثني ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحايا قال اربع ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع لا تجوز العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظللها والعجفاء التي لاتنتقى (قال على) فاذا الحديث حديث ليث قال على قال عثمان قلت لايستر بن سعد يا ابا الحارث ان شعبة يروى هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد بن فيروز قال (لا) انما حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد عن عبيد بن فيروز - ١) قال عثمان بن عمر (قلقت شعبة - ١) قلقت ان ليثا حدثنا بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبيد بن فيروز وجعل مكان الكسيرة التي لاتنتقى العجفاء التي لاتنتقى قال فقال شعبة هكذا حفظته كما حدثت به - كذا رواه عثمان بن عمر عن ليث بن سعد -

(وقد أخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن بن عبدة ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر حدثني الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز مولى بنى شيبان عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحيى من الضحايا فقال اربع وأشار بيده فقال يدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم والعوراء البين عورها والعرجاء البين ظللها ، المريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتنتقى - قال قلت للبراء نانى اكره النقص فى القرن والاذن والسن قال فاكره لنفسك ما شئت ولا تحرم ذلك على احد (وكذا لاه) رواه أبو الوليد الطيالسى عن الليث بن سعد لم يذكر القاسم فى اسناده (وكذلك) رواه يزيد بن أبي حبيب وشعبة بن الحجاج

(١) من ف (٢) كذا فى مسند الطيالسى قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده فقال - ح

عن سليمان بن عبد الرحمن وذكر شعبة سمع سليمان بن عبيد بن فيروز (وفيا بلقي) من أبي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه كان يميل الى تصحيح رواية شعبة ولا يرضى رواية عثمان بن عمرو والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى (ح قال وحدثنا) علي بن بحر ثنا عيسى هو ابن يونس - المعنى - عن ثور حدثني أبو حميد الرعيثي أخبرني يزيد ذو مصر قال أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت يا أبا الوليد اني خرجت أتمس الضحايا فلم أجد شيئاً يعجبني غير ثراء فكرهتها فما تقول؟ قال أنلا جثتي بها قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى؟ قال نعم أنك تشك ولا أشك إنما هي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيمة والكسراء، فالمصفرة التي تستأصل أذنها حتى يبدو صمها والمستأصلة قرنها من أصله والبخقاء التي تبخق عينها والمشيمة التي لا تتبع القمم عيها وضعفاً والكسراء الكسير -

(أخبرنا) الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شوذب بواسطة شعيب بن أيوب ثنا (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أن أبا عبيد الله بن موسى أن أبا إسرائيل عن إسحاق عن شرح بن النعمان عن علي بن رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن وأن لا نضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرفاء ولا نرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف أذنها والمدابرة ما قطع من جانب الأذن والشرفاء المشقوقة والنرقاء المشقوقة الأذنين -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبا الحسن بن محمد بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن شرح بن النعمان قال أبو إسحاق وكان رجلاً صديقاً عن علي بن رضى الله عنه - فذكره بمثله - زادوا أن لا يضحى بالوراء - قال زهير قلت لأبي إسحاق وذكره بعضه قال قلت ما المقابلة؟ قال يقطع طرفاً الأذن - قلت ما المدابرة؟ قال يقطع مؤنراً الأذن - قلت ما الشرفاء؟ قال تشق الأذن قلت ما النرقاء؟ قال تحرق أذنها السمة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن جبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن جري بن كليب سمع حلياً رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضحى بعضه الأذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فما زاد -

(وأخبرنا) أبو بكر أن أبا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عوانة عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي بن رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عضه الأذن والقرن - كذا في هاتين الروايتين والأولى أمثلها والأخرى أضعفها (وقد روى) عن علي بن رضى الله عنه موقوفاً خلاف ذلك في القرن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شوذب ثنا شعيب بن أيوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدى قال حجيت كناً عند علي بن رضى الله عنه فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج (٢) قال إذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن -

(وأخبرنا) أبو علي أن ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدى عن علي بن رضى الله عنه انه سئل عن البقرة فقال من سبعة (٣) قال مكسورة القرن؟ قال لا يضرك قال العرجاء قال إذ بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن - فهذا يدل على أن المراد بالاول أن صح التنزيه (في القرن - ١) (قال الثنافي رحمه الله) وليس في القرن تقصٌ يعني ليس في تقصه أو يقصده تقص في اللحم -

## باب ما جاء في الصغيرة الأذن

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أن أبا الحسن الكاظمي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم أن أبا جهمزة عن ابن

عباس رضى الله عنها انه كان لا يرى بأسا ان يضحى بالصمءاء قال أبو عبيد قال الاحمسي الصمءاء هي الصغيرة الاذن -

## باب وقت الاضحية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة بن زييد عن الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال ان اول ما بدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فانما هو لحم يحمله لاهله ليس من النسك في شيء يعنى ققام خالى أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وعندى جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن توفي عن احد بعدك -

(وأخبرنا) علي أنبا احمد ثنا أبو مسلم ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة - فذكره باسناده نحوه وقال اجعلها مكانها ولن تجزى او توفي عن احد بعدك - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب وحجاج بن منهال وانرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الصمد بن علي بن مكرم البرازي ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل أنبا أبو عوانة أنبا فراس عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف ققام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله فعلت فقال هو شيء يحمله ، قال فان عندى جذعة هي خير من مستتين أذبحها؟ قال نعم ولا تجزى عن انسان بعدك قال عامر فهى خير نسيكتين - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد ثنا أبو الاحوص منصور بن المتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك منسكتنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم ققام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلاة وقد عرفت ان اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت وأكلت وأطعمت اهلى وجيرانى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى عنقا جذعة خير من شاة لحم فهل تجزى عنى؟ قال نعم ولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن قتيبة وهناد عن أبي الاحوص -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يذبحن احد قبل ان يصلى ققام اليه خالى فقال يا رسول الله ان هذا اليوم فيه اللحم كثير وانى ذبحت نسيكتى لياكل اهلى وجيرانى وان عندى عناق لبن خير من شاة لحم فأذبحها؟ قال نعم ولا تجزى جذعة عن احد بعدك وهى خير نسيكتك انرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن داود واستشهد به البخارى (وقال مطرف) عن عامر الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين -

## (باب وقت الاضحية)

قال

(أخبرناه)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن مطرف - فذكره - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن مسدد عن خالد -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا جحيفة يحدث عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدلها فقال يا رسول الله ليس عندي إلا جذعة خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزى أو توفى عن احد بعدك - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا حماد ثنا أيوب وهشام عن محمد بن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صل ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحا قال قام رجل من الأنصار قال ان جيرانى بهم فاعة أو قال حاصة (١) فذبحت قبل الصلاة وعندى عناقى هى أحب الى من شاتى لحم قال فرخص له - فان كانت رخصة له كان ذلك والانلاع لى - ثم اتكفا الى كيشين الملحيين يعنى فذبحها وقرق الناس الى غنيمة تنجز عواها - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد بن حساب ورواه البخاري عن حماد بن صمر عن حماد بن زيد الى قوله فرخص له -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني ثنا أبو سعيد ابن الاعرابي (وأنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل ابن عبد الصغار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس قال سمعت جنذب بن سفيان رضى الله عنه يقول شهدت الاضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال ان ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لا فليذبح على اسم الله - لفظ حديث ابن الاعرابي وفي رواية الصغار فلم ان ناسا وقال فليعد اضحيته ومن لا يكن فليذبح على اسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن الخاق بن ابراهيم وابن أبي عمير عن سفيان قى هذه الاخبار دلالة على ان من ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فليس من النسك فى شيء -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا يزيد بن خمير الرحبي قال نرجع عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس فى يوم عيد فطر أو اضحى فانكر ابطاء الامام وقال انا كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسييح (ورويتنا) عن الحسن البصرى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يذبح الى الاضحى والبطر حين تطلع الشمس فيتنام طلوعها - فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى صلاة العيد فى اول الوقت فمن كان ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأكل واطعم اهله وجيرانه كما رويتنا فى حديث أبي بردة بن نيار كان ذبحه واقفا قبل ان يحل وقته وذلك لا يجوز فلذلك امر بالاعادة فمن ضحى بالوقت الذى يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيته ان شاء الله -

### باب من شاء من الأمة ضحى فى مصلاة ومن شاء فى منزله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح وينحر بالصل - رواه

(١) ف - خاصة وفى البخاري خصاصة - ح -

ذكر فيه حديث (ان اول ما نبدأ به فى يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر) وفى رواية اخرى (ومن ذبح بعد الصلاة فقدم نسكه) ثم قال البيهقي (من ضحى بعد الوقت الذى يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت اضحيته) - قلت - الفاظ هذا الحديث تقتضى فعل الصلاة فمن اعتبر وقت الصلاة والمطبخين قد ادعى شيئا مخالفا لظاهره - وفى الحمل لا معنى لمنع الشافى الضحية قبل تمام الخطبة لانه عليه السلام لم يجد وقت التضحية بذلك -

البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا أبو اسامة ( ثنا اسامة - ١ ) بن زيد عن ( ح وأخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن اسامة بن زيد اللبثي قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح أضحيته بالمصلى - قال نافع وكان ابن عمر يفعله - لفظ حديث العامري وفي حديث أبي الأزهر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان -  
( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا إبراهيم بن اسمعيل العنبري ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا خالد بن الحارث الهجيمي ثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما يتحرف في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله وكان القاسم يتحرف في اهله - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي واسحاق بن إبراهيم عن خالد بن الحارث دون فعل القاسم -

### باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبنة والحلق

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب قال سمعت سفيان بن سعيد يحدث عن أيوب بن أبي تيممة السخيتاني عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال الذكاة في الحلق واللبنة -  
( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني أنبا أبو نصر الراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أيوب ( عن عبد الله بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الذكاة في الحلق واللبنة - وبأسناده - ثنا سفيان عن أيوب - ١ ) عن يحيى بن أبي كثير عن فرافصة الحنفى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال الذكاة في الحلق واللبنة ولا تتحلوا الألفس أن ترهق ( وقد روى ) هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشيء -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا محمد بن مقاتل المروزي ( ح وأخبرنا ) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي أملاء أنبا أبو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا محمد بن مقاتل ثنا ابن المبارك عن محمد بن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا الشريعة فإنها ذبيحة الشيطان -  
( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الاسناد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريعة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الاوداج ثم ترك حتى تموت -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن القاسم مولى عبد الرحمن عن أبي امامة الباهلي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ما فرى الاوداج ما لم يكن قرض ناب او حزن ظفر - قال أبو العباس ليس في كتابي عن علي بن يزيد ( قال الشيخ رحمه الله ) وفي هذا الاسناد ضعف -

### باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر، والنحر في الابل

قد وضعت احاديث في ذبح الغنم

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه الاسفرائيني بها ثنا أبو سهل بشر بن أحمد الاسفرائيني ثنا أحمد بن

الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن المديني أنبا زهير أنبا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الامسنة الا ان تمس عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة - أخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الملك بن أبي سليمان - (أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن علوية ثنا هارون بن اسحاق ثنا عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلنا - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن عبدة بن سليمان -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وابن عيينة وحديث ابن عيينة أم عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عامر عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه سأل الله يوم القيامة عنه قيل وما حقه؟ قال يذبحه فيأكله ولا يقطع رأسه فيرى به - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني أنبا السري بن نزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه - فذكر الحديث في الاهلل وقال ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدئات يده قائما وذبح بالمدينة كيشين امثحين اقرنين - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

## باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر

استدلا لا بما روينا عن عمرو بن عباس الذكاة في الحلق واللبة وقال عطاء بن أبي رباح يحزى الذبح من النحر والنحر من الذبح في البقر والابل -

(وأخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمر بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير و عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو عمرو وأنبا أبو بكر أخبر في الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي وحفص وو كيع كلهم عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه وقال عبدة ذبحنا - رواه البخاري في الصحيح عن تميم عن جرير قال وتابعه وكيع وابن عيينة عن هشام في النحر وأخرجه من حديث الثوري عن هشام في النحر وعن اسحاق عن عبدة في الذبح ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ثلاثهم في النحر (وقد مضى) في كتاب الحج عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في قصة الحج قالت قد دخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا؟ فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه - وفي رواية ذبح - وكذلك اختلفت الرواية فيه عن أبي الزبير عن جابر ففي رواية نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية ذبح عن نسائه بقرة وفي رواية ذبح عن عائشة رضى الله عنها بقرة -

## باب كراهة النخع والفرس

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله ونهى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النخع وان تعجل الاقس ان ترهن (قال الشافعي رحمه الله) والنخع ان تذبح الشاة ثم يكسر قفاها من موضع الذبح (١) لنخعه ولمكان الكسر فيه او تضرب ليحجل قطع حركتها فأكره هذا وقال ولم يجرمها ذلك لانها ذكية - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى ثنا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا مروان بن معاوية عن

هشام الدستواي وحجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن المعرور الكلبى عن عمر رضى الله عنه انه نهى عن القرص في الذبيحة قال ابو عبيد ( قال ابو عبيدة - ١ ) القرص هو النخع يقال منه فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهى بالذبح الى النخاع وهو عظم في الرقبة ويقال ايضا بل هو الذى يكون في قنار الصلب شبيه بالبخ وهو متصل بالقفا يقول فنهى ان ينتهى بالذبح الى ذلك ( قال ابو عبيد ) اما النخع فهو على ما قال ابو عبيدة واما القرص فقد خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهى ان يكسر رقبة الذبيحة قبل ان تبرد وبما بين ذلك ان في الحديث ولا تمجلوا الاقنص حتى ترهق -  
( أخبرنا ) أبو سعد المائني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر هو ابن حوشب عن ابن عباس رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة ان تقرص قبل ان تموت - وهذا اسناد ضعيف (٢) -

## باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكى وما يستحب

### من حد الشفار ومواراته عن البهيمة وراحتها

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ( ح وأخبرنا ) الاستاذ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائيني أنبا محمد بن محمد بن رمويه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوى قال ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتين قال ان الله تبارك كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلت فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وريح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الوهاب بن عبد الحميد ثنا خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله محسان كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلت فاحسنوا القتلة واذا ذبح احدكم فليحسن ذبحة وليحد احدكم شفرته وريح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق الحنظلي ( وروينا ) في حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حين أتى بالكبش ليضحى به يا عائشة هلمى المديّة ثم قال اشحنها بمحجر -

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود النخعي بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عقيل بن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن تواري عن البهائم ثم قال اذا ذبح احدكم فليجهز - كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا - ( وقد أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني قرة بن عبد الرحمن الماعري عن ابن شهاب أن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان تواري عن البهائم و قال اذا ذبح احدكم فليجهز -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان حدثني يوسف بن عدى حدثني عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلتحف اليه يبصرها فقال أفلا قبل هذا أتريد أن تميتها موتا ( تابعه ) حماد بن زيد عن عاصم وقال أتريد أن تميتها موتات ( ورواه ) معمر بن عاصم فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس -

( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان رجلا حد شفرة وأخذ شاة ليذبحها فضربه عمر رضى الله عنه بالدرّة وقال



أتعذب الروح أفلت هذا قبل ان تأخذها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا أيوب عمر بن الخطاب بن عبد الرحمن بن حماد ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه رأى رجلا يمر شاة ليذبحها فضره بالدرة وقال سقها لأم لك إلى الموت سوفا جميلا -

## باب الذكاة بما انهر الدم وفري الاوداج

### والمذبح ولم يثري، الا الظفر والسنن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب أخبرني سفيان بن سعيد عن أبيه عن عبيدة عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اننا لرجو ان نخشى ان نلقى العدو وليس معظمدي أفندج بالقتل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه الا السن والظفر - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة عن سفيان واخرجه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت (١) مري بن قطري يقول سمعت عدى بن حاتم رضي الله عنه يتحدث انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني اجد الصيد فلا اجد ما اذبحه به الا المروة والعصا قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار أن أبا مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا حجاج هو ابن منهل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت مري بن قطري عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان احدنا اذا اصاب صيد او ليس معه شفرة أيدكي بمروة او شقة العصا؟ قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل - (أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب عن أبي بكر بن عبد الله (عن أبي الزناد ٢ -) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان احدنا يصيد الصيد وليس معه شيء يذكيه به الا مروة او شقة عصا، فقال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني القاسم بن زكريا ثنا ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يخبر عبيد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنه اخبره أن جارية لهم كانت ترعى بسلع فرأت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لأهلها لا تأكلوا منها حتى آتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله او قال ارسل اليه من يسأله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك اورسوله فقال يا نبي الله ان جارية لنا كانت ترعى بسلع فأبصرت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر عن معتمر بن سليمان -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لثقة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا يتحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى اهريق دمه ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها (ورواه) جرير بن حازم قال سمعت زيد بن اسلم قال حدثني عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناقة كانت لرجل من الانصار في قبل احد فمرض لها فتحرها بو تد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها -

## السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٢ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو سهل بن زياد القطن ثنا محمد بن غالب ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم فذكره (ورواه) حبان بن هلال عن جرير بن حازم زاد فقلت له حديد؟ قال لا بل خشب يعني الوتد -  
(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزى أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن علي عن أبيه عن  
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما أفرى الاوداج غير متردد (قال أبو عبيد) قال  
أبو زياد للكلابي التريدي أن تذبح الذبيحة بشيء واحد له فلا ينهر الدم ولا يسيله (قال أبو عبيد) وقوله ما أفرى الاوداج  
يعني ما شققها وأسأل منها الدم (قال أبو عبيد) وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من الأكل وهذا خطأ  
ولو أراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لأن الشفرة هي التي تفرى، وإنما معنى الحديث ان كل شيء أفرى الاوداج  
من عود او حجر بعد أن يفرحها فهو ذكي -

### باب ما جاء في طعام اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم) قال الشافعي رحمه الله وكان طعامهم عند بعض من حفظنا عنه من  
اهل التفسير ذبائحهم وكانت الآثار تدل على احلال ذبائحهم -

(أخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح  
عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طعامهم ذبائحهم (ورويت) عن مجاهد ومكحول -  
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن  
يزيد الصوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)  
ففسخ واستثنى من ذلك فقال (طعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) -

### باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن محمد ثنا شيان بن فروخ ثنا سليمان ثنا حميد هو ابن هلال  
عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال أصيبت حربا من قحمة يوم خيبر فالتزمته فقلت لا اعطى احدا اليوم من هذا شيئا  
فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما (١) - رواه مسلم في الصحيح عن شيان -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى  
ابن فضيل ثنا الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انما احلت ذبائح اليهود والنصارى  
لأنهم آمنوا بالتوراة والانجيل -

### باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصبي

#### من المسلمين او من اهل الكتاب

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عتبة ثنا عبيد الله بن  
عمر عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابيه رضي الله عنه ان امرأة ذبحت شاة بمحجر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه  
وسلم فلم يرها بأسا - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عتبة -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع مولى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٣ كتاب الضحايا ج - ٩

عبد الله بن عمر عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أخبره ان جارية لكعب بن مالك رضى الله عنه كانت ترمى غنما له بالسبع فاصيب شاة منها فادركتها فذبحها بحجر فسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا بأس بها فكلوها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن اويس عن مالك -

(أخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر (ثنا عبد الله بن معاذ قال أبو احمد واخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر - ١) عن عبد الله بن معاذ عن معمر بن جابر عن الشعبي عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذبيحة المرأة والصبي والقلام اذا ذكر واسم الله - هذا اسناد فيه ضعف (وقد تابعه) الواقدي في ذبيحة القلام وهو ايضا ضعيف (أخبرناه) عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ بكر بن محمد الصيرفي ثنا محمد بن الفرج ثنا الواقدي ثنا معمر بن جابر الجعفي عن عامر بن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذبيحة القلام ان تؤكل اذا سمى الله (ورويتنا) عن مجاهد أنه قال لا بأس بذبيحة الصبي والمرأة من المسكين واهل الكتاب -

باب ما يستحب للمراء من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن القاسم المتكى ثنا جعفر بن سوار ثنا تميم بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها - رواه البخارى فى الصحيح عن تميم بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبأ سعيد بن زيد ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن علي بن عتبة عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة يا فاطمة قومي فاشهدى أضغيتك اما إن لك باول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب اما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها سبعين ضعفا حتى توضع في ميزانك ، قال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يارسول الله أهذه لآل محمد خاصة فهم اهل لما خصوا به من خير أو لآل محمد والناس عامة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي لآل محمد والناس عامة - ١) عمرو بن خالد ضعيف -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا معقل بن مالك ثنا النضر بن اسمعيل عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة قومي فاشهدى أضغيتك فانه ينفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملته وقول (ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين) قلت يارسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة فاهل ذلك انتم ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة (ورواه) ايضا عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه (ويذكر) عن أبي موسى رضى الله عنه انه امر بياته ان يضحوا بايديهن -

(١) من ف -

قال (باب يستحب ان يتولى ذبح نسكه او يشهده)

- قلت ذكر في هذا الباب حديثا عن علي وضعفه ثم ذكر حديث عمران بن حصين (انه عليه السلام قال يا فاطمة قومي فاشهدى أضغيتك) وسكت عن هذا الحديث واتره عن ذلك الحديث والحاكم قد صحح في المستدرک اسناده -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٨٤ كتاب الضحايا ج - ٩  
(١) باب النسيئة يذبحها غير مالكتها

( قال الشافعي رحمه الله ) اجزأت لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر بعضه غيره .  
( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده ونحر بعضه غيره -  
( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقرة - اجزاه في الصحيح من حديث سفيان ( قال الشافعي ) رحمه الله واهدى هديا وإنما نحره من اهداه معه -  
( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى القطبي ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ذؤيبا أنبا قبيصة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول ان عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فأنحرها ثم اغمس نعلها في دمه ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها انت ولا احد من اهل رقتك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان عن عبد الله بن علي ( قال الشافعي رحمه الله ) غير أني اكره ان يذبح من النسائك مشرك -  
( أخبرنا ) أبو بكر الاردي ثنا في أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني جعفر بن أبيه عن علي رضي الله عنه انه قال لا يذبح نسيئة المسلم اليهودي والنصراني ( وبأسناده ) حدثنا سفيان حدثني قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كره ان يذبح نسيئة المسلم اليهودي والنصراني -  
( وأخبرنا ) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خنيزر به أنبا أحمد بن نجدة (٢) ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس بن أبي ظبيان ان اباة حدثه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يذبح اضغيتك الا مسلما واذا ذبحت قتل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل من فلان ( قال الشافعي ) فان ذبحها مشرك تحمل ذكاته اجزأت مع كراهيتي لها ( قال الشيخ ) وهذا لما مضى في احلال ذبائحهم ( وروينا عن عطاء بن أبي رباح انه لم يره بأسا - ٣ )

### باب ذبائح نصارى العرب

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن عبد الله بن دينار عن سعد القلمحة مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان سعد القلمحة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما تحمل لنا ذبائحهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم -  
( وأخبرنا ) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا الثقفى عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه انه قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر -

### باب ما جاء في ذبيحة الجحوس

( أخبرنا ) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي اللذهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا وكيع (١) ههنا ابتداء المجلد العاشر من المصرية وفي اوله بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله عدة للقائه - والصلاة والسلام على محمد اكرم انبيائه (٢) مد - احمد بن محمد - كذا واحد بن نجدة هو احمد بن عبد الوهاب بن نجدة وشيخه احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس - نسب كل منها الى جده - ح (٣) سقط من مد -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٥ كتاب الضحايا ج - ٩

عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام من اسلم قبل منه ومن أبي ضريت عليهم الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل واجماع اكثر الامة عليه يؤكده -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن عبد الله بن الخليل الحضرمي عن علي بن رضى الله عنه قال لا بأس بطعام المجوس انما نهى عن ذبائحهم - رواه ابن خزيمة عن يوسف بن موسى عن ابن نمير وعن محمد بن يعقوب المكي عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن يحيى بن سلمة محتجابه ويحيى بن سلمة فيه ضعف (وقد قيل) عنه عن ابيه (١) عن عبد الله بن الخليل عن ابيه عن علي بن رضى الله عنه (وروى) عن قيس بن الربيع عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن أبي الخليل الحضرمي عن علي بن رضى الله عنه -

### باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة

قاله الزهري وقال ان جهل فلا بأس ان يأكل اذا ذكر اسم الله عليها (ورويانا) في حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم كبشين اقرنين الملحجين يوم العيد فلما وجهها قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا - فذكره وذلك يرد - وفي رواية اخرى وجهها الى القبلة حين ذبح -

(وأخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يستحب ان يستقبل القبلة اذ ذبح (ورواه) غيره عن ابن جريج وقال في الحديث كان يستقبل بذبيحته القبلة (وروى) فيه حديث مرفوع عن غالب الجزري عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها واسناده ضعيف -

### باب التسمية على الذبيحة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد الحافظ أنبا أبو عمرو وثنا بندارو محمد بن المنثري ويحيى بن حكيم قالوا ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين ويضع رجله على صفاحهما فيذبحهما بيده ويقول بسم الله والله اكبر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثري -

### باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله والتسمية على الذبيحة بسم الله فان زاد بعد ذلك شيئا من ذكر الله فالزيادة خير ولا اكره مع تسميته على الذبيحة ان يقول صلى الله عليه وسلم على رسول الله قبل احبه له واحب الي ان يكثر الصلاة عليه صلى الله عليه في كل الحالات لأن ذكر الله والصلاة عليه ايمان بالله وعبادة له يؤجر عليها ان شاء الله من قالها ، وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو وهو ابن أبي عمرو وعن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال دخلت المسجد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا من المسجد فاتبعته امشي وراءه ولا يشعر حتى دخل نخلنا فاستقبل القبلة فسجد فأطال السجود وانا وراءه حتى ظننت ان الله عز وجل قد توفاه فأقبلت امشي حتى جئته فطالط رأيت امي انظر في وجهه فرفع رأسه فقال مالك يا عبد الرحمن قلت له لا اطلب السجود يا رسول الله خشيت ان

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٦ كتاب الضحايا ج - ٩

يكون الله عز وجل قد توفى نفسك فبجئت أظنر فقال انى لمدخلت النخل لقيت جبريل عليه السلام فقال انى ابشرك ان الله عز وجل يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه ( وروى ذلك ) ايضا عن ابن ابي سندر الاساسى عن مولى لعبدالرحمن بن عوف عن عبدالرحمن رضى الله عنه ( قال الشافى رحمه الله ) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلاة على خطى به طريق الجنة -

( أخبرنا ) أبو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى أنبا أبو محمد عبيد الله بن محمد بن موسى بن كعب التاجر ثنا محمد بن سليمان ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلاة على خطى به طريق الجنة -

( أخبرنا ) أبو بكر بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيج عن مجاهد في قوله ( ورفنا لك ذكرك ) لا اذكر الا ذكرت أشهدان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا جعفر يعنى ابن هاشم ( ١ ) ثنا سهل بن عثمان حدثني يحيى بن أبي زائدة حدثني المبارك عن الحسن ( ورفنا لك ذكرك ) قال اذا ذكر الله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( واما الحديث الذى أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليمان بن عيسى أخبرني عبدالرحيم بن زيد العمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذكروني عند ثلاث تسمية الطعام وعند الذبح وعند العطاس - فهذا منقطع وعبدالرحيم وأبوه ضعيفان وسليمان بن عيسى السجزي في عداد من يضع الحديث ولو عرف يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه وهو فيما ذكره شيخنا أبو عبد الله الحافظ رحمه الله ونسبه أبو احمد بن عدى الحافظ ايضا الى وضع الحديث فيما أخبرنا أبو سعد المالىنى عنه - ( وأخبرنا ) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت محمد بن حماد يقول قال السعدى وهو ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني سليمان بن عيسى الذى يروى آداب سفيا كذاب مصرح -

## باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب قال قال حيوة أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطاق سواد وبيرك في سواد وينظر في سواد فأتي به ليضحى به قال يا عائشة هلمى المدينة اشحنها بحجر ففعلت ثم أخذها واخذ الكبش فأضجه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالحكم القطرى ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب

( ١ ) ف - ابن عامر -

قال ( باب قول المضحى اللهم منك واليك )

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٧ كتاب الضحايا ج - ٩

ابن عبد الرحمن عن عمرو بن عمرو عن المطلب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال شهدت اخي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى فلما قضى خطبته ونزل عن منبره اتى بكبشه فذبحه وقال بسم الله والله اكبر هذا عنى وعن لم يضح من امتى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي عن محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين المالحين ووجعين (١) فلما وجهها قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض (على ابراهيم ٢) - حنيفا وما اتانا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر ثم ذبح صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث عيسى بن يونس - وفي رواية الوهبي ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم كبشين يوم العيد فلما وجهها قال - فذكر الدعاء ثم قال اللهم منك ولك عن محمد وامته وسبى وذبح (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق وقال في الحديث وجهها الى القبلة حين ذبح (وتل) عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن خالد (٣) بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر رضي الله عنه (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت مثله انه ضحى بكبشين فقال في احدهما بعد ذكر الله اللهم عن محمد وآل محمد وفي الآخر اللهم عن محمد وامته محمد -

(قال الشيخ وانما اراد ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري حدثني جامع بن سواده ثنا أبو حازم الحسين بن دينا رثنا سفيان (ح وأنبأ) علي بن احمد بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا ابن أبي مريم (ثنا القريابي عن سفيان عن عبد الله عن محمد بن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رضي الله عنه - ٢) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين اقرنين موجعين فيبدأ باحدهما فيقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وامته من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ويذبح الآخرو يقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وآل محمد - لفظ حديث ابن بشران وفي رواية ابن عبدان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سميين اقرنين المالحين موجعين فذبح احدهما عن امته من شهد له (٣) بالتوحيد وشهد له بالبلاغ والآخرة عن محمد وآل محمد - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال البخاري) لعله سمع من هؤلاء (قال الشيخ) وفيما ذكرنا قبل حديثه كفاية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش ومنصور عن أبي طيبان عن ابن عباس رضي الله عنها قال قلت له قوله تعالى (والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف) قال اذا اردت ان تنحر البدنة فاقمها ثم قل الله اكبر الله اكبر اللهم منك ولك ثم سم ثم انحرها قال قلت واقول ذلك في الاضحية قال والاضحية - (٤)

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني أبو بكر الزبيدي عن عاصم بن شريب (٥) قال اتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم النحر بكبش فذبحه وقال بسم الله اللهم منك ولك ومن محمد لك ثم أمر به فتصدق به ثم اتى بكبش آخر فذبحه فقال (٦) بسم الله اللهم منك ولك ومن علي لك قال ثم قال انتهى بطلب منه وتصدق بسأره -

(١) مص - موجعين (٢) سقط من مد (٣) كذا (٤) مص - واقول وفي الاضحية قال وفي الاضحية - (٥) كذا في ف وفي الميزان ووقع في مد شريك وفي مص سويب - (٦) ف - وقال -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٨ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسمعيل التهدي ثنا شريك بن أبي الحسن عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يضحى بكيش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكيش عن نفسه قلنا يا أمير المؤمنين تضحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان اصحى عنه ابدا فاذا اصحى عنه ابدا - رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك تفرد به شريك بن عبد الله باسناده وهو ان ثبت يدل على جواز التضحية عن نحر من دار الدنيا من المسلمين -  
واما عن الحمل فقد قال الشافعي لا يضحى عما في البطن -

(وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يضحى عما في بطن المرأة -

### باب ماجاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ضحى مرة بالمدينة قال نافع فأمرني ان اشترى له كيشا خيلا اقرن ثم اذبحه يوم الاضحية (٢) في مصلى الناس قال نافع ففعلت ثم حمل الكيش الى عبد الله فحلق رأسه حين ذبح الكيش وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حلاق الرأس بواجب على من ضحى اذا لم يصبج - وقد فعله عبد الله بن عمر -

### باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له

#### أن يبدلها بخير ولا شر منها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن عيسى ثلغ الخري، ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن الجهم بن جارد عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر رضي الله عنه اهدى بختية له قد اعطى بها ثلثة دنانير فاراد ان يبيعها ويشترى بثمانها بدنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره ان ينجرها ولا يبيعها - كذا قال بختية له -

### باب ماجاء في ولد الاضحية (ولبنها - ٣)

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا زهير بن أبي ثابت عن مغيرة بن حذاف العبسي قال كنا مع علي رضي الله عنه بالرحبة فجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها فقال اني اشتريتها اصحى بها وانما ولدت قال فلا تشرب من لبنها الا فضلا عن ولدها فاذا كان يوم النحر فانحرها هي وولدها عن سبعة -

(١) سقط من ف (٢) ف- بعد الاضحية (٣) من مص -

ذكر فيه من حديث حنش بن الحارث قال (كان علي يضحى بكيش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت ذكر الحافظ المزني هذا الحديث في اطرافه في ترجمة حنش بن ربيعة ويقال ابن المعتز عن علي وعنه الى أبي داود والترمذي ووقع في سنن البيهقي حنش بن الحارث كما ترى واظنه وهما -



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٩ كتاب الضحايا ج-٩  
باب الرجل يشتري اضحية وهي تامته ثم عرض

لها نقص وبلغت المنسك

(أخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان بن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا إسرائيل بن جابر عن محمد بن جابر عن ابن قرظ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اشترت شاة لأضحى بها فخرجت فأخذ الذئب البتة فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها - وفي رواية سفيان اشترينا كبشاً لنضحى به فقطع الذئب البتة او من البتة فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني ان اضحى به - وبمعناه رواه شعبة بن الجراح وشريك بن عبد الله عن جابر الجعفي الا ان جابراً غير محتجج به -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بغداد أنبا أبو جعفر الرزاز واسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن ارطاة عن شيخ من اهل المدينة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالاضحية المقطوعة الذئب - وهذا مختصر من الحديث الاول (فقد رواه) حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شاة قطع الذئب ذنبها يضحى بها؟ قال ضح بها -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي حصين ان ابن الزبير رضي الله عنهما رأيا هداية فيها ناقة عوراء فقال ان كان اصابها بعد ما اشترىتموها فأضوها وان كان اصابها قبل ان تشتروها فأبدلوها -

باب الرجل يشتري ضحية (١) فتموت او تسرق او تضل

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أنبا شعيب بن أبي حمزة قال قال نافع (كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ايما رجل اهدى هدية فضلت فان كانت نذراً ابدلها وان كانت تطوعاً فان شاء ابدلها وان شاء تركها - هكذا رواه مالك عن نافع - ٢) موقوفاً ورواه عبد الله بن عامر الاسلمى عن نافع مرفوعاً والصواب موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر العدل أنبا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن تميم بن حويص يعني المصري قال اشترت شاة بني اضحية فضلت فسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك فقال لا يضر (قال الشافعي) ولكنه ان وجدها بعد ما اوجبها ذبحها وان مضت ايام التحرك كما يصنع في البدن من الهدى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن ناجية ثنا علي بن شعيب ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن سعيد عن القاسم يعني ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها سألت بدنتين فضلتنا فأرسل اليها ابن الزبير بدنتين مكانها فنحرتهما ثم وجدت الاولين فنحرتهم ايضاً ثم قالت هكذا السنة في البدن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية - فذكره -

باب التضحية في الليل من ايام منى

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن صفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن

السفن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٩٠ كتاب الضحايا ج - ٩

عينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين انه قال تقسم له جدنخله بالليل ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جداد الليل وصرام الليل او قال وحصاد الليل - قال سفيان يقال (١) حتى يكون بانهار ويحضره المساكين -  
( وأخبرنا ) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الاسفراييني بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي ابن المديني ثنا سفيان - فذكره بمعناه لم يذكر الصرام والحصاد قال سفيان فسألوا جعفرنا عن الاضحي بالليل فقال لا - قال سفيان هذا في حال المساكين -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والاضحي بالليل وانما كان ذلك من شدة حال الناس كان الرجل يفعل له ليلته عنه ثم رخص في ذلك -

باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن اذهر قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فسمعتة يقول لا يأكلن احدكم من نسكه بعد ثلاث - كذا رواه الشافعي عن سفيان موقوفاً ومن حديث معمر مرفوعاً والحديث عند غيره عن سفيان مرفوعاً -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء المكي ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء وانخرجه البخاري ومسلم من حديث بونس بن يزيد وغيره عن الزهري مرفوعاً -

( وحدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطنان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع علياً رضي الله عنه يقول يوم الاضحي ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى ان تأكلوا من نسككم بعد ثلاث فلا تأكلوها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد حدثني أبي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحي ( بعد ثلاث قال سالم كان ابن عمر لا يأكل لحوم الاضاحي - ٢ ) فوق ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وعبد بن حميد عن عبدالرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن أبي الزبير عن

(١) مص - قال (٢) سقط من مد -

قال (باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا)

السفن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٩١ كتاب الضحايا ج - ٩

جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتروادوا واذنروا -  
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الكوفي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسدد ثنا يحيى ثنا ابن جريج ثنا عطاء  
انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول كنا لا نأكل من لحم (١) بدننا فوق ثلاث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال كلوا وتروادوا واذنروا - قلت لعطاء قال جابر حثنا المدينة؟ قال لا - رواه البخاري في الصحيح عن  
مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا، ورواه أحمد بن حنبل عن يحيى كما رواه مسدد -  
(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكن ثنا سفيان عن عمرو بن  
عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نترواد من لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة - رواه البخاري  
عن علي وغيره ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة قال ترواد الى المدينة حفظه عمرو بن دينار  
عن عطاء وحفظه أيضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الرحمن بن مهدي ثنا  
معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذبح رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أضحيته فقال يا ثوبان هي لنا هذه الشاة وأصلحها قال فما زلت اطعمه منها حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم في  
الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاي ثنا أبو مسهر  
ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه عن ابيه عن ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم - ح وأخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصغار ثنا عباس الترقى ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى  
ابن حمزة عن الزبيدي محمد بن الوليد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه - ٢) قال حدثني أبي حدثنا ثوبان قال قال  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح هذا اللحم فأصلحته قال فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة - زاد أبو مسهر في روايته  
قال في حجة الوداع - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن أبي مسهر وقال فيه في حجة الوداع ولا اراها  
محفوفة (ورواه) عن عبد الله الدارمي عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الخليل القطان ثنا أبو الأزهر  
السليطي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
كنت نهيتمكم ان تأكلوا لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام وانما اردت بذلك ليشع اهل السعة على من لا سعة له فكلوا  
ما بدالكم واذنروا -

(١) مص - لحوم (٢) سقط من مد -

ذكر فيه حديث أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ثوبان) ثم ذكره من طريق  
محمد بن المبارك (حدثني يحيى بن حمزة بسنده عن ثوبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح هذا اللحم فلم يزل  
يأكل منه حتى بلغ المدينة زاد أبو مسهر في حجة الوداع) ثم قال (ولا اراها محفوفة) - قلت - قد قدم في اوائل  
كتاب الاضحية قول صاحب المستدرک زيادة الثقة مقبولة والقبرى فوق الثقة وكذا قول هنا أبو مسهر عبد الله بن  
مسهر شيخ الشام فوق الثقة قال ابن معين منذ نرجت من باب الانبار الى ان رجعت لم اراهه فكيف لا يقبل زيادته  
هذه ولو كانت غير محفوفة لم يذكرها مسلم في صحيحه وهو اجل من محمد بن المبارك قال ابن معين محمد بن المبارك شيخ الشام  
بعد أبي مسهر ذكره صاحب الكمال -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٢ كتاب الضحايا ج - ٩

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا القريابي ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - أخرجه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم عن سفيان كما مضى في كتاب الأشربة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا معرف حدثني محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن ثلاث وأنا أمركم بهن نهيتكم عن زيارة القيود ورووها فإن في زيارتها تذكرة، ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا، ونهيتكم عن لحوم الاضاحي ان تأكلوها بعد ثلاث فكلوها واستنقوا بها في اسفاركم - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معرف بن واصل - وابن بريدة هذا عبد الله بن بريدة فقد أخرجه مسلم من حديث أبي - ثمان ضراب بن مرة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث هوان بن سعد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب ان ابا سعيد بن مالك الخدرى قدم من سفر فقدم اليه من لحوم الاضاحي فقال ما انا باكله حتى اسأل فاطلق الى اخيه لأمه وكانت بدرية فتأذت بن الثمان فسأله عن ذلك فقال له قد حدثت بعدك امر تقضا ما كان نهى عنه من أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة ايام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

( وأخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا احمد بن الازهر العبدى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني أبي عن ابن اسحاق حدثني محمد بن علي بن حسين أبو جعفر وأبي، اسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب مولى بني عدى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاها ان تأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث فخرجت في سفر ثم قدمت على اهل فقالت انه رخص للناس بعد ذلك قال فلم اصد قها حتى بعثت الى انى فتأذت بن الثمان وكان بدرية أسأله عن ذلك قال فبعث الى ان كل طعامك فقد صدقت قد ارخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين في ذلك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق البغوى العدل ببغداد ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن اياس الجريرى ( ح قال وأخبرنا ) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا أبو موسى محمد ابن المنثى ثنا عبد الله بن علي ثنا سعيد بن يحيى الجريرى عن أبي نضرة عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام، فاشكروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشبا وخذ ما قال كلوا وأطعموا واحبسوا وادنروا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثى -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى من ضحى منكم فلا يصبحن من اضحيتته في بيته بعد ثلاثة شىء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعنا في هذا العام كما فعلنا في العام الماضى؟ فقال لا، كلوا وأطعموا وادنروا فان ذلك العام كان فيه شدة - او كلمة تشبهها - فأردت ان تقسموا في الناس - رواه البخارى في الصحيح عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور عن أبي عاصم وقال فأردت ان يشوفهم -

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي المليح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تأكلوها فوق ثلاث لكن يسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادنروا واتجروا الا وان هذه الايام ايام أكل وشرب وذكر الله عز وجل - قوله واتجروا اصله اتجروا (١)

(١) زاد في مد - و - ف واتجروا - كذا - ح -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٣ كتاب الضحايا ج - ٩

على وزن اتعلوا يريد الصدقة التي يبتغي اجرها وليس من باب التجارة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني ابي عن سليمان بن يحيى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه وتقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تأكلوا منه الاثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد أن تطعموا منه والله اعلم - رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل ابن أبي اويس -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد بن عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث - قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة رضى الله عنها تقول دف ناس من اهل البادية حضرة الاضحى في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهضروا الثلاث وتصدقوا بما بقى قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم يحملون منها الودك ويتخذون منها الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وماذا؟ او كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت حضرة الاضحى فكلوا وتصدقوا وادخروا - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث روح عن مالك -

(أخبرنا) أبو الجسين بن بشر ان ينعاد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري (ثنا ابن أبي مرزوم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عباس أخبرني أبي عن عائشة رضى الله عنها قال سألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى - ح وأنا - أبو الحسن علي بن محمد المقرئ - ١) أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا عبد الرحمن ابن عباس بن ربيعة عن ابيه عباس بن ربيعة انه قال قيل لعائشة رضى الله عنها أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام؟ قالت ما نهى عنه الامرة في عام جاع الناس منه (٢) فأراد ان يطعم الفقير وقد كنا نخرج الكراع بعد خمس عشرة فناكله فقلت ولم تفعلون ذلك؟ قال فطحكت وقالت ما شيع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز ما دوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عز وجل - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافى رحمه الله لا روت عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه للدافة ثم قال كلوا وتصدقوا وادخروا - وروى جابر ما ذكرنا كان يجب على من علم الامرين معا ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم لعنى فاذا كان مثله فهو منهى عنه واذا لم يكن مثله لم يكن منها عنه او يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم في وقت ثم اخص فيه بعده والآخر من امره تاسخ للاول - قال وقال الشافى رحمه الله في موضع آخر يشبه ان يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن امسالك لحوم الضحايا بعد ثلاث اذا كانت الدافة على معنى الاختيار لعل معنى الفرض لقول الله تعالى في البدن (فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا) وهذه الآية في البدن التي يتطوع بها اصحابها -

### باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء في تفسيرهم

قال الله تبارك وتعالى (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) وقال (وأطعموا القانع والمعتر) قال الشافى رحمه الله القانع هو السائل والمعتر هو الزائر والمأربلا وقت وقال في موضع آخر القانع الفقير والمعتر الزائر وقيل الذي يتعرض العطية (٣) منها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان ينعاد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء في قول الله عز وجل (وأطعموا البائس الفقير) قال الذي يبالك -

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) مص - للعطية -

الحسن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٤ كتاب الضحايا ج - ٩

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن سعيد بن جبير قال القانع السائل والمعر الذي يمتريك يريديك ولايسالك (وباسناده) عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد القانع الجالس في بيته والمعر الذي يمتريك -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أن أبا يونس ومنصور عن الحسن في قوله (القانع والمعر) قال القانع الذي يقنع للرجل يسأله والمعر الذي يتعرض ولايسأل (قال وحدثناه) سعيد ثنا هشيم أن أبا مغيرة عن ابراهيم قال احدها الماروا الآخر السائل (قال وحدثنا) سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال القانع السائل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء الاسفرائيني أن أبا عبد الله محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (فكلوا منها واطعموا البائس الفقير) قال البائس الذي يسأل بيده اذا سأل قال والقانع الطامع الذي يطعم في ذبيحتك من جيرانك قال والمعر الذي يمتريك بنفسه ولايسالك يتعرض لك (ودروي) في ذلك عن ابن عباس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن خيمويه الهروي أن أبا احمد بن نجدة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس ابن لبي ظيان أن اباة حدثه قال قلنا لابن عباس رضي الله عنها رأيت القانع والمعر ما القانع والمعر؟ قال اما القانع فالقانع بما ارسلت اليه في بيته والمعر الذي يمتريك -

باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى أن أبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أن أبا أبو خيثمة عن عبد الكريم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أن أبا مسدد وعبد الله بن أبي شيبة قالوا ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتوم على بدنه وان اقمم جلودها وجلالها وأمرني ان لا اعطى الجازر منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا - وفي رواية أبي خيثمة وان أتصدق بلحمها وجلودها واجاتها وان لا اعطى اجر الجازر منها قال نحن نعطيه من عندنا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وعن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره واخرجه البخاري من وجه آخر عن عبد الكريم -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق العدل ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن عياش (بن عباس - ١) عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد اضحيته فلا اضحية له -

باب الاشتراك في الهدى والاضحية

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان التيسابوري ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا حامد بن أبي حامد (٢) ثنا اسحاق ابن سليمان ثنا مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن سوار ثنا قتبية عن (٣) مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة - والبقرة عن سبعة - لفظ حديث قتبية (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتبية - ١) بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن اسحاق بن ايوب أن أبا الحسن بن علي بن زياد ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان نشارك في الأبل والبقر كل سبعة منا في بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة فاشتر كنا في الجزور سبعة فقال له رجل البقرة يشترك فيها؟ قال ما هي الا من البدن وحضر جابر الحد يمة فقال اشتر كنا كل سبعة في بدنة فخرنا يومئذ سبعين بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون الحربى ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبا قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة (رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة - ١) وإجماع هؤلاء الأئمة عن أبي الزبير عن جابر ثم رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة اولى من رواية الثورى عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه في البدنة عن عشرة (ورويها) عن علي وحذيفة وأبي مسعود الانصارى وعائشة رضى الله عنهم انهم قالوا البقرة عن سبعة -

## باب الاضحية في السفر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبدالله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح قال وأخبرني) أبو الوليد ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن رافع قال ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح ثنا أبو الزاهرية حدير بن كريب عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمى عن ثوبان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح اضحيته (في السفر - ٢) ثم قال يا ثوبان أصلح لحما فلم ازل أصلحه حتى قد منا المدينة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة (ومحمد بن رافع ٢) -

## باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى كلها لأنها ایام النسك

(أخبرنا) أبو حامد (احمد بن - ٢) على بن احمد الحافظ الاسقرائنى بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابورى ثنا أبو الارهر ثنا أبو المغيرة ثنا سعيد بن عبد العزيز حدثني سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عرفات موقف وارفوا عن عرفات وكل مزدلفة موقف وارفوا عن محسر وكل بلحاج منى منحر وكل ایام التشرى ذبح (قال وحدثنا) أبو بكر ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو الجمان ثنا سعيد بن عبد العزيز - فذكره يمثله - هذا هو الصحيح وهو مرسل -

(وقد روى كما أخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى ثنا أبو نصر التمار

(١) من مص (٢) سقط من مد -

## (باب الاضحية في السفر)

قال

ذكر فيه حديث ثوبان (انه عليه السلام ذبح اضحيته في السفر) الحديث ثم قال (رواه مسلم في الصحيح) - قلت - لفظ منى ذبح اضحيته ثم قال يا ثوبان - وليس فيه قوله في السفر وهذا هو مقصود البيهقي الذي عقد الباب لاجله والتبادر الى الذهن من قوله (رواه مسلم في الصحيح) ان قوله في السفر في صحيحه وليس الا مر كذا -

## قال (باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٦ كتاب الضحايا ج - ٩

ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن عبدالرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفات موقف وارفوا عن عرفة وكل مزدلفة موقف وارفوا عن محسر وكل بلحاج منى منحصر وفي كل ايام التشريق ذبح (ورواه) سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل عن سعيد -

(كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد (وأخبرنا) أبو حامد الحافظ أنبا زاهر ابن احمد ثنا أبو بكر النيسابوري قالنا ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا سويد بن عبدالعزيز عن سعيد بن عبدالعزيز التتويحي عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح -

(وروى من وجه آخر عن سليمان كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد ابن عيسى الخشاب ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا أبو معبد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ايام التشريق ذبح -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عباد عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضى الله عنه اخبره عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد سماه نافع فنسيته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غفار قم فأذن انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وانها ايام أكل وشرب ايام منى - زاد سليمان بن موسى وذبح يقول ايام ذبح ابن جريج يقوله (ورواه) معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرة عن أبي سعيد ومرة عن أبي هريرة رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق كلها ذبح -

(أخبرناه) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا عبد الله بن محمد بن مسلم (١) ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا معاوية بن يحيى - فذكره وقال عن أبي سعيد -

(وأخبرنا) أبو سعد أنبا أبو احمد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب عن الصدفي - فذكره وقال عن أبي هريرة رضى الله عنه قال أبو احمد وهذا سواء قال عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه وسواء قال عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد جميعا غير محفوظين لايروها غيرها الصدفي (قال الشيخ رحمه الله) والصدفي ضعيف لا يحتج به -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا محمد بن يحيى (٢) ثنا أبو داود عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاضحي ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن يحيى أنبا روح ثنا حماد عن مطران الحسن وعطاء قالوا يضحى الى آخر ايام التشريق (قال وحدثنا محمد) (بن اسحاق هو الصغاني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام التشريق قال وثنا محمد - ٣) ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة

(١) مص - سالم (٢) مص - محمد بن اسحاق (٣) من مص -

ذكر فيه حديثا من طريق سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم - قلت - سليمان هذا متكلم فيه وحديثه هذا اضطرب اضطرابا كبيرا ايته صاحب الاستاذ كارو بين اليه في بعضه في هذا الباب قال (ورواه سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل) قلت هو ضعيف عند كلهم او اكثرهم وقد ذكره البيهقي فيما مضى في باب المعتكف يصوم فقال (ضعيف بمرة لا يقبل منه ما يفرده) ثم ذكر (عن ابن عباس قال الاضحي ثلاثة ايام بعد يوم النحر) - قلت - في سنده طلحة بن عمرو الحضرمي ضعيفا بن معين وأبو زرعة والدارقطني وقال احمد متروك ذكره الذهبي في كتاب الضعفاء وقد ذكر الطحاوي في احكام القرآن بسند جيد عن ابن عباس قال الاضحي يومان بعد يوم النحر -



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٧ كتاب الضحايا ج-٩

عن الحسن قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق هو الصنفاني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام منى كلها وفي يوم النفر الآخر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق ثنا هيثم (١) بن خارجة ثنا اسمعيل ابن عياش عن عمرو بن مہاجر أن عمر بن عبد العزيز قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده (قال وحدثني) ابراهيم بن هانئ ثنا الحكم بن موسى (ثنا يحيى بن حمزة عن النعمان عن سليمان بن موسى - ٢) انه قال النحر ثلاثة ايام فقال مكحول صدق -

باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصنفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم (٣) ثنا ابو اليمان أن أنبا شعيب قال قال نافع سأل ابا سلمة عبد الله بن عمر رضى الله عنهما بعد النحر يوم فقال انى بدالى ان اضحى فقال ابن عمر رضى الله عنهما من شاء فليضح اليوم ثم غدا إن شاء الله -  
(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى (قال وثنا مالك انه بلغه أن على بن ابي طالب رضى الله عنه كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى - ٤) -  
(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا سعيد بن أبي عمرو بن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال الذبح بعد النحر يومان -

باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ (ح وأخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد قال لا ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن سعيد بن محضر ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم حدثني أبو سلمة وسليمان بن يسار أنه (٥) بلغتهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك - فقط حديث الاصبهاني وفي رواية ابي حامد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى هلال المحرم لمن اراد أن يستأنى ذلك - رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن ابان -  
(أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن ابراهيم بن مسلم ثنا معلى بن منصور ثنا عباد بن العوام ثنا يحيى بن سعيد قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول ان كان المسلمون ليشتري (١) مصوف - هشيم وهو خطأ - ح (٢) سقط من مد (٣) زاد في مص - ثنا أبو الهيثم (٤) سقط من مد (٥) مص - انها

قال (باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده)

- قلت - لم يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد ذكر البيهقي في هذا الباب عن ثلاثة من الصحابة (أن ايام النحر ثلاثة) وقد تقدم في الباب السابق انه روى عن ابن عباس ايضا وقال الطحاوى في احكام القرآن لم يرو عن احد من الصحابة خلافتهم فتعين اتباعهم ادلا يوجد ذلك الاتوقيتا وفي الاستذكار روى ذلك عن على وابن عباس وابن عمر ولم يختلف فيه عن ابي هريرة وأنس وهو الاصح عن ابن عمر وهو مذهب ابي حنيفة والثورى ومالك - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع الفقهاء أن التضحية في اليوم الثالث عشر غير جائزة الا الشافى فانه اجازها فيه -

قال (من قال الضحايا الى آخر الشهر)

احدهم الاضحية فيسمنها فيذبحها بعد الاضحى آخر ذى الحجة - حديث أبي سلمة وسليمان مرسل وحديث أبي امامة حكاية عن لم يسلم (وقد قال) أبو اسحاق المروزي رحمه الله في الشرح روى في بعض الاخبار الاضحية الى رأس المحرم فان سبح ذلك فالامر يتسع فيه الى غرة المحرم وان لم يصح فالتحريم الصحيح ايام منى ايام نحر وعلى هذا بنى الشافعي رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) في كلاهما (١) نظر هذا لإرساله وما مضى لاختلاف الرواة فيه على سليمان بن موسى وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به والله اعلم -

## جماع ابواب العقيقة

### باب العقيقة سنة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن رجل يقال له سلمان رفته قال مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - رواه البخاري في الصحيح عن عادم عن حماد بن زيد لم يقل رفته قال وقال حجاج ثنا حماد يعني ابن سلمة أنبأ ايوب وقاتدة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا ايوب وقاتدة وحبيب عن محمد (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا خلف بن عمرو والكبرى ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد عن يونس وايوب وهشام وحبيب وقاتدة في آخرين عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى (قال الفقيه رحمه الله وقد روى) عن الثوري عن ايوب كذلك مجودا -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبأ أبو حامد بن الشرقى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا (٢) أبو حذيفة ثنا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى - واستشهد البخاري ايضا برواية جرير بن حازم عن ايوب كذلك مجودا (قال البخاري) ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا يزيد ابن ابراهيم ثنا ابن سيرين قال قال سلمان العقيقة مع الولد فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - قال محمد حرصت على ان اعلم ما اميطوا عنه الاذى فلم اجد من يخبرني (قال الفقيه) رحمه الله قد روى هشام عن الحسن البصرى انه كان يقول ااطة الاذى حلق الرأس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى ثنا هشام عن الحسن - فذكره (قال البخاري) وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان رضى الله عنه عن

(١) كذا وقد نبه عليه في الجوهر (٢) سقط من مد -

قل في آخره (وفي كلاهما نظر وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به) - قلت - كذا رأيت في هذه النسخة وفي نسخة اخرى جيدة والصواب ان يقال في كليهما - وقول الصحابة الذين لم يرو عن غيرهم من الصحابة خلافه اولى ان يقال به في هذه المسئلة كما سبق تقريره والله اعلم -

### (باب العقيقة سنة)

### قال

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سليمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن اسحاق القاضي ثنا جعفر ابن عون عن سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة (١) بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أحمد بن كامل القاضي أبو بكر ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا قريش بن أنس ثنا حبيب بن الشهيد قال قال لي محمد بن سيرين سئل الحسن بن ميمون عن حديث العقيقة نسأله فقال من سمرة بن جندب رضى الله عنه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي الأسود عن قريش -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصماني أن أبا محمد بن حيان ثنا اسحاق بن أحمد الفارسي ثنا أبو حاتم ثنا سليمان بن شرحبيل ثنا يحيى بن حمزة قال قلت لعطاء الخراساني ما مرتهن بعقيقة قل يحرم شفاعته ولده (قال الشافعي) رحمه الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عقى عن الحسن والحسين وحلق شعورهما وتصدق فاطمة رضى الله عنها بزنته فضة -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطنان ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن عبد بن اسحاق الصفاني ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو والمنقري ثنا عبد الوارث ثنا أيوب بن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشا - رواه أبو داود في كتاب السنن عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان بن عبدان وأبو صادق محمد بن أحمد الطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد بن اسحاق الصفاني ثنا محمد بن يحيى النيسابوري ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشين -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أن أبا أيوب بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن علي بن حسين انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنته ذلك فضة (قال وحدثنا) مالك عن يحيى بن سعيد انه عقى عن حسن وحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهم (وقيل)

عن ربيعة عن أنس وليس بمحفوظ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عثمان بن عبدان وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان الفزازي ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لميعة حدثني عمارة بن غزيرة عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن

والحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهم يوم سابعهما فلقتا ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجدوا يجد ذبحا (وقيل) عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها وليس بمحفوظ -

(أنبا في أبو عبد الله) اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالنا ثنا عبد الله بن وهب (ح وأخبرنا) أبو سعد الماليني أن أبا أيوب أحمد بن عدى الحافظ أن أبا أحمد بن الحارث بن مسكين ثنا ابن وهب أخبرني محمد بن عمرو يعني الياقبي عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت عقى رسول الله صلى الله

(١) مد - رهين -

ذكر في اوله حديث سليمان وسمرة وظاهرهما دليل على وجوبها فهما خير مطلقين لمدعاه -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٠ كتاب الضحايا ج - ٩

عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسأها وأمر أن يماط عن رأسها الأذى ( قال أبو احمد ) لا أعلم يرويه عن ابن جريج بهذا الاسناد غير محمد بن عمرو واليا فمي وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ( قال الفقيه رحمه الله ) وروى عبدالله بن محرز في عقيقة النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثا منكرا -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا حاجب بن احمد بن سفيان الطوسي ثنا محمد بن حماد الاپوردى ثنا عبدالرزاق أنبا عبدالله بن محرز عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن نفسه بعد النبوة قال عبدالرزاق إنما تركوا عبدالله بن محرز لخال هذا الحديث ( قال الفقيه رحمه الله ) وقد روى من وجه آخر عن قتادة - ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء -

## باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار

### لاعلى الوجوب

( أخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( ح وحدثنا ) محمد بن سليمان الأنبارى ثنا عبدالملك بن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال مثل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق - كأنه كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك ، عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

( أخبرنا ) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة فقال لا أحب العقوق - وكأنه إنما كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل (١) ( قال الشيخ رحمه الله ) وهذا اذا انضم الى الاول قويا وقد علق فيها ذلك بمحبته -

## باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عبدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (٢) بن ثابت عن ام كرز الخراعية وهي الكعبية رضي الله عنها قالت سمعت

(١) ف - فلينسك (٢) سقط من هنا من مد -

## قال (باب ما يستدل به على أنها على الاختيار)

ذكر فيه حديثا ( عن عمرو بن شعيب مرسل انه عليه السلام قال ) ثم ذكره من وجه آخر ( عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده ) - قلت - اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث احسن منهما قال ابن أبي شيبه ثنا عبدالله بن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبدالرزاق انا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن ابيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق الحديث وانخرجه النسائي عن احمد بن سليمان هو الراوى الحافظ عن أبي نعيم عن داود كذلك -

## قال (باب ما يعق عن الغلام والجارية)

ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت ثم انخرجه من حديث

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠١ كتاب الضحايا ج-٩

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام انانا كذا قاله سفيان بن عيينة - عن ابيه - وذكر ابيه فيه وهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة (قال أبو داود) هذا هو الحديث وحديث سفيان وهم (قال الفقيه العالم رحمه الله) ورواه المزني في المختصر عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن وهب عن أم كرز - والمزني وأهم فيه في موضعين أحدهما أن سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (١) والآخر أنهم قالوا فيه سباع بن ثابت وقد رواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس عن سفيان وبالله التوفيق (ورواه) ابن جرير عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره أن أم كرز أخبرته (وروي) ذلك من وجه آخر عن أم كرز -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميمرة عن أم كرز رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جرير أخبرني عطاء بهذا الحديث قلت يعني لعطاء وما المكافأتان؟ قال المثلان والضآن أحب اليه من العزود ذكر أنها أحب اليه من أنها رأى منه - قال انسان لعطاء رأيت ان ذبحت مكانها جزورا؟ قال ابدأ بالذي سمى ثم اذبح بعد ما شئت قلت له والسنة (٢) قال والسنة -

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي رحمه الله أنبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى ثنا عبد الجبار بن ورد قال سمعت ابن أبي مليكة يقول قال لعبد الرحمن بن أبي بكر غلام فقيل لما ثمة رضي الله عنها يا أم المؤمنين عتي عليه او قال عنه جزورا فقالت معاذة الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافأتان - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا بشر بن الفضل أبو اسمعيل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فأخبرتنا أن عائشة رضي الله عنها أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا

(١) انتهى السقط من مد - (٢) مص - فالسنة -

حماد بن زيد عن عبيد الله عن سباع ثم قال (قال أبو داود حديث سفيان وهم) - قلت - اعترض صاحب التهيد على أبي داود فقال لا ادري من اين قال هذا وابن عيينة حافظ وقد زاد في الاستادولة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع عن أم كرز ثلاثة احاديث ثم قال البيهقي (ورواه المزني عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله عن سباع بن وهب) ثم قال (والمزني وأهم فيه في موضعين أحدهما ان سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيد الله عن ابيه والآخر أنهم قالوا سباع بن ثابت ورواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس) - قلت - انرجه البيهقي في كتاب المعرفة من حديث الطحاوي عن المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت وكذا روينا في كتاب السنن المذكور من طريق الطحاوي عن المزني من نسخة جيدة قد ممة تظهر بهذا أن رواية الطحاوي عن المزني على الصواب في الموضوعين معالفا في أحدهما كما ذكر البيهقي في هذا الكتاب -

أبو حفص سالم بن تميم عن أبيه عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن اليهود تنق عن الغلام ولا تنق عن الجارية فعقوا عن الغلام شائين وعن الجارية شاة -

### باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام حدثني أبو معمر عبد الله بن عمرو والمذلى المقعد ( ح وأخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أبا أبو عمرو و بن مطر أبا أبو خليفة ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - ( أخبرنا ) أبو أحمد المهرجاني أبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أنه لم يكن يسأله أحد من ولده عقيقة الا اعطاه إياها وكان يعق عن أولاده شاة شاة عن الذكور والأثني - ( قال وحدثنا ) مالك عن هشام بن عروة أن أباه عروة بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والإناث شاة شاة -

### باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل أهلها

#### منها ويتصدقون ويهدون

( روى ) أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة التي عققتها فاطمة عن الحسن والحسين عليهم السلام أن يعثوا إلى القابلة منها برجل وكلوا وأطعموا ولا تكسروا منها عظما -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن محمد أبا أبو الحسين الدادوى ثنا أبو علي اللؤلؤى ثنا أبو داود - ذكره -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمرو ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عامر الاحول عن عطاه عن أم كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مكافأان وعن الجارية شاة قال وكان عطاه يقول تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم اظنه قال ويطيبخ قال وقال عطاه اذا ذبحت قتل بسم الله والله اكبر هذه عقيقة فلان ( وفي رواية ) ابن جرير عن عطاه انه قال في العقيقة يقطع آرا آرا ويطيبخ بماء وملح ويهدى في الجيران ( وروى ) في ذلك عن جابر بن عبد الله من قوله -

### باب لا يمسه الصبي بشيء من ذمها

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت ثنا علي بن الحسين ثنا أبي ثنا عبد الله

( ١ ) في مد - يقطع جدولا يكسر لها عظم -

### قال ( باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة )

ذكر فيه من حديث أيوب ( عن عكرمة عن ابن عباس عق عليه السلام عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا ) - قلت - قد اضطرب فيه على عكرمة من وجهين - أحدهما - أن أباحاتم قال روى عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وهو الاصح - الثاني - أن النسائي انرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام عق عن الحسن والحسين بكبشين كبشين -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٣ كتاب الضحايا ج ٩ -

ابن بريدة (قال سمعت أبي بريدة رضى الله عنه - ١) يقول كنا في الجاهلية اذا ولدنا غلاما ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعران (قال الشيخ رحمه الله) وفي حديث ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الايل فرع وفي الفم فرع ويمق عن العلام ولايمس رأسه بدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف أنبا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصمعي أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في حديث العقيقة قالت وكان اهل الجاهلية يحملون قطنة في دم العقيقة ويجعلونه على رأس الصبي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل مكان الدم خلوتا (قال الفقيه رحمه الله) وقوله في حديث سلمان بن عامر اميطوا عنه الاذى يحتمل أن يكون المراد به حلق الرأس والنهي عن أن يمس رأسه بدمها -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان أنبا محمد بن جبلة ثنا أبو عمر حفص بن عمر صاحب الخوض ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدي (زاد الخوض) في روايته قال وكان قتادة اذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال اذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها اود اجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى تسيل مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بهد -

(قد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود هذا وهم من همام يدي (أخبرنا) أبو علي أنبا أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا ابن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن سعيد هو ابن أبي عمرو عن قتادة - فذكره وقال يوم سابه ويحلق ويسمى (قال أبو داود) ويسمى اصبح كذا قال سلام بن أبي مطيع يعني عن قتادة وياس بن دغفل واشعث عن الحسن -

## (١) باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسمية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص ابن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه رفته قال انلام مرتين بعقيقته يماط عنه الاذى ويراق عنه الدم في اليوم السابع (وقد مضى) في هذا حديث ابن أبي عمرو عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري بغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسمعيل بن مسلم عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع ولا ربع عشرة ولا حدى وعشرين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف ثنا أبو قرة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصمعي أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمق عن العلام شاة فان مكافا تان وعن الجارية شاة - وقال وعق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاتين يوم السابع وأمر أن يماط عن رأسه الاذى وقال اذبحوا

(١) سقط من مص (٢) من هنا يتبدى المجلد العاشر من النسخة الراءفورية -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٤ كتاب الضعفاء ج ٩

على اسمه وتولوا بسم الله والله أكبر اللهم لك وإليك هذه عقيقة فلان - لفظ حديث عبد الحميد بن زهير بن عبد الرحمن بن جهم بن عبد الله بن عبد الوهاب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان -  
 الحسن شاتين وعن حسين شاتين ذبجها يوم السابع وسماهما -  
 (وأخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمى الحسن يوم سابعه وانه اشتق من حسن حسيناً وذكر أنه لم يكن بينهما الا الحمل -

باب ماجاء في التصديق بزنة شعرة فضة وماتعطى القابلة

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن ابيه انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين وزينب وام كلثوم فتصدقت بزنة ذلك فضة (ورويها) (عن ربيعة - ١) عن محمد بن علي بن حسين في حسن وحسين عليهما السلام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا موسى بن الحسن ثنا القعنبى ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبحت عن حسن وحسين حين ولدتهما شاة وحلقت شعورها ثم تصدقت بوزنه فضة -

(وحدثنا) أبو علي الحافظ ثنا الحسين بن علي الحافظ أنبا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي (٢) ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي بن رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة عليها السلام فقال زنى شعر الحسين (٣) وتصدقت بوزنه فضة واعطى القابلة رجل العقيقة - كذا في هذه الرواية (وروى) الحميدي عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه أن علي بن أبي طالب رضى الله عنه اعطى القابلة رجل العقيقة (ورواه) حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل في ان يعطوا الى القابلة منها رجل (وفي رواية) محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين عن علي بن رضى الله عنه قال عني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلقى رأسه وتصدقي بوزنه فضة فوزناه فكان وزنه درهما وبعض درهم - وهذا ايضا منقطع (وتيل) في روايته عن محمد بن علي بن حسين عن ابيه عن جده عن علي رضى الله عنه ولا ادرى محفوظ هو أم لا -

(أخبرنا) الشريف أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا علي بن الجعد أنبا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحسين (٤) عن أبي رافع قال لما ولدت فاطمة حسنا رضى الله عنهما قالت يا رسول الله ألا اعني عن ابني بدم؟ قال لا ولكن احلقى شعره وتصدقي بوزنه من الورق على الاوقاض او على المساكين قال قال علي قال شريك يعني بالاوقاض اهل الصفة ففعلت ذلك فلما ولدت حسينا فعلت مثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا سعيد بن اشعث ثنا سعيد بن سلمة وهو ابن أبي الحسام ثنا عبد الله بن محمد بن علي بن حسين عن أبي رافع أن الحسن بن علي عليهما السلام حين ولدت له امه ارادت ان تعق عنه بكبش عظيم فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لما لا تعق عنه بشيء ولكن احلقى شعر رأسه ثم تصدقي بوزنه من الورق في سبيل الله عز وجل او على ابن السبيل وولدت الحسين من العام المقبل فصنعت مثل ذلك - فقد ربه ابن عقيل وهو إن صح فكأنه اراد ان يتولى العقيقة عنها بنفسه كما رويناه فأمرها بغيرها وهو التصديق بوزن شعرها من الورق وبالله التوفيق -

(١) سقط من مد (٢) ر - الجمعي (٣) م - الحسن (٤) مد - عن أبي الحسن - كذا -



## باب النهي عن القزع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو و عثمان بن احمد الدقاق ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا شجاع بن الوليد ثنا عبيد الله بن عمر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد ثنا عبيد الله ثنا عمر بن نافع عن ابيه نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع والقزع ان يحلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه - لفظ حديث يحيى بن سعيد - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى و أخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصفاني ثنا شيبان بن سوار ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع -

## باب ماجاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي رحمه الله أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله بن موسى (ح وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق قال أنبا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبيد الله (١) بن أبي رافع عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رضى الله عنه بالصلاة حين ولدته فاطمة رضى الله عنها -

## باب تسمية المولود حين يولد

وما جاء فيها اصح مما مضى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام و تميم بن محمد والحسن بن سفيان قالوا ثنا (٢) عبد الاعلى بن حماد الترمي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال ذهبت بعبيد الله بن أبي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد و رسول الله صلى الله عليه وسلم في عبادة يهتأ بهيرا له فقال هل معك تمر؟ فقلت نعم فناولته تمرات فالتقا هن في فيه فلاكهن ثم فترنا الصبي فنجح في فيه ففضل الصبي يتلظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر و ساء عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الاعلى و أخرجه من حديث أنس ابن سيرين عن أنس بن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو سعيد بن أبي عمرو و قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا يزيد (٣) بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمر - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن أبي اسامة و زاد فيه ودعاه بالبركة و دفعه

(١) مد - وف - عبد الله - خطأ - ح (٢) مص - أنبا (٣) مد - وف - يزيد بن عبد الله خطأ ح -

## (باب التأذين في أذن من يولد)

قال

ذكر فيه (انه عليه السلام اذن في أذن الحسن) - قلت - في سننه عاصم بن عبيد الله سكت عنه البيهقي هذا وهو ضعيف عندهم و قد ضعفه البيهقي أيضا في باب استئانة الخطأ -

الى وكان اكبر ولد ابي موسى ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابي اسامة -

### باب ما يستحب ان يسمى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وعلي بن عبد العزيز البغوي (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف الاصبهاني وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور وأبو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة قالوا ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن احمد بن عبد الرحمن الجعفي أنبا أبو الحسن بن عبد العزيز قالوا ثنا ابراهيم بن زياد البغدادي الذي قال له سبلان ثنا عباد بن عباد حدثني عبيد الله بن عمر واخوه عبد الله بمكة سنة اربع واربعين ومائة عن تابع من ابن عمر رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن - لفظ حديث ابي عبد الله وليس في حديث الباقرين الذي يقال له سبلان ولا التاريخ - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن زياد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابي ثنا هشام يعني ابن سعيد الطالقاني ثنا محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن ابي وهب الجشمي رضى الله عنه وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سماوا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهام واتبعها حرب ومرة -

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي بن محمد الاسفرائيني أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشام عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا الخزازي عن ابي الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آباؤكم فاحسنوا اسماءكم - هذا مرسل ، ابن أبي زكريا لم يسمع من ابي الدرداء -

### باب ما يكره ان يسمى به

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي أنبا بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة قالوا ثنا يحيى بن يحيى أنبا معتمر بن سليمان قال سمعت الركين بن الربيع يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان نسمى رقيقنا اربعة اسماء افلح ورباح ويسار وانفا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله عز وجل أربع لاله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضررك بايمن بدأت لا تسم غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا افلح فانك تقول اثم هو؟ فلا يكون فيقول لا، انما هي أربع فلا تزيدن علي - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضى الله عنه يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يبنى عن ان يسمى يعلى وبركة وبافلح ويسار وبنافع ونحو ذلك ثم رأيت سكت بعد ضحاظم يقل شيئا ثم قبض ولم يته عن ذلك ثم اراد عمر رضى الله عنه ان يبنى عن ذلك ثم تركه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي خلف عن روح -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٧ كتاب الضحايا ج-٩

ابن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل يسمى ملك الاملاك - لفظ حديث احمد - زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته لا مالك الا الله - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عداة عن ابن عيينة ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة زاد قال احمد بن حنبل سألت ابا عمر وعن اخنع فقال اوضح -

باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ما هو احسن منه

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر (١) الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل قال ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل وغيره -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن أبي مرزوق ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى بالمتذر بن أبي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو اسيد جالس فلهي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فأمر أبو اسيد بانه فاحتمل من على فخذه النبي صلى الله عليه وسلم فألقوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن الصبي؟ قال أبو اسيد اقلبتاه يا رسول الله قال ما اسمه؟ قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسأه يومئذ المنذر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوق ورواه مسلم عن محمد بن سهل وغيره عن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال قلت حزن قال بل انت سهل قال لا غير اسمي سمانيه أبي قال ابن المسيب فقينا تلك الحزونة بعد - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن زينب كان اسمها برة فقيل ترك نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب - لفظ حديث محمد بن جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن محمد ورواه مسلم عن ابن يشار وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر احمد بن عبد الحميد الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال توفي صاحب لي غريبا فكنا على قبره انا (وعبد الله بن عمر - ٢) وعبد الله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص (واسم ابن عمر العاص - ٣) واسم ابن عمر والعاص فقال لنا رسول الله

(١) ر - أبو الفضل - كذا - ح (٢) سقط من مص (٣) من ف -

صلى الله عليه وسلم انزلوا واقرهه واتم عيد الله قال فنزلنا قعبونا اخانا وصعدنا من القبر وقد ابدلت اسمائنا - وفي هذا الباب اخبار كثيرة فانه غير اسم العاصم بن الاسود بمطيع واحرم بزرة وشهاب بهشام وحرب بسلم والمضطجع بالنبعث وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب -

### باب ما يكره ان يتكنى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قراءة وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلسي املاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن محمد بن سيرين (١) قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تتكثروا بكنتي - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وأبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تتكثروا بكنتي - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر سمع جابرا رضي الله عنه يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا تكنك ابا القاسم ولا ننعم (٢) عينا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محبوبه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تتكثروا بكنتي فانما انا قاسم بعثت اقسام بينكم - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو الثني ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه باسم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكنيه حتى نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال سموا باسمي ولا تتكثروا بكنتي - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن رفاعه بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه غير عن حصين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد بن رجاء ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير (ح) قال وأنبا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمد فقال له قومه لا تدعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام فسميته محمدا فقال لي قومي لا تدعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تتكثروا بكنتي فانما انا قاسم اقسام بينكم - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم وخرجه من حديث شعبة عن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن مخلص النخعي ثنا مروان (٣) بن معاوية الفزاري ثنا حميد قال قال انس نادى رجل بالقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لم اعنك انما عنيت فلانا فقال سموا باسمي ولا تتكثروا بكنتي - رواه مسلم في الصحيح عن

(١) - عن ايوب ومحمد بن سيرين - كذا - ح (٢) - ولا ننعم (٣) - مد - وف - هارون - كذا - ح -

ابن أبي عمرو وأبي كريب عن مروان -

( أخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فأنتمت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنما دعوت هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي رحمه الله يقول لا يحل لأحد أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمد أبو غيره ( قال الفقيه رحمه الله ) وروينا معنى هذا عن طاوس اليماني رحمه الله -

### باب من رأى الكراهة في الجمع بينها

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن ( ح وأخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن تكتني بكنيتي فلا يسمي باسمي ( وروى ) ذلك أيضا من وجه آخر عن أبي هريرة رضى الله عنه واختلف عليه فيها واحاديث النهى على الإطلاق أكثر وأصح طريقا والله اعلم -

### باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينها

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا ابن أبي عمير قالنا ثنا أبو اسامة عن فطر عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال قال علي رضى الله عنه قلت يا رسول الله ان ولدني من بعدك ولد اسميه باسمك واكتبه بكنيتك ؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال قال علي للنبي صلى الله عليه وسلم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن محمد بن السري التميمي الحافظ بالكوفة أنبا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعل رضى الله عنه قال يا رسول الله ان ولدني بعدك اسميه باسمك واكتبه بكنيتك ؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضيف عن محمد ابن الحنفية والحديث مختلف في وصله -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الضيفي ثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبة عن

### قال (باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني أبا القاسم ومحمدا)

ذكر فيه حديث علي ( ان ولدني بعدك ) الحديث ثم قال ( مختلف في وصله ) - قلت - اخرج الترمذي قال ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي الحديث ثم صححه الترمذي والسند الى منذر متصل وصرح البيهقي في روايته بسباع منذر من ابن الحنفية وابن الحنفية سمع عليا فالسند اذا متصل وفطر اخرج له البخاري فيما ذكر صاحب الكمال وأبو الوليد الباجي وباقى السند على شرط الشيخين او الى جواز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ذهب مالك وجهور السلف وفقهاء الامصار وجهور العلماء وقد اشتهر جماعة تكنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الى اليوم مع كثرة فاعلى ذلك وعدم الانكار كذا في شرح مسلم للنووي -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٠ كتاب الضحايا ج ٩ -

عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لي انك تكره ذلك فقال ما الذي احل اسمي وحرمت كنيتي او ما الذي حرمت كنيتي واحل اسمي (قال الفقيه رحمه الله) احاديث النهي عن التكني بأبي القاسم على الاطلاق اصح من حديث الحجبي هذا واكثر فالحكم لها دونه وحديث علي رضي الله عنه يدل على انه عرف بها حتى سأل الرخصة له وحده وقد يحتمل حديث عائشة رضي الله عنها ان صح طريقه ان يكون نهيها وقع في الابتداء على الكراهية والتنزيه لاعلى التحريم فحين توهمت المرأة انه على التحريم بين انه على غير التحريم والا ول اظهر والله اعلم - وقد قال حميد بن زنجويه في كتاب الادب سألت ابن أبي اويس ما كان مالك يقول في الرجل يجمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته فاشار الى شيخ جالس معنا فقال هذا محمد بن مالك سباه هذا وكناه ابا القاسم وكان يقول انما نهي عن ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كراهية ان يدعى احد باسمه او كنيته فيلثقت النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فلا بأس بذلك - قال حميد بن زنجويه انما كره ان يدعى احد بكنيته في حياته ولم يكره ان يدعى باسمه لأنه لا يكاد احد يدعو باسمه فلما قبض ذهب ذلك الا ترى انه اذن لعلي رضي الله عنه ان ولد له ابن بعده ان يجمع له الاسم والكنية وان قرأ من ابناء وجوه الصحابة جمعوا بينها منهم محمد بن أبي بكر ومحمد بن جعفر بن أبي طالب ومحمد بن سعد بن أبي وقاص ومحمد بن حاطب ومحمد بن المنتشر (قال الشيخ) وهذا التخصيص بحياته والاستدلال لمن يجمع بينهما بعد وفاته من النوع الذي كان يقول الشافعي رحمه الله لأحجة في قول احد مع النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم -

باب من تكنى (١) بأبي عيسى

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ثنا أبي ثنا هشام بن سعد بن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب ابنا له يكنى (٢) ابا عيسى وان المنيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال عمر رضي الله عنه أما يكفيك ان تكنى بأبي عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفاي فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وانا في جليتنا (٣) فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك -

باب من تكنى وليس له ولد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال وأخبرني) أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن فروخ وجعفر بن مهرا ن قالوا ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا كان لي اخ يقال له أبو عمير احسبه قال كان قطعا قال فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابا عمير ما فعل النغير قال وكان يلعب به - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ وعن أبي الربيع -

باب المرأة تكنى وليس لها ولد

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابن أبي قاسم ثنا عمرو بن عون عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله كل نسائك لمن كنى غيري قال تكنى بانك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بام عبد الله حتى ماتت -

(١) مص - كنى (٢) كذا في أبي داود وفي مص - و - ف - ابنا لم تكنى وكان كلمة - لم - محرفة والصواب - له - ح (٣) كذا في سنن أبي داود والنهاية وفيها قال ابن قتيبة معناه وبقينا نحن في عدد من امثالنا من المسلمين لاندرى ما يصنع بنا وقيل الجليج في لغة اهل اليمامة جباب الماء كأنه يريد تركنا في امر ضيق لضيق الجباب انتهى ووقع في مد جليجتنا وفي مص - حلجيتنا وفي ف - جليجتنا - (وأخبرنا)

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٩١ كتاب الضحايا ج - ٩

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا (١) أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن هشام ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي من أصل سماعة وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي في آخره قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله ألا تكنيني فكل نساءك لما كنية فقال بلى (٢) اكنيني يا ابتك عبد الله فكانت تكني أم عبد الله - لفظ حديث أبي أسامة تابعه حماد بن سلمة ومسألة بن تعصب عن هشام -

### باب أقرأوا الطير على مكائنها

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمعه من أم كرز الكعبية رضي الله عنها تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن التلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم آنا ثنا وسمعت يقول أقرأوا الطير على مكائنها -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد ثنا سفيان بن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمع أم كرز الكعبية رضي الله عنها تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها - وقال غيره عن سفيان بن عيينة عن أبيه بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا ( أبو الوليد - ٣ ) الفقيه ثنا إبراهيم بن محمود قال سألت أنسان يونس بن عبد الأعلى عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها فقال إن الله يحب الحق إن الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها فقال كان الرجل في الجاهلية إذا أتى الحاجة أتى الطير في وكره فنفره فان أخذ ذات العين مضى لحاجته وان أخذ ذات الشمال رجع فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي رحمه الله يسبح وحده - في هذه المعاني (٤) -

### باب ماجاء في الفرع والعتيرة

( أخبرنا ) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ونصر بن علي عن بشر بن الفضل المعنى - ثنا

(١) مص - انبا (٢) مص - بل (٣) سقط من - مد (٤) مص - في هذا المعنى -

### قال (باب أقرأوا الطير على مكائنها)

ذكر فيه الحديث بهذا اللفظ ثم قال ( وقال غيره عن سفيان بن عيينة عن أبيه بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني ) قلت الوجه ان يقال بفتح الكاف وقد تبعت كتب أهل الحديث واللغة فلم أجده في شيء منها هذه اللفظة مقيدة بفتح الكاف وليست جمع مكان كما زعم وفي الصراح المكنة بكسر الكاف واحدة المكن والمكنات وفي الحديث أقرأوا الطير على مكائنها - ومكائنها بالضم وفي الفائق للزمخشري مكائنها وروى مكائنها المكنات بمعنى الامكنة يقال الناس على مكائنها وسكائنها وقيل المكنة من التمكّن كالتيمة والطلبة من التبع والتطلب والمكنات والامكنة أيضا جمع المكان على مكن ثم على مكائنها كقولهم حمر وحمرات وصعد وصعدات -

### قال (باب ماجاء في الفرع والعتيرة)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٢ كتاب الضحايا ج - ٩

خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليلح قال قال نيشة يادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنا نتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في اى شهر كان وبروا لله وأطعموا قال انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تعدوه (١) ما شيتك حتى اذا استجمل (٢) ذبحته فصعدت بلحمه قال خالد احسبه قال على ابن السبيل فان ذلك خير قال خالد قنت لابي قلابة كم السائمة قال مائة كذا قاله ابو قلابة -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري بيغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرماضى ثنا عبدالرزاق أنبا ابن جريج عن ابن (٣) خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضى الله عنها قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة - كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريج في كل خمس واحدة (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان بن خثيم وقال من كل خمسين شاة شاة - (أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله وسلم قال (ح قال وحدثنا) محمد بن سليمان (٤) الانبارى ثنا عبدالملك بن عمر وعن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة - فذكره وقال وسئل عن الفرع قال والفرع حق وان تركه حتى يكون بكرا شعوبا (ه) ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه او في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلترك للبهيمة يوره تكفأ اناءك وتوله ناقتك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن رجل عن ابيه اوعمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم برفة وسئل عن العقيقة فقال لا احب العقوق ومن ولده ولد واحب ان ينسك عنه فينسك - وسئل عن العتيرة فقال حق - وسئل عن الفرع فقال حق وليس هو أن تذبحه امرأة من عراة ولكن تمكنه من مالك حتى اذا كان ابن لبون او ابن مخاض زخر با (٦) يعنى ذبحته وذلك خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتذبحه يختلط لحمه بغيره (ورواه) عبد الجبار بن العلاء عن سفيان فقال في الحديث وان تركه تحت امه حتى يكون ابن لبون او ابن مخاض - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو عن عبيد الوارث بن سعيد عن عتبة بن عبدالملك السهمي ثنا زرارة بن كويم بن الحارث ان الحارث بن عمرو حدثه قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بمني وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء عترو من شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في النتم اضحيتها ووصف لنا أبو معمر واشار بالسبابة واحدة -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر محمد بن عبدالله بن مهران الدينوري ثنا خلف بن هشام ثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس قال أخبرني عمي أبو رزبن انه قال يا رسول الله انا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فذا كل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك قال وكيع لا ادعها ابدا (ورواه) غيره عن أبي عوانة فقال ذبحنا في رجب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا ابن عون ثنا أبو رملة عن

(١) كذا في مد وسنن أبي داود - ووقع في مص - و- ف تعدوه (٢) مد - احتمل وكذا في سنن أبي داود (٣) مد أبي - خطأ - ح (٤) مص - سلمان (ه) كذا وفي مص شعوبا وفي سنن أبي داود شغريا - ح (٦) مص - زخرقا -

ذكر فيه حديثا في آخره (وتكفأ اناءك) ثم قال في آخر الباب (قال أبو عبيد القرع اول شيء تنتجه الناقة الى ان قال وتوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذ ذبحته حين تضعه امه ببيت الام بلا ولد ترضعه فا تقطع لذلك لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك وامرته) - قلت - اذا انتطح اللبن اى شيء يبقى منه ولوبقى شيء لماذا يهراق والصواب في مناد



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٣ كتاب الضحايا ج - ٩

مخنف بن سليم الغامدي قال كنا وتوفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اخصية وعتيرة ، هل تدري ما العتيرة ؟ هي التي تسمى الرجبية -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( أخبرنا ) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله عن معمر حدثني الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - قال والفرع اول نتاج كان يتبجح لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبد الله بن المبارك -

( أخبرنا ) الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الآرموي رحمه الله أنبا شافع بن محمد بن أبي عوانة أنبا أبو جعفر الطحاوي ثنا المزني ثنا الشافعي سمعته يقول هو شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكر ناقته او شاته فلا يذودها رجاء البركة فيما يأتي بعده فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال فرعون ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فأعلمهم انه لا يكره عليهم فيه وأمرهم اختيارا ان يذودوه ثم يحملوا عليه في سبيل الله ( قال الشافعي رحمه الله ) أخبرني من سمع زيد بن اسلم يحدث عن رجل من بني ضمرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرعة فقال الفرعة حتى وان تغذوه حتى يكون ابن ليون زخربا فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتاكله يلصق لحمه بوبره ( قال الشافعي رحمه الله ) قوله الفرعة حتى معناها انها ليست بباطل بل يمكنه كلام عربي يخرج على جواب السائل وقد روي عنه عليه السلام لا فرعة ولا عتيرة وليس هذا باختلاف من الرواية انما هذا لافرعة واجبة ولا عتيرة واجبة والحديث الآخر يدل على معنى ذا (١) انه اباح له الذبح واختار له ان يطويه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله؛ والعتيرة هي الرجبية وهي ذبيحة كان اهل الجاهلية يتبرون بها في رجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا عتيرة على معنى لا عتيرة لازمة، وقوله عليه السلام حيث سئل عن العتيرة على معنى اذبحوا لله في اي شهر ما كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله لا لغيره في اي شهر ما كان لانها في رجب دون ما سواه من الشهور -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك وقال دعوه حتى يكون ابن مخاض او ابن ليون فيصير له طعم، والزخرب هو الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه، وقوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذا ذبحته حين تضعه امه ببيت الام بلا ولد ترضعه فاقطع لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك وهو قته وتوله ناقته وتوله ناقته فهو ذبحه ولدها وكل انثى فقدت ولدها فهي واله -

## باب ما جاء في معاقررة الاعراب وذي بائع الحن

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن أبي ريمانه عن ابن عباس رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقررة الاعراب قال أبو داود غندر

(١) مص - ذلك -

ما ذكره الخطابي في العالم فقال وتوله وتكفأ اناءك يريد بالاناء الملب الذي يجلب فيه يقول اذا ذبحت حوازا اقطعت

أوقفه على ابن عباس - قال أبو داود اسم أبي ریحانة عبدالله بن مطر -

(أخبرنا) أبو حامد أحمد بن الوليد الزوزني أنبا أبو القاسم الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ثنا عبدالرزاق (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالرزاق عن معمر بن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عقر في الاسلام - قال أبو زكريا المقرئ يعني الاعراب عند الماء يعقر هذا ويعقر هذا فيكون لعير الله ورسوله - وقال أبو سليمان الخطابي فيما بلغني عنه معاقره الاعراب ان يتبارى (١) الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه فيعقر هذا عددا من ابله ويعقر صاحبه فايها كان اكثر عقرا غلب صاحبه وكره لحوما لتلا يكون ما اهل به لعير الله -

(أخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد حدثني عمر بن هارون عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري يرفع (٢) الحديث انه نهى عن ذبائح الجن قال واما ذبائح الجن ان تشتري الدار وتستخرج العين وما اشبه ذلك فتذبح لها ذبيحة للطيرة قال أبو عبيد وهذا التفسير في الحديث معناه انهم يتطهرون الى هذا الفعل مخافة انهم ان لم يذبحوا فيطعنوا ان يصيبهم فيها شيء من الجن يؤذيهم فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا ونهى عنه -

## جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب

قال الله تبارك وتعالى (الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) قال الشافعي رحمه الله وانما تكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وزلت فيهم الاحكام قال وسمعت بعض اهل العلم يقولون في قول الله عز وجل (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه) يعني مما كنتم تأكلون (الآن يكون ميتة) وما ذكر بعدها (قال الشافعي) وهذا اولي معانيه استدلالا بالسنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس وابن أبي ذئب وحمرو بن الحارث ويونس ابن يزيد وغيرهم ان ابن شهاب حدثهم عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك قال وتابعه يونس وجماعة ذكرهم - ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك وابن أبي ذئب ويونس، وعن هارون الايلي عن ابن وهب عن حمرو -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الخافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع

(١) مد - يتبادر (٢) مد - رفع -

مادة اللبن فترك الالاء مكفوءا لا يحلب فيه -

## قال (باب ما يحرم من جهة ما لا تأكله العرب)

ذكر فيه قوله تعالى (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ثم قال (قال الشافعي) وانما يكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وفيهم نزات الاحكام) - قلت - اعترض أبو بكر الرازي في احكام

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٥ كتاب الضحايا ج-٩

ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن شهاب عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا المهدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني أبو ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - وقى رواية المهدي السبع قال الزهري ولم اسمع هذا الحديث حتى أتيت الشام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة وأخرجه أيضا من حديث معمر ويوسف الماجشون ومالك بن كيسان عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذي ناب من السباع حرام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك - فذكره باستاده إلا أنه قال كل ذي ناب من السباع فأكلف حرام - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة عن الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن حنبل عن أبي داود وأخرجه أيضا من حديث شعبة عن الحكم هكذا مرروا ومن حديث هشيم عن أبي بشر -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى (ورواه) علي بن الحكم البجلي عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير (وكذلك) رواه ابن أبي عمير عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره أن نافع أخبرهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح النراب والحدأة والقارة والقارب والكلب - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف

القرآن على الشافعي بما ملخصه أنه عليه السلام لم يتعبر بهذا بل جعل كونه ذا ناب من السباع وذا مخلب من الطير علما على التحريم فلا زاد عليه ولا ينقص منه ولأن الخطاب بالتحريم لم يختص بالعرب فاعتبار ما يستقذره لادليل عليه ثم أنه ان اعتبر استقذار جميع العرب لم يفتهم لم يستقذروا الحيات والقارب والاسد والذئب والقارب بل الأعراب يستطيون

عن مالك وانخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن جعفر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح في قتلهن في الحل والحرم التراب والفارة والحدأة والعقرب والكلب العقور - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا محمد بن النبال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن عمرو بن عاصم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم والعقرب والحدأة والتراب الأبقع والفارة والكلب العقور - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع ورواه مسلم عن القواريري عن يزيد إلا أنها لم تقول الأبقع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن سنان الزاهد ثنا محمد بن اسحاق بن عزيمة ثنا بندار وأبو موسى قالنا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والقراب الأبقع والفارة والكلب العقور والحدايا - رواه مسلم في الصحيح عن بندار وأبي موسى وذكر فيه الأبقع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الخليل البرجلاني ثنا أبو النضر هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفارة فاسقة والتراب فاسق فقال إنسان للقاسم أي كل التراب ؟ قال ومن يأكل التراب بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا هشيم أنبأ يزيد بن أبي زياد ثنا عبد الرحمن ابن أبي نعيم البيهقي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم قال الحية والعقرب والفوسقة ويرى التراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي (ورويانا) في الحج حديث ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الحية والذئب (ورويانا) حديث سعد بن أبي وقاص وغيره في قتل الوزغ -

(وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف أملاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطن أنبأ علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن أم شريك رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ وقال أنه كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى أو عن رجل عن عبيد الله وانخرجه مسلم من وجه آخر (١) عن ابن جريج -

(١) مص - الوجه آخر -

هذه الأشياء وإن اعتبر بعضهم قبيحاً أمراً - أحدها - أن الخطاب لجميعهم فكيف يعتبر بعضهم - والثاني - لم كان اعتبار البعض المستقذراً من اعتبار البعض المستطيب وزعم أنه إباح الضبع والتملب لأن العرب كانت تأكله وقد كانت تأكل التراب والحدأة والاسد إن لم يكن فيهم من يمتنع من ذلك واعتباره ما يعد وعلى الناس أن أراد في سائر أحواله فذلك لا يوجد في التراب والحدأة والحية وقد حرمها والاسد قد لا يبدو إذا شيع وإن أراد العدو في بعض الأحوال فاجمل المأخوذ قد يعد وعلى الإنسان وكذا الثور ولم يعتبر ذلك هو ولا غيره والسنور لا يعدو ثم ذكر البيهقي حديث أم شريك (أمر عليه السلام بقتل الوزغ) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى أو عن رجل عن عبيد الله) - قلت هذه العبارة موهمة والبخاري أنرج هذا الحديث في صحيحه في أحاديث الأنبياء فقال ثنا عبيد الله بن موسى أو ابن سلام عنه فذكره وانخرجه في بدء الخلق عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبور الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا أبو الازهر (ح وأخبرنا) أبو سهل المهراني ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد الانطاكي قالنا ثنا المهيم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من يأكل التراب وتسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقاً والله ما هو من الطيبات - سقط من كتابي عن الدهان عن أبيه وهو فيه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن وعن هشام بن عروة عن عاتشة رضي الله عنها انها قالت اني لأعجب من يأكل التراب وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله للحرم وسماه فاسقاً والله ما هو من الطيبات -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال سئل عن التراب من الطيبات هو؟ قال كيف يكون من الطيبات وتسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق - لم يجاوز به عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي يجلب ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة قال سألت الحكم عن أكل التراب فقال أما هذه السود الكبار فاني أكره أكلها وأما تلك الصنارات التي يقال لها الزاغ فلا بأس بأكله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا أبو الموجه ثنا صدقة بن الفضل ثنا عبدالرزاق أنبا عمر بن زيد من اهل صنعاء عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل المرة وأكل ثمنها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنطاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربعة من الدواب الثملة والنحلة والمدهد والصر -

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي ثنا جدي حدثني أبو ثابت محمد بن عبيد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال سمعت ابن جريج يحدث عن حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة من الدواب لا يقتل الثملة والنحلة والمدهد والصر -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثت عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الثملة والنحلة والصر والمدهد - قال يحيى ورأيت في كتاب سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي لييد عن الزهري يعني هذا الحديث -

(أخبرنا) أبو سعد المائلي أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن قتيبة وعبد الله بن محمد بن نصر الرملي قالنا ثنا وارث بن الفضل ثنا خلف بن ايوب ثنا خارجة هو ابن مصعب من عبد المجيد بن سهل عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الرخمة - لم أكتبه إلا بهذا الاستناد وليس بالقوى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنطاني أنبا علي بن بحر هو القطن أنبا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي قال سمعت أبي يذكر عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخمسة، عن الثملة والنحلة والضفدع والصر والمدهد - فقد ربه عبد المهيمن بن عباس وهو ضيف وحديث

عبدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله عنهما اتوى ما ورد في هذا الباب -  
واقوى ماورد في الضفدع ( ما أخبرنا ) أبوالحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب  
ابن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن  
عثمان رجل من بني تيم قال ذكروا الضفدع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لدواء فنهى عن قتلها -  
( أخبرنا ) أبوالحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا حسين بن محمد ثنا أبو اويس ثنا  
عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية أبي الحويرث المرادي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخلطاطيف  
وقال لا تقتلوا هذه العوذ، انها تمؤذبكم من غيركم (ورواه) ابراهيم بن طهبان عن عباد بن اسحاق عن ابيه قال نهى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن الخلطاطيف عوذ البيوت - وكلاهما منقطع (وقد روى) حمزة النصيبي فيه حديثا مسندا الا انه كان يرمى  
بالوضع -

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب  
ابن عطاء أنبا حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت الاوزاغ يوم احرقت  
بيت المقدس جعلت تنفخ النار باقواهاها والوطواط تطنثها باجنحتها - قال أبو نصر يعني عبد الوهاب بن عطاء هو الخفاش -  
( وأخبرنا ) أبو عبدالله وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب أنبا هشام الدستوائى عن قتادة  
عن زرارة بن اوفى عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنهما قال لا تقتلوا الضفادع فان تقيتها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فان  
لما نرب بيت المقدس قال يارب سلطنى على البحر حتى اغرقهم - فهذان موقوفان في الخفاش واسنادها صحيح فالذى امر بقتله  
في الحل والحرم يحرم أكله اذ لو كان حلالا لما امر بقتله في الحرم ولا في الاحرام وقد نهى الله عن قتل الصيد في الاحرام  
والذى نهى عن قتله يحرم أكله اذ لو كان حلالا لم يبحه ولا نهى عن قتله كما لم ينه عن قتل ما يحل ذبحه وأكله  
واقه اعلم -

## باب ما جاء في الضبع والثعلب

( أخبرنا ) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا  
ابن وهب أنبا ابن جريج عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي عن عبد الرحمن بن أبي عمار أنه قال قلت لجابر بن عبدالله  
رضى الله عنه أكل الضبع؟ قال نعم قلت أصيد هي؟ قال نعم قلت أسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم -  
( وأخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع  
ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم وعبد المجيد وعبد الله بن الحارث عن ابن جريج - فذكره بمعناه زاد أبو سعيد في روايته  
قال الشافعي وما يباع لحم الضباع بمكة الا بين الصفا والروة -

( أخبرنا ) أبوالحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبدالله بن سعيد بن عفير ثنا عبدالله بن  
صالح ثنا الليث بن سعد قال حدثني عبدالله بن وهب عن ابن جريج حدثه (يح وقال وأنبا) علي ثنا احمد بن حماد ثنا ابن  
أبي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسمعيل بن امية وابن جريج وجرير بن حازم أن عبدالله بن عبيد بن عمير حدثهم أخبرني

## ( باب ما جاء في الضبع والثعلب )

قال

ذكر فيه حديث ابن أبي عمار عن جابر - قلت - حديث النهي عن كل ذئب من السباع صحيح ثابت مشهور مروى  
من عدة طرق فلا يمارض به حديث الضبع صيد - لانه انقرد به عبد الرحمن بن أبي عمار وليس هو بمشهور بنقل العلم  
عبد الرحمن

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣١٩ كتاب الضحايا ج - ٩

عبد الرحمن بن أبي عمار أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن الضبيج - فذكره نحوه -  
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا  
حسان بن إبراهيم ثنا إبراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبيج صيد وجزاؤها  
كيش مسن وتؤكل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحسن بن أبي  
جعفر ثنا أبو محمد عن عبد الرحمن بن معقل السلمي صاحب الدنيا رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبيج؟ فقال  
لا آكله ولا نهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فآكله - قال قلت يابني الله ما تقول في الضبيج؟ قال لا آكله ولا نهى عنه قال  
قلت ما لم تنه عنه فآكله - قال قلت يابني الله ما تقول في الأرنب؟ قال لا آكلها ولا لحمها قال قلت ما لم تحرمه فآكله  
قال قلت يابني الله ما تقول في الذئب؟ قال أو يأكل ذلك أحد - قلت يابني الله ما تقول في الثعلب؟ قال أو يأكل ذلك أحد  
(وروى) عن عبد الكريم بن أبي الخارق عن حبان بن جزء عن أخيه خزيمية رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث يوافق السلمي في بعض حديثه ويخالفه في بعضه وفي كلا الأسنادين ضعف (وروي) في  
كتاب الحج عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم أنهم جعلوا في الضبيج كبشا إذا  
أصابه الحرم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أن أبا  
أبي المنهال نصر بن أوس الطائي كوفي ثقة عن عبد الله بن زيد قال سألت أبا هريرة رضي الله عنه عن ولد الضبيج فقال ذلك  
الفرعل نجيعة من الغنم -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أن أبا الحسن الكارزى أن أبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا محمد بن ربيعة  
الرواسي عن نصر بن أوس عن عمه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سئل عن الضبيج فقال الفرعل تلك نجيعة من الغنم -

ولا يمن يحتاج به إذا خالفه من هو أثبت منه كذا قال صاحب التمهيد - فان قيل - فقد رواه البيهقي فيما بعد من طريق  
عطاء أيضا عن جابر - قلنا - في ذلك الطريق شخصان فيهما كلام وما حسان بن إبراهيم عن إبراهيم بن سميون الصائغ أما  
حسان فقد ذكره النسائي في الضعفاء وقال ليس بالقوى وأما الصائغ فقد ذكره الذهبي في كتابه في الضعفاء وقال قال  
أبو حاتم لا يحتج به وفي مصنف عبد الرزاق عن الثوري عن سهيل بن أبي صالح قال سأل رجل ابن المسيب عن أكل  
الضبيج فنهاه فقال له ان قومك ياكلونها فقال ان قومي لا يعلمون قال سفيان وهذا القول أحب الي قلت لسفيان فإين ماجاه  
عن عمر وعلي وغيرهما فقال أليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع فتركها أحب الي وبه  
يأخذ عبد الرزاق واخرج الدارمي عن حديث عبد الله بن يزيد السعدي سألت سعيد بن المسيب عن الضبيج فقال ان أكلها  
لا يصلح وهل يأكلها أحد فقال شيخ سمعت أبا الدرداء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي نية وعن كل  
خلسة وعن كل مجشمة وعن كل ذي ناب من السباع - قال صدقت - وفي الاشراف لابن المنذر قال الاوزاعي كان  
العلماء بالشام يعدون الضبيج من السباع ويكرهون أكلها - ثم ذكر البيهقي (عن عبد الرحمن بن معقل السلمي قال قلت  
يا رسول الله ما تقول في الضبيج فقال لا آكله ولا نهى عنه) الحديث ثم قال (روى عن خزيمية بن جزء حديث يوافق  
حديث السلمي في بعضه ويخالفه في بعضه وفي كلا الأسنادين ضعف) - قلت - ذكر الترمذي حديث خزيمية ولفظه  
أو يأكل الضبيج أحد - وذكره ابن ماجه ولفظه ومن يأكل الضبيج - وكذا ذكره ابن أبي شيبة في كتابيه المصنف والمسند  
وكذا في تاريخ البخاري ومعرفة الصحابة لابن منده فظهر بهذا انه غير ووافق لحديث السلمي في الضبيج الذي عقد البيهقي

قال أبو عبيد القرع عند العرب ولد الطبع والذي يرد من هذا الحديث قوله نعمة من الغنم يقول انها حلال بمنزلة الغنم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ثنا عبد الحميد بن إبراهيم ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال اتاهم كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهم في بعض المغازى بلغنى انكم في ارض تأكلون طعاما يقال له الجبن فانظروا ما حلاله من حرامه، وتلبسون القراء فانظروا ذكيبه من ميته -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكى ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهبان حدثني يونس بن خباب عن أبي عبيد الله عن سلمان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والقراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله (١) في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه (ورواه) سيف بن هارون عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان مرفوعا الا انه قال في كتابه وذلك يرد إن شاء الله -

## باب ما جاء في الارنب

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس عن أنس رضى الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسمى القوم فلنبوا فأدركتها فأخذتها فذهبت بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها، قال فخذها لا اشك فيه فقبله قلت وأكل منه؟ قال وأكل منه ثم قال بعد قبله - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن أيوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسمى القوم فلنبوا فأخذتها فذبحت بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث بوركها وفخذها (٢) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد وانخرجه مسلم من اوجه أخر عن شعبة نحو حديث أبي الوليد (ورواه) عفان عن شعبة قال فيه قلت أكلها؟ قال قبلها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون أنبأ عاصم عن الشعبي عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد ارنبين فلم يجد حديدة يذكيها بها فذكاها بروة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلها -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت الشعبي

(١) زاد في ف - لنا (٢) مد - بوركها وفخذها -

الباب لاجله ثم انه لا ذكر للثعلب في هذا الباب الا في هذين الحديثين وظاهر قوله عليه السلام فيه في حديث السابى او يأكل ذلك احد - وفي حديث خزيمية ومن يأكل الثعلب - يقتضى حرمة وظاهر عطف البيهقى الثعلب على الضبع يقتضى حله وكذا نقل ابن حزم في المحلى عن الشافى انه يبيح الثعلب فالحد يبان اذا غير مطابقين لدعى البيهقى ثم ذكر حديث سلمان (الحلال ما أحل الله في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه) - قلت - هذا الحديث ذوى مرفوعا وموقوفنا قال الترمذى وكان الموقوف اصح ثم انه لامنا سبة لهذا الحديث للباب بخصوصه الا ان يريد البيهقى ابا جة الضبع والثعلب ليكون القرآن سكت عنهما فان اراد ذلك لزمه اباحة كل ذى ناب من السباع وذى ثعلب من الطير -



## السنن الكبرى مع الجوهر النقي

٣٢٩

كتاب الضحيا

ج - ٩

يحدث عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد (١) ارنبا وذبحها بمروة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره يأكلها - تابعه داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان -

(أخبرناه) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بارنين فعلقها وقال يا رسول الله اصطدت هذين الارنين فلم اجد حديدة اذ كيهما فذبحتهما بمروة فأكل؟ قال كل (وقيل) عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وحديث ابن صفوان اصح قاله البخارى -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ تراءه وأبو محمد عبيد بن محمد بن مهدي القشيري لفظا قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطية أنبا سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان غلاما من قومه صاد (١) ارنبا فذبحها بمروة فعلقها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره يأكلها (ويروى) عن عمر بن عامر عن قتادة بنحوه - وأرسله هام عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا عباس الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان عن جابر عن الشعبي عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنه قال جاء غلام من بني هاشم بارنبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلها (٢) فقال يا رسول الله انى دخلت احد فاصطدت هذه الارنب فلم اجد ما اذبحها به فذكيتها بمروة قال كنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو يحيى الحناني عن أبي حنيفة حدثني موسى بن طلحة عن ابن الحوكة قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الارنب قال لولا انى اكره ان ازيد فى هذا الحديث واقتصص منه لحدثتكم به ولكن سارسل الى من شهد ذلك فأرسل الى عمار بن ياسر رضى الله عنه فقال له حدث هؤلاء حديث الارنب فقال عمار اهدى اعراى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنبا مشوية فأمرنا يأكلها ولم يأكل واعتزل رجل فلم يأكل فقالوا له مالك؟ قال انى صائم فقال صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاثة ايام من كل شهر قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا جعلتم البيض فقال الاعراى انى رأيت بهاد ما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء (قال وحدثنا) أبو يحيى عن طلحة بن يحيى عن موسى بن طلحة الا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلا جعلتم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا المسعودى عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحوكة قال أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بارنبا فذكره معنى هذه القصة ولم يذكر المسئلة عن غير عمار -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة بن قدامة عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء رضى الله عنهم أتذكرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فأتاه اعراى بارنبا فقال يا رسول الله انى رأيت بهادما فأمرنا يأكلها ولم يأكل؟ قالوا نعم ثم قال له اذنه اطعم قال انى صائم - ولم يذكر ابن الحوكة فى اسناده -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا روح بن عبادة ثنا محمد بن خالد قال سمعت أبي خالد بن الحويرث أن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان بالصفاح مكان بمكة وان رجلا جاءنا بارنبا قد صاها فقال يا عبد الله بن عمرو ما تقول؟ قال قد جىء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها، وزعم انها تحيض -

(١) مص - اصناد (٢) مد - يشيها -

## باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته

## العرب في غير ضرورة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي قتادة قال كان أبو قتادة في قوم محرمين ففرض لهم حمار وحش فلم يؤذونه حتى أبصره هو فاختلس من رجل منهم سوطا فحمل عليه فصرعه وأتاهم به فأكلوه فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال هل أشار إليه إنسان منكم بشيء؟ فقالوا لا فقال كلوا - رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وأنرجه البخاري من أوجه أخر عن عبد الله بن أبي قتادة -

(أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري أنه أخبر عن الهزلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشى عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه فجاء الهزلي وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبابكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحنك أنبا ابن وهب أخبرني ابن جريح أن أبا الزبير المسكن أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول أكلنا زمن خير الخليل وحمار الوحش ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار إلا هلى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفیان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي أن أبا موسى رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج - رواه مسلم في الصحيح عن ابن عمر عن ابن عيينة وأنرجه البخاري من وجه آخر عن أيوب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا سليمان بن داود المقرئ ثنا ابن أبي فديك أخبرني بريد بن عمر بن سفينة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الهمداني بها أنبا عمر بن نوح ثنا أبو محمد ثنا توبة بن خالد بن بلويه ثنا النضر بن طاهر أبو الحجاج ثنا بريد بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم جباري - وقد مضت الآثار عن الصحابة والتابعين في جزاء هذه الصيد التي ذكرناها وفي جزاء الوبر والبربوع وغيرهما -

## باب ما جاء في الضب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن علي بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست آكله ولا محرمة - أخرجه مسلم من حديث الليث وعبيد الله بن عمر وإيوب وغيرهم عن نافع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفیان عن عبد الله بن دينار (ح وأخبرنا) أبو عبد الله

(باب ما جاء في الضب)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٧٣ كتاب الضحايا ج - ٩

الحافظ ثنا بكير بن محمد الحداد بمكة ثنا يعقوب بن اسحاق البيهقي ثنا عثمان ثنا عبدالعزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست يأكله ولا يمر مدرواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالعزيز بن مسلم وانوجه مسلم من وجه آخر عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنبأ أبو الحسين احمد بن عثمان ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي رأيت الحسن حين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم اني جالست ابن عمر قريبا من سنتين فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال ذات يوم كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلون عنده ضبا فيهم سعد بن مالك فتادتهم امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه ضب فأمسك القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فإنه ليس بمحرام ولا بأس به ولكنته ليس من طعام قومي - وفي رواية أبي زكريا اولاباس به - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشافعي اشك قال مالك عن ابن عباس عن خالد بن الوليد او عن ابن عباس وخالد بن الوليد رضي الله عنهم انها دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأقى بضب نحوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخيرا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقلت أحرام هو؟ قال لا ولكنه لم يكن بارض قومي فأجبتني اعانه قال خالد فاجترته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة هو القعني عن مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد رضي الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - فذكر الحديث بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وكذلك قاله اسمعيل بن أبي اويس عن مالك كما رواه القعني -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر القعني ثنا أبو موسى هارون بن موسى بن كثير بن مهران ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث - وذكر الحديث بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (وبمعناه) قاله يحيى بن بكير عن مالك وكان مالك كان يشك فيه والصحيح رواية القعني ومن تابعه (وقد رواه) يونس بن يزيد ومعمرفي رواية هشام بن يوسف عنه وصالح بن كيسان عن ائزهري نحو رواية القعني عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين بن عقيل هو الخسر وجرى ثنا عبد الملك ابن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر أن ابا امامة أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد يلحم ضب فقالت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو ، فلما اخبر تركه فقال خالد يا رسول الله حرام هو؟ قال لا ولكنه اعانه فأخذ خالد يتمشمش عظامه - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو صادق بن أبي القوارس قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا اسباط بن محمد عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعينا لمرس بالمدينة فحرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٧٤ كتاب الضحايا ج - ٩

ضيا فن أكل وتارك ( فلما أصبحت اتيت ابن عباس فقلت تزوج فلان فقرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر ضيا فن أكل وتارك - ١ ) قال بعض من عند ابن عباس رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكله ولا امره ولا أمره ولا انهى عنه فقال ابن عباس يمس ما تقولون ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحرا ما قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضب فديده لياكل فقالت له ميمونة يا رسول الله انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم آكله فط فكلوا قال فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عيسى بن مسهر عن الشيباني -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ( ج وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضى الله عنها قال اهدت ام حفيدة خالة ابن عباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتطا وسمنا وأضبا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على ما ندة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على ما نذته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة فيها ضباب فقال كلوا فاني عاقف -

( واما الحديث الذي أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فأبى ان يأكله قال أنى لادري لعله من القرون الاولى التي مسخت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ، فهذا مثل حديث ابن عمر وابن عباس في انه امتنع من اكله وزاد عليها في حكاية علة الامتناع اخرى للامتناع سوى التذمر وزاد عليه ما يدل على الاباحة -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالنا ثنا عبد الله بن محمد ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن بن اعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال سألت جابرا رضى الله عنه عن الضب فقال لا تطعموه وقدره وقال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجرمه ان الله تعالى ينفع به غير واحد فانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب ( وكذلك رواه ) سليمان اليشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ( وعلى هذا ) حديث أبي سعيد الخدري -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرزاق ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا بارض مضبة فأنامرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغنى أن امة من بنى اسرائيل مسخت دوابا ولا ادري اى الدواب هى فلم يأمره ولم ينهه -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني حدثني أبي أنبا محمد بن المنذر ثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد بمعنى هذا الحديث قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال ان الله لينفع به غير واحد وانه طعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي طعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن المنني -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا أبو عقيل بشر بن عتبة ثنا أبو نصر عن أبي سعيد رضي الله عنه أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني في حائط مضية وانه عامة طعام اهل فسكت منه فقلنا عاوده فما وده فسكت عنه ثم قلنا عاوده فعاوده المياكة قال يا اعرابي ان الله عز وجل غضب على سبطين من بني اسرائيل فسخم دوا بآيد يون في الارض فلا درى لعلها بعضها ولست بنا هيك عنها ولا آمرك بها - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن أبي عقيل وقال فلست آكلها ولا انهي عنها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصاغانى ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال كنا في سفر فاصابنا جوع فقلنا منزلا كثيرا الضياع فينا القدر وتثلي بها اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسخت امة من بني اسرائيل واخاف ان تكون هذه فاكفينا القدر (١) - كذا رواه الاعمش عن زيد -

(ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو الحسن علي بن محمد السيمي قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو سعيد (٢) الخليل بن احمد بن محمد القاضي البستي ثنا أبو العباس احمد بن المظفر البكري أن أبا ابن أبي خشمة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم بن زيد بن وهب عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن ثابت بن وديعة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بضم فقال امة ممن مسح واه اعلم - وفي رواية عبيد الله اني النبي صلى الله عليه وسلم بضم فقال ان امة مسخت واه اعلم - كذا قال الحكم (ورواه) حصين بن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة وقيل ثابت بن يزيد الانصاري وي زيد أبوه ووديعه امة وهونى معنى احاديث من قبله وليس فيه تحريم واه اعلم (قال البخارى) حديث ثابت بن وديعة اصح وفي نفس الحديث نظر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكله فقلت يا رسول الله ألا تطعمه المساكين فقال لا تطعموهم مالا تاكلون - فترد به حماد بن أبي سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم عن عائشة مرسلا - (أخبرناه) ابن بشران أن أبا جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد القحطامى ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان بن حماد عن ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لنا ضب فقد منه الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه فقلت يا رسول الله

(١) - فا كفيها (٢) - أبو سعد -

ذكر فيه حديث (اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شرح بن عبيد عن أبي راشد الخبيري ان عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضب) ثم قال (فترد به ابن عياش وليس بحجة) قلت - ضمضم حمصى وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال ابن معين والبخارى وغيرهما وكذا قال البيهقي فيما مضى في باب ترك الوضوء من الدم ولهذا اخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد ينسخ الترمذى لابن عياش عدة احاديث من روايته عن اهل بلده - منها - حديث لا وصية لوارث - اخرجه من حديث ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي امامة - ومنها - حديث ما ملأ آدمى وعاء شرامن بطن - اخرجه من حديث ابن عياش قال حدثني أبو سلمة الحمصى وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائى عن مقدم بن معد يكرب وحبيب بن صالح شامى ايضا -

## السنن الكبرى مع الجوهر التي ٣٢٦ كتاب الضحايا ج - ٩

اللائطعمه السؤال فقال انا لا نطعمهم مما لا ناكل - وهوان ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله ثم فيه انه استحباب ان لا يطعم المساكين مما لا يأكل والله اعلم والله التوفيق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبداً لله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الجان ثنا اسمعيل بن عياش عن فمضم بن زرعة عن شرح بن عبيد عن أبي راشد الجبراني عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الضب - وهذا يتفرد به اسمعيل بن عياش وليس بحجة وما مضى في إباحته أصبح منه والله اعلم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا أنبا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين بن واقد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وددت ان عندنا خبزة بيضاء من برسماء مليقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فأتخذه لخباء به فسأله في أي شيء كان هذا قال كان في عكة ضب فقال ارفعه - أخرجه أبو داود في السنن وقال هذا حديث منكر -

(أخبرنا) الشيخ أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شرح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال كنت عند عبد الرحمن بن عبداً لله بن مسعود لخباء ابن له اراه القاسم قال - (١) أصبت اليوم من حاجتك شيئاً؟ فقال بعض القوم ما حاجته؟ قال ما رأيت غلاماً آكل لضب منه فقال بعض القوم اولى ببحرام؟ فسأل قال وما حرمه قال ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه قال اولى الرجل يكره الشيء وليس ببحرام قال قال عبداً لله أن محرم الحلال كستحل الحرام -

### باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبى ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن تميلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا اجد فينا اوحى الى محرماً) الآية قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال - هذا حديث لم يرو الا بهذا الاسناد وهو اسناد فيه ضعف -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن زهير ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف ثنا جعفر ابن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال جاءت ام حفيد بضب وقنفذ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه فتجاه ولم يأكل - هذا مرسل (وقد روينا) من حديث شعبة عن جعفر أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ وكذلك رواه أبو عوانة عن أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ ثم هذا ان صح لم يدل على التحريم وكأ انه عافه كما عاف الضب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا غالب بن حجر حدثني ملقام بن تلب عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريمها - وهذا ان صح لم يدل على الاباحة ومالم يسمعه وسمعه غيره فالحكم للسامع دونه (وقد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على تحريم العقرب والحية فكذلك ما في معناها مما يستخيشه العرب ولا تأكله في غير الضرورة والله اعلم -

### باب أكل لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ومسدود قال

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٢٧ كتاب الضحايا ج-٩

ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل قال ولم يذكر سليمان في حديثه الاهلية وقال مسدد في حديثه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ومسدود ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمر فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمر ولم ينهانا عن الخيل -  
( أخبرنا ) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نأكل لحوم الخيل -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد (١) بن صاعد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكر الحضرمي ثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال سافرنا يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نأكل لحوم الخيل ونشرب البانها -

( وأخبرنا ) أبو بكر أنبا علي ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا يحيى بن حكيم أبو سعيد ثنا كثير بن هشام ثنا فرات بن سادن عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه أنهم كانوا يأكلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان التامري ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اساء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة وانرجه البخاري ومسلم من اوجه عن هشام -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قال ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام - فذكره بمثل حديث أبي اسامة وزاد فيه ونحن بالمدينة وذكره أيضا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي أنبا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اساء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكلناه -  
( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اساء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وقد انرجاه من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

( أخبرنا ) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعي أنبا سفيان عن عبد الكريم أبي امية قال أكلت فرسا في (٢) عهد ابن الزبير فوجدته حلوا -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال لا بأس بلحم الفرس -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة الى مجستان - فذكر الحديث وقال كنا نأكل لحوم الخيل في غزواتنا هذه ( وروينا ) عن ابراهيم عن الاسود انه أكل لحم فرس -

(٢) - يحيى بن محمد (٢) - ر - على

## باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان سداد أنبا عبدا لله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المصنف ثنا بقیة حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الليل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا محمد بن عمرو الواقدي ثنا ثور بن يزيد - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال نهى يوم خيبر (ورواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح أنه سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد - فهذا اسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف للحديث الثقات -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو إسحاق إبراهيم بن عبدا لله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال، صالح بن يحيى بن المقدم بن معدى كرب الكندي الشامي عن أبيه روى عنه ثور وسليمان بن سليم فيه نظر - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت موسى ابن هارون يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف (وزعم) الواقدي أن خالد بن الوليد اسلم بعد فتح خيبر -

### قال (باب بيان ضعف الحديث الذي روى)

### في النهي عن لحوم الخيل

ذكر فيه حديث بقیة (حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير) ثم ذكره من طريق آخر من حديث الدارقطني وفيه (نهى يوم خيبر) ثم قال (ورواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد فهذا اسناد مضطرب) ثم ذكر البيهقي (عن البخاري أنه قال صالح بن يحيى فيه نظر وعن موسى بن هارون قال لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف قال وزعم الواقدي أن خالد اسلم بعد فتح خيبر) - قالت - هذا الحديث أخرجه أبو داود وسكت عنه فهو حسن عنده وقال النسائي أنا إسحاق بن إبراهيم أخبرني بقیة أخبرني ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه بقیة بالتحديث عن ثور وثور حصي أخرجه له البخاري وغيره وبقیة إذا صرح بالتحديث عن ثقة كان السند حجة كذا قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم خصوصاً إذا كان الذي حدث عنه بقیة شامياً قال ابن عدی صاحب الكامل إذا روى بقیة عن أهل الشام فهو ثبت - وصالح ذكره ابن حبان في الثقات وأبوه يحيى ذكره الذهبي في الكاشف وقال وثق وأبوه المقدم بن معد يكره صحابي فهذا سند جيد كما ترى وقد أخرجه أبو داود من وجه آخر وسكت عنه فقال ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا أبو سلمة يعني سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدم عن جده المقدم بن معد يكره عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتت اليهود فشكوا أن الناس قد اسرعوا إلى حظائرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا يحل أموال المعاهدين إلا بفتحها وحرام عليكم حرم الأهلية وخيلها وبغالها وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخالب من الطير - ورجال هذا السند ثقات ولم يذكر البيهقي بسنده إلى محمد بن حمير وعمر بن هارون لينظر فيه على أن عمر



السنن الكبرى مع الجوهرة النقية ٣٧٩ كتاب الضحايا ج - ٩  
 باب ماجاء في اكل لحوم الحمر الاهلية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى الخفاف وعبد بن عمرو وإبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ايها عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم (١) الحمر الاهلية - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنما علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا أبو اسحاق إبراهيم بن أبي العنيس القاضي ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنما أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (ح قال وأخبرني) الحسن حدثني مصرف بن عمرو واليامي ثنا عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم (٢) الحمر الاهلية - زاد عبيد الله يوم خيبر وقال ابن نمير حدثني نافع وسالم - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبيد بن سليمان ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنما احمد بن عبيد أنما اسمعيل القاضي ثنا عازم بن الفضل ثنا حماد بن زيد (ح وقال - ٣) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنما اسمعيل بن تميم بن يحيى بن يحيى أنما حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخليل - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنما احمد بن عبيد أنما أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب وعمر بن مرزوق واللفظ لسليمان قالنا ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابتنا حمرا فطبخناها فأمر منا ديا فنادى (٤) او قال فأمر فتودى ان أكفتموا القدر (قال وحدثنا) أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابن أبي اوفى رضي الله عنه بثله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه اخر عن شعبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنما احمد بن سليمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام وجعفر الصائغ قالنا ثنا عفان ثنا شعبة عن عدي بن ثابت وأبي اسحاق عن البراء وعبد الله بن أبي اوفى رضي الله عنهما أنهم اصابوا يوم خيبر حمرا فطبخوها فنادى منا ديا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أكفتموها - أخرجه مسلم من حديث فندر عن شعبة عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب -

(١) مد - وعن أكل لحوم (٢) ر - عن أكل لحوم (٣) مص - ح وأنبأ - ف - ح وأخبرني (٤) ر - ينادى -

ابن هارون متروك ومحمد بن حمير ذكره ابن الجوزي في كتاب الضعفاء وقال قال يعقوب بن سفيان ليس بالقوى فكيف توجب رواية مثل هذين اضطررا بالارواه اسحاق الخنظلي وغيره عن بقية واختلاف في وقت اسلام خالد قتيب هاجر بعد الحديبية وقيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل بل كان اسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني قريظة وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع انتهى كلامه وهذا الحديث يدل على انه شهد خيبر ولو سلم انه اسلم بعدها فثابت ما فيه انه ارسل الحديث ومراسيل الصحابة في حكم الوصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة كما ذكره ابن الصلاح وغيره -

قال (باب لحوم الحمر الاهلية)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٠ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن عامر عن البراء رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكفي<sup>١</sup> لحم حمر الالهية نية ونضيجة ثم لم يأمرنا بأكله بعده - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وانرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا صفوان بن عيسى (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا حماد بن مسعدة وصفوان بن عيسى عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال لما قد منا خير رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نيرانا توقد فقال على ما توقد هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الالهية قال كسروا القدور واهرقوا ما فيها قال فقال رجل من القوم يا رسول الله أنهر يق ما فيها وتغسلها؟ قال او ذلك - لفظ حديث ابن حنبل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وانرجه البخاري من وجه آخر عن يزيد -

(واما الحديث الذي أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة العدل ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا عبد الله بن الزبير الحميدي ثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال قلت لجلاب بن زيد أنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الالهية زمن خيبر قال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبي ذلك البحر يعني ابن عباس وقرأ (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما) الآية وقد كان اهل الجاهلية يتركون اشياء تغذوا فانزل الله تعالى كتابه وبين حلاله وحرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا هذه الآية (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير) - فقد اخرج البخاري اوله في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان ولو علم ابن عباس رضي الله عنهما أنها أن النبي صلى الله عليه وسلم حرمه تحريما لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن عاصم عن عامر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لا ادري أنهي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حوالة الناس فكره ان تذهب حوالتهم او حرمه في يوم خيبر لحم الحمر الالهية - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي الحسين عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن احمد بن يوسف الازدي -

(وفي مثل هذا الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عمران بن موسى ثنا أبو كامل قال ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا سليمان الشيباني قال سمعت عبد الله بن أبي اوفى رضي الله عنه يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقتنا في الحمر الالهية فانتحرنا ها فلما غلت بها القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفوا القدور ولاننا كلوا من لحوم الحمر شيئا قال فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة - لفظ حديث أبي كامل (وفي رواية ابن أبي بكر وقال ناس حرمها البتة - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد ورواه مسلم عن أبي كامل - ٢) -

(١) ف - نقله وكذا في صحيح مسلم - ح (٢) سقط من ف -

ذكر فيه حديث الحكم وقول جابر أبي ذلك البحر يعني ابن عباس ثم قال البيهقي (لو علم ابن عباس انه عليه السلام حرمه لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه) - قلت - قدورد عنه ما يدل على انه علمه فاخرج الدارمي بسند على شرط الشيخين من حديث حماد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الالهية يوم خيبر وقال صاحب التمهيد لاختلاف بين العلماء في تحريم الحمر الانسية الا ابن عباس وعائشة كانا لا يريان بأكملها باسا على اختلاف في ذلك عن ابن (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا محمود بن عبد الواسطي ثنا وهب عن خالد عن الشيباني عن ابن أبي اوفى رضى الله عنه قال اصابتنا جماعة يوم خيبر - فذكر الحديث قال الشيباني فلقبت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها البتة لأنها كانت تأكل العذرة - اخرج البخارى من حديث عباد بن العوام عن الشيباني وقد علم جماعة من الصحابة رضى الله عنهم أن النهى عن ذلك وقع على التحريم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عیدان أنبا احمد بن عید الصغار ثنا عید بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمر ولحم كل ذى ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا احمد ثنا ابن ملحان ثنا يحيى - فذكره باسناد نحوه الا انه قال عن أبي ادريس الخولاني وقال لحوم في الموضوعين - اخرج البخارى في الصحيح من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب ثم قال تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جاءه فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه (قال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه - ١) قال انبيت الجمر فنادى منادى في الناس أن الله عز وجل ورسوله ينهانا عن لحوم الجمر الاهلية فانها نجس قال فاكفئت القدور وانها لتفود باللحم - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن سلام وغيره عن عبد الوهاب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالنا ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ايوب عن محمد بن أنس رضى الله عنه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا حرا خارجا من القرية فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ان الله ورسوله ينهانا عن ما قاتلنا من عمل الشيطان فاكفئت القدور بما فيها وانها لتفود بما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وخرج من حديث هشام بن حسان عن محمد بن علي لفظ حديث عبد الوهاب الا انه قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طلحة رضى الله عنه فنادى - والتعليل المنقول فيه يدل على التحريم والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (٢) الحارثي ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن محمد بن عمرو والليث عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذى ناب من السباع والمجتمعة (٣) والجمار الانسي -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي المالكى ببغداد ثنا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح حدثني ابن جابر أنه سمع المقدم صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اشياء يوم خيبر منها الجمار الاهلي وقال يوشك الرجل متكئا على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيتنا وبينكم

(١) من ر - و - ف وهو ثابت في البخارى - ح (٢) مص - عبد الجبار (٣) هاشم ر - يعني التي تنصب غرضاً لرمى -

عباس والصحيح عنه فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الجمر الانسية - وقال الطحاوي في احكام القرآن ثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمر الانسية - واخرج صاحب التمهيد من حديث محمد بن الحنفية عن علي بن ابي

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٢ كتاب الضحايا ج-٩

كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال احلناه ومن حرام حرمانه الا وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرم (١) الله عز وجل - ابن جابر هذا هو الحسن بن جابر رواه عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح - ( وشاهده ما أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنياً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترمذي ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن مروان بن روبة انه حدثه عن عبدالرحمن ابن أبي عوف الجرشى عن المقدم بن معديكرب الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت الكتاب وما يعد له - يعني ومثله - يوشك شعبان على ان يكتمه يقول بيننا وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال احلناه وما كان من حرام حرمانه الا وانته ليس كذلك إلا لا يحل ذوات من السباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغنى عنها واما رجل اضاف قوما فلم يقره فان له ان يعقبهم بمثل قراه -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو طلحة احمد بن محمد بن عبدالكريم ثنا بندار ثنا عبدالرحمن ثنا اسرائيل عن عزمة بن زاهر عن ابيه قال وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة انه اشتكى فنتت له ان يستتق في البان الا ان ومرقها فكره ذلك -

( واما الحديث الذي أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن أبي زياد ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد أبي الحسن عن عبدالرحمن هو ابن معقل عن غالب بن ابجر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء من حرم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الجمر الا اهلية فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة ولم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان حروانك حرمت لحوم الجمر الا اهلية فقال اطعم اهلك من سمين حرمك فانما حرمتها من اجل جوالي (٢) القرية فهذا حديث مختلف في اسناده ( رواه ) شعبة في احدي الروايتين عنه عن عبيد عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان ابجر أو ابن ابجر سأل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عنه عن عبيد الله عن (٣) عبدالله بن معقل عن عبدالله بن بشر ( وروى ) عن مسعر عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر عن عبدالله بن عامر بن لؤي وغالب بن ابجر قال مسعر وأرى غالب بن ابجر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم ( وروى ) عن أبي العميس عن عبيد بن الحسن عن عبدالله بن معقل عن غالب بن ابجر ومثل هذا لا يارض به الاحاديث الصحيحة التي قد مضت مصرحة بتحريم لحوم الجمر الا اهلية وبالله التوفيق -

### باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها

وهي الابل التي يكون اكثر علفها العذرة وارواح العذرة توجد في عرقها وحررها - قال الشافعي رحمه الله وفي معنى الابل البقر والغنم وغيرهما مما يؤكل -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبيدة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة والبانها - خالفه شريك عن ليث ( بن أبي سليم ) -

- أخبرنا - أبو طاهر الفقيه ثنا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد - ه - بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ليث - ٦ -

(١) د- حرمة (٢) في سنن أبي داود - جوال القرية يعني الجلالة (٣) كذا وفي مص - عبيد الله بن (٤) مص - وجزرها (ه) ف - احمد بن بشر (٦) سقط من مص -

بان عباس وهو يفتي في متعة النساء انه لا بأس بها فقال له على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الجمر الا اهلية يوم خيبر - واخرج ايضا عن ابن الحنفية قال تكلم على وابن عباس في متعة النساء فقال له على انك امرؤ تائه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الجمر الا اهلية -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٣٣ كتاب الضحايا ج - ٩

عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وعن التهبة (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد العقبة ثنا محمد بن نعيم قال ثنا أحمد بن أبي شريح الرازي أخبرني عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبي قيس عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (١) في الأبل ان يركب عليها ويشرب من البانها (ورواه) عبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى عن ركوب الجلالة (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث - فذكره -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا أبو سهل بن زياد القطنان ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو عامر العقدي ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجمجمة وعن لبن الجلالة وان يشرب من في السقاء - تابعه سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وعمرو بن عامر عن قتادة إلا أن حماد بن سلمة قال وعن ركوب الجلالة - لم يذكر اللين (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا عفان بن حماد بن سلمة ثنا قتادة - فذكره بمعناه وقال عن ركوب الجلالة (وقد قيل) عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيدنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب من في السقاء والجمجمة والجلالة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن غفر المصري حدثني أبي حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الجلالة والبانها وكان عطاء بن أبي رباح ينهى عن الجلالة من الأبل والنعم ان تؤكل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا بكر بن محمد الصيرفي بم وثنا أحمد بن عبيد الله بن إدريس ثنا أحمد بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طاوس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الجلالة وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحومها - رواه أبو داود في السنن عن سهل ابن بكار عن وهيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن مهاجر قال سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (٢) ان يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها اظنه قال إلا الأدم ولا يركبها الناس حتى تعلق اربعين ليلة - ليس هذا بالقوى وقد اشار إليه الشافعي وزعم انه اراد تغيرها من الطباع المكروهة الى الطباع غير المكروهة التي هي فطرة الدواب حتى لا توجد ارواح العذرة في عرقها وجردها (٣) -

## باب ماجاء في الدجاج الذي يأكل النتن

(أخبرنا) أبو طاهر العقبة أنبأ أبو بكر القطنان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم قال رأيت ابا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج فدعاني فقلت اني رأيت يا أكل

(١) سقط من مد من هنا (٢) انتهى السقط من مد (٣) مص - وجزرها -

تتنا قال ادنه فكل فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - اخرج البخاري في الصحيح من حديث وكيع عن سفيان و اخرجاه من اوجه عن ايوب -

## باب ماجاء في المصبورة

( قال الشافعي رحمه الله ) والمصبورة الشاة تربط ثم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر وغيره من ذوات الروح يصبر -  
حيث يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الخبس -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس رضي الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى ثيابه اوغلبها قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضي الله عنه نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهايم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد و اخرجاه مسلم من اوجه اخر عن شعبة -  
( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا أبو عوانة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فإذا طيرا ودجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضي الله عنهما تفرقا فقال لن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن من فعل هذا - اخرج البخاري ومسلم من حديث أبي عوانة و اخرجاه مسلم من حديث هشيم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو محمد عبدالرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن احمد الطارقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن بكرم أبو علي ثنا أبو النظر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص و غلام من بنيه رابط دجاجة وهو يرميها فمشى الى الدجاجة فخلها ثم اقبل بها وباتلام فقال ليحيى ازرها و غلامك هذا عن ان يصبر هذا الطير على القتل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي ان تصبر بهيمة وان اردتم ان تذبجوها فاذبحوها - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبرا -  
رواه مسلم عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبي عمرو عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الجلالة وعن أكل الحبيطة وعن الشرب من في السقاء -

( أخبرنا ) أبو سعيد عبدالرحمن بن محمد بن شبابة الشاهد بهمذان أنبا أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الأسدي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا أبو اويس ثنا الزهري عن أبي ادريس الحلواني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخبطة والنهبة والحبيطة وعن أكل كل ذي ناب من السباع ( قال أبو عبيد ) الحبيطة هي المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها اذا لزمه -

## باب ذكاة ما في بطن الذبيحة

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قحاش وابن زوران قالوا ثنا الحسن

( باب ذكاة ما في بطن الذبيحة )

قال

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٥ كتاب الضعايا ج - ٩

ابن بشر بن سلم البجلي ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه (وكذلك) رواه عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي عن أبي الزبير ومن ذلك الوجه انجبه أبو داود في كتاب السنن (وكذلك) رواه حماد بن شعيب وابن أبي ليلى عن أبي الزبير -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عیدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا ابن المبارك عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه إن شئتم - رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبد الله بن مسلمة القعنبي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله احدا يصح الناقة ويذبح البقرة والشاة وفي بطنها الجنين أياقيه أم يأكله؟ فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة امه - رواه أبو داود في السنن عن مسدد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البرازي ثنا علي بن مسلم ثنا أبو يوسف القاضي ثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين والبقرة يوجد في بطنها الجنين قال إذا سميت على الذبيحة فذكاته ذكاة امه (وروى ذلك) عن أبي عبيدة الحداد عن يونس عن أبي الوداك مختصرا -

وهو فيما (أنبأني) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر محمد بن جعفر المزكي حدثهم ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا أحمد بن حنبل حدثني عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه (وفي الباب) عن علي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وأبي أيوب وأبي هريرة وأبي الدرداء وأبي أمامة والبراء بن عازب رضى الله عنهم مرفوعا وفي حديث الزهري عن ابن كعب بن مالك أنه قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين إذا اشعر فذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن وأبو ذكريا بن أبي إسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب حدثني عبد الله بن عمرو ملك - ١) ابن أنس وغير واحد أن نافع حدثهم أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (كان يقول - ١) إذا شحرت الناقة فذكاة ما في بطنها (في ذكاتها إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره وإذا خرج من بطنها - ١) حيا ذبح حتى يخرج الدم من جوفه - لفظ حديث ابن بكير وفي رواية ابن وهب بذكرها وإلياقى سواء - هذا هو الصحيح موتوف -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ محمد بن حمدويه بن سهل الروزى المطوعى ثنا أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفي ثنا عصام بن يوسف ثنا المبارك بن مجاهد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنين ذكاته ذكاة امه اشعرا ولم يشعر - رواه أبو الحسن علي بن عمر الدار قطنى في كتابه عن محمد بن حمدويه الروزى هذا وعلى بن الفضل بن طاهر -

(أخبرنا) بذلك أبو بكر بن الحارث الأصهباني أنبأ علي بن عمر الحافظ فذكره - وروى من أوجه عن ابن عمر رضى الله عنهما

(١) سقط من مد -

ذكر فيه من طرق حديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) - قلت - ذكر عبد الحق في الاحكام ان اسانيد لا يمتنع بها ولو خرج حيا يجب تذكيته باتفاق العلماء فقد تركوا عمومهم ولأنه إذا كان حيا تم مات بموت امه فانه يموت خنقا فهو من

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٦ كتاب الضحايا ج - ٩

مر فوعا ورفعه عنه ضعيف والصحيح موقوف - وفي حديث الحارث عن علي رضي الله عنه انه قال في ذكاة الجنين ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدة بن عبد الله بن الحرق بيغداد ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي أملاء ثنا أبو يحيى جعفر بن محمد يعني الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ادريس عن عطية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بهيمة الانعام احلت لكم وذكاته ذكاة امه - وفي حديث محمد بن مسلم (١) أبي ثمامة البصري سمع حنظلة ابا خلدة قال قال عمار بن ياسر يا حنظلة (احلت لكم بهيمة الانعام) وانما انزلت فيما ابهم عليه الرحم اذا تم خلقه ونبت شعره فذكاته ذكاة امه -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال عبد الله بن رجاء عن محمد بن مسلم -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن محمد بن سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن قابوس قال ذبحت في الحى بقرة فوجدنا في بطنها جثينا نشويها وقد منا الى أبي ظبيان فتناول لقمة منه فقال هذا الذي حدثنا به ابن عباس رضي الله عنهما انه من بهيمة الانعام (ورواه) ايضا طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما (ورويانا) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في بهيمة الانعام هو الجنين ذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا آدم ثنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال الجنين ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان عن ابراهيم قال كان يقال انما هو ركن من اركانها ذكاته ذكاة امه - قال وثنا - أبو نعيم ثنا سفيان (٢) عن منصور عن ابراهيم قال كله اشعر أولم يشعر ان لم تقذره يعني الجنين قال يعقوب وقدروى عن حماد عن ابراهيم قال لا يكون ذكاة نفس ذكاة نفسين - قال يعقوب حدثنا بعض اصحابنا عن عثمان بن عثمان أنبا النبي قال كان حماد اذا قال برأيه اصاب واذا قال قال ابراهيم اخطأ (ورويانا) عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصري وعامر الشعبي وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع وعبد الرحمن بن أبي ليل وعكرمة وعمر بن دينار نحو قولنا -

## جماع ابواب كسب الحجج

### باب التنزيه عن كسب الحجج

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محويه ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عون بن أبي جحيفة قال اشترى أبي عبدا حجما فامر بجمه فكسرت وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وكسب البني وثمن الدم ولعن الواثمة والمستوشمة وآكل الربا ومؤكله ولعن المصور - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد (٣) بن يوسف قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد

(١) ف - مسابة (٢) سقط من مد (٣) - احمد - كذا -

المنخقة التي ورد النص بتحريمها والى تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث ثم ذكر البيهقي عن جماعة في قوله تعالى (احلت لكم بهيمة الانعام - انه الجنين) - قلت - يسكر على هذا التفسير الاستثناء في قوله تعالى الا ما تبلى عليكم اذ ليس في الاجنة شيء يستثنى من الاول وقد جاء عن ابن عباس الا ما تبلى عليكم - الخنزير وعن مجاهد الميتة وما ذكر معها وعن الحسن بهيمة الانعام الشاة والبقرة والبيير -



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٧ كتاب الضحايا ج-٩

ابن مزيد اخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني ابراهيم بن قارظ حدثني المسائب بن يزيد حدثني رافع بن خديج رضى الله عنه أنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الخجاء خبيث، ومهر النبي خبيث وثمن الكلب خبيث - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي -  
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا أبو تدامة ثنا يحيى القطان ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان المدني حدثني المسائب بن يزيد عن رافع بن خديج رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الكسب مهر النبي وثمن الكلب وكسب الخجاء - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -  
 (أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة رضى الله عنه سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الخجاء فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال أطعمه رقيقك واعلفه ناضك -  
 (وأخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك (ح) وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة احد بني حارثة عن ابيه انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الخجاء فنهاه عنها فلم يزل يسأله حتى قال اعلفه ناضك ورقيقك -  
 (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمير الانصاري عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن محيصة بن مسعود الانصاري رضى الله عنه انه كان له غلام حجام يقال له نافع فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لا تقر به فرده على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح واجعله في كرشه -

### باب الرخصة في كسب الحجام

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدابادي أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون أنبا حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه أبو طيبة (١) فأمر له بصاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه من ضريته وقال خير ما تداويتم به الخجامة والقسط البحري ولا تعذبوا صبياناكم بالغمز من العذرة -  
 أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن حميد -  
 (أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن حميد عن أنس رضى الله عنه قال حجه أبو طيبة (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر وأمر اهله ان يخففوا عنه من خراجه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -  
 (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما فخجمه وأمر له بصاع او صاعين او مدهم او مدين وكلم فيه فخفف من ضريته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -  
 (أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالنا أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا محمد بن عبيد عن مسعر بن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمعهم ولا يظلم احدا اجرم -  
 أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن مسعر بن كدام -  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالويه قالنا أنبا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا معلى بن اسد العمى قالنا ثنا وهيب

(١) ر- أبو طيبة - كذا - ح -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٨ كتاب الضحايا ج - ٩

عن عبد الله بن طائوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط - رواه البخاري عن معلى بن اسد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -  
 (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حججه عبد لبي بيضة فأعطاه اجره ولو كان حراما لم يعطه وأمر مواليدان يخففوا عنه من نحره - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -  
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو عليه خبيثا لم يعطه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -  
 (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد عن عكرمة وعبد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو كان خبيثا لم يعطه (ورواه) أيضا أيوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ورواية محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسله -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب عن أيوب (ح وأنبا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأجره ولو كان حراما لم يعطه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج وسليمان قالنا ثنا يزيد بن إبراهيم ثنا محمد بن سيرين قال انبثت أن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو رأى به بأسا لم يعطه -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفيان أخبرني إبراهيم بن ميسرة عن طائوس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحاجم اشكموه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا وراق عن عبد الله بن علي عن أبي جميلة عن علي رضى الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأمرني فأعطيت الحجام اجره - وهذا أولى واشبه بما مضى مما روى عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن ضمزة عن علي رضى الله عنه كسب الحجام من السحت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي وقد روى أن رجلا ذات ربة لثمان رضى الله عنه قدم عليه فسأله عن معاشه فذكر له غلة حمام وكسب حمام او حمامين فقال ان كسبك لو سخر او قال لندس اولدني أو كلمة تشبهها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن ابيه انه قال أخبرنا الثقة أن قريشا كانت تتكرم في الجاهلية عن كسب الحجام ولو كان حراما لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نصارى اجعله في علف ناضح اليتيم -

### باب ما جاء في فضل الحجامة على طريق الاختصار

حدث انس بن مالك قد مضى

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٩ كتاب الضحايا ج-٩

نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير حدثه أن عاصم بن صمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عاد المفتح ثم قال لا أبرح حتى يمجتم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان فيه شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن يزيد ورواه مسلم عن هارون بن معروف وأبي الطاهر كلهم عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ماتداوتم به او خير ما تداوتم به بالحجامة والقسط البحري ولا تمد بواصبييا نكم بالتمز - اخرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن الهيثم الشمراني ثنا احمد بن يونس ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم في يافوخه من وجع كان به وقال وان كان في شيء شفاء مما تداوون به بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا حاجب بن احمد بن سفيان ثنا عبد الرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن عبد الملك هو ابن عمير عن حصين بن أبي حمر (٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا للحجام فحلق عليه عجاجم قرون ثم شرطه بشفرة فدخل عليه اعرابي من بني خزاعة فقال يا رسول الله ما هذا يقطع جلدك؟ قال هذا الحجم قال وما الحجم؟ قال من خير دواء يتداوى به الناس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الوزير الدمشقي ثنا يحيى بن حسان ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى ثنا قائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن مولاة عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى رضي الله عنها خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احد يشككي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعاني رأسه الا قال احتجم ولا وجعاني رجله الا قال اخضبها -

(وأخبرنا) أبو طاهر القفقي أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدي ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي البصري يفتاد ثنا أبو عاصم ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى عن ايوب بن حسن عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع رأسه الا أمره بالحجامة ولا وجع رجله الا أمره ان يفضبها بالحناء - ايوب بن حسن هو ابن علي ابن أبي رافع وقد اختلف فيه علي ابن أبي الموالى -

## باب موضع الحجامة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن محمد بن عبيد الله التميمي ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس الرازي ثنا الانصاري ثنا هشام بن حسان قال اخبرني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم في رأسه من صداع كان به او وثي واحتجم في ماء يقال له الحى جل - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري واخرجه ايضا من حديث عبيد الله بن يحيى رضي الله عنه بمعناه وقد مضى في كتاب الحجج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو الازهر السليطي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ظهر قدمه وهو محرم - كذا في هذه الرواية على ظهر قدمه وفي رواية ابن يحيى وابن عباس رضي الله عنهما في رأسه والعدد داوولى بالحفظ من الواحد الا ان يكون فصل ذلك مرتين وهو محرم والله اعلم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالوا ثنا مسلم ثنا هشام عن أبي الزبير

(١) - مالك - خطأ - ح (٢) سقطت كلمة حر من ف - وقع في - ر - أبي حسن - ح -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٠ كتاب الضحايا ج - ٩

عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ورثته من وثى كان به - كذا قال مسلم بن إبراهيم على ورثته - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وثى كان بورثته أو قال بظهوره - فكأنه صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه وهو محرم من وثى كان به أو صداع كذا روينا في حديث ابن عباس رضى الله عنهما -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن أحمد بن محمد الوكيل أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن الحمدا باذى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عيدوس العزى قال لنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن عثمان اللاحقى ثنا جبرير وهو ابن حازم من قتادة عن أنس رضى الله عنه قال كان يحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اثنتين في الاخذ عين وواحدة في الكاهل -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عیدان أنبا أحمد بن عید بن عبد الله بن الفضل حدثني ابن مصفى ثنا الوليد هو ابن مسلم حدثني ابن ثوبان عن ابيه عن أبي كيشة الأناورى رضى الله عنه انه حدثه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من اهرق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء - أظنه قال لشيء -

باب ما جاء في وقت الحجامة

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (ورواه) أيضا الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروى) سلام بن سلم الطويل وهو متروك عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء السنة -

(أخبرناه) أبو سعد المالىنى أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهرانى ثنا سلام الطويل - فذكره - (وروى عن زيد كما أخبرنا) علي بن أحمد بن عیدان أنبا أحمد بن عید بن يحيى الخلوانى ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن أنس رضى الله عنه (١) قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر أخرج الله منه داء سنة (ورواه) أبو جريح نصر بن طريف باسنادين له عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو متروك لا يثبتى ذكره -

(أخبرناه) علي بن أحمد بن عیدان أنبا أحمد بن عید الصغار ثنا تمام ثنا أبو سلمة (قال وحدثنا) هشام بن علي السيرافى ثنا أبو سلمة المقرئ (ح وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل وهو أبو سلمة أخبرني أبو بكر بن عبد العزيز أخبرني عمى وهى كيشة بنت أبي بكر أن اباها كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويذعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ - لفظ حديث أبي داود ورواية ابن عیدان بمعناه - النهى الذى فيه موقوف غير مرفوع واسناده ليس بالقوى والله اعلم -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمى املاء أنبا عبد الله بن إبراهيم بن ايوب بن ماسى أنبا أبو مسلم الكجى ثنا حجاج بن منال أنبا محاد بن سلمة عن سليمان بن ارقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى وضعا فلا يلو من الاقسه ، سليمان بن ارقم ضعيف

وروى عن ابن سميان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك ايضا موصولا وهو ايضا ضعيف (وروى) عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وهو ايضا ضعيف - والمحفوظ عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبدا لله بن حماد الأملي (١) ثنا عبدا لله بن صالح ثنا عطاء بن خالد (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يجمع فيها محتجم الا عرض له داء لا يشفى منه - عطاء بن خالد - ٢) ضعيف - وروى يحيى بن العلاء الرازي وهو متروك باسناد له عن الحسين بن علي فيه حديثا مرفوعا وليس بشيء -

### باب ما جاء في استحباب ترك الاكثواء والاسترقاء

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الفضيل ابن حنظلة بن الراهب عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير فني شرطة الحجامة او شرية عسل اولذعة بنار وما احب ان اكتبوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(وأخبرنا) علي أنبا احمد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن العسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال اتانا جابر رضي الله عنه الى بيتنا لحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في ادويتكم او ما تداوون به خير شرطة حجام او شرية عسل اولذعة بنار توافق داء وما احب ان اكتبوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم ثنا سريج بن يونس عن مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم او شرية عسل او كية بنار وانما انتهى امي عن الكي - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبدا لله بن احمد الصغار الاصبهاني املاء ثنا أبو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصاري الاصبهاني ثنا روح بن عبادة القيسي ثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال اية ساعة البارحة كان كذا وكذا؟ قلت كذا وكذا فظننته ظن اني كنت اصلي فقلت اني لدغت البارحة فقال ألا استرقت؟ قلت اني سمعت الشعبي يحدث عن بريدة بن حصيب انه قال لا رقية الا من عين او حمة فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امي سبعون الفا بغير حساب قال قلت من هم الذين لا يسترقون ولا يطيرون ولا يتفنون وعلى ربهم يتوكلون - رواه البخاري في الصحيح عن اصحاق عن روح واخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(أخبرنا) أبو محمد عبدا لله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري حدثني منصور بن المعتمر عن مجاهد عن عقار (٣) بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اكتبوى او استرقى فقد برئ من التوكل (وقيل) عنه عن مجاهد عن حسان بن أبي وجزة عن عقار (٣) وقد سمع مجاهد الحديث عن عقار (٣) الا انه لم يحفظه فأمر حسانا لحفظه له قاله جرير عن منصور -

(١) مص - الأبي - كذا - ح (٢) سقط من مد (٣) مص - ومد - عفان - خطأ - ح

السنن الكبرى مع الجوهر التي ٣٤٢ كتاب الضحايا ج - ٩

(حد ثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبداً بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فاكثونا فما افلحنا ولا انجحنا -

## باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكى عند الحاجة

(أخبرنا) أبو عبداً الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق قال أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بن كعب طبيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه (١) رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفذ أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عباس بن عبد ثناء يعلى بن هبيل ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال مرض أبى بن كعب رضى الله عنه مرضاً فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم طبيباً فكواه على الكله - أخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو عبداً الحافظ أخبرنى أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا احمد بن يونس ثنا زهير (ح وأخبرنا) أبو عبداً الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبداً رضى الله عنه قال روى سعد بن معاذ فى الكله فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم ورمت لحسمه الثانية - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى اسعد ابن زرارة من الشوكة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضى الله عنه قال جاء نفر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان صاحبنا لنا اشتكى أفنكويه؟ قال فسكت ساعة ثم قال ان شئتم فاكوه وان شئتم فارضفوه يعنى بالحجارة (ورواه) الثورى عن أبي اسحاق سمناه وقال فارضفوه بالرضف -

(أخبرناه) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوى رحمه الله أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا قبيصة ثنا سفيان (عن أبي اسحاق - ٢) عن أبي الأحوص عن عبداً رضى الله عنه قال اشتكى رجل من الانصار فاشتد وجعه فنتعت له (٣) الكى فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فسكت ثلاثاً فقال ان شئتم وان شئتم فارضفوه بالرضف -

(أخبرنا) محمد بن عبداً الحافظ أنبا بكر بن عبد الصيرى ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا علي بن عبداً رضى الله عنه ثنا ربحان بن سعيد ثنا عباد بن منصور عن ايوب عن أبي تلابة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار يرتوا من الحمة وأذن برقية العين والنفس وقال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه

(١) مص - كوا عليه (٢) سقط من (٣) مص - اليه -

## قال (باب اباحة قطع العروق والكى)

ذكر فيه حديث معمر (عن الزهرى عن أنس انه عليه السلام كوى اسعد بن زرارة) قلت ذكر أبو عمرو فى الاستذكار أن حديث اسعد بن زرارة قد روى عن ابن شهاب باسنادين - احدهما - رواه معمر عن ابن شهاب عن أنس ولم يروه عن وسلم

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٤٣ كتاب الضحايا ج - ٩

وسلم حى وشهدنى أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كوانى (قال البخارى) وقال عباد بن منصور وساق هذا الحديث بعد حديث عارم عن حماد عن ايوب عن أبي قلابه عن أنس أن ابا طلحة وأنس بن النضر كوياه كواه أبو طلحة بيده -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اصحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد قال قرأ بحري (١) كتابا لابي قلابه قال ايوب قد سمعته من أبي قلابه عن أنس رضى الله عنه قال كويت من ذات الجنب فشهدنى أنس بن النضر وأبو طلحة كوانى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببنداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم أن ابن عمر رضى الله عنه اکتوى من اللقوة وكوى ابنته واقدا -

(وأخبرنا) ابن بشران أنبا اسمعيل الصغار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدة بن نمير عن عبيداه (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها انه اکتوى من اللقوة واسترقى من العقب -

### باب ماجاء في اباحة التداوى

(أنبا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اصحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو احمد الزبيرى عن عمر بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن المنبجى عن أبي احمد -

(أخبرنا) أبو عبدة الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اصحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحري بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصاب دواء اللداء برأ باذن الله عزوجل - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف وغيره عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبدة الحرفى ببنداد أنبا احمد بن سلمان اتفق به ثنا اسمعيل بن اصحاق ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كأننا على رؤسهم الطير فسلمت ثم قدمت بغاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا يا رسول الله تداوى؟ قال تداؤوا فان الله عزوجل لم يضع داء الا وضع له دواء غير واحد، الهرم قال وسألوه عن اشياء لا بأس بها علينا حرج فى كذا وعلينا حرج فى كذا؟ قال عباد الله وضع الله الحرج الا من اقترض امرأ (٣) ظلما فذاك الذى حرج وهلك قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطى الناس قال خلقى حسن - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن حفص بن عمر الى قوله الهرم -

(أخبرنا) أبو عبدة الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيان ثنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود رضى الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء عليه من علمه وجهله من جهله -

---

(١) مد - أبو حريز - كذا (٢) ف - عبدة الله كذا (٣) كذا ولعله امره اقدر روى أبو داود الشق الثانى من الحديث فى الناسك وفيه - اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم - ح

---

ابن شهاب غير معمر وهو عند اهل العلم بالحديث بما اخطأ فيه معمر بالبصرة فيما املاه من حفظه ههنا لله والآخر رواه ابن جريح ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي امامة بن مهمل بن حنيف وهو اولى بالصواب عندهم فى الاسناد انتهى كلامه ولم يذكر البيهقى الاسناد الثانى -

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الثغراني ثنا زيد بن الحباب ثنا فليح بن سليمان المدني اخبرني ايوب بن عبد الرحمن الانصاري عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام مبشر الانصارية وكانت بعض خالات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ابن أبي طالب رضى الله عنه فانه من المرض وفي البيت عذق معلق فقام النبي صلى الله عليه وسلم (فتناول منه فقبل على يتناول منه فقال دعاه فانه لا يوافقك انك فانه قالت فتمت الى شعير وساق وطبخته فحمت به النبي صلى الله عليه وسلم - ١) فقال كل من هذا فانه اتفق لك - كذا قال ام مبشر وكذلك قاله اصحابنا الحنظلي عن زيد بن الحباب -

(وقد اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن ايوب بن عبدالرحمن بن موصلة عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي رضى الله عنه - فذكر معناه (وكذلك) قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح (وكذلك) العلاء بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم -

(اخبرنا) أبو حامد احمد بن أبي خلف بن احمد الصوفي الاسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن ايوب أنبا سهل بن عثمان ثنا عبدالله بن المبارك عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب (عن ابيه عن جده صهيب - ١) قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تامل كل قال فحلت آكل التمر قال تامل كل التمر وبك ومد؟ قال قلت لاني امضنه من ناحية اخرى قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم -

## باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى

### ما مضى في الباب قبله

(اخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المنثري وعبد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي التوكل عن أبي سعيدان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بطن اخي قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه قال قد سقيته فلم يزد الاستطلاقا فقال اسقه عسلا في الثالثة او الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن منثري وعبد بن بشار -

(اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني أبو بكر محمد بن عبدالله الحميد ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سامة اللبتي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين العسل والقرآن - رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا -

(١) سقط من مد -

## قال (باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم)

ذكر فيه من حديث زيد بن الحباب (ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال عليه السلام عليكم بالشفائين العسل والقرآن ثم قال رفعه غير معروف والصحيح موقوف) الى آخره - قلت - زيد بن الحباب وثقة ابن (اخبرنا)



السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٥ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل (ح وأبنا) أبو علي الحسن بن اسحاق بن إبراهيم بن شاذان يبنغداد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس الدوري ثنا عبيد الله هو ابن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في القرآن شفاء أن القرآن والعلسل، القرآن شفاء لما في الصدور والعلسل شفاء من كل داء - هذا هو الصحيح موقوف (رواه) أيضا الاعمش عن خيشمة والاسود عن عبد الله موقوفا - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطن ثنا أبو بكر احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن راشد عن الزهري اخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل شيء اوداه الا السام - يريد به الموت - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وانحرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن قنيل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكأء من المن وماؤها شفاء لكليين - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر عن سفيان وانحرجاه من اوجه اخر عن عبد الملك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر سمعان بن الوليد ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد أن سعدا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبغ بسبع تمرات من بحوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه عن أبي بدر وانحرجاه من اوجه اخر عن هاشم (ورواه) أبو طوالة عبيد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد عن ابيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء (١) حتى يمسي - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق (٢) أنبا أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الدليل بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا عبد الله ابن مسابة القعني ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن - فذكره - رواه مسلم عن القعني -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق المساكيني بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل لم ينزل داء الاوضع (٣) له شفاء الا السام فليكم باليان اليفرقانها ترم من كل شجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو الضمر ثنا أبو خيشمة عن امرأة من اهله عن مليكة بنت عمرو الجفية انها قالت لها عليك بسمن البقر من الذبحة او من القرحتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابناها اولبنتها شفاء ومنها دواء ولها اولسوها داء -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني المهيم بن خلف الدوري وعبد الله بن صالح قالنا ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أنبا عبد الله بن المبارك عن يونس عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تأمر بالتليينة للريض والمجزون على الهالك وتقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التليينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الالز - رواه البخاري في الصحيح عن حيان عن ابن المبارك هكذا وانحرجاه من حديث الليث عن عقيل وقد مضى في كتاب الجنائز -

(١) مص - ف - سم - وكذا في صحيح مسلم (٢) مد - أبو بكر بن اسحاق - ف - أبو بكر بن أبي اسحاق (٣) د - انزل -

المدني وابن معين وغيرهما وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء من وجه آخر موقوفا انحرجه صاحب المستدرک بن

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٦ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح بن عباد ثنا ابن بن نابل حدثني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالثلثين البغيض النافع والذي نفسى بيده انه ينسل بطن احدكم كما ينسل احدكم وجهه بالماء من الوسخ - وقالت كان اذا اشتكى احد من اهله شيئا لا تزال البرمة على النار حتى يأتي على احد طرفيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله ابن عبد الله عن أم قيس بنت محسن أخت عكاشة بن محصن ، الاسدية قالت دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم قد اعلمت عليه او قال عنه من العذرة قال على ما تدعرون اولادكن بهذا العلق؟ عليكم بهذا العود الهندى فان فيه شفاء من سبعة اشقية يسعط به من العذرة و يلد به من ذات الجنب - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابن أبي عمرو وغيرهما عن سفيان (قال فيه) ابن أبي عمر يعنى القسط -  
(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان - فذكره وقال ان فيه اشقية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد المقرئ ابن الحماد ثنا احمد بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن خالد الخذاء عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداواوا من ذات الجنب بالزيت والقسط البحرى (ورواه) عبد الرحمن بن ميمون عن ابيه عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الجنب ورسا وزيتا وقسطا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني الليث عن الحسن بن (١) ثوبان الهمداني عن قيس بن رافع الاشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذا فى الامر من الشفاء الصبر والثفاء (٢) اورده أبو داود فى المراسيل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللدود والحجامة والمشي والعلق - هذا مرسل اورده أبو داود فى المراسيل (ورواه) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداو به السعوط واللدود والحجامة والمشي (ورويتنا) فيما مضى عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالأمم فانه يجلو البصر وينبت الشعر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو بكر الحنفى ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عتبة بن عبد الله التيمى عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بماذا تمشين؟ قلت بالشبرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت باللسان قال ان كان فى شيء شفاء من الموت لكان فى السنن هكذا رواه أبو بكر الحنفى عن عبد الحميد بن جعفر وخالفه أبو اسامة عن عبد الحميد فى استناده فقال عن زرعة ابن عبد الله اليأضى الانصارى وقيل ابن عبد الرحمن عن مولى لعمر التيمى عن أسماء بنت عميس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقى حدثني عبد الرحمن بن ابراهيم حدثني

(١) ف - عن - خطأ - ح (٢) الثفاء كقراء الخردل والحرف واحذته بهاء - قاموس -

حديث عبد الله بن محمد بن اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين الحديث ثم قال صحيح على شرط الشيخين -

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٧ كتاب الضحايا ج-٩

عبدالله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبدالرحمن من ولد شداد بن اوس حدثني ابراهيم بن ابي عيلة قال انطلقت مع ابن الديلمي حتى دخلنا على ابي ابي الانصاري رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنن والسنوات فيها دواء من كل داء قل قبيل لابراهيم وما السنن فقال ما سمعت قول الشاعر -

هم السمن بالسنوات لا الس فيهم وهم بمنعون الجار أن يتقردا

(ورواه) عمرو بن بكر بن تميم عن ابراهيم بن ابي عيلة وزاد فيه الالسام وفسر عمر والسنوات في هذا الحديث بالعلل واما في غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لا الس فيهم قال لاغش فيهم وقوله ان يتقردا اي لا يستدل جارهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن عبدالله يعني ابن يحيى بن ريسان قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ارضا عندنا يقال لها ارض ايبين وهي ارض ريعنا وميرتنا وهي وبيئة او قال وبأؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرى الثلاث ( قال اقبتي ) القرى مدانة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لأن فساد الاهواء من اضر الاشياء واسرها الى اسقام البدن عند الاطباء ( قال الشيخ رحمه الله تعالى ) وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم به في ارض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله واذنه ولا حول ولا قوة الا بالله -

### باب لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب

(أخبرنا) أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا ابراهيم بن ابي طالب (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبدالله محمد بن زياد بقريه حدادة قال ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم - لفظ حديث أبي نصر اسنادا ومتنا - فقد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخارى (ورواه) علي بن قتيبة الراعى وعبد بن الوليد الشكري عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا وهو باطل لاصل له من حديث مالك -

### باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل

#### وبما يعرف من ذكر الله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالواحد بن زياد أنبا سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه قال سألت عائشة رضى الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذى حمة - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالواحد وخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق القتيبي أنبا أبو المنى أنبا محمد بن كثير أنبا سفهان بن سعيد حدثني معبد ابن خالد عن عبدالله بن شداد عن عائشة رضى الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أسترق من العين - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير وخرجه مسلم من وجه آخر عن سفهان -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب

ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استر توالمها فان بها نظرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل استاده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلارية في بيت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاستر توالمها - يعنى بوجهها صفرة - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطيبة الدمشقى ورواه مسلم عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قالنا ثنا اسمعيل بن عبد الصغار ثنا أحمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ايوب عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت قلت لى رسول الله ان بنى جعفر تصيبهم العين أفاسترقى لهم؟ قال نعم ولو كان شىء يسبق القدر لسبقته العين (وحدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا محمود بن آدم المروزى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقى ان أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت يا رسول الله - فذكره بتحوه الا انه قال القضاء بدل القدر -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الحلوانى ثنا ابن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن حصين (ح وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفى وأبو عبد الله السوسى قالنا ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الحميد (١) ثنا طلق بن غنم حدثني مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لارقية الامن عين او حمة (قال الشيخ) يعنى والله اعلم هما اولى بالرقى لما فيها من زيادة الضرر، والحمة سم ذوات السموم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفرابى ثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالك رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من اللقوة والتملة والحمة - كذا فى كتابي اللقوة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان - فذكره باستاده وقال من العين بدل اللقوة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة - وقال أبو عبيد قال الاصمى التملة هى تروح تحرج فى الجنب وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنى عمرو بن حزم فى رقية الحية - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حميد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزى ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأساء ما لى اذى اجسام بنى انى ضارعة أنصبيهم حاجة؟ قالت لا ولكن العين تسرع أليهم أفا رقيهم؟ قال وبماذا؟ فرضت عليه كلاماً لا بأس به فقال نعم اذقيهم - رواه مسلم فى الصحيح مدرجا فى الاول من حديث أبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو العباس النضوى قالنا أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابراً رضى الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقيه؟ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم فى الصحيح

السنن الكبرى مع الجوهر التي ٣٤٩ كتاب الضحايا ج - ٩

عن محمد بن حاتم عن روح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري يثمداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرتون بها من العقر ب قال فاعرضها علي فعرضها عليه فقال ما اري بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن رجاء ثنا احمد بن عيسى أنبا ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن قير عن ابيه عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله ما تقول في ذلك؟ قال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم المشاطة قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم ابن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حشمة عن الشفاء رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة وانا عندها فقال لي ألا تظلمين رقية العمل كما علمتها الكتابة -

(أخبرنا) أبو بكر ابن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن الفاضل قال أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن ليا خزيمة حدثه أن لياه حدثه انه قال يا رسول الله أرأيت دواء تتداوى به ورقى نسرق بها أو أتقاء تتقيها هل يرد ذلك من عند الله من شيء؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدر الله -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان يثمداد أنبا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني أبو خزيمة احد بنى الحارث بن سعد أن لياه اخبره انه سأل فذكره يثمداد قال يعقوب أبو خزيمة بن معمر السعدي سعد هديم قضاعي -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأنصاري القاضي ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب عن أبي خزيمة زيد بن الحارث عن ابيه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال والأول اصح والله اعلم (قال الشيخ) وروى عن معمر وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن ابن أبي خزيمة عن ابيه والأول اصح -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطنان ثنا احمد بن يوسف السلسي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر رضى الله عنه عليها وعندها جودية ترقيها قال لارقيها بكتاب الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال سألت الشافعي عن الرقية فقال لا بأس ان يرقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أيرقى اصل الكتاب المسلمي؟ قال نعم اذا رتوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة في ذلك؟ قال غير حجة وإنما رواية صاحبنا وصاحبك فان مالكا أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن ليا بكر رضى الله عنه (دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقيها) قال لارقيها بكتاب الله (قال الشيخ رحمه الله) والأخبار فيما رقى به النبي صلى الله عليه وسلم ورقى به وفيما تدبوا به وأمر بالتداوى به كثيرة

قد اخرجت بعض ماورد في الرقي في كتاب الدعوات وبالله التوفيق -

## باب التائم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبادة يعني ابن مسعود عن زينب امرأة عبادة عن عبادة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي والتائم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تعذب فكشفت اختلقت الى فلان اليهودي يرتيني فاذا رقتي سكنت فقال عبادة (انما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كُف عنها - ١) انما كان يكفيك ان تقول كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافي لاشفاء الاشفا ورك شفاء لا يفا در سقا -

(أنبا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر قال حدثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن عبادة ابن مسعود رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال، تحتم الذهب وجر الإزار والصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب والرقي الابالمعوذات وعقد التائم والضرب بالكماب والتبرج بالزينة لتغير محلها وعزل الماء عن محله وافساد الصبي غير محرمة - قال أبو عبيد اما التولة فهي بكسر التاء وهو الذي يجيب المرأة الى زوجها هومن السحر وذلك لا يجوز واما الرقي والتائم فانما اراد عبادة ما كان بغير لسان العربية مما لا يدري ما هو (قال الشيخ) والتيممة يقال انها خرزة كانوا يتعلقونها يرون انها تدفع عنهم الآفات ويقال قلادة تعلق فيها العوذ -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني حيرة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافري حدثه عن أبي المصعب مشرح بن هاعان انه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تيممة فلا تم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (قال الشيخ) وهذا ايضا يرجع معناه الى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل ان يكون ذلك وما اشبهه من النهي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان اهل الجاهلية يصنعون فأما من تعلقها وهو كاذب كراهة تعالى فيها وهو يعلم ان لا تكشف الا الله ولا دفاع عنه سواء فلا بأس بها ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن عبادة بن المبارك عن طلحة بن أبي سعيد بن بكر بن عبادة بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت ليس التيممة ما يعلق قبل البلاء انما التيممة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير (٢) (ورواه) عبدان عن ابن المبارك وقال في منتهى انها قالت التائم معلق قبل زوال البلاء وما علق بعد زوال البلاء فليس بتيممة (أنبا نه) أبو عبد الله اجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبا أبو الوجة أنبا عبدان أنبا عبادة فذكره وهذا اصح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن عبادة عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ليست بتيممة معلق بعد ان يقع البلاء - وهذا يدل على صحة رواية عبدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي من اصحابه وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبا أبو عاصم الخراز عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه انه دخل

(١) سقط من مد (٢) زاد في مد - و - ف بعده - وقال ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كُف عنها - كذا - ح

## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥١ كتاب الضحايا ج - ٩

على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صيفر قال ما هذه؟ قال من الواهنة قال أيسرك ان توكل اليها انبذها عنك - (أخبرنا) الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن عبد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا وكيع عن ابن أبي ليلى عن اخيه عن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق علاقة وكل اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سبحان عن اسير بن جابر قال قال عبد الله رضى الله عنه من تعلق شيئا وكل اليه (قال وحدنا) عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل اليه (قال وحدنا) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحجاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لإبنة المائدة قال وسألت عطاء فقال ما كنا نكرها الا شيئا جاءنا من قبلكم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع ابن يزيد انه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب قال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به (قال الشيخ رحمه الله) وهذا كله يرجع الى ما قلنا من انه ان رقى بما لا يعرف او على ما كان من اهل الجاهلية من اضافة العافية الى الرقى لم يجوز ان رقى بكتاب الله او بما يعرف من ذكر الله وتبركاه وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس به وبالله التوفيق -

### باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لأنه ينشرها عنه اي يحل عنه ما خامرته من الداء -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان (قال الشيخ) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهو مع ارساله اصبح والقول فيما يكره من النشرة وفيما لا يكره كالتقول في الرقية وقد ذكرناه -

### باب الاستغسال للمعين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبا علي بن عبد العزيز (ح قال وأنبا) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي قال ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب عن ابن طلوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاعسلوا - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن نراش عن مسلم بن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يؤمر العائن يتوضأ ثم يغتسل منه للمعين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف وهو يغتسل فقال لم اراك ليوم ولا جلد نخبة فابيت ان لبط به فأق النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ادرك سهلا صريحا فقال من تهمون به؟ قالوا عامر بن ربيعة فقال على ما يقتل احدكم اخاه اذارأى ما يعجبه فليدع بالبركة وأمره ان يتوضأ ويفسل وجهه ويديه

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٢ كتاب الضحايا ج-٩

الى مرفقيه وركبتيه وداخله ازاره ويصب الماء عليه - قال معمر قال الزهري ويكفأ الإناء من خلفه قال سفيان حدثني بهذا الحديث معمر (١) وزاد فيه هذا -

(وأخبرنا) أيوزكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني أبو امامة بن سهل بن حنيف فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال فدعا عامر ابن ربيعة فتطيظ عليه وقال له على ما يقتل احدكم اخاه ألا تبرك اغتسل له فاغتسل له عامر فراح سهل مع الركب قال ابن شهاب الغسل الذي ادركنا علمائنا يصغونه ان يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الارض فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه صبة واحدة في القدح (٢) ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصبه في الماء فيغسل يده اليمنى الى المرفق بيده اليسرى صبة واحدة في القدح (٣) ثم يدخل يديه جميعا في الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصبه على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القدح وهو ثاني يده الى عنقه ثم يفعل مثل ذلك في مرفق يده اليسرى ثم يفعل ذلك في ظهر قدمه اليمنى من عند الأصابع واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ثم يغمس داخله ازاره اليمنى في الماء ثم يقوم الذي في يده القدح بالقدح فيصبه على رأس المعيون من ورائه ثم يكفأ القدح على وجه الأرض من ورائه ورواه ابن أبي ذئب عن الزهري فقال يؤتى الرجل العائن بقدح فيدخل كفه فيه فيتمضمض ثم يمجه في القدح ثم يتسل وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى ثم يدخل يده اليمنى فيصب على كفه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيمضمض ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصب على مرفقه اليمنى ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى فيمضمض ثم يدخل يده اليسرى فيترف من الماء فيصب على ركبته اليمنى (٤) فيصب على ركبته اليمنى فيصب على ركبته اليسرى ثم يتسل داخله ازاره ولا يوضع القدح بالأرض ثم يصب على راس الرجل الذي اصيب بالعين من خلفه صبة واحدة - قال أبو عبيد انما اراد بدخلة ازاره طرف ازاره الداخلة الذي يلي جسده (ورواه) يحيى بن سعيد عن الزهري زاد فيه ثم يعطى ذلك الرجل الذي اصابه القدح قبل ان يضعه في الارض فيحسومته ويتمضمض ويهريق على وجهه ثم يصب على راسه ثم يكفى القدح على ظهره -

## جماع ابواب ما لا يحل أكله وما يجوز للبهنظر

### من الميتة وغير ذلك

#### باب السمن او الزيت تموت فيه فارة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن أبي اويس

(١) مص - قال سفيان حدثني معمر وبهذا الحديث. كذا - ح (٢) من هنا الى قوله - في مرفق يده اليسرى ليس في مص وانما فيها بدله - ثم يدخل يده اليمنى فيغسل يده اليسرى صبة واحدة الى المرفق في القدح ثم يدخل يده جميعا في الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليسرى الخ - (٣) ليس في فت - وانما فيها بدله - ثم يدخل يده اليسرى في الماء فيغسل يده اليسرى صبة واحدة الى المرفق في القدح (٤) زاد في - فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل يده اليسرى - وهو تكرار - ح (٥) زيادة من مد

(ح وأخبرنا)



(ح وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبا ابن أبي أويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فأتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوها وما حولها وكلوا ممنكم - لفظ حديث محمد بن وفي رواية ألقاها خذوها وما حولها من السمن فاطرحوه رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي أويس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فأتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكلوه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنبا عبيد الله ابن عبد الله أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث عن ميمونة رضي الله عنها أن فأرة وقعت في سمن فأتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوا - قيل لسفيان فإن معمر يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه إلا عن عبيد الله بن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا أبو سهل بن زياد القطن أنبا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عبد الملك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامدا ألقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقر به - قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد بن عبد الملك قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن عمر أن معمر كان يروي أيضا عن الزهري عن عبيد الله بن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد هو ابن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا أخذت وما حولها فألقيت وإن كان مائعا فامسكها ما يؤكل -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن النكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمر بن ابان عن راشد مولى قريش عن ابن عمر رضي الله عنهما أنها سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان مائعا فآلقه كله وإن كان جامدا فآلق الفأرة وما حولها وكل ما بقي - قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا -

## باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه

استدل لآبقوله ألقوها وما حولها وقوله وإن كان مائعا فلا تقر به

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اصحاق ثنا ابن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فخرج بصره الى السماء فتيسم وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود (لعن الله اليهود - ١) إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا إنما إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٥٤ كتاب الضحايا ج - ٩  
باب من اباح الاستصباح به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي قالوا (١) يابى الله أفرأيت أن كان السمن ما ثما؟ قال انتفعوا به ولا تأكلوه - عبد الجبار بن عمر غير محتج به (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب هكذا والطريق إليه غير قوى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن أو الوردك فقال اطرحوها وما حولها إن كان جامدا قالوا يا رسول الله فإن كان مائنا؟ قاله فانتفعوا به ولا تأكلوه - والصحيح عن ابن عمر من قوله موقوفًا عليه غير مرفوع -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثوري عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في فأرة وقعت في زيت قال استصباحوا به وادهنوا به ادمكم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصم أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابوري ثنا محمد بن أحمد بن راشد الأصماني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن بشير عن أبي هارون عن أبي سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت قال استصباحوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك - قال علي ورواه الثوري عن أبي هارون موقوفًا على أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر أنبا علي أنبا عبد الله بن أبي داود ثنا يونس بن حبيب وأسيد بن عاصم قالنا ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال في الفأرة تقع في السمن أو الزيت استصباحوا به ولا تأكلوه - قال الشيخ هذا هو المحفوظ موقوف -

### باب من منع الانتفاع به

(استدلا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد

(١) مد - ف - قليل -

### قال (باب من اباح الاستصباح به)

أى بالزيت النجس - ذكر فيه حديث (انتفعوا به ولا تأكلوه) ثم قال (وروى عن ابن جريج عن ابن شهاب والطريق إليه غير قوى) ثم ذكره من رواية يحيى بن أيوب عن ابن جريج - قلت - ذكره عبد الحق في أحكامه وعلله بيحيى هذا فقال لا يحتج به والظاهر أن البيهقي لأجله جعل هذا الطريق غير قوى وهو ممن احتج بهم الشيخان في صحيحهما ويعرف بالناهي المصري وقد جاء لهذا السند شاهد بسند رجاله ثقاة فقال الطحاوي في كتابه المشكل واختلاف العلماء ثنا فهد ابن سليمان ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا فخذوها وما حولها فألقوها وإن كان ذائبا أو ما فاستصباحوا به أو استغفروا به وذكر هذا الحديث صاحب التمهيد أيضا وقد ذكرنا في أبواب البيع القائلين بجواز بيع الزيت النجس والانتفاع به -

## السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٥٥ كتاب الضحايا ج-٩

هو ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شعوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعومهما اجملوه ثم باعوه - رواه البخاري ومسلم في الصحيحين عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني ابن وهب أخبرني اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل له عند ذلك يا رسول الله أرأيت شعوم الميتة فإنه يدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها الناس؟ قال لا هي حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شعومها اجملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه (قال الشيخ) ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فأباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة اتباعا للآثار فيها وبأن نجاسة الميتة اغلظ ونجاسة ائزيت اخف وبقائه التوفيق -

### باب تحريم أكل السم القاتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بمديدة فجدده في يده يجابها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا (ومن قتل نفسه بسم في يده يتجسأ في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا -) (ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا -) (أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من وجه آخر عن شعبة -

### باب ما جاء في أكل الترياق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي ايوب ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابالي ما أتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل نفسي (ورويانا) عن ابن سيرين انه كان يكره الترياق لانه يصنع فيه الحية (قال الامام احمد) ولهذا المعنى كرهه الشافعي فقال لا يجوز أكل الترياق للمعمول لحوم الحيات الا ان يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة -

### باب ما يحل من الميتة بالضرورة

قال الله تبارك وتعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم عليه) وقال (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) قال مجاهد (غير باغ ولا عاد) يقول غير قاطع السبيل

(١) سقط من مص - (٢) سقط من مد -

### (باب ما يحل من الميتة)

قال

ذكر فيه قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه -)

ولا يفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله جل جلاله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمر وابن السكيت ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال مات بقل أو قال ناقة عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفبه فرعم جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أملك ما يفتيك عنها؟ قال لا قال اذهب كلها -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رجلا زل الحرة ومعه اهله وولده فقال رجل إن ناقة لي قد ضلت فإن وجدتها فأمسكها فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفتت فقالت اسلخها حتى تقدد ثمحمها ولحمها وتأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه فسأله فقال هل عندك غنى يفتيك؟ قال لا قال فكلوها قال بلهاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحيت منك - تابعها شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب (وفيا روى) اسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن ابن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أنهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها (١) الخمصة فما يحل لنا من الميتة؟ قال إذا لم تصطبحوها ولم تتبثقوا أو لم تحتثقوا بقلأ فثأنكم بها (أخبرني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة أن أبا الحسن بن صبيح أخبرهم أنبأ عبد الله بن شيرويه أنبأ اسحاق - فذكره -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن شعيب بن هارون الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا محمد بن القاسم الأسدي ثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا تصيبنا خمصة فما يصلح لنا من الميتة؟ قال إذا لم تصطبحوها أو تحتثقوا بقلأ فثأنكم بها -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فتي تحمل لنا الميتة؟ فقال ما لم تصطبحوها أو تحتثقوا بقلأ فثأنكم بها (قال أبو عبيد) قال أبو عبيد هو من الخلفاء وهو مهموز مقصور وهو اصل البردي الأبيض الرطب منه وهو يؤكل فثأنك في قوله تحتثقوا يقول ما لم تتعلموا هذا بعينه فثأنك قال أبو عبيد (واما قوله ما لم تصطبحوها وتتبثقوا فانه يقول إنما لكم منها الصبوح وهو الغداء والغبوق وهو العشاء يقول فليس لكم أن تجعوا من الميتة قال أبو عبيد - ٢) حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمرة لبنيه انه يجزى من الاضطراب او الضارورة صبوح او غبوق (قال الشيخ رحمه الله) هذا التفسير الذي فسرهُ أبو عبيد رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمرة فاما الخبر الرفوع فقد قيل يحتمل انه إنما قصد به والله اعلم احلال الميتة لهم متى ما لم يكن لهم من الحلال صبوح او غبوق او بقلأ يعيشون بأكلها وهذا هو الذي يليق بسؤالهم في رواية أبي عبيد متى تحمل لنا الميتة ويقولوا او تحتثقوا بها بقلأ -

(١) مص - فيها (٢) سقط من مص -

قال مجاهد غير باغ ولا عاد يقول غير قاطع للسبيل ولا مفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله تعالى) - قلت - هذا التفسير يقتضى أن العاصي لا يأكل الميتة حال الخمصة وليس كذلك على ما قدمنا في باب لا تخفيف ممن كان سفره في معصية وقد بسطنا الكلام على هذه الآية هناك وذكرنا من خالف مجاهدا في تفسيرها ثم ذكر البيهقي حديث أبي واقد (أن رجلا قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فتي تحمل لنا الميتة فقال ما لم تصطبحوها أو تحتثقوا بقلأ فثأنكم بها بقلأ) قال أبو عبيد هو من الخلفاء وهو مهموز مقصور وهو اصل البردي الأبيض الرطب وهو يؤكل فقوله تحتثقوا يقول ما لم تتعلموا! هذا بعينه فثأنك (قال أبو عبيد صوابه تحتثقوا بها بقلأ)

وقد

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٧ كتاب الضحايا ج-٩

(وقد حدثنا) أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي أنبأ بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ خاروجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطاني كتاباً عن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أرويت أهلك من اللبن غبوتاً فاجتنب ما هناك الله عنه من الميتة وهذا يؤكد ما قبل والله اعلم - وما فسره به أبو عبيد اشهر عند أهل العلم واليق بقوله فما يحل لنا من الميتة في رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبد الله الخليلي رحمه الله في كتابه وقال فإبان أنهم إذا لم يأكلوها أكل الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح ان لا يتحيز له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبغ بشيء فيستغنى به عما سواه إلى الليل يريد به ان يكون البخل إلى حوائجها فإذا امسى تناول منه ما تركه بالتهار وان لم تكن به ضرورة شديدة، وقد يضم إليه البقل وغيره إما مزياداً من الطعام وإما مستطياً له وليس هذا سبيل الميتة إنما اذن منها فيما يسك منه الرمي، والضرورة الداعية إليها لا تتفق في وقت يعينه من صباح او مساء ولا تؤكل استطابة فيضم إليها بقل او نحوه فينبى النبي صلى الله عليه وسلم أنهم إذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبه بن وهب ابن عقبه العامري قال سمعت أبي يحدث عن الفجيج العامري رضى الله عنه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة؟ قال ما طعامكم؟ (١) قلنا نعتيق ونصطبغ قال أبو نعيم فسره لي عقبه قدح بكرة (٢) وقدح عشية قال ذلك وأبي الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال (قال أبو داود) الثبوت من آخر النهار (ورواه) غيره عن أبي نعيم فقال ذلك دار الجوع - وفي هذا انه اباح لهم تناول الميتة مع تناول ما يسك الرمي ويقم النفس صباحاً وغبوتاً إذا كانا لا ينفذوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله اعلم - وفي ثبوت هذه الاحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة اصحها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد اسمعيل بن أحمد الجرجاني أنبأ محمد بن الحسن السقلاني ثنا حرملة بن يحيى أنبأ ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عتبة وهو ابن أبي حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنهم حدثنا حديثاً عن شأن ساعة العسرة قال عمر خرجنا إلى تبوك في قيط شديد فنزلنا منزلاً أصابنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا مستقطع (حتى ان كان الرجل يذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبته مستقطع - ٣) حتى ان الرجل لينتحر بغيره فيعصر فرثه فيشربه فيجعل ما بقي على كبده فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان الله قد عودك في الدعاء خيراً فادع لنا فقال أتحب ذلك؟ قال نعم فرفع يديه فلم يرجعها حتى قالت السماء فأظلمت (٤) ثم سكبت فلتوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجد ما جازت العسكر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن

(١) ر - ما يحل طعامكم - ولعله - ما جل طعامكم - ح (٢) مص - ف - غدوة (٣) من مد - و - (٤) مص - فاطمت -

يقلاً يخفف الفاء وكل شيء استؤصل فقد احتفى ومنه احتفاء الشعر ويقال احتفى الرجل يحتفى إذا أخذ من وجه الارض باطراف اصابعه ومن قال تحتفوا بالهمز من الحفاً فباطل لأن البردى ليس من البقل والقول ما ينبت من العشب على وجه الارض مما لا هرق له ولا بردى في بلاد العرب - وذكر الزمخشري في اللغات الحديث ثم قال الاحتفاء اقتلاع الحفاً وهو البردى وقيل اصله، فاستعير لاقتلاع البقل وروى تحتفوا من احتفى القوم المرعى إذا رعوه وقلعوه وروى تحتفوا من احتفاء النبات وهو جرحه وحفت المرأة وجهها واحتفت وروى تحتفوا بالهمز من اجتفأت الشيء إذا قلته ورميت به ومنه ليلفأ وروى تحتفوا بالهمز من اختفت الشيء إذا خرجته والتهنتى النباش -

معمر عن قتادة قال يأكل من الميتة ما ييلته ولا يتضلع منها قال معمر ولم اسمع في الخبر رخصة -

## باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح) قال وأخبرني أبو نصر عمر ثنا محمد بن عمرو والحري ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك (١) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن أحد ما شية أحد إلا بأذنه أحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر نحره فانه فينتقل طعامه فائما يحزن لهم ضرر ومواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بأذنه - لفظ حديث يحيى وفي رواية القعنبى فينتقل - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الحسن بن علي بن عفان العامرى الكوفى ثنا أبو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحتلب المواشى إلا بأذن أهلها قال يجب أحدكم أن يؤتى مشربته التي فيها طعامه فينتقل ما فيها فائما ضرر ومواشيهم مثل ما في مشاربهم - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر - وأخرجه أيضا من حديث الليث وإيوب وموسى بن عقبة وإسماعيل بن أمية كلهم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن حنبل ثنا أبو اسمعيل محمد بن اسمعيل الترمذى ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) عن أبي حميد الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لأمرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ما حرم الله مال المسلم على المسلم (ورواه) ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد (ورواه) عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن حمارة بن حارثة الضمرى عن عمرو بن يربى الضمرى عن النبي صلى الله عليه وسلم (وقد مضى) في كتاب التصب وهو عبد الرحمن بن سعد بن مالك وهو ابن أبي سعيد الخدرى قاله البخارى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو عبد الله الصغار ثنا أحمد بن عبد البرقى ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة هو ابن عمار عن يحيى قال حدثني مولى لسعد بن أبي وقاص قال كنا مع سعد رضى الله عنه فأتينا على واد فيه نخل قد أدرك فاعطاني (٣) درهمين فقال اشتر لنا علفا وتمرا فذهبت فلم أجد في النخل أحدا فرجعت إليه فاخبرته فقال لي إن شرك أن تكون مؤمنا حقا فلا تأكل من النخل ثمرة نبات وياتت حمارنا جائعين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقرية عن شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه سئل عما يسقط من النخلة أكل منه؟ قال لا ولا ثمرة واحدة -

## باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان او ماشيته

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع قال قال الشافى رحمه الله من مر لرجل بزرع او ماشية او غير ذلك من ماله لم يكن له اخذ شيء منه إلا بأذنه لأن هذا مما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ثابتة بإباحته فهو ممنوع

(١) سقط من مد (٢) كذا في النسخ وكأنه خطأ من الراوى كما سينبه عليه المؤلف - ح (٣) د - فاعطاني سعد -

## (باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٩ كتاب الضحايا ج - ٩

للكفة الابذنه والله اعلم - قال وقد قيل من مر بمحاطة فليأكل ولا يتخذ خبنة (وروى) فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نحلقه والكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز أكل مال احد الابذنه (قال الشيخ) اما قائل هذا القول فعمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الوردستاني أن أبا أبونصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفیان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان ثنا منصور عن مجاهد عن أبي عياض أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال من مر منكم بمحاطة فليأكل في بطنه ولا يتخذ خبنة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالا أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضى الله عنه اذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحدا منكم فاذا مررتم راعى الأبل فنادوا راعى الأبل ان اجابكم فاستقوه وان لم يجبهكم فأتوها فخلوها واشربوا ثم صروها - هذا عن عمر رضى الله عنه صحيح بإسناده جميعا وهو عندنا محمول على حال الضرورة والله اعلم -

(واما الحديث) الذى روى فقيا رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر رضى الله عنه عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل محاطة فليأكل ولا يتخذ خبنة (أخبرناه) صهر بن احمد أن أبا عمرو والسلمى (١) ثنا أبو جعفر محمد بن موسى الخلواني ثنا محمد بن منصور الجوازى ثنا يحيى بن سليم - فذكره -

(وقد أخبرنا) أبو محمد السكري أن أبا يوبكر الشافعى ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا الفضل بن غسان قال وذكر لابي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم انطأقى عن عبيد الله بن عمر بن الخطاب فليأكل منه قال هذا غلط - وقال أبو عيسى الترمذى سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروى احاديث عن عبيد الله بهم فيها (قال الشيخ) وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية -

(فمنها ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن الضالة - فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما اخذ في اكمامه ينى رؤس النخل فاحمله فتمنه ومثله معه وضرب نكال، وما كان في اجراه فآخذ فقيهه اقطع اذا بلغ ذلك ثمن المجن، وان أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء - وهذا ان صح فمحمول على ان ليس عليه فيه قطع حين لم يخرج من الحرز -

(ومنها ما أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عياض بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أنه أنى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه فليستأذنه والافليحتلب (٢) وليشرب ولا يحمل (قال الشيخ) احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويزعم انها من كتاب غير حديث العقيقة الذى قد ذكر فيه السباع وان صح فهو محمول على حال الضرورة -

(ومنها أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبى اسامة ثنا يزيد بن هارون أن أبا الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على راعي فليأخذ

(١) - أبو عمرو والمستمل السامى (٢) مص - فليحلب -

ذكر فيه (ان الشافعى قال روى فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نحلقه) ثم ذكره البيهقى وتكلم عليه ثم قال (وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية) ثم ذكر منها حدثا عن الحسن بن سمرة ثم قال (احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ) - قلت - قد قدمنا في باب التمس عن بيع الحيوان بالحيوان ما على هذا ثم ذكر البيهقى من حديث

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٠ كتاب الضحايا ج - ٩

ياراعي الابل! ثلاثا فان اجابه والا يخلط (١) وليشرب ولا يحمئ واذا اتى احدكم على حائط فليناد ثلاثا يا صاحب الحائط فان اجابه والا فلياكل (٢) ولا يحمئ - تفرده سعيد بن اياس الجريري وهو من الثقات الا انه اختلط في آخر عمره ومما يزيد ابن هارون عنه بعد اختلاطه (ورواه) ايضا حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوي - وقد روى عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن حاصم قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول لا يجل لا يجل لاجد أن يجل صرارة الا باذن اهلها فان خاتم اهلها عليها فليل لشريك ارفعه؟ قال نعم (قال الشيخ) وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك وقد مضى في الباب قبله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد وانما يوجه هذا الحديث يعني حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب في الرخصة انه رخص فيه للجائع المضطر الذي لا شيء معه يشتري به وهو مفسر في حديث آخر حدثناه الانصاري محمد بن عبد الله عن ابن جريح عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر اذا مر بالحائط ان يأكل منه ولا يتخذ خبنة (قال أبو عبيد) وما بين ذلك حديث عمر رضي الله عنه في الانصار الذي (٣) مروا بجمي (٤) من العرب فساوهم القرى فأبوا فساوهم الشرى فأبوا فضبطوهم فاصابوا منهم فأتوا عمر رضي الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالاعراب وقال ابن السبيل احق بالماء من الثاني عليه (قال أبو عبيد حدثناه) حجاج عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر قال أبو عبيد فهذا مفسر إنما هولن لم يقدر على قرى ولا شرى (وكذلك) قال في الحديث الاول ليصوت ياراعي الابل! ثلاثا ليكون طلب القرى قبل -

(قال الشيخ) وفي مثل هذا ما أخبرنا علي بن احمد بن عبد ان أنبأ احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا محمد بن عباد المكي ثنا محمد بن سليمان المخزومي قال سمعت القاسم بن مخول البهزي يقول سمعت أبا يعقوب قلت يا رسول الله الابل نلقاها ونحن محتاجون وهي مصراة قال تنادى يا صاحب الابل! ثلاثا فان اجابك والافا حلب ثم دع اللبن دواعيه - زاد فيه غيره واحلب ثم صروبي اللبن دواعيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن ارطاة عن سليط بن عبدالله التميمي عن ذهيل بن عوف بن شماس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ابل مصرورة (ه) بعضها الشجر فانطلق ناس ليحتلبوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرايتم لو أننا ساعدوا الى منراودكم فيها ازودتكم فأخذوا ما فيها لكانوا غدروكم؟ قالوا نعم قال هذه لاهل بيت من المسلمين ان ماى ضر وعها مثل ماى ازودتكم قالوا يا رسول الله فايحل للرجل من مال اخيه؟ قال ان يأكل

(١) ف - فليحلب (٢) ر - فليأكل (٣) كذا (٤) مص - بقوم (٥) مص - مصرورة -

يزيد بن هارون عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد ثم علاه بأن (يزيد روى عن الجريري بعد اختلاطه) ثم قال (ورواه حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوي) - قلت - هذا الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يزيد بن هارون وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه وحماد بن سلمة أخرجه له مسلم وذكره أبو الوليد الباجي في رجال البخاري وقد قدمنا في باب من صلى وثى ثوبه أو نعله اذى ثناء العلماء عليه وقال المعجلي روى عن الجريري في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط وانما الصحيح حماد بن سلمة وابن علية وعبد الأعلى من اصحابهم سمعنا منه =

ولا يجل



## السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٦١ كتاب الضحايا ج-٩

ولا يحمل ويشرب ولا يحمل - هذا اسناد مجهول لا تقوم بمثله الحجية والحجاج بن اوطاة غير محتج به (وقد روى) من وجه آخر عن الحجاج ما دل انه في المضطر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن شماغ قال حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ رأينا ابلا مصرورة بعضها الشجر - قال وذكر الحديث قال قلنا أن رأيت ان احتجنا الى الطعام والشراب؟ قال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل (ورواه) شريك القاضي عن الحجاج فخالف في اسناده من مضى -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله أحمد بن يحيى الحجري الكوفي ثنا أبي ثنا شريك عن حجاج بن اوطاة عن سليط التميمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يحمل للرجل من مال أخيه قال يأكل حتى يشبع اذا كان جائعا ويشرب حتى يروى -

### في خاتمة هذا المجلد من النسخة المدرسية

آخر الجزء الثاني والثمانين بعد المائة من اصل الحافظ الصابر رحمه الله وهو آخر المجلد التاسع من هذه النسخة ويتلوه في العاشر منه الجزء الثالث والثمانون بعد المائة اوله (باب ما يحمل للضطر من مال الغير) والحمد لله رب العالمين حتى حمده واتفق الفراغ من تحصيل هذا الجزء نهار الأربعاء من شهر شعبان الكريم من شهر سنة اثنين وسبعين والقب من الهجرة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والتسليم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم -

### في خاتمة من النسخة النصفية

(ذكر مثل ما في المدرسية الى قوله - حتى حمده - ثم قال)  
وكان فراغ هذا الكتاب نهار السبت المبارك سادس عشر شهر جمادى الاول احد شهر سنة ثلاثة وخمسين والقب سنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم -  
فاما النسختان المصرية والرا مفرودة فان المجلد التاسع مفقود منها الا ان قطعة كبيرة من آخره توجد في اول المجلد العاشر منها كما سيأتى في بيان النسخ -



## بيان النسخ الخطية لهذا المجلد

- الأولى - النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدرسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة وهي أتم النسخ التي ظفرنا بها وشرنا إليها بعلامة - مد -
- الثانية - النسخة الزينية نسخة حديثة بقلم مولانا السيد زين العابدين البهاري رحمه الله -
- الثالثة - النسخة المصرية للخزانة الخديوية تفضلت الحكومة المصرية بالخليلة شكر الله فضلها وأتم نعمته عليها بإرسال تنوغرافات متقنة مأخوذة من النسخة المذكورة ورمزنا لها بعلامة مص والموجود منها في هذا المجلد من (باب النسيكة يذبحها غير مالكتها) كما اشرنا إليه في هامش صفحة ٢٨٤ - واننا نجد د شكرا للحكومة المصرية على ما تبذله من الامدادات العلمية ونسأل الله تبارك وتعالى ان يمدها بتأييده التام ويديم لها توفيقه الى رفع منار العلم وخدمة الاسلام -
- الرابعة - النسخة الرامقورية وهي نسخة محفوظة في مكتبة رياسة رامقور بالهند بغاية الجودة كما يعلم من خاتمة المجلد العاشر ورمزنا لها بعلامة ر - والموجود منها في هذا المجلد من (باب ما جاء في وقت العقبة الخ) كما اشرنا إليه في هامش صفحة ٣٠٣ -
- الخامسة - النسخة النصيفية تفضل علينا القاضى الشهير الشيخ محمد نصيف بأرسال مجلد يشتمل على المجلدين التاسع والعاشر وقد سقط منه اوراق من اول التاسع ورمزنا لها بعلامة - ف - والموجود منه من اوائل (باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال) كما اشرنا له في هامش صفحة ٣٨ -
- السادسة - النسخة السندية لصاحب العلم والرفان مولانا الحافظ السيد الشاه احسان الله المعروف بصاحب اللواء الخامس دامت فيوضه -
- السابعة - النسخة المحمدية وهي نسخة محفوظة بمكتبة المدرسة المحمدية بجامع مسجد نى بومباى ورمزنا لها بعلامة - م - والمجلد التاسع في هاتين النسختين بخط حديث ويظهر أنه منقول عن النسخة المدرسية فلذلك لم نستفد منها فائدة تذكر وبالجملة فالعمدة من اول هذا المجلد الى صفحة ٣٨ على النسخة المدرسية وحدها ولكننا بذلنا غاية الوسع في التصحيح ومراجعة المظان من كتب الحديث والرجال ونبهنا على بعض المهمات في الحواشى ومن الله تعالى نستمد التوفيق -



## خاتمة الطبع للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، واشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له قيوم الارضين والسموات، واشهد أن هذا عبده ورسوله ارسله بالهدى والبيات، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه افضل الصلوات والتسليمات -  
وبعد فقد تم بحمد الله وتوفيقه طبع المجلد التاسع من السنن الكبرى للامام البيهقي فالحمد لله الذي وقفنا لقيام بهذا القرض العظيم، ويسر لنا الاضطلاع باعباء هذا العمل الجسيم -

وكان الطبع بمطبعة الجمعية العليا ذات الأيادي البيضاء المشهورة (بداثة المعارف العثمانية) بميدان آباد الدكن صانها الله تعالى عن اثنين واليمن في ظل الملك المؤيد المعان، الذي اشتهر فضله في كل مكان، وعم كرمه القاصي والدان  
السلطان بن السلطان سلطان العلوم مظفر الممالك آصف جاه السابع مير عثمان على خان بهادر لازالت مملكته بالبر والبقاء  
دائمة التقدم والارتقاء -

وهذه الجمعية تحت صدارة ذى الفضائل السنية، والمفاتيح العلية، النواب السرحيدر نواز جنك بهادر الصدر الاعظم في الدولة الآصفية ورئيس المجلس للجمعية، والعالم العامل ببقية الافاضل النواب عهد يار جنك بهادر نائب رئيس المجلس للجمعية، وتحت اعتماد السيد الاريب الشريف الحسيب النواب مهدي يار جنك بهادر عميد الجمعية ووزير المعارف والسياسة في الدولة الآصفية ونائب امير الجامعة العثمانية، والملاجد الهام النواب ناظر يار جنك بهادر شريك عميد الجمعية وركن العدلية - وضمن ادارة ذى الفضل السنن والنهج السوي، مولانا السيد هاشم الندوي، ركن الجمعية ومدير المطبعة ادام الله تعالى درجاتهم سامية ومحاسنهم زاكية -

وكان تصحيح هذا المجلد على يد مولانا المدقق السيد هاشم الندوي والعالم القاضل الحاج محمد طه الندوي والاديب الكامل السيد احمد الله الندوي والفقير الجليل عهد عادل القدوسي والكاتب الحقيقير عبد الرحمن بن يحيى اليماني غفر الله ذنوبهم وستر عيوبهم - وأنردعوا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد نبيه الامي وعلى آله وصحبه وسلم وكان اختتام الطبع في يوم  
الاثنين الثالث والعشرين من شهر صفر من سنة سبع وخمسين وثلاثمائة  
والف من الهجرة المحمدية على صاحبها افضل الصلاة واكمل التحية



# فهرست الكتب المذكورة

في المجلد التاسع من السنن الكبرى

للإمام البيهقي رحمه الله تعالى

١٨٢	الى صفحة	١	من صفحة	١ - كتاب السير
٧٣٥	الى صفحة	١٨٢	من صفحة	٢ - كتاب الجزية
٢٥٨	الى صفحة	٧٣٥	من صفحة	٣ - كتاب الصيد والذباح
٣٦١	الى صفحة	٢٥٨	من صفحة	٤ - كتاب الصايا



الابواب	الترتيب	الابواب	الترتيب
في الرخصة فيه من السلطان		كتاب السير	٢ -
باب ما جاء في تجهيز التايزى واجرا الحامل	٢٨	باب مبتدأ الخلق	٢
باب من استأجر اناة للخدمة في النزو	٢٩	باب مبتدأ البعث والتزير	٥
باب الامام لا يجهر بالتزوى	»	باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم	٧
باب شهود من لا فرض عليه القتال	»	على الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من	
باب من ليس للامام ان يتزويه بحال	٣١	أذى قومه في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار	
باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين	٣٦	باب الاذن بالمهجرة	٩
باب من يبدأ بجهاده من المشركين	٣٧	باب مبتدأ الاذن بالقتال	١٠
باب ما يبدأ به من سدا طرف المسلمين بالرجال	٣٨	باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ	١١
باب ما فعله الامام من الحصون والحدائق وكل	٣٩	النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال	
امر دفع العدو قبل انتيا به		في الشهر الحرام	
باب ما يجب على الامام من النزو بنفسه	»	باب فرض الهجرة	١٢
اوبسرايه في كل عام الخ		باب ما جاء في عذر المستضعفين	١٣
باب الامام يتزوى من اهل دار من المسلمين	٤٠	باب من خرج من بيته مهاجرا فادرکه الموت	١٤
بعضهم ويخلف منهم في دارهم من يمنح دارهم		في طريقه	
باب ما على الوالى من امر الجيش	»	باب الرخصة في الاقامة بدار الشركان	١٥
باب من تبرع بالتمرض للقتل رجاء احدى	٤٣	لايخاف الفتنة	
الحسينين		باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها	١٨
باب ما جاء في قول الله عز وجل (وأفقوا!	٤٥	باب ما جاء في التغرب بعد الهجرة	١٩
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة)		باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها	»
باب للاختيار في التحرز	٤٦	باب اصل فرض الجهاد	٢٠
باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض	٤٧	باب من لا يجب عليه الجهاد	٢١
على الكفاية		باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمارة الخ	٢٣
جماع ابواب السير	٤٩ -	باب الرجل لا يجد ما ينفق	٢٤
باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان	٤٩	باب الرجل يكون عليه ذنن فلا يتزو ولا باذن	٢٥
باب السيرة في اهل الكتاب	»	اهل الدين	
باب السلب للقاتل	٥٠	باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او أحدهما	»
باب الغنيمة لمن شهد الوقعة	»	فلا يتزو ولا باذن اهله	
باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية	٥١	باب المسلم يتوفى في الحرب قتل ابيه ولو قتله	٢٦
الى بعض النواصي فتغتم وينتم الجيش		لم يكن به بأس	
باب سهم الفارس والراجل	»	باب ما جاء في كراهية اخذ الجمائل وما جاء	٢٧

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٣	باب تفضيل الخيل	٥١
باب من اختار الكف عن القمع والتحريق اذا كان الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد	٨٥	باب سهان الخيل	٥٢
باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكل	٨٦	باب العبد والنساء والصبيان يحضرون الوتعة	٥٣
باب الرخصة في عقرب دابة من يقا تلها حال القتال	٨٧	باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين	»
باب الاسير يوثق	٨٨	باب قسمة الغنيمة في دار الحرب	٥٤
باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما	٨٩	باب السرية تأخذ الملف والطعام	٥٩
باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز وان كان الاشتغال بغيره اولي	٩١	باب بيع الطعام في دار الحرب	٦٠
باب امان العبد	٩٣	باب ما فضل في يده من الطعام والملف في دار الحرب	»
باب امان المرأة	٩٤	باب النهي عن نهب الطعام	٦١
باب كيف الامان	٩٦	باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام	٦٢
باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير الامام اذا كان المتزول على حكمه ما مونا	»	باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة	»
باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود	٩٧	باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بصرهم ثلاثا	»
باب جواز انفراد الرجل والرجال بالنزو في بلاد العدو	٩٩	باب ما يفعله بذراى من ظهر عليه	٦٣
باب الرجل يسرق من المنعم وقد حضر القتال	١٠٠	باب ما يفعله بالرجال الباطنين منهم	»
باب الفلول قليله وكثيره حرام	»	باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون الثلثة	٦٨
باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق	١٠٢	باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضاً	٧٠
باب اقامة الحدود في ارض الحرب	١٠٣	باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار	٧١
باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع	١٠٤	باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر	٧٢
باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب	١٠٦	باب من يجرى عليه الرق	٧٣
باب دعاء من لم تلبسه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلبته نظرا	»	باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين	٧٥
باب جواز ترك دعاء من بلبته الدعوة	١٠٧	باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى نفة	٧٦
باب		باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل	٧٧
		باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد وما ورد في اباحة التبييت	٧٨
		باب المرأة تقاتل فتقتل	٨٢

الابواب	الاصناف	الابواب	الاصناف
باب ماجاء في قتل الرؤس	١٣٢	باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة	١٠٧
باب لا تباع جيفة مشرك	١٣٣	باب النهى عن السفر بالقرآن الى ارض العدو	١٠٨
باب السواد	»	باب حمل السلاح الى ارض العدو	»
باب قدر الخراج الذى وضع على السواد	١٣٦	باب ما حرزه المشركون على المسلمين	١٠٩
باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها	١٣٧	باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده وما جاء فيما اشترى من ايدى العدو	١١١
باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها وعليةا نراج يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكراه	٢٣٩	باب من اسلم على شىء فهو له	١١٣
باب من كره شراء ارض الخراج	١٤٠	باب الحربى يدخل بأمان وله مال في دار الحرب ثم يسلم او يسلم في دار الحرب	»
باب من رخص في شراء ارض الخراج	»	باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره	١١٥
باب من اسلم من اهل الصالح سقط الخراج عن ارضه	١٤١	باب فتح مكة حرسها الله تعالى	١١٧
باب الارض اذا أخذت عنوة فوقت للمسلمين بطيب أنفس الغائبين لم يجر بيعها واذا اسلم من هى في يده لم يسقط خراجها	»	باب ما قسم من الدور والاراضى في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها	١٢٢
باب الاسير يؤخذ عليه العهد أن لا يهرب	١٤٢	باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا	»
باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم	»	باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم	١٢٣
باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين	١٤٣	باب المرأة تسمى مع زوجها	١٢٤
باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بقداء او يعود في اسارهم -	١٤٤	باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب	١٢٥
باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله	١٤٥	باب بيع السبي وغيره في دار الحرب	»
باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل	»	باب التفریق بين المرأة وولدها	١٢٦
باب المسلم يدل المشركين على عودة المسلمين	١٤٦	باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع	١٢٧
باب الجاسوس من اهل الحرب	١٤٧	باب الوقت الذى يجوز فيه التفریق	١٢٨
باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين	»	باب بيع السبي من اهل الشرك	»
باب بعث العيون والطلائع من المسلمين	١٤٨	باب الولد تبع لابويه حتى يعرب عنه اللسان	١٣٠
باب فضل الحرس في سبيل الله	١٤٩	باب الحمل لا يورث اذا اعتق حتى تقوم بنسبه بينة من المسلمين	»
باب صلاة الحرس	١٥٠	باب المبارزة	»

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب تمنى الشهادة ومسئلتها	١٦٩	باب من اراد غزوة فوري بغيرها	١٥٠
باب الشجاعة والجبين	١٧٠	باب الخروج يوم الخميس	١٥١
باب فضل الاطفاق في سبيل الله عزوجل	١٧١	باب الابتكار في السفر	»
باب فضل الذكر في سبيل الله عزوجل	١٧٢	باب ما يؤمر به من انضمام العسكر	١٥٢
باب فضل الصوم في سبيل الله	١٧٣	باب كراهية تمنى لقاء العدو وما يفعل وما يقول	»
باب تشييع الغازي وتوديعه	»	عند اللقاء	
باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين	»	باب اي وقت يستحب اللقاء	١٥٣
باب الاستئذان في القبول بعد النهي	»	باب الصمت عند اللقاء	»
باب الاذن بالقبول وكراهية الطرق	١٧٤	باب التكبير عند الحرب	»
باب البشارة في الفتح	»	باب الرخصة في الرجز عند الحرب	١٥٤
باب ما جاء في اعطاء البشراء	»	باب اكصف سندا القتال	١٥٥
باب استقبال النزاة	١٧٥	باب مسل السيف عند اللقاء	»
باب الصلاة اذا قدم من سفر	»	باب التبرج عند شدة البأس	»
باب قتال اليهود	»	باب الخيلاء في الحرب	١٥٦
باب ما جاء في فضل قتال لروم و قتال اليهود	»	باب النزوح مع أئمة الجور	»
باب ما جاء في قتال الذين ينتحلون الشعر و قتال الترك	»	باب ما يستحب من الجيوش والسرايا	»
باب ما جاء في النهي عن تهبيج الترك والحبشة	١٧٦	باب في غضل الجهاد في سبيل الله	١٥٧
باب ما جاء في قتال الهند	»	باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عزوجل	١٦١
باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٧٧	باب فضل المني في سبيل الله	١٦٢
كتاب الجزية	٤٨٢	باب فضل الشهادة في سبيل الله عزوجل	١٦٣
باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	»	باب الشهيد يشتمع	١٦٤
باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى	٢٨٤	باب فضل من يجرح في سبيل الله	»
باب من لحق باهل الكتاب قبل زول الفرغان	٢٨٦	باب باب فضل من قتل كافرا	١٦٥
باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجماء	»	باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة	»
باب من زعم انما تؤخذ الجزية من المعجم	١٨٨	باب فضل من مات في سبيل الله	»
باب ذكر كتب ازلها الله قبل زول القرآن	»	باب من اتاه سهم غرب فقتله	١٦٧
باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	»	باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله	»
باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية و ذبائحهم	٢٩٢	باب بيان النية التي يقا تل عليها ليكون في سبيل الله عزوجل	»
باب		باب ما جاء في السرية تخفيق ، وهو أن تغزو فلا تنهم شيئا	١٦٩



الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم	٢٠٦	باب كم الجزية	١٩٣
كله مشرك		باب الزيادة على الدينار بالصلح	١٩٥
باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك	٢٠٧	باب الضيافة في الصلح	١٩٦
باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز وجزيرة العرب	٢٠٨	باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	»
باب الذي يمر بالجحاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال	٢٠٩	باب ما جاء في ضيافة من زل به	١٩٧
باب ما يؤخذ من الذي اذا تجر في غير بلده والحربي اذا دخل بلاد الاسلام بأمان	»	باب من يرفع عنه الجزية	١٩٨
باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامر واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها	٢١١	باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله اذا اختلف بالتجارة	»
باب السنة ان لا يقتل الرسل	»	جماع ابواب الشرائط التي يأخذها الامام على اهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد	٢٠٠
باب الحربي اذا بلغ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد	٢١٢	باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله	»
باب ما جاء في هدايا المشركين للامام	٢١٥	باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلبة زنا او اسم نكاح او قطع الطريق على مسلم او قتل مسلما عن دينه او اعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده	»
باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة	٢١٦	باب يشترط عليهم ان لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة ولا يجمعوا لصلاتهم الخ	٢٠١
باب ما جاء في ذبايح نصارى بني تغلب	»	باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة	٢٠٢
باب ما جاء في تشير اموال بني تغلب اذا اختلفوا بالتجارة	٢١٨	باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية	»
باب المهادنة على النظر للمسلمين	»	باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهيات المسلمين	»
باب ما جاء في مدة الهدنة	٢٢١	باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا الجالس في الاسواق	٢٠٣
باب زول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديدية	٢٢٢	باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن	٢٠٤
باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة اذا زلت بالمسلمين نازلة	٢٢٣	باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم	»
باب المهادنة الى غير مدة	٢٢٤	باب النهي عن التشديد في جباية الجزية	٢٠٥
باب مهادنة من يقوى على قتاله	»	باب لا يأخذ منهم في الجزية نحررا ولا خنزيرا	»
باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم	٢٢٥	باب الوصاية باهل الذمة	٢٠٦
باب الرخصة في الاعطاء في القداء ونحوه للضرورة	٢٢٦		
باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما	»		

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب ما جاء في صيد الجومى	٢٤٥	من المشركين	
باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	»	باب تقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء	٢٢٨
الابواب اوسلاح		ان كن دخلن في الصلح	
باب ما يذكر به	٢٤٧	باب من جاء من عند اهل المدينة مسلما	٢٢٩
باب الصيد يرمى فيقع على الارض	»	باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما	»
باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى	٢٤٨	باب ما يستدل به على أنه انما اعتقهم بالاسلام	٢٣٠
منه او يقع في الماء		والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب	
باب الصيد يرمى بحجر او بندقة	»	باب الوفاء بالعهد اذا كان المقدم مباحا وما ورد	»
باب صيد المعراض	٢٤٩	من التشديد في تقضه	
باب تفسير قوله عز وجل ( حرمت عليكم الميتة الخ	»	باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية	٢٣١
باب ما ذبح لغير الله	»	باب تقض اهل العهد وبعضهم العهد	٢٣٢
باب ما جاء في البهيمة تريد أن تموت فتذبح	٢٥٠	باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	٢٣٤
باب الحيتان وميتة البحر	٢٥١	كنا نسهم والتشبه بهم يوم نروزهم	
باب السمك يصطاده يهودى او نصرانى او مجوسى	٢٥٣	ومهرجائهم	
او وثى		كتاب الصيد والذبايح	٢٣٥
باب ما لفظ البحر وطفان من ميتة	»	باب الأكل مما امسك عليك المعلم وان قتل	»
باب من كره أكل الطافي	٢٥٥	باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل	٢٣٦
باب ما جاء في أكل الجراد	٢٥٦	باب الجزاء المعلمة اذا أكلت	٢٣٨
باب ما جاء في الضفدع	٢٥٨	باب تسمية الله عند الارسال	»
كتاب الضحايا	٢٥٩	باب من ترك التسمية وهو من تحمل ذبيحته	٢٣٩
باب الاضحية سنة نوح لزوجها ونكره تركها	٢٦٢	باب سبب زول قول الله عز وجل	٢٤٠
باب سنة لمن اراد أن يضحي ألا يأخذ من شعرة الخ	٢٦٦	ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه	
باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته	٢٦٧	باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢٤١
باب لا يجزى الجذع الا من الضأن وحدها ويجزى	٢٦٩	ثم تجده مقتولا	
الثنى من المعز والابل والبقرة		باب الرجل يدرك صيده حيا	٢٤٣
باب ما جاء في افضل الضحايا	٢٧٢	باب غير المعلم اذا اصاب صيدا	٢٤٤
باب ما يستحب ان يضحي به من النعم	»	باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فضالطه	»
باب ما ورد النهى عن التضحية به	٢٧٣	مالم يرسله مسلم	
باب ما جاء في الصغيرة الاذن	٢٧٥	باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا	»
باب وقت الاضحية	٢٧٦	تقطعه قطعتين او قطع رأسه او بطنه او صلبه	
باب من شاء من الائمة يحيى في مصلاه ومن	٢٧٧	باب ما قطع من الحى فهو ميتة	٢٤٥

الابواب	الابواب
لما نقص وبلغت النسك	شاء في منزله
باب الرجل يشتري خيعة تموت وتسرق	٢٧٨ باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الية والحلق
او تضل	» باب الذبح في النعم والبقر والقرس والطائر،
باب التضحية في الليل من ايام منى	والنحر في الابل
باب النهي عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث	٢٧٩ باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر
باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا	» باب كراهة النخع والقرس
والاطعام والا دخار	٢٨٠ باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكي
باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتز	وما يستحب من حد الشثار ومواراته عن البيهمة
وما جاء في تفسيرهم	واراحة
باب لا يبسع من اضحية شيئا ولا يعطى اجر	٢٨١ باب الذكاة بما انهر الدم وقرى الاوداج والذبح
الجازر منها	ولم يرد، الا الظفر والسن
باب الاشتراك في الهدى والاضحية	٢٨٢ باب ما جاء في طعام اهل الكتاب
باب الاضحية في السفر	» باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حرا
باب من قال الاضحية جائز يوم النحر وايام منى	» باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة
كلها لأنها ايام النسك	وصبي من المسلمين او من اهل الكتاب
باب من قال الاضحية يوم النحر ويومين بعده	٢٨٣ باب ما يستحب للمرأة من ان يتولى ذبح نسكه
باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن	او يشهده
يستأن في ذلك	٢٨٤ باب النسيكة يذبحها غير مالكتها
جامع ابواب العقيقة	» باب ذبايح نصارى العرب
باب العقيقة سنة	» باب ما جاء في ذبيحة الجوس
باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار	٢٨٥ باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القليلة
لا على الوجوب	» باب التسمية على الذبيحة
باب ما يقى عن الغلام وما يقى عن الجارية	» باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة	عند الذبيحة
باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلها	٢٨٦ باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى
منها ويتصدقون ويهدون	وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان
باب لا يسحب الصبي بشيء من دمه	» باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية
باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس	٢٨٨ باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له أن يبدلها
والتسمية	بغير ولا شر منها
باب ما جاء في التصديق بزنة شعره فضة وما تعطى	» باب ما جاء في ولد الاضحية (ولبها)
القابلة	٢٨٩ باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب ذكاة ما في بطن الذبيحة	٣٣٤	باب النهي عن القزع	٣٠٥
جماع ابواب كسب الحجام	٣٣٦	باب ما جاء في التاذين في أذن الصبي حين يولد	»
باب التنزيه عن كسب الحجام	»	باب تسمية المولود حين يولد	»
باب الرخصة في كسب الحجام	٣٣٧	باب ما يستحب ان يسمى به	٣٠٦
باب ما جاء في فضل الحجامه على طريق الاختصار	٣٣٨	باب ما يكره ان يسمى به	»
باب موضع الحجامه	٣٣٩	باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ماهو احسن منه	٣٠٧
باب ما جاء في وقت الحجامه	٣٤٠	باب ما يكره ان يتكنى به	٣٠٨
باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء	٣٤١	باب من رأى الكراهه في الجمع بينهما	٣٠٩
باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي عند عند الحاجة	٣٤٢	باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما	»
باب ما جاء في اباحة التداوى	٣٤٣	باب من تكنى بأبي عيسى	٣١٢
باب ما جاء في الاحتماء	٣٤٤	باب من تكنى وليس له ولد	»
باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله	»	باب المرأة تكنى وليس لها ولد	»
باب لا تكرهوا امرضاكم على الطعام والشراب	٣٤٧	باب أقرروا الطير على مكائنها	٣١١
باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	»	باب ما جاء في الفرع والعتيرة	»
باب التأمم	٣٥٠	باب ما جاء في معاقره الاعراب وذبايح الجن	٣١٣
باب النشرة	٣٥١	جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات	٣١٤
باب الاستسقال للعين	»	باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب	»
جماع أبواب ما لا يحل أكله وما يجوز للضطر من الميتة وغير ذلك	٣٥٢	باب ما جاء في الضبع والثعلب	٣١٨
باب السمن او الزيت تموت فيه فارة	»	باب ما جاء في الارنب	٣٢٠
باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه	٣٥٣	باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته العرب في غير ضرورة	٣٢٢
باب من اباح الاستصباح به	٣٥٤	باب ما جاء في الضب	»
باب من منع الانتفاع به	»	باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض	٣٢٦
باب تحريم أكل السم القاتل	٣٥٥	باب أكل لحوم الخيل	»
باب ما جاء في أكل الترياق	»	باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل	٣٢٨
باب ما يحل من الميتة بالضرورة	»	باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الاهلية	٣٢٩
باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه	٣٥٨	باب ما جاء في أكل الجلالة والباها	٣٣٢
باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان او ماشيته	»	باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل التن	٣٣٣
		باب ما جاء في المصبورة	٣٣٤

## ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد التاسع من السنن الكبرى للبيهقي .  
قد رتبنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج السانيد والآثار والرويات من هذا المجلد ورمزنا للرفوع (مر) وللرسل (م) وللمقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللمقطع (ط) ثم خصصنا لفظة « حدث » لتحديث الصحابة ولفظة « روى » لرواية التابعين واتباعهم .  
وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكتنا فيه على تبويبه .  
وآثر دعواتنا ان الحمد لله رب العالمين .

## فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب البشارة في الفتوح (مر)	١٧٤	حرف الالف	
(٥ - اسامة بن شريك صحابي رضي الله عنه)		(١ - ابراهيم النخعي من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	
حدث في باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	٣٤٣	٢٧ روى في باب ماجاء في كراهية اخذ	
(٦ - اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة رحمه الله تعالى)		الجمائل الخ (ط)	
روى في باب من ليس للامام ان يفزوه	٣١	في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (ط)	٣٣٦
بجال (ق)		(٢ - ابي بن كعب من فضلاء الصحابة)	
(٧ - الاسود بن سريع صحابي رضي الله عنه)		رضي الله عنه	
حدث في باب النهي عن قصد النساء والولدان	٧٧	١٧ حدث في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من	
بأقتل (مر)		المشركين وجوبا (مر)	
في باب الولد تبع لابييه (مر)	١٣٠	(٣ - ارفع بن الحارث الكندي كانت له صحبة)	
(٨ - اسود بن قيس عن ابيه رحمه الله تعالى)		رضي الله عنه	
روى في باب السواد (ط)	١٣٤	حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	٢٠٥
(٩ - الاصمعي رحمه الله تعالى)		رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهل (ث)	
روى في باب ماجاء في تفسير ارض الحجاز	٢٠٩	(٤ - اسامة بن زيد صحابي مشهور رضي الله عنه)	
وجزيرة العرب (ط)		حدث في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)	١٩
(١٠ - اكثم بن جون الخزاعي صحابي رضي الله عنه)		في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	٨٣

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
وجوب الخ	(مر)	حدث في باب ما يستحب من الجوش	١٥٧
في باب الاحتياط في التبييت والاغارة	(مر) ١٠٨	والسرايا	(مر)
في باب وطأ السبايا بالملك الخ	(مر) ١٢٥	(١١ - انس بن مالك رضي الله عنه خادم)	
في باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين	(مر) ١٤٨	رسول الله صلى الله عليه وسلم	
في باب بعث العيون والطلائع من المسلمين	(مر) »	حدث في باب مبتدأ الخلق	(مر) ٤
في باب من اراد غزوة فوري بغيرها	(مر) ١٥١	في باب اصل فرض الجهاد	(مر) ٢٠
في باب التبيك عند الحرب	(مر) ١٥٣	في باب ماجاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل	(مر) ٢٨
في باب التزوم مع ائمة الجور	(مر) ١٥٦	في باب مشهود من لا فرض عليه القتال	(مر) ٣٠
في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	(مر) ١٦٢	في باب ما يفعله الامام من الحصون	(مر) ٣٩
عز وجل	(مر)	والخنادق	(مر)
في باب فضل الشهادة في سبيل الله	(مر) ١٦٣	في باب من تبرع بالتمرض للقتل رجاء	(مر) ٤٣
عز وجل	(مر)	احدى الحسينيين	(مر)
في باب فضل من مات في سبيل الله	(مر) ١٦٥	» » »	(مر) ٤٤
في باب من اتاه سهم غرب فقتله	(مر) ١٦٧	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب	(مر) ٥٥
في باب الشجاعة والجبين	(مر) ١٧٠	» » »	(مر) ٥٦
في باب من قال تؤخذ منه الجزية عر با	(مر) ١٨٦	في باب ما يفعله بالرجال البالعين منهم	(مر) ٦٨
كانوا او بجما	(مر)	في باب قتل المشركين بعد الاسار	(مر) ٦٩
في باب الحرى اذ الجأ الى الحرم وكذلك	(مر) ٢١٢	» » »	(مر) ٧٠
من وجب عليه حد	(مر)	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	(مر) ٧٩
في باب ماجاء في هدايا المشركين للامام	(مر) ٢١٥	والغارة	(مر)
في باب نزول سورة الفتح على رسول الله	(مر) ٢٢٢	» » »	(مر) ٨٠
صلى الله عليه وسلم	(مر)	في باب تحريم قتل ماله روح	(مر) ٨٦
في باب لا خير في ان يطهيم المسلمون	(مر) ٢٢٥	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	(مر) ٩٠
شياطين ان يكفوا عنهم	(مر)	الرهبان	(مر)
في باب الهدنة على ان يرد الامام من	(مر) ٢٢٦	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار	(مر) ٩٢
جاء بلده مسلما من المشركين	(مر)	جائز	(مر)
في باب الوفاء بالعهد اذا كان المقد	(مر) ٢٣١	في باب الكافر الحرى يقتل مسلما ثم يسلم	(مر) ٩٩
مباح الح	(مر)	في باب جواز افراد الرجل والرجال	(مر) »
في باب الارسال على الصيد يتواري	(مر) ٢٤٣	بالنزوى في بلاد العدو	(مر)
عنك ثم تجده مقتولا	(مر)	في باب دعاه من لم تبليته الدعوة من المشركين	(مر) ١٠٧
في باب ماجاء في اكل الجراد	(مر) ٢٥٨		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٢- اياس بن سلمة عن ايه وسلمة بن عمرو)	في كتاب الضحايا (مر)	٢٥٩	في كتاب الضحايا
ابن الاكوع صحابي رضي الله عنه	في باب الاضحية سنة نحب لزومها وتكره	٢٦٢	في باب الاضحية سنة نحب لزومها وتكره
حدث في باب قتل النساء والصبيان في	تركها (مر)		تركها
التيبيت والغارة (مر)	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
في باب الرخصة في فقر دابة من يقاتله	في باب وقت الاضحية (مر)	٢٧٧	في باب وقت الاضحية
حال القتال (مر)	في باب الذبح في الغنم والبقر والقرس	٢٧٩	في باب الذبح في الغنم والبقر والقرس
	والطاثر والتحر في الابل (مر)		والطاثر والتحر في الابل
	في باب ما يستحب للراء من ان يتولى	٢٨٣	في باب ما يستحب للراء من ان يتولى
	ذبح نسكه او يشهده (مر)		ذبح نسكه او يشهده
(١٣- البراء بن عازب صحابي رضي الله عنه)	في باب التسمية على الذبيحة (مر)	٢٨٥	في باب التسمية على الذبيحة
حدث في باب الاذن بالمجزة (مر)	في باب من قال الاضحية يوم النحر	٢٩٧	في باب من قال الاضحية يوم النحر
في باب من اعتذر بالضعف والمرض	ويومين بعده (ث)		ويومين بعده
والزمانة (مر)	في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩	في باب العقيقة سنة
في باب ماجاء في قول الله عز وجل واقفوا	» » (مر)	٣٠٠	» »
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	في باب تسمية المولود حين يولد (مر)	٣٠٥	في باب تسمية المولود حين يولد
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٠٨	في باب ما يكره ان يتكفى به
والغارة (مر)	» » (مر)	٣٠٩	» »
» » » (مر)	في باب من تكفى وليس له ولد (مر)	٣١٠	في باب من تكفى وليس له ولد
في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)	في باب ماجاء في معايرة الاصراب وذبايح	٣١٤	في باب ماجاء في معايرة الاصراب وذبايح
في باب الترجل عند شدة اليأس (مر)	الجن (مر)		الجن
في باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله (مر)	في باب ماجاء في الارنب (مر)	٣٢٠	في باب ماجاء في الارنب
في باب زول سورة الفتح على رسول الله	في باب ماجاء في اكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	٣٣١	في باب ماجاء في اكل لحوم الجمر الاهلية
صلى الله عليه وسلم (مر)	في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٤	في باب ماجاء في المصبورة
في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	٣٣٧	في باب الرخصة في كسب الحجام
بلده مسلما من المشركين (مر)	في باب ماجاء في فضل الحجابة الخ (مر)	٣٣٩	في باب ماجاء في فضل الحجابة الخ
في باب الاضحية سنة نحب لزومها وتكره	في باب موضع الحجابة (مر)		في باب موضع الحجابة
تركها (مر)	» » (مر)	٣٤٠	» »
في باب لا يجزى الجذع الا من الضان	في باب ماجاء في وقت الحجابة (مر)		في باب ماجاء في وقت الحجابة
وحدها الخ (مر)	في باب ماجاء اباحة قطع العروق والكي (مر)	٣٤٢	في باب ماجاء اباحة قطع العروق والكي
في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)	في آثار الصحابة » » (مر)	٣٤٤	في آثار الصحابة
في باب وقت الاضحية (مر)	في باب اباحة الرقية الخ (مر)	٣٤٨	في باب اباحة الرقية الخ
» » (مر)			

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
(١٧ - بلال بن رباح رضي الله عنه مؤذن)		٣٢٩ في باب ماجاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	
رسول الله صلى الله عليه وسلم		٣٣٠ " " " (مر)	
حدث في باب ماجاء في هذا يا المشركين	٢١٥	(١٤ - البراء بن مالك صحابي رضي الله عنه)	
للإمام (مر)		٤٤ حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل	
(١٨ - بهز بن حكيم بن معاوية القشيري)		رجاء احدى الحسينين (ث)	
عن ابيه عن جده		٦٢ في باب الرخصة في استماله في حال الضرورة (ث)	
وجده معاوية بن حيدة صحابي رضي الله عنه		(١٥ - بريدة الاسلمي صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)		١٥ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	
(١٩ - البهزي صحابي قيل اسمه زيد بن كعب)		الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
رضي الله عنه		٤٩ في باب السيرة في اهل الكتاب (مر)	
حدث في باب ماجاء في حمار الوحش (مر)	٣٢٢	٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)	
<b>حرف التاء</b>		٩٧ في باب زول اهل الحصن او بعضهم على	
(٢٠ - الثلب بن ثعلبة صحابي رضي الله عنه)		حكم الامام الخ (مر)	
رواه عنه ابنه ملقام		١١٣ في باب من اسلم على شئ فهو له (مر)	
حدث في باب ماروي في التفتد وحشرات الارض (مر)	٣٢٦	١٣٢ في باب المبارزة (مر)	
(٢١ - تميم بن طرفة اللطاني تابعي رحمه الله تعالى)		١٧٣ في باب ماجاء في حرمة نساء المجاهدين (مر)	
روى في باب من فرق بين وجوده	١١١	١٨٤ في باب من يؤخذ عنه الجزية من اهل	
قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (م)		الكتاب الخ (مر)	
" " " " " " " (م)	١١٢	١٨٥ " " " " " " " (مر)	
(٢٢ - تميم الداوي صحابي رضي الله عنه)		٢٣١ في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)	
حدث في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٨١	٢٩١ في باب الرخصة في الأكل من لحوم	
<b>حرف التاء</b>		الضحا ياوالاطعام والادخال (مر)	
(٢٣ - ثابت بن قيس بن شماس من كبار الصحابة رضي الله عنه		٢٩٢ " " " " " " " (مر)	
في		٣٠٣ في باب لا يمس الصبي شئ من دمها (مر)	
		" في باب ماجاء في وقت العقيقة الخ (مر)	
		(١٦ - بسر بن ارطاة من صفار الصحابة)	
		رضي الله عنه	
		١٠٤ حدث في باب من زعم لا تقام الحدود في	
		ارض الحرب حتى يرجع (م)	



الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)	٦	حدث في باب ما جاء في فضل قتال	١٧٥
في باب الاذن بالهجرة (مر)	١	الروم و قتال اليهود (١) (مر)	
في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٤	(٢٤- ثابت بن وديعة صحابي جليل رضى الله عنه)	
في باب شهود من لا فرض عليه القتال (ث)	٣١	حدث في باب ما جاء في المظب (مر)	٣٢٥
في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)	٣٢	(٢٥- ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	
في باب ما يجب على الامام من الترو وبخسه	٣٩	حدث في باب الغلول قليله وكثيره	١٠١
اوسراياه في كل عام (مر)		حرام (مر)	
في باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسين (مر)	٤٣	في باب ما جاء في قتال الهند (مر)	١٧٦
في باب ما فعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٧	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٨١
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة في قتل كعب بن الاشرف (مر)	٨١	في باب لاخير في ان يعطيهم المساهون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)	٢٢٦
في باب المرأة تقتل فتقتل (مر)	٨٢	في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (مر)	٢٩١
في باب تحريم قتل روح النخ (مر)	٨٦	في باب الاضحية في السفر (مر)	٢٩٥
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (ث)	٩١	(٢٦- ثور بن زيد الدبلي تابعي) رحمه الله تعالى	
في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالتزوي في بلاد العدو (مر)	٩٩	روي في باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية (مر)	١٢٢
في باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب (مر)	١٠٦	<b>حرف الجيم</b>	
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢١	(٢٧- جابر بن سمرة صحابي رضى الله عنه)	
في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٢٢	حدث في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	١٧٧
في باب المبارزة (مر)	١٣١	في باب ما يميل من الميتة بالضرورة (مر)	٣٥٦
في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يتألم في اهلهم وانفسهم (مر)	١٤٣	(٢٨- جابر بن عبد الله صحابي رضى الله عنه)	
في باب بعث العمون والطلائح من المسبيين (مر)	١٤٨	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	
في باب صلاة الحرس (مر)	١٥٠	" " " " (مر)	
في باب من اراد غزوة فودي بغيرها (مر)	"	" " " " (مر)	
في باب فضل المشي في سبيل الله (مر)	١٦٢	" " " " (مر)	

(١) رواه في السنن عن عبد الخير بن ثابت بن قيس بن شماس عن ابيه عن جده وهو عهد الخير بن قيس بن ثابت

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٠٦ في باب ما يكره ان يسمى به (مر)	١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
٣٠٨ في باب ما يكره ان يكتب به (مر)	عز وجل (مر)
٣٠٩ في باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما (مر)	١٧٥ في باب الصلاة اذا قدم من سفر (مر)
٣١٧ في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (مر)	١٨٠ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم
٣١٨ في باب ماجاء في الضبيج والتعلب (مر)	من الاديان (ث)
٣١٩ في باب ماجاء في الضبيج والتعلب (مر)	» » (مر)
٣٢١ في باب ماجاء في الارنب (مر)	٢٣٠ في باب ما يستدل به على انه انما اعتقدهم
٣٢٤ في باب ماجاء في الضب (مر)	بالاسلام والخروج من بلاد منسوب
» » » (ث)	عليها الحرب (مر)
٣٢٧ في باب أكل لحوم الخيل (مر)	٢٤٥ في باب ماجاء في صيد الجومى (مر)
٣٢٩ في باب ماجاء في أكل لحوم الجمل الاهلية (مر)	٣٤٦ في باب ماجاء في ذكاة ما لا يقدر على
٣٣٤ في باب ماجاء في المصبورة (مر)	ذبحه الابرى او سلاح (مر)
٣٣٥ في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (مر)	٢٥١ في باب الحيتان وميتة البحر (مر)
٣٣٩ في باب ماجاء في فضل الحجامة (مر)	٢٥٢ في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة
٣٤٠ في باب موضع الحجامة (مر)	» » (مر)
٣٤١ في باب ماجاء في استحباب ترك الاكتواء	٢٥٥ في باب من كره أكل الطافي (ث)
والاسترخاء (مر)	» » (مر)
٣٤٢ باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكي	٢٥٦ » » (مر)
عند الحاجة (مر)	٢٦٤ في باب الاضحية سنة نوح لزو مهانكره
٣٤٣ باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	تركها (مر)
٣٤٨ في باب اباحة الرقبة بكتاب الله عز وجل	٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
الذبح (مر)	٢٦٩ في باب لا يجزى للذبح الا من الضأن الذبح (مر)
» » (مر)	٢٧٩ في باب الذبح في النعم والبقر والقرس
٣٤٩ في باب النشرة (مر)	والطائر والنحر في الابل (مر)
٣٥١ في باب النشرة (مر)	٢٨٢ في باب ماجاء في ذبيحة من اطاق الذبح (مر)
٣٥٥ في باب من منع الانتفاع به (مر)	٢٨٤ في باب النسيكة يذبحها غير مالكتها (مر)
(٢٩ - جابر بن حنبل صحابي جليل رضي الله عنه)	٢٨٧ في باب قول المضحى اللهم منك واليك
١٥٦ حدث في باب الخلاء في الحرب (مر)	فتقبل منى الخ (مر)
(٣٠ - جاهمة صحابي رضي الله عنه)	٢٩١ في باب الرخصة في الأكل من لحوم
٢٦ حدث في باب الرجل يكون له ابوان	الضحايا والاطعام والادخال (مر)
مسلمان واوحدهما فلا يفز والاباذن اهله (مر)	٢٩٤ في باب الاشتراك في الهدى والاضحية (مر)
	٢٩٥ » » (مر)

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
١٧٨	في باب ماجاء في ضيافة من نزل به (ث)	(٣١ - جبير بن مطعم صحابي رضي الله عنه)	
(٣٧ - جندب بن مكيث له صحبة رضي الله عنه)		١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	
٨٨	حدث في باب الاسير يوثق (مر)	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
<b>حرف الحاء</b>		٦٧ في باب ما يقوله بالرجال البالغين منهم (مر)	
(٣٨ - حارث بن عبد الله بن ابي ربيعة تميمي)		٢١٥ في باب من قال الاضحى جاؤ يوم النحر	
رحمه الله تعالى		وايام منى كلها (مر)	
٢٢ روى في باب من لا يجب عليه الجهاد (م)		٢١٦ " " (مر)	
(٣٩ - الحارث بن عمرو صحابي رضي الله عنه)		(٣٢ - جبير بن ثعلبة عن ابيه)	
٣١٢ حدث في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (مر)		٢٧ حدث في باب ماجاء في كراهية اخذ الجعائل (مر)	
(٤٠ - الحارث بن مالك بن برصاه صحابي)		(٣٣ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي)	
رضى الله عنه		مشهور رضي الله عنه	
٢١٤ حدث في باب الحرب اذا جلا الى		١٣ حدث في باب فرض الهجرة (مر)	
الحرم الخ (مر)		٤١ في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)	
(٤١ - حبيب بن مسلمة مختلف في صحبته)		١٤٢ في باب الاسير يؤخذ عليه العهدة ان	
رضى الله عنه		لا يهرب (مر)	
٥١ حدث في باب تفضيل الخيل (مر)		١٧٤ في باب البشارة في الفتح (مر)	
(٤٢ - حذيفة بن اسيد صحابي من اصحاب الشجرة)		(٣٤ - جعفر بن ابي طالب الصحابي)	
رضى الله عنه		الجليل رضي الله عنه	
٢٦١ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه		٨٧ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	
وعن اهل بيته (مر)		١٥٤ في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (ث)	
(٤٣ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل رضي الله عنه)		(٣٥ - جندب بن سفيان صحابي رضي الله عنه)	
٣٣ حدث في باب من ليس للامام ان ينزوا		٢٦٢ حدث في باب الاضحية سنة نحب لزومها	
به مجال (مر)		وتكره تركها (مر)	
٣٦ " " (ث)		٢٧٧ في باب وقت الاضحية (مر)	
٤٥ في باب ماجاء في قول الله عز وجل واقفوا		(٣٦ - جندب بن عبد الله له صحبة رضي الله عنه)	
في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)		١١ حدث في باب ماجاء في نسخ الفروع عن	
		المشركين (مر)	

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٢٩٠	في باب التفضحية في الليل من ايام منى (ق)	١٣٤	في باب السواد (ث)
٢٩٤	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)	١٤٥	في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم
٢٩٦	في باب من قال الاضحية جأثر يوم النحر	بفداء او يود في اسارهم (مر)	
(ط)	وايام المنى كلها	١٤٨	في باب بئس العيون والطلائع من
(ط)	" "	المسلمين (مر)	
٢٩٧	" "	٢٤٥	في باب من رمى صيدا او طعمته او ارسل كلبا
(ط)	في باب أكل لحوم الخيل	فقطعه تطهين الخ (مر)	
٣٢٧	في باب التمام (م)	٢٥٢	في باب الخيتان وميتة البحر (مر)
٣٥١	(٤٩ - الحسين بن علي بن ابي طالب)	(٤٤ - حرام بن ملحان صحابي رضي الله عنه)	
	رضي الله عنه سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٢٥	حدث في باب لا خير في ان يعطيهم
١٢٦	حدث في باب تفریق بين المرأة وولدها (م)	المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (ث)	
١٤٠	في من رخص في شراء ارض الخراج (ث)	(٤٥ - الحسن بن صالح فقيه مشهور)	
	(٥٠ - الحكم بن عتيبة من فقهاء التابعين)	رحمه الله تعالى	
	رحمه الله تعالى	١٣٣	روى في باب السواد (ط)
(ط)	حدث في باب السواد	(٤٦ - الحسن بن علي رضي الله عنه)	
(م)	في باب كم الجزية	سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
٣١٧	في باب ما يحرم من جهة مالا تاكل	١٤٠	حدث في باب من رخص في شراء ارض
(ط)	العرب	الخراج (ث)	
	(٥١ - حكيم بن حزام صحابي رضي الله عنه)	(٤٧ - الحسن بن محمد بن علي تابعي)	
١٢٣	حدث في باب ترك أخذ المشركين	رحمه الله تعالى	
(مر)	بما اصابوا	١٩٢	روى في باب الفرق بين نكاح نساء من
	(٥٢ - حمزة بن عمرو الاسلمي)	يؤخذ منه الجزية وذبايحهم (م)	
	صحابي جليل رضي الله عنه	٢٨٥	في باب ما جاء في ذبيحة الجوس (م)
٧٢	حدث في باب المنع من احراق المشركين	(٤٨ - الحسن البصري من ائمة التابعين)	
(مر)	بالنار بعد الاسار	رحمه الله تعالى	
	حرف الخاء	١٢٩	روى في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ط)
	(٥٣ - خالد بن معدان تابعي رحمه الله تعالى)	٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه
(م)	روى في باب العبيد والنساء والصبيان	وسلم عند الذبيحة (ط)	
	(٥٤ - خالد بن الوليد سيف الله رضي الله عنه)		
	حدث		

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر ذبحه	٢٤٦	حدث في باب من قال تؤخذ منهم الجزية	١٨٧
الابري او سلاح (مر)		عربا كانوا او عجميا (ث)	
في باب ما يذكر به (مر)	٢٤٧	في باب ما جاء في الضب (مر)	٣٢٣
في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	٢٨١	في باب بيان ضعف الحديث الذي روى	٣٢٨
في باب التزويه عن كسب الخمام (مر)	٣٣٧	في النهي عن لحوم الخيل (مر)	
(٦٠ - الرباح بن ربيع صحابي رضي الله عنه)		(٥٥ - خباب بن الارت من السابقين)	
حدث في باب المرأة قتلت تقتل (مر)	٨٢	الى الاسلام رضي الله عنه	
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	٩١	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	٥
الرهبان والكبير وغيرهما (مر)		(٥٩ - خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه)	
(٦١ - ربيعة بن عباد الدولي صحابي)		عن جده - ١	
رضي الله عنه		حدث في باب ما جاء في الاستماعة بالمشركون (مر)	٣٧
حدث في باب مبتدأ الفرض على النبي	٧	<b>حرف الذال</b>	
صلى الله عليه وسلم الخ (مر)		(٥٧ - ذوالجوشن رجل من الضباب صحابي)	
(٦٢ - روفع بن ثابت الانصاري صحابي)		رضي الله عنه	
رضي الله عنه		حدث في باب حمل السلاح الى ارض	١٠٨
حدث في باب اخذ السلاح وغيره	٦٢	العدو (مر)	
بغير اذن الامام (مر)		(٥٨ - ذونخير رجل من اصحاب رسول الله)	
<b>حرف الزاء</b>		صلى الله عليه وسلم	
(٦٣ - زاهر صحابي رضي الله عنه)		حدث في باب مهاذنة الائمة بعد رسول رب	٢٢٣
حدث في باب ما جاء في اكل	٣٣٢	الغزة (مر)	
لحوم الجمر الالهية (ث)		<b>حرف الراء</b>	
(٦٤ - الزبير بن العوام حواري رسول الله)		(٥٩ - رافع بن خديج صحابي جليل)	
صلى الله عليه وسلم		رضي الله عنه	
حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	٤٦	حدث في باب النهي عن نهب الطعام (مر)	٦١
في باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل	١٤٥		
والرجل بين الصفيين في ماله (ث)			
(٦٥ - زرعة بن سيف بن ذي يزن - ٢)			

(١) وجده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة - ح (٢) هو من ابناء الملوك كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ذكره

حدث

صاحب الاصابة في القسم الثالث - ح .

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٥٤ في باب ما لفظ البحر وطفان من ميتة (ث)	١١٥ حدث في باب كم الجزية (مر)
(٧١ - زيد بن جارية يقال له صحبة رضي الله عنه)	(٦٦ - زياد بن حدير ثقة رحمه الله تعالى)
٢٢ حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١١ روى في باب ما يؤخذ من الذي اذا التجر في غير بلد الخ (ط)
(٧٢ - زيد بن خالد الجهني صحابي مشهور)	(٦٧ - زياد بن ظميرة بن سعد السلمى من رضي الله عنه
حدث في باب ما جاء في تجهيز النازي	ايه وجده ولايه وجده صحبة رضي الله عنهما
٢٨ واجر الجائل (مر)	١١٦ حدث في باب المشركين يسمون قبل الامراخ (مر)
٤٧ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد فرض الكفاية (مر)	(٦٨ - زيد بن ارقم من فضلاء الصحابة)
١٠١ في باب القلول قليله وكثيره حرام (مر)	رضي الله عنه
١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عزوجل (مر)	٣٢ حدث في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)
٢٧٠ في باب لا يجزى الجذع الا من الضمان الخ (مر)	(٢٦١ في كتاب الضحايا (مر)
(٧٣ - زيد العمى رحمه الله تعالى)	٣٤٦ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٨٦ روى في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ق)	(٦٩ - زيد بن اسلم تابعي جليل رحمه الله تعالى)
حرف السين	١٧٢ روى في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عزوجل (م)
(٧٤ - سالم بن عبد الله بن عمر من الفقهاء السبعة)	(٧٠ - زيد بن ثابت من فقهاء الصحابة)
رحمه الله تعالى	رضي الله عنه
١٠٣ روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)	٢٣ حدث في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)
(٧٥ - السائب بن يزيد صحابي صغير)	٣١ في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)
رضي الله عنه	١١٣ في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (ث)
٤٦ حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	٢٥٠ في باب ما جاء في البيهمة تريد ان تموت فتذبح (ث)
١٧٥ في باب استقبال التزاة (مر)	حدث في باب من كره ان يموت بالارض الى
(٧٦ - سعد بن مالك احد المشرة رضي الله عنه)	
١٨ حدث في باب من كره ان يموت بالارض الى	

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
(٨٠ - سعيد بن المسيب من فقهاء السبعة)		التي هاجر منها	(مر)
رحم الله تعالى		" " "	(مر)
روى في باب ما جاء في نسخ الغو عن	١٢	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان	١٩
المشركين الخ (ط)		او احدهما فلا يفزوا ولا باذن اهله	٢٦
في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (م)	٦٥	في باب ما جاء في الاستماتة بالمشركين (ث)	٣٧
في باب من رأى قسمة الاراضى المنغومة	١٣٨	في باب الامام يفزى من اهل دار من	٤٠
ومن لم يراها (م)		المسلمين الخ (مر)	
في باب ما يجوز للاسيرا ومن قدم ليقتل (ط)	١٤٥	في باب ما يفعله بذراى من ظهر عليه (مر)	٦٣
والرجل بين الصغين في ماله		في باب ما حرزه المشركون على المسلمين (ث)	١١١
في باب الجوس اهل كتاب والجزية	١٩٠	في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	١٦٢
تؤخذ منه (م)		عن رجل	(مر)
روى في باب تغيير الاسم القبيح (١) (مر)	٣٠٧	في باب الحرابي اذبلوا الى الحرم الخ (مر)	٢١٢
في باب التائم (ط)	٣٥١	في باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ث)	٢٣٧
(٨١ - سعيد بن يروع الخزومى صحابى)		في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٥
رضى الله عنه		في تحريم أكل مال الثير بغير اذنه (ث)	٣٥٨
حدث في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢٠	(٧٧ - سعيد بن زيد بن عمرو بن فضيل احد)	
(٨٢ - سفيان بن عيينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		المشرة رضى الله عنه	
حدث في باب ما جاء في حمار الوحش الخ (مر)	٣٢٢	حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٥
(٨٣ - سفيان الثورى امام مشهور رحم الله تعالى)		(٧٨ - سعيد بن جبير تابعى معروف)	
روى في باب ما جاء في نصح الطوعن	١٢	رحم الله تعالى	
المشركين الخ (ط)		روى في باب من خرج من بيته مهاجرا	١٤
في باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ط)	٢٥٣	فادركه الموت في طريقه (م)	
(٨٤ - سلمان بن عامر الضبي صحابى رضى الله عنه)		في باب من لحق باهل الكككتاب قبل	١٨٦
حدث في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٨	زول الفرقان (م)	
" " " (ث)		في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)	٢٩٤
" " " (مر)	٢٩٩	في باب ماروى في القنفذ وحشرات العرض (م)	٣٢٦
في باب ما جاء في وقت العقيقة (مر)	٣٠٣	(٧٩ - سعيد بن عبد العزيز من خيار التابعين)	
(٨٥ - سليمان الفارسى صحابى جليل رضى الله عنه)		رحم الله تعالى	
		روى في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز	٢٠٨
		وجزيرة العرب (ط)	

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب الاسير يؤخذ عليه العهدة	١٤٢	حدث في باب من ليس للامام ان ينزوه	٣٦
لا يهرب (مر)		بجال (ث)	
في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩	في باب ما يبدأ به من سداطراق المسلمين	٣٨
في باب لا يمس الصبي بشئ من دمها (مر)	٣٠٣	وبالرجال (مر)	
في باب ما بكره ان سمى به (مر)	٣٠٦	في باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)	٦٠
في باب ما جاء في فضل الجمجمة (مر)	٣٣٩	في باب المعلم يأكل من الصيد الذي	٢٣٧
في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	٣٥٧	قد قتل (ث)	
في باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان	٣٥٩	في باب ما جاء في أكل الجراد (مر)	٢٥٧
او ما شيته (مر)		في باب ما جاء في الضبع والثعلب (مر)	٣٢٠
(٨٩- سنان بن سلمة ولد يوم حنين فله رؤية)		(٨٩- سلمة بن الاكوع صحابي رضي الله عنه)	
رضي الله عنه		حدث في باب ما جاء في الرخصة فيه	١٩
حدث في باب ما يستحب ان يضحي به	٢٧٣	في القته وما في معناها (مر)	
من النعم (مر)		» » » (ث)	
(٩٠- سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)		في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)	٤٠
رضي الله عنه		» » » (مر)	٤١
حدث في باب ما يفعله بالرجال البائتين	٦٤	في باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة (مر)	١٠٧
منهم (مر)		في باب بيع السبي من اهل الشرك (مر)	١٢٩
(٩١- سهل ابن الحنظلية صحابي رضي الله عنه)		في باب المبارزة (مر)	١٣١
حدث في باب الحرس في سيل الله (مر)	١٤٩	في باب ابلجوس من اهل الحرب (مر)	١٤٧
(٩٢- سهل بن الحنيفة صحابي رضي الله عنه)		في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)	١٥٤
حدث في باب فضل الشهادة في سيل الله	١٦٣	في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٩٢
تعالى عز وجل (مر)		الضحايا والاطعام وللادخار (مر)	
في باب تمنى الشهادة ومسألتها (مر)	١٧٠	في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	٣٣٠
في باب نزول سورة القتح على رسول الله	٢٢٢	(٨٧- سليمان بن يسار من قهواء السبعة)	
صلى الله عليه وسلم (مر)		رحمه الله تعالى	
(٩٣- سهل بن سعد له ولاية صحبة رضي الله عنهما)		في باب من قال الضحيا الى آخر الشهر (مر)	٢٩٧
حدث في باب شهود من لا فرض عليه	٣٠	(٨٨- سمرة بن جندب صحابي رضي الله عنه)	
لقتال (مر)		حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢٢
في		في باب قتل من لا قتل فيه من الكفار	٩٢
		جائر (مر)	



الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ق) ٢٦٣	في باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال (مر) ٣٨
في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط) ٢٨٥	في باب ما يفعله الامام من الحصون والحنادق (مر) ٣٩
في باب ما يكره ان يتكئ به (ط) ٣٠٩	في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا (مر) ١٠٧
في باب اقروا الطير على مكائنها (ق) ٣١١	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر) ١٥٨
في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (ق) ٣١٣	في باب تغيير الاسم القبيح (مر) ٣٠٧
في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ط) ٣٤٩	في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل العرب (مر) ٣١٧
في باب ماجاء في من مر بحائط انسان او ماشيته (ط) ٣٥٨	
(٩٥ - شداد بن اوس صحابي رضي الله عنه)	<b>حرف الشين</b>
حدث في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر) ٦٨	(٩٤ - الشافعي امام مشهور رضي الله عنه)
في باب الذكاة بالحديد الخ (مر) ٢٨٠	روى في باب من يجرى عليه الرق (ق) ٧٣
(٩٦ - شريح القاضي المشهور رحمه الله تعالى)	في باب الرخصة في عقوبة من يقا تل هذا القتال (ق) ٨٧
روى في باب من رخص في شراء ارض الخراج (ط) ١٤١	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جاز الخ (ق) ٩٢
(٩٧ - الشعبي امام كبير رحمه الله تعالى)	في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالفرز في بلاد العدو (ق) ١٠٠
روى في باب السواد (ط) ١٣٤	في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ق) ١٢٨
في باب ارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (م) ٢٤١	في باب السواد (ق) ١٣٣
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م) ٣٤٦	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (ق) ١٣٥
	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (ق) ١٧٧
<b>حرف الصاد</b>	في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق) ١٨٢
(٩٨ - صالح بن ابي امامه بن سهل بن حنيف رحمه الله تعالى)	في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجماء (ق) ١٨٧
روى في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق) ١٨٣	في باب ماجاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط) ٢٠١
	في باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (ق) ٢١٣
	في باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ط) ٢٣٧

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	(٩٩ - صخر النامدي صحابي رضي الله عنه)
<b>حرف العين</b>	١٥١ حدث في باب الابتكار في السفر (مر)
(١٠٨ - عاصم بن عمر بن قتادة)	(١٠٠ - للصعب بن جثناته صحابي رضي الله عنه)
عالم بالمنازى رحمه الله تعالى	٧٨ حدث في باب قتل النساء والصبيان
روى في باب جواز انفراد الرجل والرجال	في التبييت والغارة الخ (مر)
في النزول في بلاد العدو (ق)	(١٠١ - صفوان بن محمد صحابي رضي الله عنه)
(١٠٩ - عباد بن تميم قيل له روية)	٣٢٠ حدث في باب ماجاء في الارنب (مر)
رضي الله عنه	(١٠٢ - الصلت السدوسي تابعي رحمه الله تعالى)
حدث في باب الاضحية سنة نحب لزومها	٢٤٠ روى في باب من ترك التسمية وهو ممن
وتكره تركها (م)	تحل ذبيحته
(١١٠ - عبادة بن الصامت احد النقباء)	(١٠٣ - صهيب الرومي صحابي شهير)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	١٥٣ حدث في باب كراهية تمني لقاء العدو (مر)
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (ث)
في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (مر)	٣٤٤ في باب ماجاء في الاحتماء (مر)
في باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق (مر)	<b>حرف الضاد</b>
(١١١ - عباس بن المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه)	(١٠٤ - ضميرة صحابي رضي الله عنه)
حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	١٢٦ حدث في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (ث)	<b>حرف الطاء</b>
(١١٢ - عبد الله بن ابي اوفى صحابي)	(١٠٥ - طاوس من فقهاء التابعين رحمه الله تعالى)
رضي الله عنه	٣٣٨ روى في باب الرخصة في كسب الحمام (م)
حدث في باب السرية تاخذ العلف	(١٠٦ - طلحة بن البراء صحابي رضي الله عنه)
والطعام (مر)	٢٦ حدث في باب المسلم يتوق في الحرب قتل
في باب تحريم القرار من الزحف الخ (مر)	ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (مر)
في باب كراهية تمني لقاء العدو الخ (مر)	(١٠٧ - طلحة بن عبيد الله احد المشرك)
	رضي الله عنه

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
(١١٩ - عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم	١٦٩	٢٥٧	في باب ما جاء في أكل الجراد (مر)
حدث في باب بيان النية التي يقابل عليها		٢٢٩	في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)
ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)		٢٣٠	» » » (مر)
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٧٩	٢٣١	» » » (مر)
على الاديان (مر)		(١١٤ - عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن	
(١٢٠ - عبد الله بن رواحة صحابي جليل)		عمر و بن حزم ثقة رحمه الله تعالى	
رضي الله عنه		حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له	١٤٣
حدث في باب الرخصة في الرجوع عند الحرب (ث)	١٥٤	ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم (ق)	
(١٢١ - عبد الله بن الزبير صحابي مشهور)		روي في باب من لا تؤخذ منه الجزية من	١٨٣
رضي الله عنه		اهل الاديان (ق)	
حدث في باب ما جاء في كراهية أخذ	٢٧	في باب من قال تؤخذ منه الجزية صربا	١٨٧
الجائل الخ (ث)		كانوا او هجما (ق)	
في باب سبهان الخيل (مر)	٥٢	في باب كم الجزية (ق)	١١٤
في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار	٩٣	(١١٤ - عبد الله بن انيس صحابي رضي الله عنه)	
جائز (ث)		حدث في باب من يبدأ بجهاده من	٣٨
في باب الرجل اشترى اضعية وهي تامة (ث)	٢٨٩	المشركين (مر)	
(١٢٢ - عبد الله بن السعدى صحابي رضي الله عنه)		(١١٥ - عبد الله بن بسر صاحب رسول الله	
حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	١٧	صلى الله عليه وسلم	
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		حدث في باب وقت الاضحية (ث)	٢٧٧
(١٢٣ - عبد الله بن سلام صحابي مشهور)		(١١٦ - عبد الله بن بكر صحابي رضي الله عنه)	
رضي الله عنه		في باب ما جاء فيمن مر بمحاطظ انسان	٣٥٩
حدث في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٥٩	او ماشيته (مر)	
» » » (مر)	١٦٠	(١١٧ - عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي)	
(١٢٤ - عبد الله بن عباس جبر الامة)		صحابي رضي الله عنه	
رضي الله عنه		حدث في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)	٣٠٧
حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)	٣	(١١٨ - عبد الله بن حبشي صحابي رضي الله عنه)	
» » » (مر)		حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله	١٦٤
		عز وجل (مر)	

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب قسمة الغنيمة في دارالحرب (مر)	٥٤	في باب مبتدأ القرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	٧
في باب ما يفعله بالرجال اذ يتبعونهم (مر)	٥٨	في باب ما جاء في نسخ الغفوع عن المشركين الخ (مر)	٨
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاستنار (مر)	٦٨	في باب ما جاء في عذر المستضعفين (ث)	٩
في باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاستنار (مر)	٧٠	في باب ما جاء في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	١١
في باب تحريم القرار من الزحف (ث)	٧٦	في باب ما جاء في لا يجب عليه الجهاد في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	١٢
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (مر)	٩٠	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	١٣
في باب الكافر الحربي يقتل مسلماً ثم يسلم الخ (مر)	٩٨	في باب اليهود من لا فرض عليه القتال (مر)	١٤
في باب الرجل يسرق من الغنم وقد حضر القتال (مر)	١٠٠	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	١٦
في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوب الخ (مر)	١٠٧	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٢٢
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده (مر)	١١١	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٢٤
في باب المشركين يسلمون قبل الاسر (مر)	١١٥	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٢٧
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١١٨	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٢٩
في باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية ثم اسلم عليها اهلها (مر)	١١٩	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٣٠
في باب بيع السبي وغيره في دارالحرب (مر)	١٢٢	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٤٠
في باب لا تباع جيفة مشرك في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (ث)	١٢٥	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٤٥
في باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)	١٣٣	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٤٥
في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل (مر)	١٣٩	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٤٥
في باب المختار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٥٦	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٤٥
	١٦٣	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٤٥
	١٧٧	في باب ما جاء في كراهية أخذ الجائل الخ (ث)	٤٥

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في كتاب الصيد والذبايح (ث)	٢٣٥	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٢
في باب الأكل مما امسك عليك المعلم	٢٣٦	على الاديان (ث)	
وان قتل (ث)		في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	١٨٣
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)	٢٣٧	الاروان (مر)	
في باب البزاة المعلقة اذا أكلت (ث)	٢٣٨	في باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول	١٨٦
في باب من ترك التسمية بمن تحل ذبيحته (مر)	٢٣٩	الفرقان (مر)	
» » » (ث)		في باب من قال تؤخذ منه الجزية عسرا	١٨٧
» » » (ث)	٢٤٠	كانوا اوعجا (مر)	
في باب سبب نزول قول الله عز وجل		في باب من زعم انما تؤخذ الجزية من المعجم (مر)	١٨٨
ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (مر)		في باب المجوس اهل كتاب والجزية	١٩٠
» » » (ث)	٢٤١	تؤخذ منه (مر)	
في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك		» » » (ث)	١٩٢
ثم تجده مقتولا (ث)		في باب كتم الجزية (مر)	١٩٤
في باب ما جاء في صيد الجوسى (ث)	٢٤٥	» » » (مر)	١٩٥
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على	٢٤٦	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (ث)	١٩٨
ذبحه الابرى او سلاح (ث)		في باب الذى يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (مر)	١٩٩
في باب تفسير قوله عز وجل حرمت	٢٤٩	في باب تشترط عليهم ان لا يحدثوا في	٢٠١
عليكم الميتة الآية (ث)		امصار المسلمين كنيسة الخ (ث)	
في السمك يصطاده يهودى او نصرانى	٢٥٣	في باب لا تخدم له كنيسة ولا بيعة (مر)	٢٠٢
او جوسى او وثنى (ث)		في باب النهى عن التشديد في جباية الجزية (ث)	٢٠٥
في باب ما لفظ البحر وطفلا من ميتة (ث)	٢٥٤	في باب لا يسكن ارض الجاهل مشرك (مر)	٢٠٧
» » » (ث)	٢٥٥	» » » (مر)	٢٠٨
في كتاب الضحايا (ث)	٢٥٩	في باب الحربى اذا جلا الى الحرم الخ (ث)	٢١٤
» » » (مر)	٢٦١	في باب ما جاء في ذبايح نصارى بنى تغلب (مر)	٢١٧
في باب الاصححة سنة نجب لزومها ونكره	٢٦٤	» » » (ث)	
تركها (مر)		في باب مهادنة من يقوى على قتاله (مر)	٢٢٤
» » » (ث)	٢٦٥	في باب من جاء من عند اهل الهدنة	٢٢٩
في باب لا يجزى الجذع الامن (ث)	٢٧٢	مسلمها (ث)	
الضمان الخ (مر)		في باب من جاء من عبيد اهل الحرب	
في باب ما جاء في افضل الضحايا (ث)		مسلمها (مر)	
في باب ما جاء في صغيرة الاذن (ث)	٢٧٥	» » » (مر)	٢٣٠

الاسماء والابواب	١٢٤٠	الاسماء والابواب	١٢٤٠
في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	٣٣٨	في باب الزكاة في المقدور عليه الخ (ث)	٢٧٨
في باب موضع الحجامة (مر)	٣٣٩	» » » » (مر)	»
في باب ماجاء في وقت الحجامة (مر)	٣٤٠	في باب كراهية التبخع والقرس (مر)	٢٨٠
في باب ماجاء في استحباب ترك (مر)	٣٤١	في باب الزكاة بالحد يد الخ (مر)	»
الاكتواء والاسترقاء (مر)		في باب الزكاة بما انحر الدم الخ (مر)	٢٨٢
في باب الاستغسال للعين (مر)	٣٥١	في باب ماجاء في طعام اهل الكتاب (ث)	»
في باب من قال لا يجوز بيع ما نجس عنه (مر)	٣٥٣	في باب ماجاء في طعامهم وان كانوا حربا (ث)	»
(١٢٥) - عبد الله بن عتيك صحابي مشهور		في باب النسيكه يذبحها غير مالكتها (مر)	٢٨٤
رضي الله عنه		» » » » (ث)	»
حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	١٦٦	في باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل مني الخ (ث)	٢٨٧
(١٢٦) - عبد الله بن عكيم صحابي رضي الله عنه		في باب الرجل يشتري خضبة فتموت (ث)	٢٨٩
حدث في باب التائم (مر)	٣٥١	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ث)	٢٩٤
(١٢٧) - عبد الله بن عمر من فقهاء الصحابة		في باب من قال الاضحي جائز يوم النحر وايام النحر كلها الخ (ث)	٢٩٦
رضي الله تعالى عنه		في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩
حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (مر)	١٩	في باب من اقتص في عقيقة الغلام على شاة واحدة (مر)	٣٠٢
حدث في باب من لا يجيب عليه الجهاد (مر)	٢١	في باب ماجاء في معايرة الاعراب وذبايح الجن (مر)	٣١٣
» » » » (مر)	٢٢	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)	٣١٥
في باب ماجاء في كراهية اخذ الجمائل الخ (ث)	٢٧	» » » » (مر)	٣١٧
في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (ث)	٤٨	في باب ماجاء في الضرب (مر)	٣٢٢
في باب سهم الفارس والراجل (مر)	٥١	» » » » (مر)	٣٢٤
في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)	٥٩	في باب ماجاء في اكل لحوم الحجر الالهية (مر)	٣٣٠
» » » » (مر)	»	في باب ماجاء في اكل الجلجلة البانها (مر)	٣٣٣
في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (مر)	٦٣	في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٤
» » » » (مر)	٦٤	في باب الزكاة ما في بطن الذبيحة (ث)	٣٣٦
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	٧٠		
» » » » (مر)	٧١		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٧٦	في باب من تولى متحرفا لقتال النخ (مر)	٢٣٠	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)
٧٧	في باب النهي عن قصد النساء والولدان للقتل (مر)	٢٣٣	في باب تقض اهل العهد او بعضهم العهد (مر)
٧٩	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة النخ (مر)	٢٤٩	في باب الصيد مرمى بجر او بندقه (ث)
٨٣	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	٢٥٠	في باب ما ذبح لغير الله تعالى (مر)
٨٧	في باب تحريم قتل ما له روح النخ (مر)	٢٥٣	في باب ما لفظ البحر وطفلا من ميتة (مر)
١٠٧	في باب جواز ترك دعاء من بلغت الدعوة (مر)	٢٥٥	في باب ما جاء في اكل الجراد (مر)
١٠٨	في باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو (مر)	٢٥٨	في باب الاضحية سنة نجح لزومها (ث)
١١٠	في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)	٢٦٥	ونكره تركها (ث)
١١٣	في باب الحربى يدخل بامان وله مال في دار الحرب النخ (مر)	٢٧٢	في باب لا يجزى الجذع الاعن الضمان النخ (مر)
١١٥	في باب المشركين يسلمون قبل الاسرائخ (مر)	٢٧٨	في باب من شاء من الاثمة ضحى النخ (مر)
١٢٤	في باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم (مر)	٢٧٨	في باب الذكاة بالحديد وما يكون اخف على المذكي النخ (مر)
١٢٧	في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)	٢٨٥	في باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة (ث)
١٣٧	في باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها (مر)	٢٨٨	في باب قول المضحى اللهم منك واليك النخ (ث)
١٣٩	في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها النخ (ث)	٢٨٨	في باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية (ث)
١٤٠	في باب من كره شراء ارض الحراج (ث)	٢٨٩	في باب الرجل يشترى نخية فتموت النخ (ث)
١٤٩	في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)	٢٩٠	في باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث (مر)
١٧٣	في باب تشييع الغازى وتوديعه (مر)	٢٩٧	في باب من قال الاضحية يوم النحر يومين بعده (ث)
١٧٤	في باب الاذن بالقول وكراهية الطرق (مر)	٣٠٢	في باب من اتصر في عقيقة العلام على عاة واحدة (ث)
١٧٥	في باب قتال اليهود (مر)	٣٠٥	في باب التبي عن القزع (مر)
٢٠٣	في باب يشترط عليهم ان يقر قوايين هيا نهم وهيئة المسلمين (مر)	٣٠٦	في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)
٢٢٤	في باب المهادة الى غير مدة (مر)	٣٠٧	في باب تغيير الاسم القبيح النخ (مر)
		٣١٥	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٣١٦
في باب ما فضل في يده في الطعام والعلف	٣١٧
في دار الحرب (مر)	٣٢٢
في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)	٣٢٣
في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	٣٢٦
في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (مر)	٣٢٩
في باب الصمت عند اللقاء (مر)	٣٣٢
في باب النية التي يقاتل عليها ليكون في	٣٣٤
سبيل الله عز وجل (مر)	٣٣٥
في باب ما جاء في السرية مخفق الخ (مر)	٣٣٦
في باب ما جاء في النهي عن تهيج	٣٤١
الترك والحبشة (مر)	٣٤٣
في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل	٣٥٣
الذمة ولا اموالهم شيئاً بغير امرهم الخ (مر)	٣٥٤
في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد	٣٥٨
مباح الخ (مر)	٣٥٩
في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	او ماشيته
كنا تسهم (ث)	(١٧٨ - عبد الله بن عمرو بن العاص)
في باب الاضحية سنة نصب فرومها	من عبادة الصحابة رضي الله عنه
ونكره تركها (مر)	٤
في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس	حدث في باب مبتدأ الخلق
والطائر والحرث في الايل (مر)	٧
في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل	عليه وسلم
العرب (ث)	حدث في باب الرجل يكون عليه دين
في باب ما جاء في الارنب (مر)	فلا يفزوا الا باذن اهل الدين
في باب ما جاء في اكل الجلالة والبانها (مر)	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان
في باب ما جاء في اكل الترياق (مر)	او احدهما فلا يفزوا الا باذن اهله
(١٧٩) عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري	٢٦
يقال له روية رضي الله عنه	في باب ما جاء في تجهيز الفارسي
حدث في باب الامام لا يجمر بالفري (م)	واجر الجاعل (مر)
	٤١
	في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)



الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
عز وجل (ث)	١٨٣ في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوتان (م)
١٦٣ د د (مر)	(١٣٠- عبد الله بن مسعود من كبار العلماء من)
١٦٤ د د (مر)	الصحابة رضي الله عنه
٢١١ في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)
٢١٢ د د (مر)	٧ في باب مبتدأ القرص على النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٤٧ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحة الابري او سلاح (ث)	١٩ في باب ما جاء في التثريب بعد الهجرة (مر)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (ث)	٢٥ في باب الرجل لا يجرد ما ينفق (مر)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه او يقع في الماء (ث)	٤٣ في باب ما على الوالى من امر الجيش (مر)
٣٤٢ في باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكن عند الحاجة (مر)	٤٦ في باب ما جاء في قول الله عز وجل واتقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (مر)
٣٤٣ في باب ما جاء في اباحة التداوى (مر)	٦٢ في باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة (مر)
٣٤٤ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٦٥ في باب ما يفعاله بالرجال البائسين منهم (مر)
٣٤٥ د د (مر)	٧١ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الى النج (مر)
٣٥٠ في باب التائم (مر)	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جازئ النج (مر)
(١٣١- عبد الله بن معقل تابعي رحمة الله تعالى)	١٢٣ في باب ترك اخذ المشركين بما اصابوا (مر)
١٣٣ روى في باب السواد (ط)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخيرين في البيع (مر)
(١٣٧- عبد الله بن معقل صحابي رضي الله عنه)	١٤٠ في باب الارض اذا كانت صلحا رقبتها لاهلها النج (مر)
حدث في باب السرية تأخذ العلف والطعام (مر)	د في باب من رخص في شراء اهل الخراج (ث)
٧٥ في باب من يجرى عليه الرق (مر)	١٤٢ في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يقاتلهم في اموالهم وانفسهم (مر)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى بحجر او بندقة (مر)	١٦٣ في باب فضل الشهادة في سبيل الله
٢٨٢ في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربيا (مر)	
(١٣٣- عبد الله بن المكدم الثقي)	
رحمة الله تعالى	
٢٢٩ روى في باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسابا (ر)	
(١٣٤- عبد الله بن هشام وقد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم	

الإسماء والابواب	الإسماء والابواب
والطف في دار الحرب (ث)	٢٦٨ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه
٣٢٧ حدث في باب أكل لحوم الخيل (ث)	الخ (ث)
(١٤٢ - عبد الرحمن بن شبل أحد النقباء)	(١٣٥ - عبد الله بن يزيد صحابي رضي الله عنه)
الذي رضي الله عنه	٤١ حدث في باب ما عمل الوالي من
٣٢٦ حدث في باب ما جاء في الضب (مر)	امر الجيش (مر)
(١٤٣ - عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود تابعي)	٦٩ في باب قتل المشركين بعد الأسار (مر)
رحمه الله تعالى	(١٣٦ - عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده ١)
٣٢٦ روى في باب ما جاء في الضب (ط)	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (م)
(١٤٤ - عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني)	(١٣٧ - عبد الرحمن بن الازهر الزهري صحابي)
تيم صحابي رضي الله عنه	صغير رضي الله عنه
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض
العرب (مر)	الحرب (مر)
(١٤٥ - عبد الرحمن بن عوف أحد المشرة)	(١٣٨ - عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق صحابي)
رضي الله عنه	رضي الله عنهما
١٨٩ حدث في باب المجوس اهل كتاب	٢١٥ حدث في باب ما جاء في هدايا المشركين
والجزية تؤخذ منهم (مر)	للامام (مر)
٢٨٥ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه	(١٣١ - عبد الرحمن بن حسنة)
وسلم عند الذبيحة (مر)	صحابي رضي الله عنه
(١٤٦ - عبد الرحمن بن معاوية ابو الحويرث)	٣٢٥ حدث في باب ما جاء في الضب (مر)
صحابي رضي الله عنه	(١٤٠ - عبد الرحمن بن سعيد الخزومي)
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل	رحمه الله تعالى
العرب (مر)	٢١٢ روى في باب الحرب اذا جأ الى الحرم
(١٤٧ - عبد الرحمن بن منقل صاحب الدثنية)	الخ (ق)
٣١٩ حدث في باب ما جاء في الضب والتلب (مر)	(١٤١ - عبد الرحمن بن سعرة صحابي)
(١٤٨ - عبد الرحمن الاعرج)	رضي الله عنه
رحمه الله تعالى	٦١ حدث في باب ما فضل في يده من الطعام

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٣٦ في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	١٩ دوى في باب من كره ان يموت بالارض
٢٣٧ " " (مر)	التي هاجر منها (م)
٢٣٨ في باب البزاة الملعنة اذا أكلت (مر)	(١٤٩ - عبد الواحد بن ابي عون تابعي)
في باب تسمية الله عند الارسال (مر)	وجهه الله تعالى
٢٤٢ في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢١٣ روى في باب الحربى اذا بلغ الى الحرم (ق)
ثم تجده مقتولا (مر)	(١٥٠ - عتبة بن عبد السلمي كانت له صحبة)
٢٤٤ في باب الرجل يدرك مبيده حيا (مر)	رضي الله عنه
في باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيده	١٦٤ حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله
فغالطه ما لم يرسله مسلم (مر)	عز وجل (مر)
٢٤٨ في باب الصيد يرى فيقع على جبل ف	٢٧٥ في باب ما ورد النهي عن التصحبة به (مر)
يتردى منه او يقع في الماء (مر)	(١٥١ - عثمان بن ابي حازم عن ابيه عن)
٢٤٩ في باب صيد المعراض (مر)	جده صخر - ١)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	١١٤ حدث في باب الحربى يدخل يمان وله مال
(١٥٤ - الرباض بن سارية صحابي رضي الله عنه)	في دار الحرب ثم يسلم الخ (مر)
٢٠٤ حدث في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل	(١٥٢ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه)
الذمة ولا ما لهم شيئا يغير امرهم اذا	حدث في باب ما يبدا به من سد اطراف
اعطوا ما عليهم الخ (مر)	المسلمين بالرجال (مر)
(١٥٥ - عروة بن الحارث الكندي كانت)	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
له صحبة رضي الله عنه	١٣٠ في باب الجميل لا يورث (ث)
٢٠٠ حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	١٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بما هو	٢٣٨ في باب الرخصة في كسب الخمام (ث)
الله (ث)	(١٥٣ - عدي بن حاتم صحابي مشهور رضي الله عنه)
(١٥٦ - عروة بن ابي الجعد البارق صحابي)	حدث في باب السواد (مر)
رضي الله عنه	١٧٧ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم
حدث في باب تفصيل الخيل (مر)	على الاديان (مر)
١٥٦ في باب الترويع أمة الجور (مر)	٢٣٥ في كتاب الصيد والذبايح (مر)
(١٥٧ - عروة بن الزبير لحداه فقهاء الشيعة)	في باب الأكل بما امسك عليك المعلم
وجهه الله تعالى	وان قتل (مر)

(١) ومضرب بن العيلة صحابي قليل الحديث - نقي (٢) سبق في صفحة واحد من فهرست باسم ارفع خطأ - ح

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(١٥٩) - عطاء الخراساني تبي رحمه الله تعالى	١٢ روى في باب ما جاء في نسخ العقو
٢٩٩ روى في باب العقيقة سنة (ط)	عن الشركين الخ (م)
(١٦٠) - عطية القرظي صحابي رضي الله عنه	٣١ في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (م)
٣٦ حدث في باب ما فعله بذراى من ظهر عليه (مر)	٣٢ " " " (م)
(١٦١) - عقية بن عامر الجهني صحابي رضي الله عنه	٣٣ " " " (م)
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من ترك به (مر)	٥٨ في باب تسمة الفئمة في دار الحرب (م)
٢٠٣ في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)	٦٦ في باب ما فعله بالرحال الباتين منهم (م)
٢٤٥ في باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا تقطعه تقطعتين (مر)	٨٤ في باب قطع الشجرة وحرق المنازل (م)
٢٦٩ في باب لا يجزى الخدع الا من الضان (مر)	١٢٠ في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (م)
٢٧٠ " " " (مر)	١٣١ في باب المبارزة (م)
٣٤٧ في باب لا تكره مرضاكم على الطعام والشراب (مر)	١٩٤ في باب كم الجزية (م)
٣٥٠ في باب التائم (مر)	٢٢٨ في باب تقض الصلح فيما لا يجوز الخ (م)
(١٦٢) - عقبه بن مالك صحابي رضي الله عنه	٢٣٩ في باب من ترك التسمية وهو من تحل ذبيحته (م)
١١٦ حدث في باب الشركين يسدون قبل الامر الخ (مر)	٣٠٢ في باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة (ط)
(١٦٣) - عكرمة مولى ابن عباس من علماء التابعين رحمه الله تعالى	٣١٧ في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)
١٤ روى في باب ما جاء في عدو المستضعفين (م)	(١٥٨) - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين رحمه الله تعالى
٨٢ في باب المرأة تقاتل فقتل (م)	٢٣٨ روى في باب البراة العلية اذا اكلت (ط)
٢٣٨ في باب البراة العلية اذا اكلت (ط)	٢٩٣ في باب اطعم البائس الفقير الخ (ط)
(١٦٤) - عكرمة بن ابي جهل صحابي رضي الله عنه	٢٩٦ في باب من قال الاضحي جأز يوم النحر وايام النبي كلها (ط)
٤٤ حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل وجاء احدى الحسينين (ث)	٢٩٧ " " " (ط)
(امير)	٣٠١ في باب ما يعنى عن الغلام وما يعنى عن الجارية (م)
	٣٥١ في باب التائم (م)
	٣٦٠ في باب ما جاء فيمن مريحا نط انسان وما شيته (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
الجزية (ث)	(١٦٥- امير المؤمنين علي بن ابي طالب)
في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو	رضي الله عنه
٢٠٧	٧
الجرم كله مشرك (ث)	حدث في باب مبتدأ الفرض على النهي
في باب ما جاء في هدايا المشركين	صلى الله عليه وسلم الخ (مر)
٢١٥	٤٨
للإمام (مر)	فرض على الكفاية (مر)
في باب ما جاء في ذبائح نصارى نبي	في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة (ث)
٢١٧	٥١
تعلم (ث)	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
في باب الرخصة في الاعطاء في	٦٨
٢٢٦	٨٤
القداء الخ (ث)	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
في باب من جاء من عبيد اهل	٩٠
٢٢٩	في باب ترك قتل من لا قتال فيه الخ (مر)
الحرب مسلما (مر)	٩٤
في باب كراهية الدخول على اهل الذمة	في باب امان العبد (مر)
٢٣٥	١٢٦
في كتاب سهم الخ (مر)	في باب التفريق بين المرأة ولدها (مر)
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	١٢٧
٢٤٦	في باب من قال لا يفرق بين الاخوين في
الاربعى او سلاح (ث)	البيع (مر)
في باب ما ذبح لغير الله (مر)	١٣١
٢٥٠	في باب المبارزة (مر)
في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتته (ث)	» (مر)
٢٥٤	١٣٢
في كتاب الضحايا (مر)	في باب السواد (ث)
٢٦٢	١٣٥
في باب ما يستحب ان يضحي به من النعم (مر)	في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)
٢٧٣	١٤٠
في باب ما ورد النبي عن التضحية به (مر)	في باب الارض اذا اخذت عنوة الخ (ث)
٢٧٥	١٤١
في باب ما يستحب للمرء من يتولى ذبح	» (ث)
٢٨٣	١٤٢
نسكه او يشهده (مر)	في باب المسلم يدل المشركين على عورة
في باب النسيكة يذبحها غير مالكتها (ث)	المسلمين (مر)
٢٨٤	١٤٦
في باب ذبائح نصارى العرب (ث)	» (مر)
٢٨٤	١٤٧
في باب ما جاء في ذبيحة الجيوس (ث)	في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله
٢٨٥	عز وجل (مر)
في باب قول المضحى اللهم منك	في باب الجيوس اهل كتاب والجزية
٢٨٧	١٨٩
واليك فتقبل مني الخ (ث)	تؤخذ منهم (مر)
» (مر)	في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا
٢٨٨	٢٠٠
في باب ما جاء في ولد الاضية ولبنها (ث)	رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان هو
في باب النبي عن اكل لحوم الضحايا	اهله (مر)
٢٩٠	في باب النهي عن التشديد في جباية
بعد ثلاث (ث)	٢٠٩
» (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب من تولى متصرفا لقتال الخ (ث)	٢٩٤ في باب لا يبيع من ارضيته شيئا (مر)
في باب قطع الشجر وخرق المنازل (ث)	٣٠٤ في باب ما جاء في التصديق بركة
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	شعره فضة (مر)
الرهبان (ث)	٣٠٩ في باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)
في باب امان العبد (ث)	٣٢٩ في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر
في باب كيف الامان (ث)	الاهلية (مر)
في باب الكافر الحربي يقتل مسلما ثم يسلم (ث)	٣٤٨ في باب الرخصة في كسب الحمام (مر)
» » » (ث)	(١٦٦ - علي بن الحسين بن علي عليهم السلام)
في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	٦٩ في باب قتل الشركين بعد الاسار (م)
في باب لا يقطع من غل في التنيمة الخ (مر)	٢٩٠ في باب تضييحه في الليل من ايام منى (م)
في باب اقامة الحد ودفن ارض الحرب (ث)	(١٦٧ - صمار بن ياسر صحابي رضي الله عنه)
في باب من زعم لا تقام الحدود في ارض	٣٢١ حدث في باب ما جاء في الارنب (مر)
الحرب حتى يرجع (ث)	(١٦٨ - امير المؤمنين صهر بن الخطاب)
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم	رضي الله عنه
وبين وجوده بعده (ث)	١٣ حدث في ما جاء في عذر المستضعفين (مر)
في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)	٢٩ في باب الامام لا يجمر بالنزى (ث)
في باب من قال لا يفرق بين الاخوين	٣٦ في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (ث)
في البيع (ث)	٤١ في باب ما على الوالي من امر الجيش (ث)
في باب بيع السبي من اهل الشرك (مر)	٤٢ » » (مر)
في باب الحمل لا يورث الخ (ث)	» » (ث)
في باب السواد (ث)	٤٦ في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا
» » » (ث)	في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)
في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد (ث)	٥٠ في باب التنيمة لمن شهد الواقعة (ث)
» » » (ث)	٥١ في باب تفضيل الخيل (ث)
في باب من رأى قسمة الاراضى مغنومة	٥٦ في باب قسمة التنيمة في دار الحرب (مر)
ومن لم يراها (مر)	٦٠ في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)
في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	٦٤ في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (مر)
في باب الارض اذا اخذت عنوة فوقت	٦٧ » » (مر)
الخ (ث)	٧٣ في باب من يجرى عليه الرق (ث)
» » » (ث)	٧٤ » » » (ث)
في باب بيان النية التي يقاتل عليها	
في سبيل الله عز وجل (مر)	

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	في باب الذي يموت بالبخاز النخ (ث)	٢٧٠	في باب الشجاعة والجن (ث)
٢١٠	في باب ما يؤخذ من الذي اذا اجر في غير بلده النخ (ث)	٢٧٢	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عز وجل (مر)
٢١١	في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة (ث)	١٨٧	في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا او مجما (مر)
٢١٦	في باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة (ث)	١٨٩	في باب الجيوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (ث)
	في باب ما جاء في ذبايح نصارى بني تغلب النخ (ث)	١٩١	في باب الزيادة على الدينار بالصلح (ث)
٢١٨	في باب اجاء في تعشير اموال بني تغلب (ث)	١٩٦	في باب الضيافة في الصلح (ث)
٢٢٤	في باب المهادنة على غير المدة (مر)	١٩٨	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به في باب من يرفع عنه الجزية (ث)
٢٣٤	في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم يوم يروزهم النخ (ث)	١٩٩	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية النخ (ث)
٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ث)	٢٠١	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا . . . . . فقد قض عهده (ث)
٢٥٨	في باب ما جاء في اكل الجراد (ث)	٢١٠	في باب يشترط عليهم ان لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة النخ (ث)
٢٦٥	في باب الاضحية سنة نجب لزومها ونكرة تركها (ث)	٢٠٢	في باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية (ث)
٢٨٠	في باب كراهية النخ والقرس (ث)		في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)
	في باب الذكاة بالحديد النخ (ث)	٢٠٤	في باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن (ث)
٢٨١	في باب ذبايح نصارى العرب (ث)	٢٠٦	في باب لا يأخذ منهم في الجزية تمرا ولا خنزيرا (مر)
٢٨٤	في باب من تكنى بابي عيسى (ث)		في باب الوصاة باهل الذمة (ث)
٣١٠	في باب ما جاء في الضبع والعلب (ث)	٢٠٧	في باب لا يسكن ارض البخاز مشرك (مر)
٣٢٠	في باب ما جاء في الارنب (مر)	٢٠٨	في باب ما جاء في تفسير ارض البخاز وجزيرة العرب (مر)
٣٢٤	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	٢٠٩	
٣٥٧	في باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان او ما شابهه (ث)		
٣٥٩	روى في باب امان العبد (ط)		
	(١٦٩ - عمر بن عبد العزيز الامام العادل)		
	رضي الله عنه		

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
مسلمانم يسلم (مر)	١٠٣ في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)
١٢٣ في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٣٤ في باب السواد (ط)
(١٧٤ - عمرو بن عبسة صحابي رضي الله عنه)	١٤١ في باب من اسلم من اهل الصلح سقط
٢٣١ حدث في باب الوفاء بالهد اذا كان	الخراج عن ارضه (ط)
العقد مباح الخ (مر)	١٤٥ في باب ما يجوز للاشيراو من قدم
(١٧٥ - عمرو بن عوف شهد بدر رضي الله عنه)	ليقتل الخ (ط)
١٩٠ حدث في باب المجوس اهل كتاب	١٩٣ في باب كم الجزية (م)
والجزية تؤخذ منهم (مر)	٢٠٨ في باب لا يسكن ارض الجاهن مشرك (م)
(١٧٦ - عمرو والقارى صحابي رضي الله عنه)	٢١١ في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة
١٨ حدث في باب من كره ان يموت بالارض	الامرة واحدة (ط)
التي هاجر منها (مر)	٢٩٧ في باب من قال الاضحي جاز يوم
(١٧٧ - عمير مولى أبي اللحم له صحبة)	التحروا يام النبي كلها (ط)
رضي الله عنه	(١٧٠ - عمرو بن تلب صحابي رضي الله عنه)
٣٠ حدث في باب مشهود من لا فرض	١٧٦ حدث في باب ما جاء في قتال الذين
عليه القتال (مر)	يتعلمون الشعر وقاتل الترك (مر)
٥٣ في باب العبيد والنساء والصبيان	(١٧١ - عمرو بن الحنق صحابي رضي الله عنه)
يحضرون الوقعة	١٤٤ حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له
(١٧٨ - عمير بن اسحاق رجه الله تعالى)	ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم (مر)
١٧٩ روى في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه	١٤٣ " " " " (مر)
وسلم (ق)	(١٧٢ - عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده - ١)
(١٧٩ - عمير بن سلمة الضمري له صحبة)	٥١ حدث في باب الجيش في دار الحرب (مر)
رضي الله عنه	٧٥ في باب من يجرى عليه الرق (مر)
٢٤٣ حدث في باب الارسال على الصيد يتوارى	١٠٢ في باب لا يقطع من غل في الغنيمة الخ (مر)
عنك ثم يجده مقتولا (مر)	١٩٤ في باب كم الجزية (مر)
(١٨٠ - عمران بن حصين صحابي جليل رضي الله عنه)	٣٥٠ في باب ما يستدل به على ان العقبة على
٢ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	الاختيار لاعلى الوجوب (مر)
٦٧ في باب ما يمله بالرجال البالغين منهم (مر)	٣١٢ في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)
٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)	٣٥٩ في باب من منع الاتقاع به (مر)
	(١٧٣ - عمرو بن الماص صحابي رضي الله عنه)
	٩٨ حدث في باب الكفار الحربى يقتل

(١) وجده عبد الله بن عمرو بن الماص صحابي من المكثرين - ح



الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
الاهلية (مر)		في باب جريان الرق على الاسير وان	٧٢
<b>حرف الفاء</b>		اسلم الخ (مر)	
(١٨٤ - الفحيح العامري صحابي رضي الله عنه)		في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)	١٠٩
٣٥٧ حدث في باب ما يحل من البيت بالضرورة (مر)		في باب من قال لا يفرق بين الاخوان	١٢٨
(١٨٥ - فديك صحابي رضي الله عنه)		في البيع (مر)	
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة		في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٦١
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		في باب الرخصة في الاعطاء في القداء (مر)	٢٢٦
(١٨٦ - فرات بن حيان صحابي رضي الله عنه)		في باب لا يجرى الجذع الا من الضان (ث)	٢٧١
١٤٧ حدث في باب الجلبوس من اهل		في باب ما يستحب ان يضي به من القنم (مر)	٢٧٣
الحرب (مر)		في باب ما يستحب للره من ان يتولى ذبح	٢٨٣
(١٨٧ - فروة بن مسيك صحابي رضي الله عنه)		فسكه او يشهده (مر)	
٣٤٧ حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه		في باب ما جاء في استجاب ترك الاكتواء	٣٤١
وآله وسلم (مر)		والاسترقاء (مر)	
(١٨٨ - فضالة بن عيينة صحابي رضي الله عنه)		في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	٣٤٨
٦٠ حدث في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)		الخ (مر)	
<b>حرف القاف</b>		في باب التاتم (مر)	٣٥٠
(١٨٩ - القاسم بن محمد احد الفقهاء السبعة)		(١٨١ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي)	
رحمه الله تعالى		رضي الله عنه	
١٧٢ روى في باب فضل الاتقان في سبيل الله		حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول	٢٢٣
عز وجل (م)		رب العزة الخ (مر)	
(١٩٠ - قتادة من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)		في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	٣٤٩
٢٣٥ روى في كتاب الصيد والذبايح (ط)		الخ (مر)	
(١٩١ - قتادة بن النعمان صحابي بدري)		(١٨٢ - عياض بن حمار المجاشعي صحابي)	
رضي الله عنه		رضي الله عنه	
٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في		حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	٢٠
لحوم الضحايا ولادخال والادخار (مر)		في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)	٢١٦
		<b>حرف الغين</b>	
		(١٨٣ - غالب بن ابجر له صحبة رضي الله عنه)	
		حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الحمر	٣٣٢

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
<b>حرف الميم</b>	(١٩٢ - ميس بن الحارث صحابي رضي الله عنه)
(١٩٨ - مالك بن انس الامام المشهور)	١٤٦ حدث في باب فضل الحرم في سبيل الله (م)
رحمه الله تعالى	(١٩٣ - ميس بن رافع الاشجعي تابعي)
١٢٧ روى في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (ط)	رحمه الله تعالى
٢٠٩ في باب ما جاء في تفسير ارض الخجاز	٣٤٦ روى في باب ادوية النبي صلى الله
وجزيرة العرب (ط)	عليه وسلم (م)
(١٩٩ - مالك بن عمير مخضرم رحمه الله تعالى)	(١٩٤ - ميس بن عباد مخضرم رحمه الله تعالى)
٢٧ روى في باب المسلم يتوق في الحرب قتل	١٥٣ روى في باب الصمت عند اللقاء (م)
ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (م)	<b>حرف الكاف</b>
(٢٠٠ - مجاشع بن مسعود السلمي صحابي)	(١٩٥ - كعب بن مالك صحابي مشهور)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
١٦ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	٣٣ حدث في باب من ليس نلاما ان يتزو
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (م)	به بحال (م)
٢٧٠ في باب لا يجرى الجذع الا من الضأن (م)	١٥٠ في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (م)
(٢٠١ - مجالد بن سعيد رحمه الله تعالى)	٢٥١ في باب الخروج يوم الخميس (م)
٢٣٤ روى في باب السواد (ط)	١٧٤ في باب ما جاء في اعطاء البشراء (م)
(٢٠٢ - مجاهد من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (م)
١٤ روى في باب ما جاء في عذر	٢٨٢ في باب ما جاء في ذبيحة من اطاف في الذبح
المستضعفين (م)	من امرأة اوصي من المسلمين او من اهل
٥٥ في باب قسمة الثنومة في دار الحرب (م)	الكتاب (م)
٢٠٠ في باب جواز اقرا الرجل والرجال	(١٩٦ - كعب بن صرة صحابي رضي الله عنه)
بالغزو في بلاد العدو (م)	١٦٢ حدث في باب فضل من رمى بسهم
١٨٠ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	في سبيل الله عز وجل (م)
على الاديان (ط)	<b>حرف اللام</b>
١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل	(١٩٧ - الليث بن سعد امام مشهور)
الكتاب الخ (ق)	رحمه الله تعالى
١٨٦ في " " " (ط)	١٠٦ روى في باب من زعم لا تقسام الحدود
٢٣٥ في باب كتاب الصيد والذبايح (ط)	في ارض الحرب حتى يرجع (ط)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٢٠ حدث في باب ما جاء في الارنب (ق)	٢٨٦ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)
٣٢١ " " " (مر)	٢٩٤ في باب اطعام البائس الفقير (ط)
(٢٠٧ - محمد الباقر احد ائمة اهل البيت عليهم السلام)	(٢٠٣ - محمد بن اسحاق امام النارى)
٣٠٢ روى في باب من قال لا تكرر عظام	رحمه الله تعالى
القيقة وياكل اهلها منها الخ (ق)	٣٢ روى في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ق)
٣٠٤ في باب ما جاء في وقت العقيقة (ق)	٣٧ في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (ق)
(٢٠٨ - محمد بن عمر الوائلى صاحب المغازى)	٥٦ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (ق)
رحمه الله تعالى	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (ق)
٨٢ روى في باب المرأة تقابل تقتل (ق)	٧٩ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة الخ (ق)
٨٨ في باب الرخصة في عقد دابة من يقاله حال القتال (ق)	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز الخ (ق)
(٢٠٩ - محمد بن المنكدر من خيار التابعين)	١٢٩ في باب بيع الجوى من اهل الشرك (ق)
رحمه الله تعالى	١٣٢ في باب الميازة (ق)
١٧٢ روى في باب فضل الاتقان في سبيل الله - عز وجل (م)	٢٨٥ في باب من يؤخذ منه الجوىة من اهل الكتاب الخ (ق)
(٢١٠ - محبسة صحابى رضى الله عنه)	(٢٠٤ - محمد بن سيرين من ائمة التابعين)
٣٣٧ حدث في باب التزهر عن كسب الجحام (مر)	رحمه الله تعالى
(٢١١ - مخنف بن سالم صحابى رضى الله عنه)	٢٢٣ روى في باب السواد (ط)
٢٦٠ حدث في كتاب الضحايا (مر)	(٢٠٥ - محمد بن كعب القرظى من علماء التابعين)
٣١٣ في باب ما جاء في الفرع والفرع (مر)	رحمه الله تعالى
(٢٤٢ - نخول البهزى صحابى رضى الله عنه)	٢٣٢ روى في باب تقض اهل العهد او بعضهم على العهد
٣٦٠ حدث في باب ما جاء فيمن مر بجناظ انسان او ما شئته (مر)	(٢٠٦ - محمد بن صفوان صحابى - ١)
(٢١٣ - مروان الامير المشهور)	رضى الله عنه
٦٤ روى في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (م)	

(١) محمد بن صفوان الانصارى ابو مرحب صحابى وقيل فيه صفوان بن محمد والاول اصوب وله حديث في الارنب - نق

ودرواه ليبيتى عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان - ج -

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٨٦ في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	( ٢١٤ - مسروق من ائمة التابعين رحمه الله تعالى )
١٣٩ في باب الارض اذا كانت صلحا وقابها	٣٥٧ روى في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (ط)
(مر) لاهلها الخ	( ٢١٥ - مسور بن محرز صحابي رضي الله عنه )
١٦٦ في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٦٤ حدث في باب ما يفعله بالرجال الباقين
١٧٠ في باب تمنى الشهادة ومسألتها (مر)	١١٣ في باب من اسلم على شيء فهو له (مر)
١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عسرا	١٤٤ في باب الاسير يؤخذ عليه ان يعث اليهم
(مر) كانوا وعجا	بفدائهم او يمود في اسيارهم (مر)
١٩٣ في باب كم الجزية (مر)	٢١٨ في باب المهادة على النظر للمسلمين (مر)
( ٢١٩ - معاذ بن سعد صحابي رضي الله عنه )	٢٢١ في باب ما جاء في مدة الهدنة (مر)
٢٨٣ حدث في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق	٢٢٣ في باب نزول سورة الفتح على
الذبح من امرأة وصى (مر)	رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
( ٢٢٠ - معاوية كاتب وحى رسول الله )	٢٢٧ في باب الهدنة على ان يرد الإمام من جاء
صلى الله عليه وسلم	بلده مسلما من المشركين (مر)
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة	٢٢٨ في باب تقص الصلح الخ (مر)
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٢٣٣ في باب تقص اهل العهد وبعضهم العهد (مر)
( ٢٢١ - معقل بن يسار صحابي رضي الله عنه )	( ٢١٦ - مطرف بن مازن رحمه الله تعالى )
٤١ حدث في باب ما على الوالي من	١٩٣ روى في باب كم الجزية (ق)
امر الجيش (مر)	( ٢١٧ - معاذ بن انس الجهني صحابي رضي الله عنه )
( ٢٢٢ - مغيرة بن شعبه صحابي مشهور )	١٥٢ حدث في باب ما يؤمر به من انضمام
رضى الله عنه	العسكر (مر)
٣٤١ حدث في باب ما جاء في استحباب ترك	١٧٢ في باب فضل الذكر في سبيل الله
الاكتواء والاسترقاء (مر)	عز وجل (مر)
( ٢٢٣ - مقداد بن الاسود صحابي مشهور )	١٧٣ في باب تشييع الغازي وتوديعه (مر)
رضى الله عنه	( ٢١٨ - معاذ بن جبل من كبار الصحابة )
٢١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)	رضى الله عنه
١٨١ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠ حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)
على الاديان (مر)	٦٠ في باب ما فضل في يده من الطعام واللف
مقداد	في دار الحرب (مر)

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(٢٣٠ - نيمان بن بشير له صحبة رضي الله عنه)	(٢٢٤ - مقداد بن سويد صحابي مشهور)
٤٥ حدث في باب ما جاء في قول الله عز وجل	رضي الله عنه
وانفقوا في سبيل الله ولاتلقوا بايديكم الى	٢٥٨ حدث في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)
الهلكة (ث)	(٢٢٥ - مقدم بن معدى كرب صحابي مشهور)
١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	رضي الله عنه
(٢٣١ - نيمان بن مقرن صحابي مشهور رضي الله عنه)	٣٣١ حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر
١٥٣ حدث في باب اى وقت يستحب اللقاء (مر)	الاهلية (مر)
(٢٣٢ - نعيم بن مسعود صحابي رضي الله عنه)	٣٣٢ " " " (مر)
٢١١ حدث في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)	(٢٢٦ - مكحول التابى رحمه الله تعالى)
<b>حرف الواو</b>	٥٣ روى في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون
(٢٣٣ - واثلة بن الاسقع صحابي مشهور)	الوقعة (ق)
رضي الله عنه	٢٩٧ في باب الاضحية جاز يوم النحر
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز النازي	ويوم المنى كلها الخ (ط)
وابر الجاعل (مر)	(٢٢٧ - موسى بن عقبة من ائمة المنازى)
١٨٨ في باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول	رحمه الله تعالى
القرآن (مر)	٨٤ روى في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ق)
(٢٣٤ - وحشى له صحبة)	٢٢١ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (ق)
٩٧ حدث في باب الكافر الحربى يقتل مسلما	٢٢٨ في باب المهدنة على ان يرد الامام من جاء
ثم يسلم لم يكن عليه قود (مر)	بلده مسلما من المشركين (ق)
(٢٣٥ - الوليد بن عقبة له صحبة رضي الله عنه)	٢٣٤ في باب تقصص اهل العهد وبعضهم العهد (ق)
٥٥ حدث في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	<b>حرف النون</b>
(٢٣٦ - الوليد بن هشام رحمه الله تعالى)	(٢٢٨ - نافع من اجلة التابعين رحمه الله تعالى)
١٠٣ روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)	٣٨ روى في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (م)
<b>حرف الهاء</b>	٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
(٢٣٧ - هشام بن حكيم صحابي رضي الله عنه)	(٢٢٩ - نبيشة الخليل صحابي رضي الله عنه)
٢٠٥ حدث في باب التهنى عن التشديد في جباية	٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في لحوم
الجزية (مر)	الضحايا والادخال والامخار (مر)
	٣١٢ في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٤٦) - ابو الاشديو قال ابو الاسود السلمي عن ابيه عن جده (١)	(٢٣٨) - هشام بن عروة عن ابيه رحمه الله تعالى (١١٩)
حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه ٢٦٨	روى في باب فتح مكة حرسها الله (١١٩)
وعن اهل بيته (مر)	(٢٣٨) - هشام بن يوسف رحمه الله تعالى (١١٣)
في باب ماجاء في افضل الضحايا (مر)	روى في باب كم الجزية (ق)
(٢٤٧) - ابو اسيد صحابي رضي الله عنه	(٢٤٠) - هنيذة رجل من خزاعة صحابي
حدث في باب الصف عند القتال (مر)	رضي الله عنه
في باب سل السوف عند اللقاء (مر)	حدث في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)
(٢٤٨) - ابو امامة بن سهل له رؤية رضي الله عنه	حرف الياء
حدث في باب من قال الضحايا الى آخر	(٢٤١) - يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن
الشهر الخ (ث)	حدث في باب الاسير يوثق (م)
في باب الاستفسال للدين (م)	(٢٤٢) - يزيد بن رومان تابعي رحمه الله تعالى
٣٥٢ (م)	روى في باب امان المرأة (م)
(٢٤٩) - ابو امامة الباهلي صحابي رضي الله عنه	في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا ١٨٧
حدث في باب التغير وما يستدل به على ان	كانوا او يحيا (ق)
الجهاد فرض على الكفاية (مر)	(٢٤٣) - يزيد بن هريرة رحمه الله تعالى
في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	حدث في باب العبيد والنساء والصبيان ٥٣
في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	يحضرون الوعدة (ط)
في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	(٢٤٤) - يعلى بن منية صحابي رضي الله عنه
في باب ماجاء في اكل الجراد (مر)	حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار ١٦
في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	الشرك لمن لا يجاف الفتنة (مر)
في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الية ٢٧٨	في باب من استاجر انسانا للخدمة ٢٩
والخلق (مر)	في النزول (مر)
(١٥٠) - ابو ايوب الانصاري من كبار الصحابة	الكنى من الرجال
رضي الله عنه	(٢٤٥) - ابو ايوب الانصاري صحابي رضي الله عنه
حدث في باب ماجاء في كراهية أخذ الجمل ٢٧	حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
وما جاء في الرخصة فيه من السلطان (مر)	
في باب ماجاء في قول الله عز وجل واقفوا في	
سبيل الله ولا تلقوا ايديكم الى التهلكة (ث)	
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٧٩ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (ث)	٩١ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (١) (مر)
١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب (مر)	٩٤ في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالقتل في بلاد العدو (ث)
٢٠٦ في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك (ث)	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)
٢٥٢ في باب الحيتان وهيئة البحر (ث)	٢٥٤ في باب ما لفظ البحر وطلقا من متية (ث)
٢٥٣ » » » (ث)	٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (ث)
» في باب ما لفظ البحر وطلقا من متية (ث)	(٢٥٩ - ابو بردة بن ابى موسى تابعى)
٢٦٥ في باب الاضحية سنة نوح لزوجها ونكره تركها (ث)	رحم الله تعالى
٣٤٩ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ث)	١٩ روى في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (م)
(٢٥٤ - ابو بكره صحابي رضي الله عنه)	(٢٥٢ - ابو رزقة الاسلمى صحابي رضي الله عنه)
٢٥٥ حدث في باب لا ياخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا اما عليهم (مر)	٦٠ حدث في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)
٢٣١ في باب الوفاء بالعهد اذا كان المقدم مباحا الخ (مر)	(٢٥٣ - ابو بكر الصديق رضي الله عنه)
(٢٥٥ - ابو ثعلبة انشني صحابي رضي الله عنه)	مخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٥٢ حدث في باب ما يؤمر به من انضمام العسكر (مر)	٥٠ حدث في باب الغنمة لمن شهد الوتة (ث)
٢٣٧ في باب العلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	٨٥ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)
٢٤٢ في باب الا رسال على الصيد يوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)	» في باب من اختار الكف عن القطع والتحريق الخ (ث)
٢٤٤ في باب غير العلم اذا اصاب صيدا (مر)	٨٦ في باب تحريم قتل مثل الروح (ث)
٢٤٥ في باب من رمى صيدا او طعته او ارسل كلبا تقطعه قطعتين (مر)	٨٩ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (ث)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (مر)	٩٠ » » (ث)
	٩٨ في باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (ث)
	١١١ في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (ث)
	١٣٢ في باب ما جاء في قتل الرؤس (ث)
	١٣٤ في باب السواد (ث)
	١٧٣ في باب تشييع الغازى وتوديعه (ث)

الاسماء والابواب	رقم	الاسماء والابواب	رقم
(٢٦٢ - ابو الدرداء صحابي جليل رضي الله عنه)		٣١٤ في باب ما يحرم من جهة الا تاكل	
حدث في باب الارض اذا كانت	١٣٠	العرب (مر)	
صالحا رقابها لاهلها الخ	(مر)	٣١٥ " " " (مر)	
في باب الشهيد يشفع	١٦٤	٣٣١ في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر	
في باب لا يجزى الجزع الا من الضأن	٢٧٢	الاهلية (مر)	
في باب ما يستحب ان يسمى به	٣٠٦	٣٣٤ في باب ما جاء في المصورة	
(٢٦٣ - ابو ذر التفاري الصحابي المشهور)		(٢٥٦ - ابو جحيفة صحابي معروف)	
رضي الله عنه		رضي الله عنه	
حدث في باب مبتدأ الخلق	٤	٣٣٦ حدث في باب التنزيه عن كسب الجحام (مر)	
في باب الميازة	١٣٠	(٢٥٧ - ابو حذرد صحابي رضي الله عنه)	
في باب فضل الجهاد في سبيل الله	١٦٠	حدث في باب المشركين يسابوا قبل	١١٥
في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	١٧١	الاسر (مر)	
عن وجعل	(مر)	١١٦ " " " (ث)	
في باب الوصاة باهل الذمة	٢٠٦	(٢٥٨ - ابو حمزة رحمه الله تعالى)	
في باب ما جاء في افضل الضحايا	٢٧٣	٢١١ روى في باب ما يؤخذ من الذمي اذا	
(٢٦٤ - ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		اتجر في غير بلده	
حدث في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث	١٤٥	(٢٥٩ - ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)	
الهم بفداء او يهود في اسارهم	(مر)	رضي الله عنه	
في باب الصيد والذبايح	٢٣٥	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستماعة	
في باب الضحايا	٢٥٩	بالمشركين (مر)	
في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ	٢٦٨	٢١٥ في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)	
في باب ما جاء في التصدق بزنة شعرة	٣٠٤	٣٥٨ في باب تحريم اكل مال النير بغير اذنه (مر)	
فضة	(مر)	(٢٦٠ - ابو الحويرث رحمه الله تعالى)	
في باب ما جاء في التاذين في اذن الصبي	٣٠٥	١٩٥ روى في باب كم الجزية (م)	
(٢٦٥ - ابو رزين الغفيلي صحابي رضي الله عنه)		(٢٦١ - ابو خزامة زيد بن الحارث عن ابيه)	
حدث في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)	٣١٢	رضي الله عنه	
(٢٦٦ - ابو رزين مسعود مولى شقيق بن سلمة)		٣٤٩ حدث في باب اباحة الرقية بكتاب	
رحمه الله تعالى		الله عز وجل (مر)	



الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٥٩	٢٤١ في باب الارسال على الصيديتواري منك
١٦٠	ثم تجده مقتولا (م)
١٧٣	(٢٦٧- ابو روفع صحابي رضي الله عنه )
١٩٧	١٢٤ حدث في باب المرأة تسمى مع زوجها (مر)
٢٥٨	(٢٦٨- ابو رهم السماعي صاحب النبي )
٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من
الغنم (مر)	صلى الله عليه وسلم
٢٨١	٨٧ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (مر)
٢٨١	(٢٦٩- ابو رجامة صحابي رضي الله عنه )
ثم عرض لما قصى	١٤٩ حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)
في باب الرخصة في الأكل من لحوم	(٢٧٠- ابو سعيد الخدري له ولاية صحبة )
الضحايا والاطعام والادخار (مر)	رضي الله عنهما
في باب ما يحرم من جهه تالا تاكل	١٥ حدث في باب الرخصة في الاقامة
العرب (مر)	بدارالشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
في باب ما جاء في الضبي (مر)	٢٦ في باب الرجل تكون له ابوان مسلمان
٣٢٥	او احدهما فلا ينز والابا ذن اهله (مر)
في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة (مر)	٣٦ في باب من ليس للامام ان يفز به بحال (مر)
٣٤٤	٤٠ في باب الامام يفزى من اهل داره
في باب من اباح الاستصباح به (مر)	المسلمين الخ (مر)
٣٥٩	في باب التغيير وما يستدل به على ان الجهاد
او ماشيه (مر)	فرض على الكفاية (مر)
٣٦٠	٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دارالحرب (مر)
(٢٧١- ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف )	٦٣ في باب ما يفعله بذراري من ظهر عليه (مر)
رحم الله تعالى	٧٤ في باب من يجرى عليه الرق (مر)
دوى في باب من قال الضحايا الى آخر	٩٧ في باب نزول اهل الحمن او بعضهم على
الشهر الخ (م)	حكم الامام الخ (مر)
(٢٧٢- ابو شريح المدوي صحابي )	١٢٤ في باب المرأة تسمى مع زوجها (مر)
رضي الله عنه	١٢٤ في باب وطأ السبايا بالملك (مر)
١٩٧ حدث في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (مر)	١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
٢١٢ في باب الحربي اذ بلغ الى الحرم الخ (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(ط) الخاز وجزيرة العرب	(٢٧٣ - ابوطلحة الانصاري من كبار الصحابة)
(٢٧١ - ابو عثمان النهدي رحمه الله تعالى)	رضي الله عنه
(م) ٢٥٧ روى في باب ما جاء في اكل الجراد	٢١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)
(٢٨٠ - ابو العشاء الدارمي عن ابيه)	٢٢ في باب الامام اذا ظهر على قوم اقام
ولا يبه صحبة رضي الله عنه	بعرصتهم ثلاثا (مر)
٢٤٦ حدث في باب ما جاء في ذكاة مالا يقدر	(٢٧٤ - ابو العالقة تابعي مشهور رحمه الله تعالى)
على ذبحه الابري او سلاح (مر)	٨ روى في باب مبتدأ القرض على النبي
(٢٨١ - ابو قتادة صحابي مشهور رضي الله عنه)	صلى الله عليه وسلم (م)
٢٥ حدث في باب الرجل يكون عليه دين	(٢٧٥ - ابو عبد الرحمن المقرئ رحمه الله تعالى)
فلا يفزوا والباذن اهل الدين (مر)	٢٠٩ روى في باب ما جاء في تفسير ارض الخاز
٤٨ في باب النغير وما يستدل به على ان الجهاد	وجزيرة العرب (ط)
فرض على الكفاية (مر)	(٢٧٦ - ابو عيسى صحابي رضي الله عنه)
٥٠ في باب السلب للقاتل (مر)	١٦٢ حدث في باب فضل المني
٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه (ث)	في سبيل الله (مر)
٣٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)	(٢٧٧ - ابو عبيدة بن الجراح امين الامة)
(٢٨٢ - ابو كبشة الانصاري صحابي رضي الله عنه)	رضي الله عنه
٣٤٠ حدث في باب موضع الخامة (مر)	٢٣ حدث في باب المسلم توقي في الحرب
(مر) في باب ما جاء في وقت الخامة (مر)	قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (ث)
(٢٨٣ - ابو كريمة مقدم بن معدى كرب وكان)	٤٧ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
له صحبة رضي الله عنه	١٧١ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)	عز وجل (مر)
(٢٨٤ - ابو مالك الاشعري صحابي رضي الله عنه)	٣٠٨ في باب لا يسكن ارض الخاز مشرك (مر)
١٦٦ حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٢٥١ في باب الحيتان وميتة البحر (ث)
(٢٨٥ - ابو مسعود الانصاري صحبة بن عمرو)	» » » (مر)
صحابي رضي الله عنه	(٢٧٨ - ابو عبيدة معمر بن المثنى)
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي	القتوي رحمه الله تعالى
وابر الخاعل (مر)	٢٠٨ روى في باب ما جاء في تفسير ارض
في	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٨٩- ابو واقد الليثي صحابي رضى الله عنه	١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
٢٤٥ حدث في باب ما قطع من الحى فهو	عز وجل (مر)
ميتة (مر)	٢٦٥ في باب الاخوية سنة نحب لزومها
٣٥٦ في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	وتكره تركها (ث)
(٢٩٠- ابو وهب الجشمي وكانت)	(٢٨٦- ابو نجیح عمرو بن عبسة السلمى صحابي)
له صحبة رضى الله عنه	رضي الله عنه
٣٠٦ حدث في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)	١٦١ حدث في باب فضل من رمى بسهم
(٢٩١- ابو هريرة حافظ الصحابة رضى الله عنه)	في سبيل الله عز وجل (مر)
٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	١٦٢ " " (مر)
٤ " " (مر)	(٢٨٧- ابو ليلى صحابي رضى الله عنه)
٥ " " (مر)	١٦٨ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)
١٤ في باب ما جاء في عذر المستضعفين (مر)	(٢٨٨- ابو موسى الاشعري صحابي)
١٥ في باب الرخصة في الاقامة بداء الشرك	مشهور رضى الله عنه
١٦ لا يحاف الفتنة (مر)	٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
١٧ " " (مر)	٤٤ في باب من تبرع للتعرض بالقتل وجاء
١٢٣ في باب من اعتذر بالضعف والمرض	احدى الحسينين (مر)
والزمانة (مر)	٥١ في باب لجيش في دار الحرب الخ
١٧٤ في باب الرجل لا يجد ما يفتق (مر)	٩١ في باب يمتلئ من لا قتال فيه من الكفار
٢٥ " " (مر)	جائز (مر)
٢٦ في باب ليس للامام ان ينزوه به بحال (مر)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخيرين
٢٩ في باب ما يجب على الامام من الغزو	في البيع (مر)
بنفسه او بغيره في كل عام (مر)	١٥٢ في باب كراهية تنهى لقاء العدو
٤٠ في باب الامام ينزى من اهل دار من	١٦٧ في باب بيان النية التي يقابل عليها
للمسلمين الخ (مر)	ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)
٤٨ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	" " (مر)
فرض على الكفاية (مر)	١٦٨ " " (مر)
٤٩ في باب السيرة في الشركين عبدة	٢٢٦ في باب الرخصة في الاعطاء في القداء (مر)
الاوثان الخ (مر)	٢٠٥ في باب تسمية المولود حين يولد (مر)
٦٥ في باب ما يفتله بالرجال البائتين منهم (مر)	٢٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)
٦٦ " " (مر)	٢٣٣ في باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل الفتن (مر)

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب	الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(مر)	فيدخلان الجنة	٧١	في باب المنع من احراق المشركين بعد الاسار
(مر)	في باب من يسلم فيقتل مكانه	١٦٧	(مر)
(مر)	في سبيل الله	(مر)	٧٥
(مر)	في باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون	١٦٨	(مر)
(مر)	في سبيل الله عز وجل	(مر)	٧٦
(مر)	»	١٦٩	(مر)
(مر)	في باب تمنى الشهادة ومساقتها	(مر)	٨٨
(مر)	في باب الشجاعة والجلين	١٧٠	(مر)
(مر)	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	١٧١	(مر)
(مر)	في باب ما جاء في قتال الذين يتعتلون الشعر	١٧٥	(مر)
(مر)	»	١٧٦	(مر)
(مر)	في باب ما جاء في قتال الهند	(مر)	٩٤
(مر)	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٧٧	(مر)
(مر)	»	١٨٠	(مر)
(مر)	في باب من لا يؤخذ منه الجزية من اهل الارثاق	١٨٢	(مر)
(مر)	الارثاق	(مر)	١٠٠
(مر)	في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	١٩٧	(مر)
(مر)	في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيئاتهم وهيئة المسلمين	٢٠٣	(مر)
(مر)	في باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق الخ	(مر)	١٠١
(مر)	»	٢٠٤	(مر)
(مر)	في باب لا يسكن ارض الجاهل مشرك	٢٠٨	(مر)
(مر)	في باب ما جاء في تفسير ارض الجاهل	٢٠٩	(مر)
(مر)	وجزيرة العرب	(مر)	١١٣
(مر)	في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة الخ	٢٢٣	(مر)
(مر)	في باب المهادنة على من يقوى على قتاله	٢٢٩	(مر)
(مر)	في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية	٢٣٢	(مر)
(مر)	في باب امان العبد	(مر)	١١٧
(مر)	في باب التول عليه وكثيره حرام	(مر)	١١٨
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب من اسلم على شئ فهو له	(مر)	في باب نتج مكة حرسها الله تعالى
(مر)	في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد	(مر)	»
(مر)	في باب من رأى قسمة الاراضى المنومة ومن لم يراها	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب من اراد غزوة فوري بغيرها	(مر)	»
(مر)	في باب كراهية تمنى لقاء العدو	(مر)	»
(مر)	في باب فضل الجهاد في سبيل الله	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب فضل الشهادة في سبيل الله	(مر)	»
(مر)	عز وجل	(مر)	»
(مر)	في باب فضل من يجرح في سبيل الله	(مر)	»
(مر)	»	(مر)	»
(مر)	في باب فضل من قتل كافرا	(مر)	»
(مر)	في باب الرجلين يقتل احدهما صلح به	(مر)	»

٢٤٠	في باب من ترك التسمية وهو من تحمل ذبيحته	٢٤١	في باب ماجاء في الضيق والتعب
(م)		(م)	
٢٥٠	في باب ماجاء في البهيمة تريد أن تموت	٢٢٦	في باب ما روى في القغذ الخ
	فقط تذبذب	٢٣١	في باب ماجاء في أكل لحوم الحرم الاهلية
٢٥٢	في باب الحيتان وميتة البحر	(م)	في باب ماجاء في فضل الحجامة
٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة	(م)	في باب ماجاء في وقت الحجامة
٢٥٥	» » »	(م)	في باب ماجاء في اباحة التداوى
٢٦٠	في كتاب الضحايا	٢٤٥	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم
٢٦٧	في باب الرجل يضحى عن نفسه	٢٥٣	في باب السمن او الزيت يموت فيه قارة
	وعن اهل بيته	(م)	في باب تحريم أكل السم القاتل
٢٦٩	» » »	٢٦٠	في باب ماجاء فيمن مريحناظ انسان او ماشيته
٢٧١	في باب لا يجزى الجذع الامن الضان	(م)	
	الخ	٢٦١	» »
٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم		<b>الابناء</b>
٢٧٨	في باب الذكاة في القدور عليه ما بين الية والحلق	(م)	(٢٩٢) - ان الخصامية صحابي رضي الله عنه
٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة	(م)	حدث في باب اصل فرض الجهاد
٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك	(م)	(٢٩٣) - ابن شهاب الزهري الامام المشهور
	تقبل مني الخ		رحمه الله تعالى
٢٩٤	في باب لا يبيع من اضغيته شيئا	٣١	روى في باب من ليس للامام ان يفزيه بحال
٢٩٦	في باب الاضغى جائز يوم النحر وايام مني كلها	(م)	
٣٠٢	في باب ما يبيع عن الغلام وما يبيع من الجارية	٥٣	في باب الرضخ لمن يستعان من به اهل الذمة على قتال اهل الشركين
٣٠٧	في باب ما يكره ان يسمى به	٥٤	في باب قسمة التينة في دار الحرب
	في باب تغيير الاسم القبيح الخ	١٣١	في باب البارزة
٣٠٨	في باب ما يكره ان تكنى به	١٣٢	في باب ماجاء في قتل الرؤس
٣١٣	في باب ماجاء في الفرع والعتيرة	١٦٠	في باب الجوس اهل كتاب والجزية
٣١٥	في باب ما يجرم من جهة ما لا تأكل العرب	(م)	تؤخذ منهم
		٢٠٠	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزا... فقد تقضى عهده

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٠٧ حدثت في باب تغيير الاسم القبيح (مر)	٢٢٨ في باب قرض الصلح الخ (م)
(٣٠٠) - سلعى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنها	٢٢٤ في باب ما جاء في معاودة الاعراب وذبايح الجن (م)
٣٣٩ حدثت في باب ما جاء في فضل الحجابة (مر)	(٢٩٤ - ابن كعب بن مالك عن عمه)
(٣٠١) - الشفاء صباية رضي الله عنها	٧٧ حدثت في باب النبي عن قصد النساء والولدان بالقتل (مر)
٣٤١ حدثت في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)	٧٨ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والنارة من غير قصد (مر)
(٣٠٢) - عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها	النساء
٣ حدثت في باب مبتدأ الخلق (مر)	(٢٩٥) - اسماء بنت ابى بكر الصديق صحابية
٦ في باب مبتدأ البعث والتزويل (مر)	رضى الله عنها
٨ في باب مبتدأ القرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	١٢١ حدثت في باب فتح مكة بحرسها الله تعالى (مر)
٩ في باب الاذن بالمجرة (مر)	١٢٩ في باب بيع الصبي من اهل الشرك (مر)
١٧ في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	٢٧٩ في باب الذبح في النعم والبقر والقرص والطائر والخنزير في الابل (مر)
لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٥ في باب جواز التحرف فيما يذبح والذبح فيما ينحر (مر)
٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٣٢٧ في باب اكل لحوم الخيل (مر)
٣٧ في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (مر)	(٢٩٦) - اسماء بنت عميس صحابية رضي الله عنها
٤٣ باب في ما عل الوالى من امر الجليش (مر)	٣٤٦ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٥٢ في باب تفضيل الخيل (مر)	٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
٧٤ في باب من يجزى عليه الرق (مر)	(٢٩٧) - زينب ام المؤمنين رضي الله عنها
٨٢ في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	٢٥٨ حدثت في باب ما جاء في اكل الجراد (ث)
٨٩ في باب الاسير يوثق (مر)	(٢٩٨) - زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
٩٥ في باب امان المرأة (ث)	٩٥ حدثت في باب امان المرأة (مر)
٩٧ في باب زول اهل الحصن وبعضهم على حكم الامام الخ (مر)	(٢٩٩) - زينب بنت ام سلمة رضي الله عنها ربيبة
١٢٣ في باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من الصبي قبل التمس (مر)	النبي صلى الله عليه وسلم
١٨١ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٠٣ في باب ماجاء في وقت العقبة الخ (مر)	٢٠٣ في باب يشترط عليهم ان يقرتوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (مر)
٣١٠ في باب ماجاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)	٢٢٥ في باب لاخير في ان يعطيم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)
في باب المرأة تكنى وليس لها ولد (مر)	٢٣١ في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية (مر)
٣١١ » » (مر)	٢٣٩ في باب ترك التسمية وهو من تحمل ذبيحته (مر)
٣١٢ في باب ماجاء في القرع والعتيرة (مر)	٢٥٠ في باب ماجاء في البهيمة تريد ان تموت فتذبح (مر)
٣١٦ في باب ما يحرم من جهة مالاتا كل العرب (مر)	٢٦١ في كتاب الضحايا (مر)
٣١٧ » » (مر)	٢٦٢ » » (مر)
٣١٨ » » (مر)	٢٦٧ في باب السنة لمن اراد ان يضحي ان لا يأخذ من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
٣٢٥ في باب ماجاء في الضب (مر)	في باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
٣٤٥ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٢٧٢ في باب ما يستحب ان يضحي به من التميم (مر)
٣٤٦ » » (مر)	٢٧٣ » » (مر)
٣٤٧ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)	٢٨٤ في باب النسيسة يذبحها غير مالها (مر)
٣٥٠ في باب التائم (ث)	٢٨٦ في باب قول المضحي اللهم منك واليك الخ (مر)
(٣٠٣- فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه)	٢٨٧ » » (مر)
وآله وسلم	٢٨٩ في باب الرجل يشتري ضحية فتعوت الخ (ث)
٢٩٩ حدثت في باب العقبة سنة (ث)	٢٩٣ في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار (مر)
٣٠٤ في باب ماجاء في التصديق بزنة شعره فضة (ث)	٢٩٩ في باب العقبة سنة (مر)
(٣٠٤- مليكة بنت عمر وجمال لها صحبة)	٣٠١ في باب ما يعنى عن الغلام وما يعنى عن الجارية (مر)
رضى الله عنها	٣٠٣ في باب لايس الصبي بشيء من دمها (مر)
٣٤٥ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	
(٣٠٥- ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث)	
رضى الله عنها	
٣٥٣ حدثت في باب السمن او الزيت تموت فيه فارة (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
عن ابلا رية (مر)	<b>الكنى من النساء</b>
٣٠١ » » (مر)	(٣٠٦ - ام بلال امرأة من اسلم صحابية)
٣٠٢ في باب من قال لا تكسر عظام العقيقة	رضي الله عنها
ويا كل اهلها الخ (مر)	٢٧١ حدثت في باب لا يجزى الجزع الامن
٣١١ في باب اقروا الطير على مكاناتها (مر)	الضأن (مر)
(٣١٢ - ام كلثوم بنت عقبة صحابية رضي الله عنها)	(٣٠٧ - ام خرام بنت ملحان صحابية رضي الله عنها)
٢٢٩ حدثت في باب تقض الصلح الخ (مر)	١٦٦ حدثت في باب فضل من مات في
(٣١٣ - ام مبشر الانصارية صحابية رضي الله عنها)	سبيل الله (مر)
٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتفاء (مر)	(٣٠٨ - ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها)
(٣١٤ - ام المنذر بنت قيس الانصارية صحابية)	٩ حدثت في باب الاذن بالهجرة (مر)
رضي الله عنها	٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتفاء (مر)	١٤ في باب امان المرأة (مر)
(٣١٥ - ام هاني بنت ابى طالب رضي الله عنها)	١٤٤ في باب الاسير يستعين به المشركون على
١٤ حدثت في باب امان المرأة (مر)	قتال المشركين (مر)
١٥ » » (مر)	٢٦٦ في باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ
<b>المبهمات</b>	من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
عن اعرابي ١٣	٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
في باب فرض الهجرة (مر)	(٣٠٩ - ام شريك صحابية رضي الله عنها)
٦١ عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٣١٦ حدثت في باب ما يحرم من جهة مالا
في باب ما فضل في يده من الطعام	تأكل العرب (مر)
واللف في دار الحرب (مر)	(٣١٠ - ام قيس بنت محصن صحابية رضي الله عنها)
٦١ عن رجل من الانصار	٣٦٤ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه
في باب النبي عن نهب الطعام (مر)	وسلم (مر)
٦٢ عن رجل من بلقين	(٣١١ - ام كرز الخزاعية وهي الكمية صحابية)
في باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن	رضي الله عنها
الامام (مر)	٣٠٠ حدثت في باب ما يسق عن التلام وما يسق
٦٤ عن اهل العلم بالغازي	
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (ق)	
٦١ عن رجل عن ابيه	



الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
١٠٨	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان عن رجل من زينة يقال له ابن عصام عن ابيه	٢٠٤	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية (مر) عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
١١٤	في باب الاحتياط في التبييت والاعارة (مر) عن شيخ من قريظة في باب الحرب يدخل بامان وله مال (مر) في دار الحرب الخ	٢٠٥	في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا (مر) ما عليهم عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آياتهم
١٣٨	عن بشير بن يسار انه سمع نورا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في باب من رأى قسمة الاراض الغنوية (مر)	٢٣٢	في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم (مر) عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في باب تقص اهل العهد او بعضهم العهد (مر) عن الفقهاء الذين ينتهي الي قولهم من اهل المدينة
١٤٥	عن الزهري عن اهل العلم في باب ما يجوز للاسير ومن قدم ليقتل (مر)	٢٣٨	في باب البزاة المعابة اذا اكلت (ط) عن الهزلي
١٦٣	حسيناء بنت معاوية عن عمها في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل (مر)	٢٤٣	في باب الارسال على الصيديتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)
١٧٦	عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في باب ما جاء النهي عن تهيج الترك والحبشة (مر)	٢٤٨	عن زرين حبيش عن رجل (١) في باب الصيديرى بمجر او بيندقة (ث) عن رجل من بني حارثة
١٨٢	عن ابن عصام عن ابيه في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (٢)	٢٥٠	في باب ما جاء في البهيمة تريدان تموت فتذبح (مر) عن وفد غامد
١٩٤	محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو بن مسلم وعدد من علماء اهل اليمن الخ في باب كم الجزية (ق)	٢٦٠	في كتاب الضحايا عن رجل من جهينة
١٩٩	عن حرب بن عبيد الله عن جده ابي امه عن ابيه في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية (٢) عن رجل من بكر بن وائل عن خاله	٢٧٠	في باب لا يجرى الجذع الا من الضأن الخ (مر) عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في باب لا يجرى الجذع الا من الضأن (مر)

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب الاضغى جائز يوم النحر وايام في كلها (مر)		٢٧١ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم	
عن رجل من بني ضمرة عن ابيه	٣٠٠	في باب لايجزى الجذع الامن الضان (مر)	
في باب ما يستدل به على ان العقبة على الاختيار (مر)		عن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	
عن رجل عن ابيه او عن عمه	٣١٢	في باب لايجزى الجذع الامن الضان (ث)	
في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)		٢٨١ عن رجل من بني حارثة	
في باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان او ما شربه		في باب ذكاة ما نهر الدم الخ (مر)	
		٢١٦ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	

استدراك ما وقع من الخطأ في طبع الجزء التاسع من السنن الكبرى لليهقي

صواب	خطأ	رقم	رقم	صواب	خطأ	رقم	رقم
لم يرح	لم يرح	١٢	٢٠٥	اخبرني	خبرني	٢٤	٦
فكرهته	فكرهته	٦	٢١٠	فيا تيه	فيا تيه	١٦	٩
الطاردي	الطاردي	٢٠	٢١١	فريق	فريق	٩	١١
(اخبرناه)	(اخبرنا)	٨	٢١٢	وقدمه	مقدمه	١٢	١٢
قالا	مالا	٢٨	٢٢١	معاوية	معاوية	٣١	١٣
ألسا	ألسا	٢٧	٢٢٢	تبارك وتعالى	تبارك تعالى	٦	٢٣
الحمس	الحمس	٢٩	٢٢٤	التعني	التعني	٢٣	٢٧
صاحب	صاحب	٢٨	٢٢٧	يضرب	يضرب	٢٨	٢٩
بالاسلام	بالاسلام	٩	٢٣٠	واه	واه	٣	٣٢
ونسى	ونسى	١	٢٤٠	تسم	تسم	٢٣	٣٤
فنى	فنى	٤	»	المناقين	بالمناقين	٣١	٣٦
الاستدكار	استدكار	٣٠	»	لريح الجنة!	لريح؟ الجنة	٤	٤٤
ابن يزيد	ابن يزيد	٥	٢٤٢	انبا	انبا	٣٣	٦٩
الظبي	الظبي	١٩	٢٤٣	ادربنا	ادربنا	١٠	٧١
كليا	كليا	٣	٢٤٤	الرازاز	الرازاز	٣١	٧٦
لا تمر	لا تمر	٢٠	٢٤٦	يجيز	يجيز	٥	٩٣
الاردستاني	الاردستاني	١٢	٢٤٨	رجل	رجل	٦	١٠٣
على ابن المديني	على المديني	٩	٢٥١	لأحمرها	لأحمرها	٢	١١٠
وانما هو	وهو	٧	٢٥٤	التميمي	التميمي	٢٩	١١٥
ابن الخولاني	ابن الخولاني	٩	»	سبي	سبي	١٣	١٢٢
ابن جريح	ابن جريح	٢٠	٢٥٥	لا يحتج به	لا يحتج به	٧	١٢٨
عبد العزيز بن عبيد الله	عبد العزيز بن عبيد الله	٢٧	٢٥٦	ربيعه	ربيعه	١٠	١٣١
عليه	عليه	٢٥	٢٥٧	ذلك بنا قال	ذلك قال	٢٧	١٣٢
ماجه في سننه وانجرجه	ماجه في سننه	٣٠	٢٦٠	ابان	ابان	٢	١٥٦
الحاكم	وانجرجه الحكم			خير الناس	خير الناس	٢٣	١٦٠
ابو الاسد	ابو الاسد	١٢	٢٦٨	بنت ملحان	بنت ملحان	٢٨	١٦٥
حدثني	حدثني	٧	٢٧١	جلس	جلس	٢	١٦٧
رواه البخاري	رواه البخاري	١٩	٢٧٢	روح بن عباد عن	روح بن عن	١٠	١٧٠
اضحى	اضحى	٢٧	٢٧٣	لقية	لقية	٢٥	١٧٧
رواهن	رواهن	٢٣	٢٧٥	بعضها	بعضها	٣١	١٨١
				وقا تلوههم	وقا تلوههم	٧	١٨٢

استدراك ما وقع من الخطأ في طبع الجزء التاسع من السنن الكبرى لليهقي

٢

الخطأ	صواب	خطأ	صواب
٢٠	الرحى	٢٦	فانقطع لبنها
٢٩٧	الرحى	٣١٣	فانقطع لبنها
٧	اخبرنا	١	عبيد الله
٢٩١	اخبرنا	٣١٦	عبيد الله
١٩	أبو الأزهر	١٠	سئل
٢٩٥	أبو الأزهر	٣١٧	سئل
٢٦	هو الصغاني	١٧	أبوب
٢٩٦	هو الصغاني	٣٢٢	أبوب
٢٩	بنت نعيم	١	رواية
٢٩٧	بنت نعيم	٣٢٣	رواية
١٩	عقبة	٥	يديون
٢٩٨	عقبة	٣٢٥	يديون
٢٦	زيد	٧	دحاجة
٣٠١	زيد	٣٣٤	دحاجة
»	التهيد	١٤	أبو النضر
»	التهيد	٣٣٦	أبو النضر
١٩	يزنة	١٣	عن ابن
٣٠٤	يزنة	٣٣٦	عن ابن
٢٤	يوزنه	٢٤	ضمرة
»	يوزنه	٣٣٨	ضمرة
»	الأوقاض	١٠	جرير
»	الأوقاض	٣٣٩	جرير
»	بالأوقاض	٢٦	حديث
»	بالأوقاض	»	حديث
١٤	عينية	٢٨	احتجم
٣٠٨	عينية	»	احتجم
١٧	الصحيح	٦	اللاحق
»	الصحيح	٣٤٠	اللاحق
١٦	ابن أبي شيبة	٧	الحنظلي
٣٠٩	ابن أبي شيبة	٣٤٤	الحنظلي
٢٨	أولى	٢٩	وثقة
»	أولى	»	وثقة
١٢	لمن جمع	٢٦	صحيحها
٣١٠	لمن جمع	٣٥٤	صحيحها
٢٣	واحدة	٨	الخبر
٣١٢	واحدة	٣٥٦	الخبر







